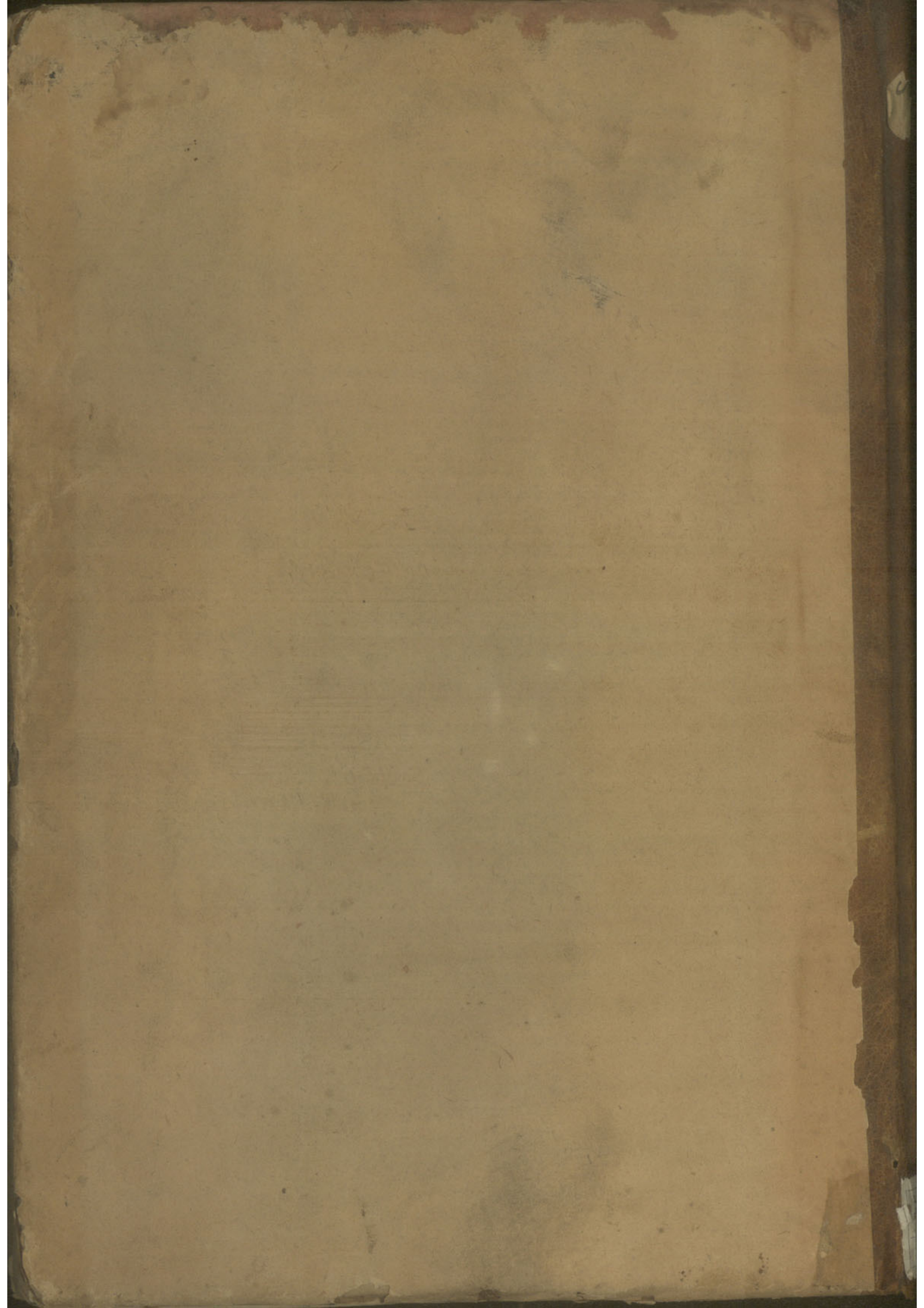
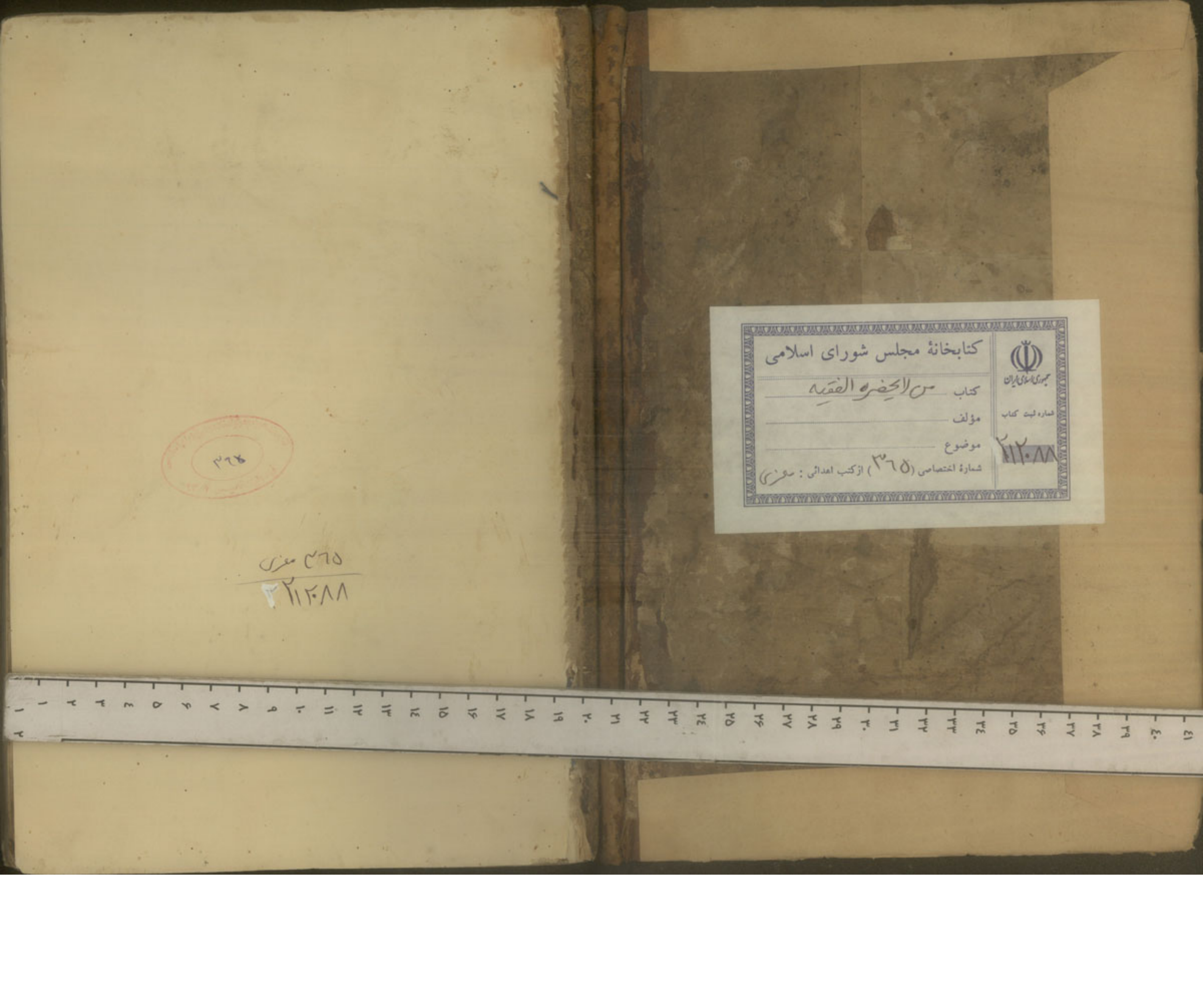
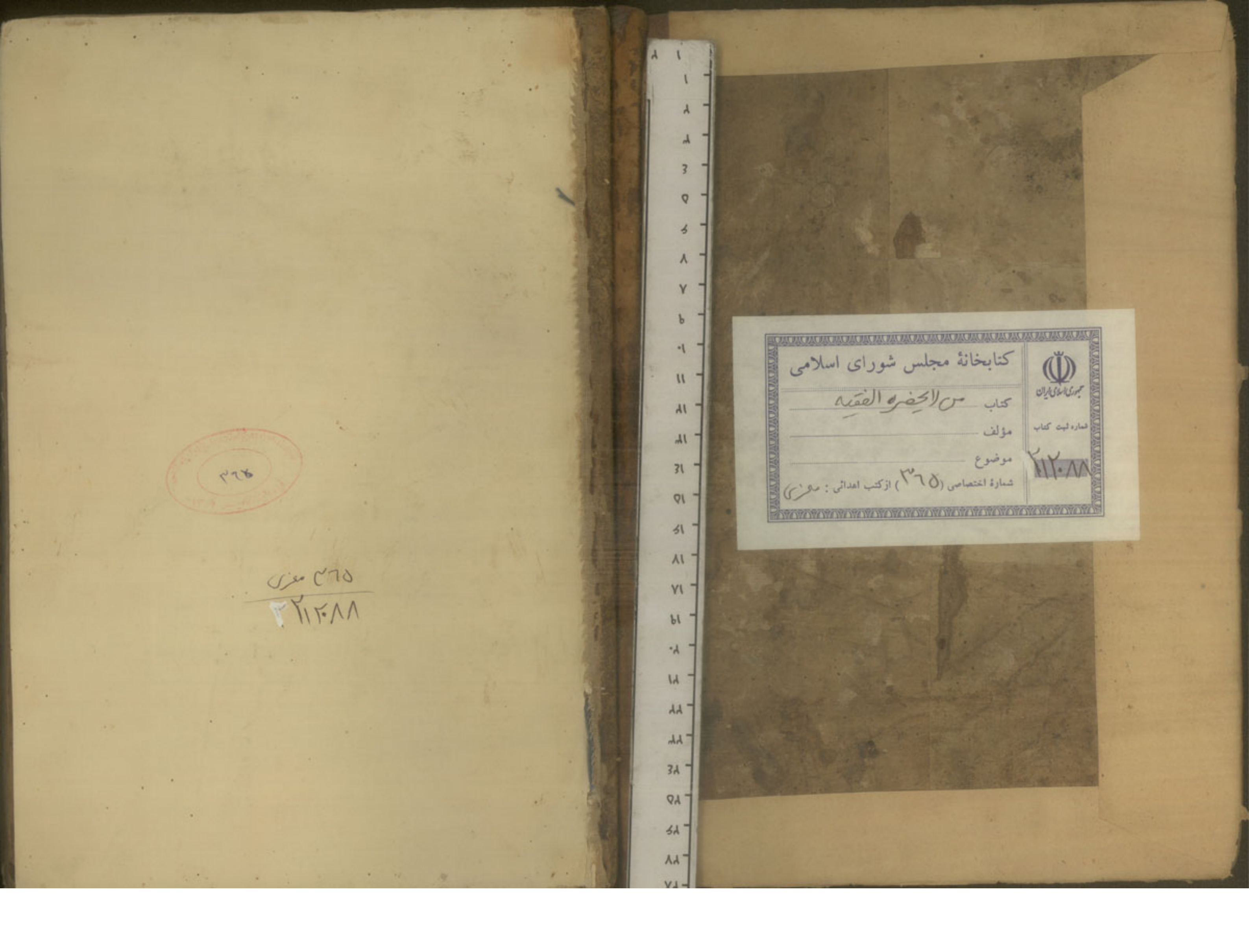
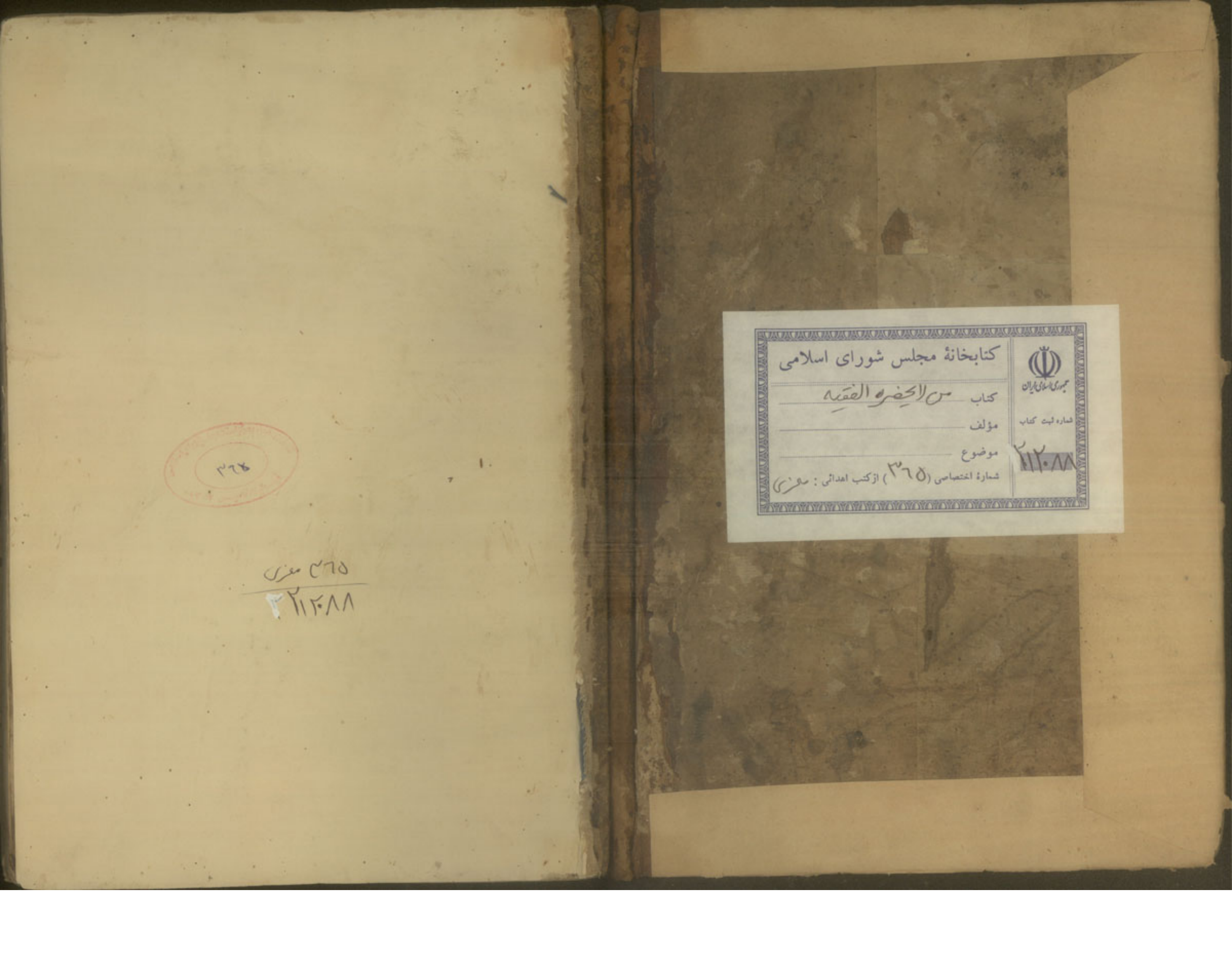


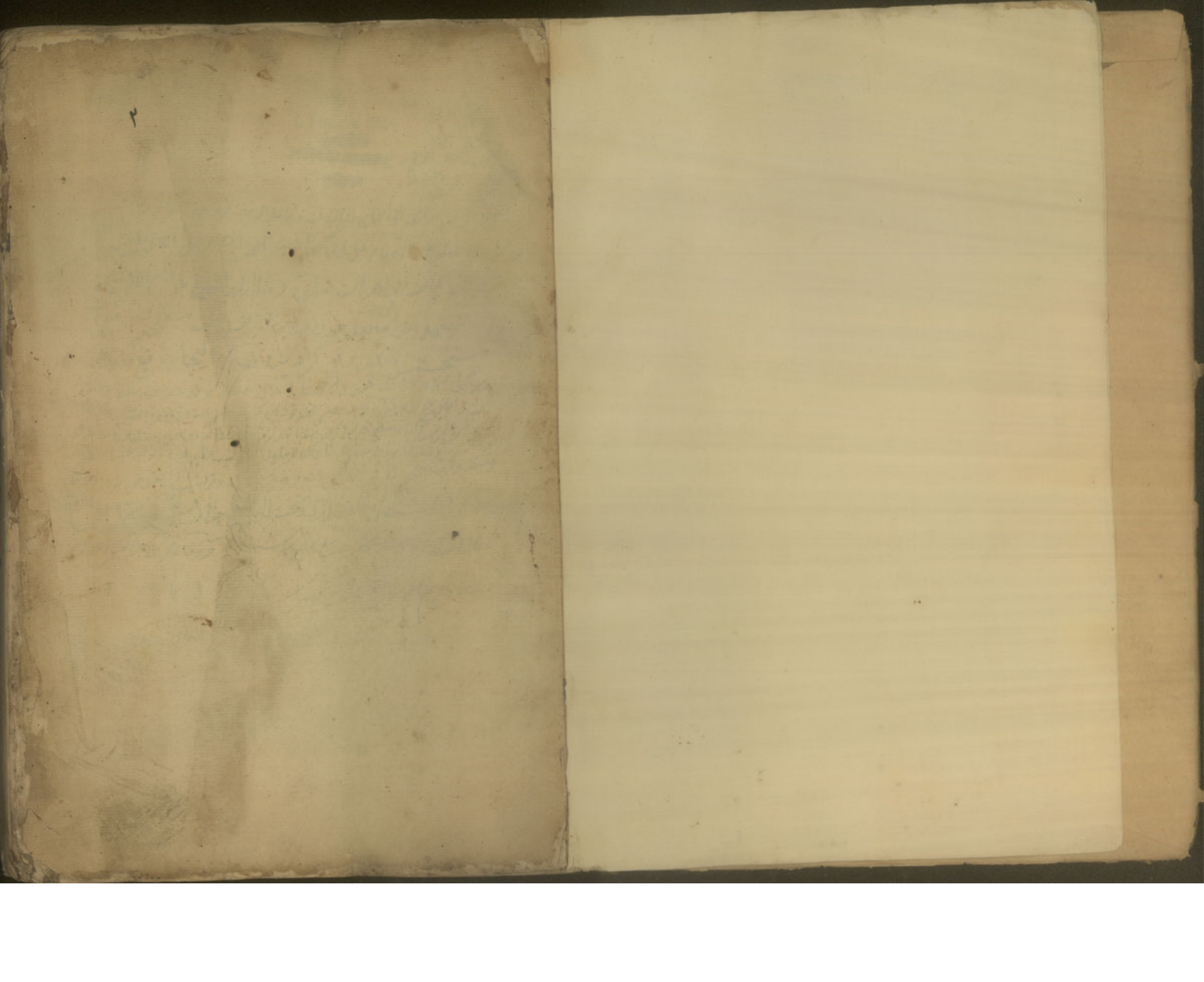


کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
جمهوری اسلامی ایران
کتاب من لایحضره الفقیه
مؤلف
موضوع
شمارهٔ ثبت کتاب ۲۱۲۰۸۸
شمارهٔ اختصاصی (۳۶۵) از کتب اهدائی : معزی
۳۶۵ معزی
۲۱۲۰۸۸


۳۶۵ معزی
۲۱۲۰۸۸
کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
جمهوری اسلامی ایران
کتاب من لا یحضره الفقیه
مؤلف
موضوع
شماره ثبت کتاب
۲۱۲۰۸۸
شمارهٔ اختصاصی (۳۶۵) ازکتب اهدائی : معزی



۳۶۵ معزی
۲۱۱۰۸۸
کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
جمهوری اسلامی ایران
کتاب من لایحضره الفقیه
مؤلف
موضوع
شمارهٔ اختصاصی (۳۶۵) ازکتب اهدائی : معزی
شماره ثبت کتاب
۲۱۱۰۸۸





هو

جلد اول من لا یحضره الفقیه

الحمد لله الواقف على الضمائر والنيات وجاعل الوقف ذريعة لعلو الدرجات

والصلوة والسلام على محمد صاحب المعجزات وعلى اهل بيته

ذوي الآيات الباهرات صلوة وسلاما دائمين بدوام الارضين

والسموات اما بعد چون وقف از خيرات مستحبه واز مبرات

مستحسنه بود لهذا عالیجاه رفیع جایگاه

معارف آگاه صاحب جود والاحسان خان عظیم الوقار جناب سلیمان خان

افشار [illegible] وقف مؤبد وحبس مخلد نمود این کتاب را که موسوم است بمن لا یحضره الفقیه [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] ولا یوهب ولا یرهن [illegible]

[illegible] شرع اقدس انور جاری شد وتولیت آن را مفوض نمود [illegible]

[illegible] عمدة الفضلاء ونخبة العلماء جناب الشیخ محمد علی

اعلی الله قدره بحق محمد وآله [illegible] حرره الفقیر الی الله الغنی [illegible]

۱۲ ۷۶

عبد الکریم الموسوی القاری الشوشتری

كتاب من لا يحضره الفقيه

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

اللهم اني احمدك واشكرك وأؤمن بك واتوكل عليك واتقرب بنبيك اليك واشهدك اني مقر بوحدانيتك ومنزهك عما لا يليق بك مما نسبك اليه من شبهك والحد فيك واقول انك عدل فيما قضيت حكيم فيما امضيت لطيف لما شئت لم تخلق عبادك لفاقة ولا كلفتهم الا دون الطاقة وانك ابتدأتهم بالنعم رحيما وعرضتهم للاستحقاق حكيما فاكملت لكل مكلف عقله واوضحت له سبيله فلم تكلف مع عدم الجوارح ما لا يبلغ الا بها ولا مع عدم المخبر الصادق ما لا يدرك الا به فبعثت رسلك مبشرين ومنذرين وامرتهم بنصب حجج معصومين يدعون الى سبيلك بالحكمة والموعظة الحسنة لئلا يكون للناس عليك حجة بعدهم وليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة فعظمت بذلك منتك على بريتك واوجبت عليهم حمدك فلك الحمد عدد ما احصى كتابك واحاط به علمك وتعاليت عما يقول الظالمون علوا كبيرا

قال الشيخ السعيد الفقيه ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي مصنف هذا الكتاب قدس الله روحه اما بعد فانه لما ساقني القضاء الى بلاد الغربة وحصلني القدر منها بارض بلخ من قصبة ايلاق ورد اليها الشريف الدين ابو عبد الله المعروف بنعمة وهو محمد بن الحسن بن اسحق بن الحسين بن الحسين بن اسحق بن موسى بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب عليهم السلام فدام بمجالسته سروري وانشرح بمذاكرته صدري وعظم بمودته تشرفي لاخلاق قد جمعها الى شرفه من ستر وصلاح وسكينة ووقار وديانة وعفاف وتقوى واخبات فذاكرني بكتاب صنفه محمد بن زكريا المتطبب الرازي وترجمه بكتاب من لا يحضره الطبيب وذكر انه شاف في معناه وسألني ان اصنف له كتابا في الفقه والحلال والحرام والشرائع والاحكام موفيا على جميع ما صنفت في معناه واترجمه بكتاب من لا يحضره الفقيه ليكون اليه مرجعه وعليه معتمده وبه اخذه ويشترك في اجره من ينظر فيه وينسخه ويعمل بمودعه هذا مع نسخه لاكثر ما صحبني من مصنفاتي وسماعه لها وروايتها عني ووقوفه على جملتها وهي مائتا كتاب وخمسة واربعون كتابا فاجبته ادام الله توفيقه الى

ذلك لاني وجدته اهلا له وصنفت له هذا الكتاب بحذف الاسانيد لئلا تكثر طرقه وان كثرت فوائده ولم اقصد فيه قصد المصنفين في ايراد جميع ما رووه بل قصدت الى ايراد ما افتي به واحكم بصحته واعتقد فيه انه حجة فيما بيني وبين ربي تقدس ذكره وتعالت قدرته وجميع ما فيه مستخرج من كتب مشهورة عليها المعول واليها المرجع مثل كتاب حريز بن عبد الله السجستاني وكتاب عبيد الله بن علي الحلبي وكتب علي بن مهزيار الاهوازي وكتب الحسين بن سعيد ونوادر احمد بن محمد بن عيسى وكتاب نوادر الحكمة تصنيف محمد بن احمد بن يحيى بن عمران الاشعري وكتاب الرحمة لسعد بن عبد الله وجامع شيخنا محمد بن الحسن بن الوليد رضي الله عنه ونوادر محمد بن ابي عمير وكتب المحاسن لاحمد بن ابي عبد الله البرقي ورسالة ابي رضي الله عنه الي وغيرها من الاصول والمصنفات التي طرقي اليها معروفة في فهرست الكتب التي رويتها عن مشايخي واسلافي رضي الله عنهم وبالغت في ذلك جهدي مستعينا بالله ومتوكلا عليه ومستغفرا من التقصير وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه انيب وهو حسبي ونعم الوكيل

باب المياه وطهرها ونجاستها

قال الشيخ السعيد الفقيه ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي الفقيه مصنف هذا الكتاب رحمة الله عليه ان الله تبارك وتعالى يقول وانزلنا من السماء ماء طهورا ويقول عز وجل وانزلنا من السماء ماء بقدر فاسكناه في الارض وانا على ذهاب به لقادرون ويقول عز وجل وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به فاصل الماء كله من السماء وهو طهور كله وماء البحر طهور وماء البئر طهور وقال الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام كل ماء طاهر الا ما علمت انه قذر وقال عليه السلام الماء يطهر ولا يطهر فمتى وجدت ماء ولم تعلم فيه نجاسة فتوضأ منه واشرب وان وجدت فيه ما ينجسه فلا تتوضأ منه ولا تشرب الا في حال الاضطرار فتشرب منه ولا تتوضأ منه وتيمم الا ان يكون الماء كرا فلا بأس بان تتوضأ منه وتشرب

وقع شيء اولم يقع ماله يتغير ريح الماء فان تغير فلا تشربه
ولا تتوضاء منه والكر ما يكون ثلاثة اشبار طولا في عرض
ثلاثة اشبار في عمق ثلاثة اشبار وبالوزن الف ومائتا
رطل بالمدني وقال الصادق عم اذا كان الماء قدر قلتين لم
ينجسه شيء والقلتان جرتان ولا باس بالوضوء والغسل
من الجنابة والاستياك بماء الورد والماء الذي تسخنه
الشمس لا يتوضاء به ولا يغتسل به من الجنابة ولا يعجن به فانه يورث البرص
ولا باس بان يتوضاء الرجل بالماء الحميم الحار ولا يفسد الماء الا ما كانت
له نفس سائلة وكلما وقع في الماء مما ليس له دم فلا باس باستعماله والوضوء
منه مات فيه او لم يمت فان كان معك اناءان فوقع في احدهما ما ينجس الماء
ولم تعلم في ايهما وقع فاهرقهما جميعا وتيمم ولو ان ميزابين
ميزاب بول وميزاب ماء فاختلطا ثم اصاب ثوبك منه لم يكن
به باس وسال هشام بن سالم اباعبد الله عليه السلام عن السطح يبال عليه فيصيبه
السماء فيكف فيصيب الثوب فقال لا باس به ما اصابه من الماء اكثر منه
وسئل عم عن طين المطر يصيب الثوب فيه البول والعذرة والدم فقال
طين المطر لا ينجس وسال علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عم عن البيت
يبال على ظهره ويغتسل من الجنابة ثم يصيبه المطر ايؤخذ من مائه
فيتوضاء به للصلوة فقال اذا جرى فلا باس به وسأله عن الرجل يمر في ماء
المطر وقد صب فيه خمر فاصاب ثوبه هل يصلي فيه قبل ان يغسله فقال
لا يغسل ثوبه ولا رجله ويصلي فيه ولا باس به وسال عمار الساباطي
اباعبد الله عليه السلام عن القيء يصيب الثوب فلا يغسل فقال
لا باس به وقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كل شيء يجتر فسؤره
حلال ولعابه حلال واتى اهل البادية رسول الله فقالوا يا رسول
الله ان حياضنا هذه تردها السباع والكلاب والبهائم فقال لهم عليه
السلام لها ما اخذت افواهها ولكم سائر ذلك فان شرب من الماء
دابة او حمار او بغل او شاة او بقرة او بعير فلا باس باستعماله

والوضوء

والوضوء

منه فان وقع في اناء وقع فيه ماء اهريق ذلك الماء وان وقع فيه
كلب او شرب منه اهريق الماء وغسل الاناء ثلاث مرات مرة
بالتراب ومرتين بالماء ثم يجفف واما ماء الاجن فيجب التنزه عنه الا ان
تكون لا يوجد غيره ولا باس بالوضوء بماء يشرب منه السنور ولا
باس بشربه وقال الصادق عم اني لا امتنع من طعام طعم منه السنور
ولا من شراب شرب منه ولا يجوز الوضوء بسؤر اليهودي والنصراني
وولد الزنا والمشرك وكل من خالف الاسلام واشد من ذلك سؤر
الناصب وماء الحمام سبيله سبيل الماء الجاري اذا كان له مادة وقال
الصادق عم في الماء الذي تبول فيه الدواب وتلغ فيه الكلاب ويغتسل
فيه الجنب انه اذا كان قدر كر لم ينجسه شيء وقال الصادق عم كان بنو
اسرائيل اذا اصاب احدهم قطرة بول قرضوا لحومهم بالمقاريض
وقد وسع الله عز وجل عليكم باوسع ما بين السماء والارض وجعل لكم
الماء طهورا فانظروا كيف تكونون فان دخلت حية في حب ماء
وخرجت منه صب من ذلك الماء ثلاث اكف واستعمل الباقي
وقليله وكثيره بمنزلة واحدة ولا باس بان يستقى الماء بحبل اتخذ من
شعر الخنزير وسال الصادق عم عن جلد الخنزير يجعل دلوا يستقى
به الماء فقال لا باس به وسال الصادق عم عن جلود الميتة يجعل
فيها اللبن والماء والسمن ما ترى فيه فقال لا باس بان تجعل فيها
ما شئت من ماء او لبن او سمن وتتوضأ منه وتشرب منه ولكن
لا تصل فيها ولا باس بالوضوء بفضل الجنب والحائض ما لم يوجد غيره
فان توضى رجل من الماء المتغير او اغتسل او غسل ثوبه فعليه اعادة
الوضوء والغسل والصلوة وغسل الثوب وكل انية صب فيها ذلك
الماء فان دخل رجل الحمام ولم يكن عنده ما يغترف به ويداه قذرتان
ضرب يده في الماء وقال بسم الله وهذا مما قال الله عز وجل وما جعل
عليكم في الدين من حرج وكذلك الجنب اذا انتهى الى الماء القليل
في الطريق ولم يكن معه اناء يغترف به ويداه قذرتان يفعل

ويتوضأ

انتتوضى

مثل ذلك وسئل علي عم انتوضأ من فضل وضوء جماعة المسلمين
احب اليك او تتوضأ من ركو ابيض مخمر فقال لا بل من فضل
وضوء جماعة المسلمين فان احب دينكم الى الله الحنيفية
السمحة السهلة فان اجتمع مسلم مع ذمي في الحمام اغتسل
المسلم من الحوض قبل الذمي ولا يجوز التطهير بغسالة الحمام
لانه يجتمع فيه غسالة اليهودي والمجوسي والنصراني والمبغض
والمبغض لآل محمد عليهم السلام وهو اشرهم وسئل ابو الحسن
موسى بن جعفر عم عن مجتمع الماء في الحمام من غسالة الناس
يصيب الثوب منه فقال لا باس به ولا باس بالوضوء بالماء المستعمل وكان النبي
صلى الله عليه واله وسلم اذا توضأ اخذ الناس ما يسقط من وضوءه
فيتوضؤن به والماء الذي يتوضؤ به الرجل فيقع في نظيف فلا باس ان ياخذه
غيره فيتوضأ به وسئل الصادق عم عن ماء شربت منه دجاجة
فقال ان كان في منقارها قذر لم يتوضأ منه ولم يشرب وان لم يعلم في
منقارها قذرا توضأ منه واشرب منه وكل ما اكل لحمه فلا باس بالوضوء
والشرب من ماء شرب منه ولا باس بالوضوء من ماء شرب منه باز او صقر
او عقاب ما لم ير في منقاره دم فان رأى في منقاره دم لم يتوضأ منه ولم
يشرب فان رعف رجل فامتخط فصار ذلك الدم قطعا صغارا فاصاب
اناءه ولم يستبن ذلك في الماء فلا باس بالوضوء منه وان كان شيئا بينا لم
يجز الوضوء منه والدجاجة والطير واشباههما ان وطى شيء منها العذرة
ثم دخل الماء فلا يجوز الوضوء منه فان سقط في راوية ماء فارة
او جرذ او صعوة ميتة فتفسخ فيها لم يجز شربه ولا الوضوء منه وان غير
متفسخ فلا باس بشربه والوضوء منه وتطرح الميتة اذا اخرجت طرية وكذلك
الجرة وحب الماء والقربة واشباه ذلك من اوعية الماء فان وقعت فارة او غيرها
من الدواب في بئر ماء فماتت فيها فنحي ماؤها فلا باس بأكل ذلك الخبز اذا اصابته
النار وقال الصادق عم اكلت النار ما فيه فان وقعت فارة في خابية
فيها سمن او زيت او عسل وكان جامدا اخذت الفارة مع ما حولها واستعمل
الباقي واكل وكذلك اذا وقعت في الدقيق واشباهه فان وقعت الفارة في دهن

غير جامد فلا باس ان يستصبح به فان وقعت فارة في حب دهن فاخرجت
قبل ان تموت فلا باس ان يدهن منه ويباع من مسلم وسئل الصادق عم عن
بئر استقي منها وتوضأ به وغسل به الثياب وعجن به ثم علم فيها ميتة فقال لا
باس ولا يغسل منه الثوب ولا تعاد منه الصلوة والفارة والكلب اذا
من الخبز او شماه فانه يترك ما شماه ويؤكل ما بقي ولا باس بالحياض التي يبال
فيها اذا غلبت لون الماء البول وان غلب لون البول الماء فلا يتوضأ منها ولا يجوز
التوضي باللبن لان الوضوء انما هو بالماء او الصعيد ولا باس بالوضوء بالنبيذ
لان النبي صلى الله عليه واله قد توضأ به وكان ذلك ماء قد نبذت
فيه تميرات وكان صافيا فوقها فتوضأ به فاذا غير التمر لون الماء لم يجز الوضوء
به والنبيذ الذي يتوضأ به واحل شربه هو الذي ينبذ بالغداة ويشرب بالعشي
او ينبذ بالعشي ويشرب بالغداة فان اغتسل الرجل وحده وخشي ان يرجع
ما ينتضح عنه الى الماء الذي يغتسل منه اخذ كفا وصبه امامه وكفا
عن يساره وكفا عن يمينه وكفا من خلفه واغتسل فان انتضح على ثيابه
الرجل او على بدنه من الماء الذي يستنجي به فلا باس بذلك فان ترشش من
يده في الاناء او انصب في الارض ووقع منه في الاناء فلا باس به وكذلك في الاغتسال
من الجنابة وان وقعت ميتة في ماء جار فلا باس بالوضوء من الجانب
الذي ليس الميتة فيه وسئل الصادق عم عن الماء الساكن يكون فيه
الجيفة قال يتوضأ من الجانب الاخر ولا يتوضأ من جانب الجيفة وسئل
عليه السلام عن غدير فيه جيفة فقال ان كان الماء قاهرا لها لا يوجد
الريح منه فتوضأ واغتسل ومن اجنب في سفر ولم يجد الا الثلج فلا باس
بان يغتسل به ولا باس ان يتوضأ به يدلك به جلده ولا باس ان يغرف
الجنب الماء من الحب بيده وان اغتسل الجنب فنزا الماء من الارض فوقع
في الاناء او سال من بدنه في الاناء فلا باس ولا باس بان يغتسل الرجل
والمراة من اناء واحد ولكن تغتسل بفضله ولا يغتسل بفضلها واكبر ما يقع
في البئر الانسان فيموت فيها فينزح منها سبعون دلوا واصغر ما يقع فيها
الصعوة فينزح منها دلو واحد وفيما بين ذلك فان وقع فيها
حمار ينزح منها كر من ماء وان وقع فيها كلب نزح منها ثلثون دلوا الى

اربعين وان وقع فيها سنور نزح منها سبعة دلاء وان وقع فيها دجاجة
او حمامة نزح منها سبعة دلاء وان وقع فيها بعير او ثور او صب فيها
خمر نزح الماء كله وان قطر فيها قطرات من دم استقي منها دلاء وان بال
رضيعا استقي منها دلو واحد فان وقع في البير زبيل من عذرة رطبة او
يابسة او زبيل من سرقين فلا باس بالوضوء منها ولا ينزح منها شيء
هذا اذا كانت في زبيل ولم ينزل منه شيء في البير ومتى وقع في البير عذرة
استقي منها عشرة دلاء فان ذابت فيها استقي منها اربعون دلوا الى
خمسين دلوا والبير اذا كان الى جانبها كنيف فان كانت الارض صلبة
فينبغي ان يكون بينهما خمسة اذرع وان كانت رخوة سبعة اذرع فقال
الرضا عم ليس يكره من قرب ولا بعد بير يغتسل منها ويتوضا ما لم
يتغير الماء وروى عن ابي بصير انه قال كنا نزلنا في دار فيها بير الى جانبها
بالوعة ليس بينهما الا نحو ذراعين فامتنعوا من الوضوء منها فشق ذلك علينا
فدخلنا على ابي عبد الله فاخبرناه فقال توضوا منها فان لتلك البالوعة مجار
تصب في وادي ينصب في البحر ومتى وقع في البير شيء فغير ريح الماء كله
فان كان كثيرا او صعب نزحه فالواجب ان يتكارى عليه اربعة
رجال يستقون منها على التراوح من الغدوة الى الليل واما ماء الحمام
فان النبي صلى الله عليه واله وسلم انما نهى ان يستشفى بها ولم ينه
عن التوضي بها وهي المياه الحارة اللتي تكون في الجبال يشم منها
رايحة الكبريت وقال عم انها من فيح جهنم وان قطر خمر او نبيذ
في عجين فقد فسد فلا باس ببيعه من اليهود والنصارى بعد ان
يبين لهم والفقاع مثل ذلك وسال عمار بن موسى الساباطي ابا عبد الله
عم عن الرجل يجد في انايه فارة وقد توضا من ذلك الاناء مرارا او اغتسل
منه او غسل ثيابه وقد كانت الفارة متسلخة فقال ان كان راها قبل ان يغتسل
او يتوضا او يغسل ثيابه ثم فعل ذلك بعد ما راها في الاناء فعليه ان يغسل
ثيابه ويغسل كل ما اصابه ذلك الماء ويعيد الوضوء والصلوة وان كان
انما راها الا بعد ما فرغ من ذلك وفعله فلا يمس من شيء وليس عليه شيء
لانه لا يعلم متى سقطت فيه ثم قال لعله ان يكون انما سقطت في
تلك الساعة التي راها وسال علي بن جعفر اخاه موسى بن
جعفر عم عن الرجل الجنب هل يجزيه من غسل الجنابة ان

ان يقوم في المطر حتى يغسل راسه وجسده وهو يقدر على ماء سوى ذلك
فقال اذا اغتساله بالماء اجزاه ذلك وروى اسحق بن عمار عن
ابي عبد الله عليه السلام عن ابي جعفر عم كان يقول لا باس بسور الفارة اذا شربت
من الاناء ان يشرب منه ويتوضا منه والوزغة اذا وقعت في البير
نزح منها ثلث دلاء واذا ذبح رجل طيرا مثل دجاجة او حمامة فوقع
في البير فنزح منها دلاء وسال علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهم
السلام عن رجل ذبح شاة فاضطربت فوقعت في بير ماء واوداجها تشخب دما هل يتوضا من تلك البير فقال ينزح
منها ما بين ثلثين دلوا الى اربعين دلوا ثم يتوضا منها وسال
يعقوب بن عثيم ابا عبد الله عم فقال له بير ماء في ماء يها ريح يخرج
منها قطع جلود فقال ليس بشيء لان الوزغ ربما طرح جلده انما يكفيك دلو
واحد وسال جابر بن يزيد الجعفي ابا جعفر عم عن السام ابرص
يقع في البير فقال ليس بشيء حرك الماء بالدلو وسال له
يعقوب بن عثيم عن سام ابرص وجدناه في البير قد تفسخ فقال انما عليك ان تنزح
منها سبع دلاء فقال له فثيابنا قد صلينا فيها نغسلها ونعيد الصلوة
قال لا والعظاية اذا وقعت في اللبن حرم اللبن ويقال ان فيها السم
وان وقعت شاة وما اشبهها في بير نزح منها تسعة دلاء الى عشرة
دلاء وقال الصادق عم كانت في المدينة بير في وسط مزبلة
فكانت الريح تهب فتلقي فيها القذر وكان النبي صلى الله عليه واله
وسلم يتوضا منها وسال محمد بن مسلم ابا جعفر عم عن البير تقع فيها
الميتة فقال ان كان لها ريح نزح منها عشرون دلوا وسال
كردويه الهمداني ابا الحسن موسى بن جعفر عم عن بير يدخلها
ماء الطريق فيه البول والعذرة وابوال الدواب وارواثها وخرء
الكلاب فقال ينزح منها ثلاثون دلوا وان كانت مبخرة ولا
يجوز ان يبول الرجل في ماء راكد فاما الماء الجاري فلا باس ان
يبول فيه ولكن يتخوف عليه من الشيطان وقد روي ان البول
في الماء الراكد يورث النسيان

المكان للحدث
والسنة في دخوله والاداب فيه الى الخروج منه
قال الصادق

كان رسول الله صلى الله عليه وآله اشد الناس توقيا للبول حتى كان
اذا اراد البول عمد الى مكان مرتفع من الارض او مكان يكون فيه التراب
الكثير كراهية ان ينضح عليه البول وكان رسول الله صم اذا اراد
دخول المتوضأ قال اللهم اني اعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث
الشيطان الرجيم اللهم امط عني الاذى واعذني من الشيطان الرجيم
واذا استوى جالسا للوضوء قال اللهم اذهب عني القذى والاذى
واجعلني من المتطهرين واذا تزحر قال اللهم كما اطعمتنيه طيبا في عافية
فاخرجه مني خبيثا في عافية وكان علي عليه السلام يقول ما من
عبد الا وبه ملك موكل يلوي عنقه حتى ينظر الى حدثه ثم يقول له الملك
يا ابن آدم هذا رزقك فانظر من اين اخذته والى ما
صار فعند ذلك ينبغي للعبد ان يقول اللهم ارزقني الحلال و
جنبني الحرام ولم ير للنبي صم قط نجو لان الله تبارك وتعالى
وكل الارض بابتلاع ما يخرج منه وكان امير المؤمنين عم اذا اراد
الحاجة وقف على باب المذهب ثم التفت عن يمينه وعن يساره الى ملكيه
فيقول اميطا عني فلكما الله علي ان لا احدث بلساني شيئا حتى اخرج اليكما
وكان عليه السلام اذا دخل الخلاء يقول الحمد لله الحافظ المؤدي فاذا
خرج مسح بطنه وقال الحمد لله الذي اخرج عني اذاه وابقى
في جسدي قوته فيا لها من نعمة لا يقدر القادرون قدرها وكان
الصادق عم اذا دخل الخلاء يقنع راسه ويقول في نفسه بسم الله
وبالله ولا اله الا الله رب اخرج عني الاذى سرحا بغير حساب
واجعلني لك من الشاكرين فيما تصرفه عني من الاذى والغم الذي لو حبسته
عني هلكت لك الحمد اعصمني من شر ما في هذه البقعة واخرجني منها سالما
وحل بيني وبين طاعة الشيطان الرجيم وينبغي للرجل اذا دخل الخلاء
ان يغطي راسه اقرارا بانه غير مبرئ نفسه من العيوب ويدخل رجله
اليسرى قبل اليمنى فرقا بين دخول الخلاء ودخول المسجد ويتعوذ بالله
من الشيطان الرجيم اكثر ما يهم بالانسان اذا كان وحده واذا خرج
من الخلاء ~~اخرج من الخلاء~~ اخرج رجله اليمنى قبل اليسرى ووجدت
بخط سعد بن عبد الله حديثا اسنده الى الصادق عم انه قال من
كثر عليه السهو في الصلوة فليقل اذا دخل الخلاء بسم الله وبالله اعوذ بالله

من

الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم وقال ابو جعفر الباقر عم
اذا انكشف احدكم لبول او لغير ذلك فليقل بسم الله فان الشيطان يغض بصره
عنه حتى يفرغ وقال رجل لعلي بن الحسين عليهما السلام اين يتوضأ الغرباء
قال يتقون شطوط الانهار والطرق النافذة وتحت الاشجار المثمرة ومواضع
اللعن فقيل له واين مواضع اللعن قال ابواب الدور وفي خبر اخر
لعن الله المتغوط في ظل النزال والمانع الماء المنتاب والساد الطريق المسلوك وفي خبر اخر من
سد طريقا بتر الله عمره وسئل الحسن بن علي عليهما السلام ما حد الغائط
قال لا تستقبل القبلة ولا تستدبرها ولا تستقبل الريح ولا تستدبرها وفي
خبر اخر لا تستقبل الهلال ولا تستدبره ومن استقبل القبلة في بول
او غائط ثم ذكر فتحرف عنها اجلالا للقبلة لم يقم من موضعه حتى يغفر الله
له ودخل ابو جعفر الباقر عليهما السلام الخلا فوجد لقمة خبز في
القذر فاخذها وغسلها ودفعها الى مملوك كان معه فقال تكون معك
لاكلها اذا خرجت فلما خرج عم قال للمملوك اين اللقمة قال اكلتها يا
ابن رسول الله فقال انها ما استقرت في جوف احد الا وجبت
له الجنة فاذهب فانت حر فاني اكره ان استخدم رجلا من اهل
الجنة ونهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يطمح الرجل ببوله في
الهواء من السطح او من الشيء المرتفع وقال عم البول قائما من
غير علة من الجفاء والاستنجاء باليمين من الجفاء وقد روي انه لا بأس اذا كانت
اليسار معتلة وسأل هشام بن سالم ابا عبد الله عم فقال له اغتسل
من الجنابة وغير ذلك في الكنيف الذي يبال فيه وعلي نعل سندية فا
غتسل وعلي النعل كما هي فقال ان كان الماء الذي يسيل من جسدك يصيب اسفل
قدميك فلا تغسل قدميك وكذلك اذا اغتسل الرجل في حفرة وجرى
الماء تحت رجليه لم يغسلهما وان كانت رجلاه مستنقعتين
في الماء غسلهما وسأل الصادق عم عن الرجل اذا اراد ان
يستنجي كيف يقعد قال كما يقعد للغائط وقال ابو جعفر عم اذا
بال الرجل فلا يمس ذكره بيمينه وقال عم طول الجلوس على الخلا يورث البا
سور وسأل عمر بن يزيد ابا عبد الله عم عن التسبيح في المخرج وقراءة

القرآن فقال لم يرخص في الكنيف اكثر من اية الكرسي ويحمد الله او اية الحمد لله رب العالمين
ومن سمع الاذان فليقل كما يقول المؤذن ولا يمتنع من الدعاء والتحميد من اجل انه على
الخلاء فان ذكر الله حسن على كل حال ولما ناجى الله موسى بن عمران عم قال موسى يا رب
ابعيد انت مني فاناديك ام قريب فاناجيك فاوحى الله جل جلاله انا جليس من ذكرني
فقال موسى يا رب اني اكون في احوال اجلك ان اذكرك فيها فقال يا موسى اذكرني على
كل حال ولا يجوز للرجل ان يدخل الى الخلاء ومعه خاتم عليه اسم الله او مصحف فيه
القرآن فان دخل وعليه خاتم عليه اسم الله فليحوله عن يده اليسرى اذا اراد
الاستنجاء وكذلك ان كان عليه خاتم فضة من حجارة زمزم نزعه عند الاستنجاء فاذا
فرغ الرجل من حاجته فليقل الحمد لله الذي اماط عني الاذى وهنأني طعامي وعافاني
من البلوى والاستنجاء بثلثة احجار ثم بالماء فان اقتصر على الماء اجزاه ولا يجوز
الاستنجاء بالروث والعظم لان وفد الجن جاءوا الى رسول الله صم فقالوا يا رسول الله
متعنا فاعطاهم الروث والعظم فلذلك لا ينبغي ان يستنجى بهما وكان الناس يستنجون
بالاحجار فاكل رجل من الانصار طعاما فلان بطنه فاستنجى بالماء فانزل الله تبارك
وتعالى ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين فدعاه رسول الله صم فخشي
الرجل ان يكون قد نزل فيه امر يسوءه فلما دخل قال له رسول الله صم هل
عملت في يومك هذا شيئا قال نعم يا رسول الله اكلت طعاما فلان بطني فاستنجيت
بالماء فقال له ابشر فان الله تبارك وتعالى قد انزل فيك ان الله يحب
التوابين ويحب المتطهرين فكنت انت اول التوابين واول المتطهرين ويقال ان هذا
كان البراء بن معرور الانصاري ومن اراد الاستنجاء فليمسح باصبعه من عند
المقعدة الى الانثيين ثلاث مرات ثم ينتر ذكره ثلاث مرات فاذا صب الماء على يده
للاستنجاء فليقل الحمد لله الذي جعل الماء طهورا ولم يجعله نجسا ويصب على
احليله من الماء مثلي ما عليه من البول يصبه مرتين هذا ادنى ما يجزي ثم يستنجي
من الغائط ويغسل حتى ينقى ما ثم والمستنجي يصب الماء اذا انقطعت درة
البول ومن صلى فذكر بعد ما صلى انه لم يغسل ذكره فعليه ان يغسل ذكره ويعيد
الوضوء والصلاة ومن نسي ان يستنجي من الغائط حتى صلى لم
يعد الصلاة ويجزي في الغائط الاستنجاء بالحجارة والخرق والمدر و
قال الرضا عم في الاستنجاء يغسل ما ظهر على الشرج ولا يدخل فيه الانامل

وله

يجوز الكلام على الخلاء لنهي النبي صم عن ذلك وروي ان من تكلم على الخلاء لم تقض
حاجته وان النبي صم قال لبعض نسائه مري نساء المؤمنات ان يستنجين بالماء ويبالغن
فانه مطهرة للحواشي ومذهبة للبواسير ولا يجوز التغوط في فيء النزال وتحت الاشجار المثمرة
والعلة في ذلك ما قال ابو جعفر الباقر عم ان الله تبارك وتعالى خلق ملائكة وكلهم
بنبات الارض من الشجر والنخل فليس من شجرة ولا نخلة الا ومعها من الله عز وجل
ملك يحفظها وما كان منها ولولا ان معها من يمنعها لاكلتها السباع وهوام الارض
اذا كان فيها ثمرتها وانما نهى رسول الله صم ان يضرب احد من المسلمين خلاءه
تحت شجرة او نخلة قد اثمرت لمكان الملائكة الموكلين فيها قال ولذلك يكون
الشجر والنخل انسا اذا كان فيها حمله لان الملائكة تحضره ومن لا ينقطع بوله
ويغلبه فالله اولى بالعذر فليتق علته ما استطاع وليتخذ خريطة ومن بال
ولم يتغوط فليس عليه الاستنجاء وانما عليه غسل ذكره ومن تغوط ولم
يبل فليس عليه ان يغسل ذكره وانما عليه ان يستنجي ومن توضى ثم
خرجت منه ريح فليس عليه الاستنجاء انما عليه اعادة الوضوء وروي
ان ابا الحسن الرضا عم كان يستيقظ من نومه فيتوضا ولا يستنجي وقال كالمتعجب
من رجل سماه بلغني انه اذا خرجت منه ريح استنجى
اسمام قال الصادق عم الصلاة ثلثة اثلاث ثلث طهور وثلث ركوع وثلث
سجود قال ابو جعفر الباقر عم اذا دخل الوقت وجب الطهور
والصلاة ولا صلاة الا بطهور باب افتتاح الصلاة قال امير المؤمنين عم افتتاح
الصلاة الوضوء وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم باب فرايض الصلاة
سبعة الوقت والطهور والتوجه والقبلة والركوع والسجود والدعاء باب مقدار الماء للوضوء والغسل قال ذكر
ابو الحسن موسى بن جعفر عم للغسل صاع من ماء وللوضوء مد من ماء وصاع
النبي صم خمسة امداد والمد وزن مائتين وثمانين درهما والدرهم ستة دوا
نيق والدانق وزن ست حبات والحبة وزن حبتين من شعير من اوساط الحب
لا من صغاره ولا من كباره وقال رسول الله صم الوضوء مد والغسل صاع
وسياتي اقوام بعدي يستقلون ذلك فاولئك على خلاف سنتي والثابت
على سنتي معي في حضيرة القدس وسال ابو الحسن الرضا عم عن رجل
احتاج الى الوضوء للصلوة ولم يقدر فوجد ماء بقدر ما يتوضا به بمائة

بالماء

ملائكة بحمل

الموكلين

فرايض صلوة

على المادم

درهم او بالدرهمين هل يجب عليه ان يشتريه ويتوضأ به او يتيمم فقال بل
يشتري قد اصابني مثل ذلك فاشتريت وتوضأت وما يسرني بذلك مال
كثير وقال ابو جعفر ع اغتسل رسول الله صلعم هو وزوجته من خمسة
امداد من اناء واحد فقال له زرارة كيف صنع فقال بدأ هو وضرب
بيده في الماء قبلها فانقى فرجه ثم ضربت فانقت فرجها ثم افاض هو
وافاضت هي على نفسها حتى فرغا فكان الذي اغتسل به النبي صلعم ثلاثة
امداد والذي اغتسلت به مدين وانما اجزأ عنهما لانهما اشتركا
فيه جميعا ومن انفرد بالغسل وحده فلا بد له من صاع ولا بد للوضوء
من ثلث اكف ماء كف للوجه وكفان للذراعين فمن لم يقدر الا على كف واحدة
فرقها ثلث فرق وقال الصادق ع ان الرجل ليعبد الله اربعين سنة
وما يطيعه في الوضوء لانه يغسل ما امر الله بمسحه باب صفة وضوء رسول الله
قال ابو جعفر ع الا احكي لكم وضوء رسول الله صلعم فقيل له بلى فدعا بقعب
فيه شيء من ماء فوضعه بين يديه ثم حسر عن ذراعيه ثم غمس فيه كفه اليمنى
ثم قال هذا اذا كانت الكف طاهرة ثم غرف ملأها ماء فوضعه على جبهته
وقال بسم الله وسيله على اطراف لحيته ثم امر يده على وجهه وظاهر جبينيه
مرة واحدة ثم غمس يده اليسرى فغرف بها ملأها ثم وضعه على مرفقه
اليمنى فامر كفه على ساعده حتى جرى الماء على اطراف اصابعه ومسح على مقدم
راسه وظهر قدميه ببلة بقية مائه وروي ان رسول الله صلعم توضأ ثم مسح
على نعليه فقال له المغيرة انسيت يا رسول الله قال بل انت نسيت هكذا
امرني ربي وقال الصادق ع والله ما كان وضوء رسول الله الا مرة مرة وتوضأ
النبي صلعم مرة مرة فقال هذا وضوء لا يقبل الصلاة الا به فاما الاخبار التي
رويت ان الوضوء مرتين مرتين فاحدها باسناد منقطع يرويه ابو
جعفر الاحول ذكره عمن رواه عن ابي عبد الله ع قال فرض الله الوضوء
واحدة واحدة ووضع رسول الله للناس اثنتين اثنتين وهذا على جهة
الانكار لا على جهة الاخبار كانه ع يقول حد الله حدا فتجاوزه رسول
الله وتعداه وقد قال الله عز وجل ومن يتعد حدود الله فقد ظلم
نفسه وقد روي ان الوضوء حد من حدود الله ليعلم الله من

يطيعه

يطيعه

ومن يعصيه وان المؤمن لا ينجسه شيء وانما يكفيه مثل الدهن
وقال الصادق ع من تعدى في وضوئه كان كناقضه وفي ذلك حديث آخر باسناد منقطع رواه
عمرو بن ابي المقدام قال حدثني من سمع ابا عبد الله عليه السلام يقول اني لاعجب
ممن يرغب ان يتوضأ اثنتين اثنتين وقد توضأ رسول الله صلعم اثنتين
اثنتين فان النبي صلعم كان يجدد الوضوء لكل فريضة ولكل صلاة فمعنى الحديث
هو اني لاعجب ممن يرغب عن تجديد الوضوء وقد جدده النبي صلعم والخبر الذي
روي ان من زاد على مرتين لم يؤجر يؤكد ما ذكرته ومعناه
ان تجديده بعد التجديد لا اجر له كالاذان من صلى الظهر والعصر باذان واقا
متين اجزأه ومن اذن للعصر كان افضل والاذان الثالث بدعة لا اجر
له وكذلك ما روي ان مرتين افضل معناه التجديد وكذلك ما روي في
مرتين انه اسباغ وروي ان تجديد الوضوء لصلاة العشاء يمحو لا والله
وبلى والله وروي في خبر آخر ان الوضوء على الوضوء نور على نور ومن
جدد وضوءه لغير حدث جدد الله عز وجل توبته من غير استغفار وقد فوض
الله عز وجل الى نبيه ع امر دينه ولم يفوض اليه تعدي حدوده وقول
الصادق ع من توضأ مرتين لم يؤجر يعني به انه اتى بغير الذي امر به
ووعد الاجر عليه فلا يستحق الاجر وكذلك كل اجير اذا فعل غير الذي
استؤجر عليه لم يكن له اجرة باب صفة وضوء امير المؤمنين ع قال الصادق ع
بينما امير المؤمنين عليه السلام ذات يوم جالس مع محمد بن الحنفية
اذ قال يا محمد ائتني باناء من ماء اتوضأ للصلاة فاتاه محمد بالماء
فاكفأ بيده اليمنى على يده اليسرى ثم قال بسم الله والحمد لله الذي جعل الماء
طهورا ولم يجعله نجسا قال ثم استنجى فقال اللهم حصن فرجي واعفه واستر
عورتي وحرمني على النار قال ثم تمضمض فقال اللهم لقني حجتي يوم القاك واطلق
لساني بذكرك ثم استنشق فقال اللهم لا تحرم علي ريح الجنة واجعلني ممن يشم
ريحها وروحها وطيبها قال ثم غسل وجهه فقال اللهم بيض وجهي يوم
تسود فيه الوجوه ولا تسود وجهي يوم تبيض فيه الوجوه ثم غسل يده اليمنى فقال
اللهم اعطني كتابي بيميني والخلد في الجنان بيساري وحاسبني حسابا يسيرا
ثم غسل يده اليسرى فقال اللهم لا تعطني كتابي بيساري

ولا تجعلها مغلولة الى عنقي واعوذ بك من مقطعات النيران ثم مسح راسه فقال
اللهم غشني برحمتك وبركاتك ثم مسح رجليه فقال
اللهم ثبتني على الصراط يوم تزل فيه الاقدام واجعل سعيي فيما يرضيك عني
ثم رفع راسه فنظر الى محمد فقال يا محمد من توضا مثل وضوئي هذا وقال
مثل قولي خلق الله تبارك وتعالى من كل قطرة ملكا يقدسه ويسبحه
ويكبره فيكتب الله عز وجل ثواب ذلك له الى يوم القيمة وكان امير
المؤمنين ع اذا توضا لم يدع احدا يصب عليه الماء فقيل له يا امير المؤمنين
لم لا تدعهم يصبون عليك الماء فقال لا احب ان اشرك في صلاتي احدا
وقال تبارك وتعالى فمن كان يرجوا لقاء ربه فليعمل عملا صالحا
ولا يشرك بعبادة ربه احدا وقال ابو جعفر ع مسح امير المؤمنين ع
على النعلين ولم يستبطن الشراكين وكان امير المؤمنين ع
اذا توضا قال بسم الله وبالله وخير الاسماء لله واكبر الاسماء لله و
قاهر لمن في السماء وقاهر لمن في الارض الحمد لله الذي جعل
من الماء كل شيء حي واحيا قلبي بالايمان اللهم تب علي وطهرني واقض
لي بالحسنى وارني كل الذي احب وافتح لي بالخيرات
من عندك يا سميع الدعاء باب حد الوضوء وترتيبه قال زرارة بن اعين
لابي جعفر الباقر ع اخبرني عن حد الوجه الذي ينبغي
ان يوضا الذي قال الله عز وجل فقال الوجه الذي امر الله
عز وجل بغسله الذي لا ينبغي لاحد ان يزيد عليه ولا ينقص
منه ان زاد عليه لم يوجر وان نقص منه اثم ما دارت عليه
الابهام من قصاص شعر الراس الى الذقن وما جرت عليه الا
صبعان مستديرا فهو من الوجه وما سوى ذلك فليس من الوجه
فقال له الصدغ من الوجه فقال لا قال زرارة قلت له ارايت ما
احاط به الشعر فقال كلما احاط به من الشعر فليس على العباد ان
يطلبوه ولا يبحثوا عنه ولكن يجري عليه الماء وحد غسل اليدين
من المرفق الى اطراف الاصابع وحد مسح الراس ان يمسح بثلاث
اصابع مضمومة من مقدم الراس وحد مسح الرجلين ان تضع
كفيك على اطراف الاصابع من رجليك وتمدهما الى الكعبين

الى الكعبين فتبدا بالرجل اليمنى في المسح قبل اليسرى ويكون ذلك بما بقي في اليدين
من النداوة من غير ان تجدد له ماء ولا ترد الشعر في غسل اليدين
ولا في مسح الراس والقدمين وقال ابو جعفر ع تابع بين الوضوء كما
امر الله عز وجل ابدا بالوجه ثم باليدين ثم امسح بالراس والر
جلين ولا تقدمن شيئا بين يدي شيء تخالف ما امرت فان غسلت
الذراع قبل الوجه فابدا بالوجه واعد على الذراعين وان مسحت الرجل
قبل الراس فامسح على الراس ثم اعد على الرجل ابدا بما بدا الله به
وكذلك في الاذان والاقامة فابدا بالاول فالاول فان قلت حي على الصلوة
قبل الشهادتين تشهدت ثم قلت حي على الصلوة وروي في حديث اخر
فيمن بدا بغسل يساره قبل يمينه انه يعيد على يمينه ثم يعيد على يساره
وقد روي انه يعيد على يساره وقال الصادق ع اغسل يدك من البول
مرة ومن الغائط مرتين ومن الجنابة ثلاثا وقال ع اغسل
يدك من النوم مرة ومن كان وضوءه من النوم ونسي فادخل
يده الماء قبل ان يغسلها فعليه ان يصب ذلك الماء ولا يستعمله فان
ادخلها في الماء من حدث البول والغائط قبل ان يغسلها ناسيا
فلا باس به الا ان يكون في يده قذر ينجس الماء والوضوء مرة مرة
ومن توضا مرتين لم يوجر ومن توضا ثلاثا فقد ابدع ومن مسح
باطن قدميه فقد تبع وسواس الشيطان وقال امير المؤمنين ع
لولا اني رايت رسول الله ص يمسح ظاهر قدميه لظننت ان با
طنهما اولى بالمسح من ظاهرهما ومن كان به في المواضع التي يجب عليها الوضوء
قرحة او جراحة او دماميل ولم يؤذه حلها فليحلها وليغسلها
وان اضر به حلها فليمسح يده على الجبائر والقروح ولا يحلها ولا يعبث بجراحته
وقد روي في الجبائر عن ابي عبد الله ع انه قال يغسل ما حولها ولا يجوز
المسح على العمامة ولا على القلنسوة ولا على الخفين ولا الجوربين الا في حال التقية

والخيفة من العدو او في ثلج يخاف منه على الرجلين يقام الخفان مقام الجبائر
يمسح عليهما وقال العالم ع ثلثة لا اتقي فيهن احدا شرب المسكر والمسح على الخفين
ومتعة الحج وروت عايشة عن النبي ص انه قال اشد الناس حسرة يوم القيمة من
راى وضوءه على جلد غيره وروي عنها انها قالت لان امسح على ظهر عير
في الفلاة احب الي من ان امسح على خفي ولم يعرف للنبي ص خفا الا خفا اهداه له
النجاشي وكان موضع ظهر القدمين منه مشقوقا فمسح النبي ص على رجليه
وعليه خفاه فقال الناس انه مسح على خفيه وعلى ان الحديث في ذلك غير
صحيح الاسناد وسال موسى ع عن الرجل يكون خفه مخرقا فيدخل
يده ويمسح ظهر قدميه ايجزيه فقال نعم وسال ابو الحسن موسى بن جعفر ع
عن رجل قطعت يده من المرفق كيف يتوضا قال يغسل ما بقي من عضده و
كذلك روي في قطع الرجل واذا توضات المراة القت قناعها عن موضع
مسح راسها في صلوة الغداة والمغرب وتمسح عليه ويجزيها في ساير الصلوات
ان تدخل اصبعها فتمسح على راسها من غير ان تلقي عنها قناعها وقال الرضا
ع فرض الله على الناس في الوضوء ان تبدء المراة بباطن ذراعيها والرجل
بظاهر الذراع وقال الصادق ع من ذكر اسم الله على وضوءه فكانما اغتسل وروي
ان من توضا فذكر اسم الله طهر جميع جسده وكان الوضوء الى الوضوء كفارة
لما بينهما من الذنوب ومن لم يسم لم يطهر من جسده الا ما اصابه
الماء وقال ابو الحسن موسى بن جعفر ع من توضا للمغرب كان
وضوءه ذلك كفارة لما مضى من ذنوبه في نهاره ما خلا الكباير ومن
توضا لصلوة الصبح كان وضوءه ذلك كفارة لما مضى من ذنوبه في ليلته
الا الكباير وقال رسول الله ص افتحوا عيونكم عند الوضوء لعلها لا ترى
نار جهنم وقال الصادق ع من توضا وتمندل كتب له حسنة ومن توضا
ولم يتمندل حتى يجف وضوءه كتب له ثلاثون حسنة ولا باس ان يصلي
الرجل بوضوء واحد صلوات الليل والنهار كلها ما لم يحدث وكذلك

بتيمم

بتيمم

واحد ما لم يحدث او يصب ماء وقال الصادق ع اذا توضا الرجل
فليصفق وجهه بالماء فانه ان كان ناعسا فزع واستيقظ وان كان البرد
فزع فلم يجد البرد واذا كان مع الرجل خاتم فليدره في الوضوء ويحوله
عند الغسل وقال الصادق ع وان نسيت حتى تقوم في الصلوة فلا امرك
ان تعيد واذا استيقظ الرجل من نومه ولم يبل فلا يدخل يده في الاناء
حتى يغسلها فانه لا يدري اين باتت يده وزكوة الوضوء ان يقول المتوضي
اللهم اني اسالك تمام الوضوء وتمام الصلوة وتمام رضوانك والجنة
فهذا زكوة الوضوء باب السواك قال رسول الله ص ما زال جبرئيل يوصيني
بالسواك حتى خشيت ان احفي او ادرد وما زال يوصيني بالجار حتى
ظننت انه سيورثه وما زال يوصيني بالمراة حتى ظننت انه لا ينبغي طلا
قها وقال الصادق ع نزل جبرئيل بالسواك والحجامة والخلال وقال موسى
بن جعفر ع اكل الاشنان يذيب البدن والتدلك بالخزف يبلي الجسد وا
لسواك في الخلا يورث البخر وقال الصادق ع اربع من سنن المرسلين
التعطر والسواك والنساء والحناء وقال امير المؤمنين عليه السلام
ان افواهكم طرق القرآن فطهروها بالسواك وقال النبي ص في وصيته
لعلي عليه السلام يا علي عليك بالسواك عند وضوء كل صلوة وقال ع
السواك شطر الوضوء وقال الصادق ع لما دخل الناس في الدين افواجا
واعذبها افواها فقيل يا رسول الله هذا الاسلام ازدادت فيها قلوبنا
قلوبنا عرفناه فكيف صارت اعذبها افواها فقال انها كانت تستاك في الجا
هلية وقال عليه السلام لكل شيء طهور وطهور الفم السواك وقال ابو جعفر ع
ان رسول الله ص كان يكثر السواك وليس بواجب فلا يضرك تركه
في فرط الايام ولا باس ان يستاك الصايم في شهر رمضان اي النهار
شاء ولا باس بالسواك للمحرم ويكره السواك في الحمام لانه يورث
وباء الاسنان والسواك من الحنيفية وهي عشر سنن خمس في الراس

ومازال يوصيني بالمملوك حتى
ظننت انه يضرب له اجلا يعتق
فيه وفي جبرئيل اخر وهكذا

تها

هلية

وخمس في الجسد فاما التي في الراس فالمضمضة والاستنشاق والسواك
وقص الشارب والفرق لمن طول شعر راسه ومن لم يفرق شعر راسه
فرقه الله يوم القيمة بمنشار من نار واما التي في الجسد
فالاستنجاء والختان وحلق العانة وقص الاظفار ونتف الابطين
وقال الباقر عليه السلام صلاة ركعتين بسواك افضل من سبعين ركعة
بغير سواك وقال ابو جعفر الباقر ع في السواك لا تدعه في كل ثلثة
ايام ولو ان تمره مرة واحدة وقال النبي ص اكتحلوا وترا واستاكوا
عرضا وترك الصادق ع السواك قبل ان يقبض بسنتين وذلك
ان اسنانه ضعفت وسال علي بن جعفر اخاه موسى عليه السلام
عن الرجل يستاك مرة بيده اذا قام الى صلوة الليل وهو يقدر
على السواك فقال اذا خاف الصبح فلا باس به وقال النبي ص
لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل وضوء مع كل
صلوة وروي لو علم الناس ما في السواك لاباتوه
معهم في لحاف وروي ان الكعبة شكت الى الله ما تلقى
من انفاس المشركين فاوحى الله تبارك وتعالى اليها
قري كعبة فاني مبدلك بهم قوما يتنظفون بقضبان
الشجر فلما بعث الله عز وجل نبيه محمد صلى الله عليه وآله
نزل عليه الروح الامين جبرئيل ع بالسواك وقال الصادق ع في السواك
اثنتا عشرة خصلة هو من السنة ومطهرة للفم ومجلاة للبصر
ويرضي الرحمن ويبيض الاسنان ويذهب بالحفر ويشد اللثة ويشهي
الطعام ويذهب بالبلغم ويزيد في الحفظ ويضاعف الحسنات
ويفرح به الملائكة باب علة الوضوء جاء نفر من اليهود
الى رسول الله ص فسالوه عن مسائل فكان فيما سالوه

من ع

والصادق عليهما السلام

عز

اللثة

اخبرنا

يا محمد لاي علة توضا هذه الجوارح الاربعة وهي انظف المواضع في
قال النبي ص لما ان وسوس الشيطان الى ادم ع ودنى من الشجرة فنظر
اليها ذهب ماء وجهه ثم قام ومشى اليها وهي اول قدم مشت
الى الخطيئة ثم تناول بيده منها ما عليها فاكل فطار الحلي والحلل
عن جسده فوضع ادم يده على ام راسه وبكى فلما تاب الله عز
وجل عليه فرض الله عليه وعلى ذريته تطهير هذه الجوارح الاربع فامره
الله عز وجل بغسل الوجه لما نظر الى الشجرة وامره بغسل اليدين
الى المرفقين لما تناول بهما وامره بمسح الراس لما وضع يده على
ام راسه وامره بمسح القدمين لما مشى بهما الى الخطيئة وكتب
ابو الحسن علي بن موسى الرضا ع الى محمد بن سنان فيما كتب من
جواب مسائله ان علة الوضوء التي من اجلها صار على العبد غسل
الوجه والذراعين ومسح الراس والقدمين لقيامه بين يدي
الله عز وجل واستقباله اياه بجوارحه الظاهرة وملاقاته
بها الكرام الكاتبين فيغسل الوجه للسجود والخضوع ويغسل
اليدين ليقلبهما ويرغب بهما ويرهب ويتبتل ويمسح
الراس والقدمين لانهما ظاهران مكشوفان يستقبل
بهما على كل حالاته وليس فيهما من الخضوع والتبتل
ما في الوجه والذراعين باب حكم جفاف بعض الوضوء
قبل تمامه قال ابي رضي الله عنه في رسالته الي ان
فرغت من بعض وضوئك وانقطع بك الماء قبل ان تتمه
فاتيت بالماء فتمم وضوءك اذا كان ما غسلته رطبا
وان كان قد جف فاعد وضوءك فان جف بعض وضوئك
قبل ان تتم الوضوء من غير ان ينقطع عنك الماء فاغسل

الجسد

طاء

فيما

ما بقي جف وضوءك او لم يجف

باب فيمن ترك الوضوء او بعضه او شك فيه

قال ابو جعفر عليه السلام لا صلوة الا بطهور وروي ان رجلاً من الاحبار اقعد في قبره فقيل له انا جالدوك مائة جلدة من عذاب الله عز وجل قال لا اطيقها فلم يزالوا به حتى ردوه الى واحدة فقال لا اطيقها فقالوا لا بد منها قال فيم تجلدونيها قالوا نجلدك بانك صليت يوماً بغير وضوء ومررت على ضعيف فلم تنصره فجلدوه جلدة من عذاب الله تعالى فامتلأ قبره ناراً وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية لا تقبل لهم صلوة العبد الآبق حتى يرجع الى مولاه والناشز على زوجها وهو عليها ساخط ومانع الزكوة وامام قوم يصلي بهم وهم له كارهون وتارك الوضوء والمراة المدركة تصلي بغير خمار والزبين وهو الذي يدافع البول والغائط والسكران وتارك الوضوء ناسياً متى ذكر فعليه ان يتوضأ ويعيد الصلوة وقال النبي صلى الله عليه وسلم وضع عن امتي تسعة اشياء السهو والخطأ والنسيان وما اكرهوا عليه وما لا يعلمون وما لا يطيقون والطيرة والحسد والتفكر في الوسوسة في الخلق ما لم ينطق الانسان بشفة وسأل ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يبقى من وجهه اذا توضأ موضع لم يصبه الماء فقال يجزيه ان يبله من بعض جسده وقال الصادق عليه السلام ان نسيت مسح راسك فامسح عليه وعلى رجليك وان لم يكن لك لحية فخذ من اشفار عينيك وحاجبيك وامسح به راسك ورجليك وان لم يبق من بلة وضوءك شيء اعدت الوضوء وقال ابو بصير عن ابي عبد الله في رجل نسي مسح راسه قال فليمسح قال لم يذكره حتى دخل في الصلوة قال فليمسح راسه من بلل لحيته وفي رواية زيد الشحام والمفضل بن صالح عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل توضأ فنسي ان يمسح على راسه حتى قام في الصلوة قال فلينصرف فليمسح براسه وليعد الصلوة ومن شك في شيء من وضوئه وهو قاعد على حال الوضوء فليعد ومن قام من مكانه ثم شك في شيء من وضوئه فلا يلتفت الى الشك الا ان يستيقن

ومن شك في الوضوء وهو على يقين من الحدث فليتوضأ ومن شك في الحدث وكان على يقين من الوضوء فلا ينقض اليقين بالشك الا ان يستيقن ومن كان على يقين من الوضوء والحدث ولا يدري ايهما سبق فليتوضأ

باب ما ينقض الوضوء

سأل زرارة بن اعين ابا جعفر عليه السلام عما ينقض الوضوء فقال ما خرج من طرفيك الاسفلين الذكر والدبر من غائط او بول او مني او ريح والنوم حتى يذهب العقل ولا ينقض الوضوء ما سوى ذلك من القيء والقلس والرعاف والحجامة والدماميل والجروح والقروح ولا توجب الاستنجاء وقال الصادق عليه السلام ليس في حب القرع والديدان الصغار وضوء انما هو بمنزلة القمل وهذا اذا لم يكن فيه ثفل فاذا كان فيه ثفل ففيه الاستنجاء والوضوء وكلما خرج من الطرفين من دم او قيح ومذي وودي وغير ذلك فلا وضوء فيه ولا استنجاء ما لم يخرج بول او غائط او ريح او مني وقال عبد الرحمن بن ابي عبد الله للصادق عليه السلام اجد الريح في بطني حتى اظن انها قد خرجت فقال ليس عليك وضوء حتى تسمع الصوت او تجد الريح ثم قال ان ابليس يجلس بين اليتي الرجل فيحدث ليشككه وسأل زرارة ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يقلم اظافيره ويجز شاربه ويأخذ من شعر لحيته وراسه هل ينقض ذلك الوضوء فقال يا زرارة كل هذا سنة والوضوء فريضة وليس شيء من السنة ينقض الفريضة وان ذلك ليزيده تطهيراً وسأل اسماعيل بن جابر ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يأخذ من اظفاره وشاربه ايمسحه بالماء فقال لا هو طهور وسأل عن انشاد الشعر هل ينقض الوضوء فقال لا وسأله سماعة بن مهران عن الرجل يخفق راسه وهو في الصلوة قائماً او راكعاً فقال ليس عليه وضوء وسئل موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يرقد وهو قاعد هل عليه وضوء فقال لا وضوء عليه ما دام قاعداً ان لم ينفرج وقال ابو جعفر عليه السلام ليس في القبلة ولا المباشرة ولا مس الفرج وضوء وروى ابن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا كان الرجل يقطر منه البول والدم اذا كان حين الصلوة اتخذ كيساً

الوضوء ... ابا عبد الله عليهما السلام ما يخرج من الحلق ... ولبس يقي ...

من بلة وضوءك فان لم يكن بقي في يدك من نداوة وضوءك شيء فخذ ما بقي منه في لحيتك ...

وحمل فيه قطنا ثم علقه عليه وادخل ذكره فيه ثم يصلي يجمع بين الصلاتين
الظهر والعصر يوخر الظهر ويعجل العصر باذان واقامتين ويوخر المغرب
ويعجل العشا باذان واقامتين ويفعل ذلك في الصبح وسال عبد الله بن
ابي يعفور ابا عبد الله عم عن رجل بال ثم توضا وقام الى الصلوة فوجد بللا
قال لا شيء عليه ولا يتوضا وروى غيره في الرجل يبول ثم يستنجي ثم يرى بعد
ذلك بللا قال اذا بال فخرط ما بين المقعده والانثيين ثلاث مرات
وعصر ما بينهما ثم استنجى فان سال ذلك حتى بلغ السوق فلا يبالي
وان مس الرجل باطن دبره او باطن احليله فعليه ان يعيد الوضوء
وان كان في الصلوة قطع الصلوة وتوضا واعاد الصلوة وان فتح احليله
اعاد الوضوء والصلوة ومن احتقن او حمل شيئا فخرج لم يكن عليه
اعادة الوضوء وان خرج ذلك منه الا ان يكون مختلطا بالثفل فعليه
الاستنجاء والوضوء باب ما ينجس الثوب كان امير المؤمنين عم لا يرى في المذي وضوء
ولا غسل ما اصاب الثوب منه وروى ان المذي والوذي بمنزلة البصاق
والمخاط فلا يغسل منهما الثوب ولا الاحليل وهي اربعة اشياء المني والودي
والمذي والوذي فاما المني فهو الماء الغليظ الدافق الذي يوجب الغسل
والمذي ما يخرج قبل المني والوذي ما يخرج بعد المني على اثره والودي
ما يخرج على اثر البول لا يجب فيه شيء من ذلك ولا الوضوء ولا غسل
الثوب ولا غسل ما يصيب الجسد منه الا المني وسال عبد الله بن بكير ابا
عبد الله عم عن الرجل يلبس الثوب وفيه الجنابة فيعرق فيه فقال ان
الثوب لا يجنب الرجل وفي خبر اخر انه لا يجنب الثوب الرجل ولا
الرجل يجنب الثوب وسال زيد الشحام ابا عبد الله عم عن الثوب
يكون فيه الجنابة ويصيبني السماء حتى تبتل علي فقال لا باس به واذا
نام الرجل على فراش قد اصابه مني فعرق فيه فلا باس ومن عرق
في ثوبه وهو جنب فليتنشف منه اذا اغتسل وان كانت الجنابة من حلال

الصلوة فيه وان كانت من حرام فحرام الصلوة فيه واذا عرقت
الحائض في ثوب فلا باس بالصلوة فيه وقال رسول الله صلعم لبعض
نسائه ناوليني الخمرة فقالت انا حائض فقال لها احيضك
في يدك وسال محمد الحلبي ابا عبد الله عم عن رجل اجنب في ثوبه وليس معه
ثوب غيره فقال يصلي فيه فاذا وجد الماء غسله وفي خبر اخر واعاد
الصلوة والثوب اذا اصابه البول غسل في ماء جار مرة وان غسل في
ماء راكد فمرتين ثم يعصر وان كان بول الغلام الرضيع صب عليه الماء
صبا فان كان قد اكل الطعام غسل والغلام والجارية في هذا سواء وقد روي
عن امير المؤمنين عم انه قال لبن الجارية وبولها يغسل منه الثوب قبل
ان تطعم لان لبنها يخرج من مثانة امها ولبن الغلام لا يغسل منه
الثوب قبل ان يطعم وبوله لان لبن الغلام يخرج من المنكبين والعضدين
وسال الحكم بن حكيم ابن اخي خلاد ابا عبد الله عم فقال له ابول فلا اصيب الماء
وقد اصاب يدي شيء من البول فامسحه بالحائط وبالتراب ثم تعرق يدي فامسح
بها وجهي او بعض جسدي او تصيب ثوبي فقال لا باس به وسال ابرهيم
بن ابي محمود الرضا عم عن الطنفسة والفراش يصيبهما البول كيف يصنع
وهو ثخين كثير الحشو فقال يغسل منه ما ظهر في وجهه وسال حنان بن
سدير ابا عبد الله فقال اني ربما بلت فلا اقدر على الماء ويشتد ذلك
علي فقال اذا بلت وتمسحت فامسح ذكرك بريقك فان وجدت شيئا فقل هذا
من ذاك وسال عم عن امراة ليس لها الا قميص واحد ولها مولود فيبول
عليها كيف تصنع قال تغسل القميص في اليوم مرة وقال محمد بن النعمان لابي
عبد الله عم اخرج من الخلا فاستنجي بالماء فيقع ثوبي في ذلك الماء الذي
استنجيت به فقال لا باس به ليس عليك شيء بعد وقال ابو الحسن موسى بن
جعفر عم في طين المطر انه لا باس به ان يصيب الثوب ثلاثة ايام الا ان يعلم انه قد
نجسه شيء بعد المطر فان اصابه بعد ثلاثة ايام غسله وان كان طريقا نظيفا

لم يغسله وسأل ابو الاغر النخاس ابا عبد الله عليه السلام فقال اني
اعالج الدواب فربما خرجت بالليل وقد بالت وراثت فتضرب احدها
بيدها او برجلها فينضح على ثوبي فقال لا باس به ولا باس بخرو الدجاجة
والحمامة يصيب الثوب ولا باس بخرو ما طار وبوله ولا باس ببول
كل شيء اكل لحمه فيصيب الثوب ولا باس بلبن المراة المرضع يصيب قميصها
فيكثر وييبس وسأل الرضا عم عن الرجل يطأ في الحمام وفي رجليه الشقاق
فيطأ البول والنورة فيدخل الشقاق اثر اسود مما وطئ من القذر
وقد غسله كيف يصنع به وبرجله التي وطئ بها ايجزيه الغسل ام يخلل
اظفاره باظفاره ويستنجي فيجد الريح من اظفاره ولا يرى شيئا فقال
لا شيء عليه من الريح والشقاق بعد غسله ولا باس ان يتدلك الرجل
في الحمام بالسويق والدقيق والنخالة ليس فيما نفع البدن اسراف
انما الاسراف فيما اتلف المال والدم اذا اصاب الثوب فلا باس
به بالصلوة ما لم يكن مقداره مقدار درهم واف والوافي ما يكون وزنه
درهما وثلثا وما كان دون الدرهم الوافي فقد يجب غسله ولا باس بالصلوة
فيه وان كان الدم دون حمصة فلا باس بان لا يغسل الا ان يكون
دم الحيض فانه يجب غسل الثوب منه ومن البول والمني قليلا كان
او كثيرا وتعاد منه الصلوة علم به او لم يعلم وقال عليه السلام
ما ابالي ابول اصابني او ماء اذا لم اعلم وقد روي في المني انه كان
الرجل جنبا فقام ونظر فلم يجد شيئا فلا شيء عليه وان كان لم ينظر
ولم يطلب فعليه ان يغسله ويعيد صلوته ولا باس بدم السمك في
الثوب ان يصلي فيه الانسان قليلا كان او كثيرا ومن اصاب قلنسوته
او عمامته او تكته او جوربه او خفه مني او بول او دم او غائط فلا باس
بالصلوة فيه وذلك لان الصلوة لا تتم في شيء من هذا وحده ومن وقع
ثوبه على حمار ميت فليس عليه غسله ولا باس بالصلوة فيه ولا باس

مس الرجل عظم الميت اذا جاز سنة ولا باس ان يجعل سن الميت
للحي مكان سنه ومن اصاب ثوبه كلب جاف ولم يكن كلب صيد فعليه ان يرشه بالماء وان كان
رطبا فعليه ان يغسله بالماء وان كان كلب صيد وكان جافا فليس
عليه شيء وان كان رطبا فعليه ان يرشه بالماء ولا باس بالصلوة في
ثوب اصابه خمر لان الله عز وجل حرم شربها ولم يحرم الصلوة في ثوب اصابته
فاما في بيت فيه خمر فلا يجوز الصلوة فيه ومن بال فاصاب فخذه
نكتة من بوله فصلى ثم ذكر انه لم يغسله فعليه ان يغسله ويعيد صلاته
وان وقعت فارة في الماء ثم خرجت فمشت على الثياب فاغسل ما رايت
من اثرها وما لم تره انضحه بالماء وان كان بالرجل جرح سائل فاصاب ثوبه
من دمه فلا باس بان لا يغسله حتى يبرأ وينقطع الدم وسئل ابو
الحسن موسى بن جعفر ع عن خصي يبول فيلقى شدة من ذلك ويرى
البلل بعد البلل قال يتوضى ثم ينضح ثوبه في النهار مرة واحدة و
سأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر ع عن رجل وقع ثوبه على كلب
ميت قال ينضحه ويصلي فيه باب العلة التي من اجلها وجب الغسل
من الجنابة ولم يجب من البول والغائط جاء نفر من اليهود الى
رسول الله صلى الله عليه واله فسأله اعلمهم عن مسائل وكان فيما سأله
ان قال لاي شيء امر الله تعالى بالاغتسال من الجنابة ولم يامر بالغسل من
الغائط والبول فقال رسول الله صلى الله عليه واله ان ادم ع لما اكل من الشجرة دب
ذلك في عروقه وشعره وبشره فاذا جامع الرجل اهله خرج الماء
من كل عرق وشعرة في جسده فاوجب الله الاغتسال من الجنابة الى
يوم القيمة والبول يخرج من فضلة الشراب الذي يشربه الانسان
والغائط يخرج من فضلة الطعام الذي ياكله الانسان فعليه من ذ
لك الوضوء فقال اليهودي صدقت يا محمد وكتب الرضا ع الى محمد بن سنان
فيما كتب من جواب مسائله علة غسل الجنابة النظافة لتطهير الانسان

من اذاه و تطهير جميع جسده لان الجنابة خارجة من كل جسده فلذلك وجب عليه تطهير جسده كله وعلة التخفيف في البول والغائط انه اكثر وادوم من الجنابة فرضي فيه بالوضوء لكثرته ومشقته ومجيئه بغير ارادة منه ولا شهوة والجنابة لا تكون الا بالاستلذاذ منهم والاكراه لانفسهم

باب الاغتسال

قال ابو جعفر عليه السلام الغسل في سبعة عشر موطنا ليلة سبع عشرة من شهر رمضان وليلة تسع عشرة وليلة احدى وعشرين وليلة ثلث وعشرين وفيها ترجى ليلة القدر وغسل العيدين واذا دخلت الحرمين ويوم تحرم ويوم الزيارة ويوم تدخل البيت ويوم التروية ويوم عرفة واذا غسلت ميتا او كفنته او مسسته بعد ما يبرد ويوم الجمعة وغسل الكسوف واذا احترق القرص كله فاستيقظت ولم تصل فعليك ان تغتسل وتقضي الصلاة وغسل الجنابة فريضة وقال الصادق عليه السلام غسل الجنابة والحيض واحد وروي ان من قتل وزغا فعليه الغسل وقال بعض مشايخنا ان العلة في ذلك انه يخرج من ذنوبه فيغتسل منها وروي ان من قصد الى مصلوب فنظر اليه وجب عليه الغسل عقوبة وسأل سماعة بن مهران ابا عبد الله عليه السلام عن غسل الجنابة الجمعة فقال واجب في السفر والحضر الا انه يرخص للنساء في السفر لقلة الماء وغسل الجنابة واجب وغسل الحيض واجب وغسل المستحاضة واجب اذا احتشت بالكرسف فجاز الدم الكرسف فعليها الغسل لكل صلاتين وللفجر غسل وان لم يجز الدم الكرسف فعليها الوضوء لكل صلاة وغسل النفساء واجب وغسل المولود واجب وغسل الميت واجب وغسل من غسل ميتا واجب وغسل المحرم واجب وغسل يوم عرفة واجب وغسل الزيارة واجب الا من به علة وغسل دخول البيت واجب وغسل دخول الحرم واجب ويستحب ان لا يدخله الرجل الا بغسل وغسل الجنابة الاستسقاء واجب وغسل اول ليلة من شهر رمضان يستحب وغسل ليلة احدى وعشرين سنة وغسل ليلة ثلث وعشرين لا تتركه فانه في احديهما ليلة القدر

بحج

وغسل

لا يكون

للباه ثم واجب وغسل

يوم الفطر وغسل يوم الاضحى لا احب تركهما وغسل الاستخارة يستحب وقال رجل للصادق عليه السلام ان لي جيرانا ولهم جوار يتغنين و يضربن بالعود فربما دخلت المخرج فاطيل الجلوس استماعا مني لهن فقال له الصادق عليه السلام لا تفعل فقال والله ما هو شيء آتيه برجلي وانما هو سماع اسمعه باذني فقال له الصادق عليه السلام بالله انت اما سمعت الله عز وجل يقول ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسؤلا فقال الرجل كانني لم اسمع بهذه الاية من كتاب الله عز وجل من عربي ولا عجمي لا جرم اني قد تركتها وانا استغفر الله فقال له الصادق قم فاغتسل وصل ما بدا لك فلقد كنت مقيما على امر عظيم ما كان اسوأ حالك لو مت على ذلك استغفر الله واسأله التوبة من كل ما يكره فانه لا يكره الا القبيح والقبيح دعه لاهله فان لكل اهلا والغسل كله سنة ما خلا غسل الجنابة وقد يجزي الغسل من الجنابة عن الوضوء لانهما فرضان اجتمعا فاكبرهما يجزي عن اصغرهما ومن اغتسل لغير جنابة فليبدأ بالوضوء ثم يغتسل ولا يجزيه الغسل عن الوضوء لان الغسل سنة والوضوء فرض ولا يجزي سنة عن فرض

باب صفة غسل الجنابة

قال ابي رضي الله عنه في رسالته الي اذا اردت الغسل من الجنابة فاجهد ان تبول ليخرج ما بقي في احليلك من المني ثم اغسل يديك ثلاثا من قبل ان تدخلهما الاناء وان لم يكن بهما قذر فليس به باس وان كان اصاب جسدك مني فاغسله عن بدنك ثم استنج وانق فرجك ثم ضع على راسك ثلاث اكف من ماء وميز الشعر بانامك حتى يبلغ الماء اصل الشعر كله وتناول الاناء بيدك وصبه على راسك وبدنك مرتين وامرر يدك على بدنك كله وخلل اذنيك باصبعيك وكلما اصاب الماء فقد طهر وانظر ان لا تبقى شعرة من راسك ولحيتك الا تدخل الماء تحتها ومن ترك شعرة من الجنابة لم يغسلها متعمدا فهو في النار ومن ترك البول على اثر الجنابة او شك ان تتردد بقية الماء في بدنه فيورثه الداء الذي

دفعه

وان ادخلتهما الاناء وبهما قذر ما هو في ذلك وان لم يكن بهما قذر

لادواء له ومن احب ان يتمضمض ويستنشق في غسل الجنابة فليفعل و
ليس ذلك بواجب لان الغسل على ما ظهر لا على ما بطن غير ان الرجل اذا اراد
ان ياكل او يشرب قبل الغسل لم يجز له الا ان يغسل يديه ويتمضمض و
يستنشق فانه ان اكل او شرب قبل ان يغسل ذلك خيف عليه من البرص
وروى ان الاكل على الجنابة يورث الفقر وقال عبيد الله بن علي الحلبي
سئل ابو عبد الله عم عن الرجل اينبغي له ان ينام وهو جنب فقال يكره
ذلك حتى يتوضى وفي حديث اخر انا انام على ذلك حتى اصبح وذلك اني
اريد ان اعود وقال عن ابيه عليهما السلام اذا كان الرجل جنبا لم
ياكل ولم يشرب حتى يتوضى وفي حديث اخر وقال اني اكره الجنابة
حين تصفر الشمس وحين تطلع وهي صفراء وقال الحلبي وسالته عن
الرجل يغتسل بغير ازار حيث لا يراه احد قال لا باس قال وسئل
عن الرجل يصيب المراة فلا ينزل اعليه غسل قال كان علي عليه السلام يقول
اذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل وكان علي عليه السلام
يقول كيف لا يوجب الغسل والحد يجب فيه وقال يجب عليه المهر
والغسل وسئل عن الرجل يصيب المراة فيما دون ذلك اعليها غسل
ان هو انزل او لم ينزل قال ليس عليها غسل ان لم ينزل هو فليس عليه
غسل وسئل عن الرجل يغتسل ثم يجد بعد ذلك بللا وقد كان بال قبل ان
يغتسل قال يتوضا وان لم يكن بال قبل الغسل فليعد الغسل وروى في
حديث اخر ان كان قد راى بللا ولم يكن بال فليتوضا ولا يغتسل
انما ذلك من الحبايل قال مصنف هذا الكتاب رحمة الله عليه اعادة
الغسل اصل والخبر الثاني رخصة وسئل عن الرجل ينام ثم يستيقظ فيمس
ذكره فيرى بللا ولم يرى في منامه شيا ايغتسل قال لا انما الغسل من الماء
الاكبر وعن المراة ترى في المنام ما يرى الرجل قال ان انزلت فعليها الغسل
وان لم تنزل فليس عليها غسل قال الحلبي وحدثني من سمعه يقول

غسل الجنب في الماء اغتماسة واحدة اجزاه ذلك من غسله ومن اجنب ثلاث مرات
في يوم او ليلة مرارا اجزاه غسل واحد الا ان يكون يجنب بعد الغسل او يحتلم
قال فان احتلم فلا يجامع حتى يغتسل من الاحتلام ولا باس ان يقرا الجنب القران
كله ما خلا العزايم التي يسجد فيها وهي سجدة لقمان وحم السجدة والنجم وسورة اقرا
باسم ربك ومن كان جنبا او على غير وضوء فلا يمس القران وجايز له ان يمس الورق
او يقلب له الورق غيره ويقراه ويذكر الله عز وجل ولا يجوز للحايض والجنب
ان يدخلا المسجد الا مجتازين ولهما ان ياخذا منه وليس لهما ان يضعا فيه شيا
لان ما فيه لا يقدران على اخذه من غيره وهما قادران على وضع ما معهما في غيره
واذا ارادت المراة ان تغتسل من الجنابة فاصابها حيض فلتترك الغسل الى ان تطهر
فاذا طهرت اغتسلت غسلا واحدا للجنابة والحيض ولا باس بان يختضب الجنب
والجنب وهو مختضب ويحتجم ويذكر الله عز وجل ويتنور ويذبح ويلبس الخاتم وينام
في المسجد ويمر فيه ويجنب اول الليل وينام الى اخره ومن اجنب في ارض ولم يجد الا
الماء جامدا ولا يخلص الى الصعيد فليصل بالمسح ثم لا يعد الى الارض التي يوبق فيها
دينه وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي لا باس بتبعيض الغسل تغسل يديك
وفرجك وراسك وتؤخر جسدك الى وقت الصلوة ثم تغسل جسدك
اذا اردت ذلك فان احدثت حدثا من بول او غايط او ريح بعد ما غسلت راسك
من قبل ان تغسل جسدك فاعد الغسل من اوله فان بدات بغسل جسدك
قبل الراس فاعد الغسل على جسدك بعد غسل راسك

باب غسل الحيض والنفاس

قال الصادق عم اول دم وقع على وجه الارض دم حوا حين حاضت
وقال ابو جعفر الباقر عم ان الحيض للنساء نجاسة رماهن الله عز وجل بها
وقد كن النساء في زمن نوح عم انما تحيض المراة في السنة حيضة حتى خرج نسوة
من حجابهن وكن سبعماية امراة فانطلقن فلبسن المعصفرات من الثياب وتحلين
وتعطرن ثم خرجن فتفرقن في البلاد فجلسن مع الرجال وشهدن الاعياد
معهم وجلسن في صفوفهم فرماهن الله عز وجل بالحيض عند ذلك في كل شهر

يعني اولئك بعضهم النسوة باعيانهن فسالت دماؤهن فاخرجن من بين الرجال
نكن يحضن في كل شهر حيضة فشغلهن الله تعالى بالحيض وكسر شهوتهن قال وكان
غيرهن من النساء اللواتي لم يفعلن مثل ما فعلن يحضن في كل سنة حيضة
قال فتزوج بنو اللاتي يحضن في كل شهر حيضة بنات اللاتي يحضن في كل سنة حيضة
فامتزج القوم فحضن بنات هولاء وبنات هولاء في كل شهر حيضة فكثر اولاد
اللاتي يحضن في كل شهر حيضة لاستقامة الحيض وقل اولاد اللاتي يحضن في
السنة حيضة لفساد الدم قال فكثر نسل هولاء وقل نسل اولئك وقال النبي صلعم
ان فاطمة ليست كاحد منكن انها لا ترى دما في حيض ولا نفاس وسئل الصادق
عم عن قول الله عز وجل لهم فيها ازواج مطهرة قال الازواج المطهرة اللاتي لا يحضن
ولا يحدثن وقال ابي رحمة الله في رسالته الي اعلم ان اقل ايام الحيض ثلاثة ايام واكثره
عشرة ايام فان رات المراة الدم ثلاثة ايام وما زاد الى عشرة ايام فهو حيض وعليها
ان تترك الصلوة ولا تدخل المسجد الا ان تكون مجتازة ويجب عليها عند حضور
كل صلوة ان تتوضا وضوء الصلوة وتجلس مستقبل القبلة وتذكر الله بمقدار صلوتها
كل يوم فان رات الدم يوما او يومين فليس ذلك من الحيض ما لم ترا الدم
ثلاثة ايام متواليات وعليها ان تقضي الصلوة التي تركتها في اليوم او اليومين
وان زاد الدم اكثر من عشرة ايام فلتقعد عن الصلوة عشرة ايام وتغتسل يوم حادي
عشر وتحتشي فان لم يثقب الدم الكرسف صلت صلاتها كل صلاة بوضوء وان ثقب الدم الكرسف
ولم يسل صلت صلاة الليل وصلاة الغداة بغسل وسائر الصلوات بوضوء وان غلب الدم
الكرسف وسال صلت صلاة الليل وصلاة الغداة بغسل والظهر والعصر بغسل تؤخر
الظهر قليلا وتعجل العصر وتصلي المغرب والعشاء الاخرة بغسل واحد تؤخر المغرب
قليلا وتعجل العشاء الاخرة الى ايام حيضها فاذا دخلت في ايام حيضها تركت
الصلوة ومتى اغتسلت على ما وصفت حلت لزوجها ان ياتيها واقل الطهر عشرة
ايام ولا اكثره لا حد له والحايض تغتسل بتسعة ارطال من ماء بالرطل المدني
واذا رات المراة الصفرة في ايام الحيض فهو حيض وان رات في ايام الطهر

كالحور ثم

حل

وروي في المراة ترى الصفرة انه ان كان ذلك قبل الحيض بيومين فهو من الحيض
وان كان بعد الحيض بيومين فليس من الحيض وغسل الجنابة والحيض واحد ولا يجوز
للحايض ان تختضب لانه يخاف عليها من الشيطان وسال سلمان الفارسي رحمه الله
امير المومنين عليه السلام عن رزق الولد في بطن امه فقال ان الله تبارك وتعالى
حبس عليه الحيضة فجعلها رزقه في بطن امه والحبلى اذا رات الدم تركت الصلوة
فان الحبلى ربما قذفت الدم وذلك اذا رات الدم كثيرا احمر فان كان قليلا
اصفر فلتصل وليس عليها الا الوضوء والحايض اذا طهرت فعليها ان تقضي
الصوم وليس عليها ان تقضي الصلوة وفي ذلك علتان احديهما لتعلم ان الثاني
ان السنة لا تقاس والاخرى لان الصوم انما هو في السنة مرة شهر والصلوة
كل يوم وليلة فاوجب الله عز وجل عليها قضاء الصوم ولم يوجب عليها
قضاء الصلوة لذلك ولا يجوز ان يحضر الجنب والحايض عند الميت لان الملائكة
تتاذى بهما ولا باس بان يليا غسله ويصليا عليه ولا ينزلا قبره فان حضرا
ولم يجدا بدا من ذلك فليخرجا اذا قرب خروج نفسه وقال الصادق عم المراة اذا بلغت
خمسين سنة لم ترا حمرة الا ان تكون امراة من قريش وهو حد المراة التي
تايس من الحيض والمراة اذا حاضت اول حيضها فدام دمها ثلاثة اشهر
وهي لا تعرف ايام اقرائها فان اقراؤها مثل اقراء نسائها وان كن نسائها
مختلفات فاكثره عشرة ايام والقرء هو جمع الدم بين الحيضتين وهو الطمث
لان المراة تقذف الدم اي في ايام طهرها تدفعه في ايام حيضها والمراة
التي تطهر من حيضها عند العصر فليس عليها ان تصلي صلوة الظهر انما
تصلي صلوة التي تطهر عندها ومتى رات الطهر في وقت صلوة فاخرت
الغسل حتى يدخل وقت صلوة اخرى فان كانت فرطت فيها فعليها
قضاء تلك الصلوة وان لم تفرط وانما كانت في تهيئة ذلك حتى دخل وقت
صلاة اخرى فليس عليها القضاء انما تصلي صلوة التي دخل وقتها فان صلت
المراة من الظهر ركعتين ثم رات الدم قامت من مجلسها وليس اذا

في م

التلقين م

جلوسها م

اي تحكم م

عليها م

طهرت قضاء الركعتين فان كانت في صلوة المغرب وقد صلت منها ركعتين
قامت من مجلسها فاذا طهرت قضت الركعة واذا كانت في صلوة فطنت
انها قد حاضت ادخلت يدها ومست الموضع فان رات الدم انصرفت وان لم
ترى شيئا اتمت صلوتها وسئل موسى بن جعفر عم اشترى جارية مكثة عنده
اشهرا لم تطمث وليس ذلك من كبر وذكر النساء انه ليس بها حبل هل
يجوز ان تنكح في الفرج فقال ان الطمث قد تحبسه الريح من غير حبل
فلا باس ان تمسها في الفرج واذا احتبس على المراة حيضها شهرا
فلا يجوز ان تسقى دواء الطمث من يومها الا ان النطفة اذا وقعت
في الرحم تصير الى علقة ثم الى مضغة ثم الى ما شاء الله وان النطفة
اذا وقعت في غير الرحم لم يخلق منها شيء فاذا ارتفع طمثها
شهرا وجاوز وقتها التي كانت تطمث فيه لم تسق دواء واذا
اشترى الرجل جارية مدركة ولم تحض عنده حتى مضى لذلك ستة اشهر وليس بها
حبل فان كان بها مثلها تحيض ولم يكن ذلك من كبر فهذا عيب ترد به
ليس على الحايض اذا طهرت ان تغسل ثيابها التي لبستها في طمثها او عرقت
فيها الا ان يكون قد اصابها شيء من الدم فتغسل ذلك من ثوبها دم الحيض فغسلته
فلم يذهب اثره صبغته بمشق حتى يختلط ويذهب وان انقطع الحيض عن المراة فخضبت
راسها بالحناء فانه يعود اليها الحيض ولا باس ان تسكب الحايض الماء على يدي
وتناوله الخمرة ولا يجوز مجامعة المراة في حيضها لان الله عز وجل نهى عن ذلك
فقال ولا تقربوهن حتى يطهرن يعني بذلك الغسل من الحيض فان كان
الرجل شبقا وقد طهرت المراة واراد ان يجامعها قبل الغسل امرها ان تغسل
فرجها ثم يجامعها ومتى جامعها وهي حايض يتصدق على مسكين بدينار فان
كان في وسطه فنصف دينار وان كان في اخره فربع دينار وروى انه اذا جامعها
وهي حايض تصدق على مسكين بقدر شبعه ومن جامع امته وهي حايض
تصدق بثلاثة امداد من طعام هذا اذا اتاها في الفرج فاذا اتاها من دون

فلا شيء عليه وقال النبي صلى الله عليه وآله من جامع امراته وهي حايض فخرج الولد مجذوما فلا
يلومن الا نفسه وسئل الصادق عم عن المشوهين في خلقتهم فقال هم الذين ياتي اباءهم
نساءهم في الطمث وقال الصادق عم لا يبغضنا الا من خبثت ولادته او حملت
به امه في حيضها وتستبرأ الامة اذا اشتريت بحيضة ومن اشترى امة
فدخل بها قبل ان يستبرئها فقد زنى بها والولد اذا ارادت المراة الغسل من الحيض
فعليها ان تستبرئ والاستبراء ان تدخل قطنة فان كان هناك دم خرج ولو مثل راس الذباب
فان خرج لم تغتسل وان لم يخرج اغتسلت واذا رات الصفرة والنتن فعليها ان
تلصق بطنها الى الحايط وترفع رجلها اليسرى كما ترى الكلب اذا بال وتدخل
قطنة فان خرج فيها دم فهي حايض وان لم يخرج فليست بحايض وان اشتبه
عليها دم الحيض ودم القرحة فربما كان في فرجها قرحة فعليها ان تستلقي
على قفاها وتدخل اصبعها فان خرج الدم من الجانب الايمن فهو من القرحة
وان خرج الدم من الجانب الايسر فهو من الحيض وان افتضها زوجها ولم
يرقا دمها ولا تدري دم الحيض هو ام دم العذرة لا يجوز فعليها
ان تدخل قطنة فان خرجت القطنة مطوقة بالدم فهو من العذرة وان خرجت
منغمسة فهو من الحيض ودم العذرة لا يجوز الشفرتين ودم الحيض حار يخرج
بحرارة شديدة ودم الاستحاضة بارد يسيل منها وهي لا تعلم كذلك ذكره
ابي رحمه الله في رسالته واذا رات الدم خمسة ايام والطهر خمسة ايام او رات
الدم اربعة ايام والطهر ستة ايام فاذا رات الدم لم تصل واذا رات
الطهر صلت تفعل ذلك ما بينها وبين ثلاثين يوما فاذا مضت ثلثون
يوما ثم رات دما صبيبا اغتسلت واحتشت بالكرسف واستثفرت في وقت
كل صلوة واذا رات صفرة توضأت والمراة الحايض اذا رات الطهر في
السفر وليس معها ماء يكفيها لغسلها وحضرت الصلوة فان كان معها من الماء
قدر ما تغسل به فرجها غسلته وتيممت وصلت وحل لزوجها
ان ياتيها في تلك الحال اذا غسلت فرجها وتيممت ولا يجوز للنساء ان

عن دجل

منها ان اصاب

في اول الحيض معلمه ان

او ابو

الى

اي ادا بين ركبتيها

الغنج

ينظرن الى انفسهن في المحيض لانهن قد نهين عن ذلك وسأل عبيد الله بن علي الحلبي
اباعبد الله ع عن الحائض ما يحل لزوجها منها قال تتزر بازار الى الركبتين وتخرج
سرتها ثم له ما فوق الازار وذكر عن ابيه عليهما السلام ان ميمونة كانت تقول
ان النبي صلى الله عليه وآله كان يأمرني اذا كنت حائضا ان اتزر بثوب ثم اضطجع معه في الفراش
قال وكن نساء النبي ص لا يقضين الصلوة اذا حضن ولكن يتحشين حين يدخل
وقت الصلوة ويتوضين ثم يجلسن قريبا من المسجد فيذكرن الله عز وجل
وقال امير المؤمنين ع في امرأة ادعت انها حاضت في شهر واحد ثلث حيض
انه يسأل نسوة من بطانتها هل كان حيضها فيما مضى على ما ادعت فان شهدن
صدقت والا فهي كاذبة وسأل عمار بن موسى الساباطي اباعبد الله ع عن الحائض
تغتسل وعلى جسدها الزعفران لم يذهب به الماء قال لا بأس به وعن المرأة
تغتسل وقد امتشطت بقرامل ولم تنقض شعرها كم يجزيها من الماء قال مثل
الذي تشرب شعرها وهو ثلث حفنات على رأسها وحفنتان على اليمين وحفنتان
على اليسار ثم تمر يدها على جسدها كله وكان بعض نساء النبي ص ترجل شعرها و
تغسل رأسها وهي حائض واذا ولدت المرأة قعدت عن الصلوة عشرة ايام الا ان
تطهر قبل ذلك فان استمر بها الدم تركت الصلوة ما بينها وبين ثمانية عشر يوما
لان اسماء بنت عميس نفست بمحمد بن ابي بكر في حجة الوداع فامرها رسول الله
ان تقعد ثمانية عشر يوما وقد روي انه تقعد النفساء عن الصلوة ثمانية
عشر يوما لان اقل الحيض ثلاثة ايام واكثرها عشرة ايام واوسطه خمسة
ايام فجعل الله عز وجل للنفساء اقل الحيض واوسطه واكثره والاخبار
التي رويت في قعودها اربعين يوما وما زاد الى ان تطهر معلولة كلها وردت
للتقية لا يفتي بها الا اهل الخلاف وروى عمار بن موسى الساباطي عن ابي
عبد الله ع قال سألته عن امرأة اصابها الطلق اليوم واليومين واكثر من
ذلك ترى صفرة او دما كيف تصنع بالصلوة قال تصلي ما لم تلد فان غلبها الوجع
صلت اذا برئت

باب التيمم قال الله عز وجل وان كنتم مرضى او على سفر

[margin: صار حدم]

او جاء احد منكم من الغائط او لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فا
مسحوا بوجوهكم وايديكم منه ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج في الدين ولكن
يريد ان ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون وقال زرارة قلت لابي جعفر ع
الا تخبرني من اين علمت وقلت ان المسح ببعض الرأس فضحك وقال يا زرارة قال رسول الله
صلى الله عليه وآله ونزل به الكتاب من الله لان الله عز وجل قال فاغسلوا وجوهكم
فعرفنا ان الوجه كله ينبغي ان يغسل ثم قال وايديكم الى المرافق فوصل اليدين الى المرفقين
بالوجه فعرفنا انه ينبغي ان يغسلا الى المرفقين ثم فصل بين الكلام فقال وامسحوا
برؤسكم اي المسح ببعض الرجلين الراس لمكان الباء ثم وصل الرجلين بالراس
كما وصل اليدين بالوجه فقال وارجلكم الى الكعبين فعرفنا حين وصلها بالراس
ان المسح على بعضهما ثم فسر ذلك رسول الله ص للناس فضيعوه ثم قال فلم تجدوا ماء
فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم فلما ان وضع الوضوء عمن لم يجد الماء اثبت
بعض الغسل مسحا لانه قال بوجوهكم ثم وصل بها وايديكم منه اي من ذلك التيمم لانه علم
ان ذلك اجمع على الوجه لانه يعلق من ذلك الصعيد ببعض الكف ولا يعلق ببعضها ثم
قال ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج والحرج الضيق وقال زرارة قال ابو جعفر ع
قال رسول الله ص ذات يوم لعمار في سفر له يا عمار بلغنا انك اجنبت فكيف
صنعت قال تمرغت يا رسول الله في التراب قال فقال له كذلك يتمرغ الحمار
افلا صنعت كذا ثم اهوى بيديه الى الارض فوضعهما على الصعيد ثم مسح جبينيه با
صابعه وكفيه احديهما بالاخرى ثم لم يعد ذلك فاذا تيمم الرجل للوضوء ضرب بيديه على الا
رض مرة واحدة ثم نفضهما ومسح بهما جبينيه وحاجبيه ومسح على ظهر كفيه واذا
كان التيمم من الجنابة ضرب بيديه على الارض مرة واحدة ثم نفضهما ومسح بهما جبينيه
وحاجبيه ثم ضرب بيديه على الارض مرة اخرى فمسح على ظهر يديه فوق الكف قليلا ويبدأ
بمسح اليمنى قبل اليسرى وسأل عبيد الله بن علي الحلبي اباعبد الله ع اذا اجنب ولم يجد الماء
قال يتيمم بالصعيد فاذا وجد الماء فليغتسل ولا يعيد الصلوة وعن الرجل يجنب ومعه قدر
ماء يكفيه من الماء للوضوء للصلوة ايتوضأ بالماء او يتيمم قال لا بل يتيمم

[margin: وببعض الرجلين صح]
[margin: لهما صح]
[margin: فعرفنا حين قال برؤسكم صح]
[margin: وصلهما صح]
[margin: وعن الرجل صح]
[margin: يمر بالركية وليس معه دلو قال ليس عليه ان يدخل الركية لان رب الماء هو رب الارض فليتيمم وعن الرجل صح]

الا ترى انه انما جعل عليه نصف الوضوء ومتى اصاب المتيمم الماء ورجا ان يقدر
على ما اخر وظن انه يقدر عليه كلما اراده تعسر عليه ذلك فان تطرق الى الماء ينتقض
تيممه وعليه ان يعيد التيمم فان اصاب الماء وقد دخل في الصلوة فلينصرف وليتوضا
ما لم يركع فان كان قد ركع فليمض في صلوته فان التيمم احد الطهورين ومن تيمم
ثم اصاب الماء فعليه الغسل ان كان جنبا والوضوء ان لم يكن جنبا فان اصاب
الماء وقد صلى بتيمم وهو في وقته فقد تمت صلوته ولا اعادة عليه وقال زرارة ومحمد
بن مسلم قلنا لابي جعفر عم رجل لم يصب الماء وحضرت الصلوة فتيمم وصلى ركعتين
ثم اصاب الماء فعليه الغسل اينقض الركعتين او يقطعهما ويتوضى ثم يصلي
قال لا ولكن يمضي في صلاته فيتمها ولا ينقضها لمكان الماء لانه دخلها وهو على طهر
بتيمم وقال زرارة اني قلت له دخلها وهو متيمم فصلى ركعة ثم احدث فاصاب
الماء قال يخرج فيتوضا ثم يبني على ما مضى من صلاته التي صلى بالتيمم وسال عمار
الساباطي اباعبد الله عليه السلام عن التيمم من الوضوء ومن الجنابة ومن
الحيض للنساء سواء قال نعم وسال محمد بن مسلم اباجعفر عم عن الرجل يكون
به القروح والجراحات فيجنب فقال لا باس بان يتيمم ولا يغتسل وقال الصادق
عم المبطون والكسير يومهان ولا يغسلان وقيل لرسول الله صم يا رسول الله ان
فلانا اصابته جنابة وهو مجدور فغسلوه فمات فقال قتلوه الا سالوا الا
يمموه ان شفاء العي السوال وسئل الصادق عم عن مجدور اصابته جنابة
فقال ان كان اجنب هو فليغتسل وان كان احتلم فليتيمم والجنب اذا خاف على نفسه
من البرد تيمم وسال معوية بن عمار عن الرجل يكون في السفر فلا يجد الماء فيتيمم و
يصلي ثم ياتي على الماء وعليه شيء من الوقت ايمضي على صلاته ام يتوضا ويعيد الصلاة
قال يمضي على صلاته فان رب الماء هو رب التراب واتى ابو ذر رحمة الله عليه
النبي صم فقال يا رسول الله هلكت جامعت على غير ماء فامر النبي صم بمحمل فاستترنا
به وبماء فاغتسلت انا وهي ثم قال ابو ذر يا ابا ذر يكفيك الصعيد عشر سنين

اجنب الرجل في سفره ومعه ماء قدر ما يتوضا به فتيمم ولا يتوضا الا ان يعلم
انه يدرك الماء قبل ان يفوته وقت الصلوة وسال عبد الرحمن بن ابي نجران
ابا الحسن موسى بن جعفر عم عن ثلاث نفر كانوا في سفر احدهم جنب والثاني
ميت والثالث على غير وضوء وحضرت الصلوة ومعهم من الماء قدر ما يكفي
من ياخذ الماء وكيف يصنعون فقال يغتسل الجنب ويدفن الميت بتيمم
ويتيمم الذي هو على غير وضوء لان الغسل من الجنابة فريضة وغسل الميت سنة
والتيمم للاخر جائز وسال محمد بن حمران النهدي وجميل بن دراج اباعبد الله عم
عن امام قوم اصابته جنابة في السفر وليس معه من الماء ما يكفيه للغسل
ايتوضى بعضهم ويصلي بهم فان الله عز وجل جعل التراب طهورا كما جعل الماء طهورا
وسال عبد الله بن سنان اباعبد الله عم عن الرجل تصيبه الجنابة في الليلة
الباردة ويخاف على نفسه التلف ان اغتسل فقال يتيمم ويصلي فاذا امن البرد
اغتسل واعاد الصلوة واذا كان الرجل في حال لا يقدر الا على الطين
تيمم به فان الله تبارك وتعالى اولى بالعذر اذا لم يكن معه ثوب جاف
او لبد يقدر على ان ينفضه ويتيمم به ومن كان في وسط زحام يوم الجمعة
او يوم عرفة ولم يستطع الخروج من المسجد من كثرة الناس تيمم وصلى
معهم ولم يعد اذا انصرف ومن تيمم وكان معه ماء فنسي وصلى بتيمم
ثم ذكر قبل ان يخرج الوقت فليعد الوضوء والصلوة ومن احتلم في مسجد
من المساجد خرج منه واغتسل الا ان يكون احتلامه في المسجد الحرام او في
مسجد الرسول عليه السلام فانه ان احتلم في احد هذين المسجدين تيمم
وخرج ولم يمش فيهما الا متيمما

باب غسل يوم الجمعة ودخول الحمام وادابه وما جاء في التنظيف والزينة

قال رسول الله صم من كان يؤمن
بالله واليوم الاخر فلا يدخل الحمام الا بمئزر ونهى عن الغسل تحت السماء
الا بمئزر ونهى عن دخول الانهار الا بمئزر وقال ان للماء اهلا وسكانا
وغسل يوم الجمعة واجب على الرجال والنساء في السفر والحضر الا

احدهم م

التهوي م

جعل التراب

من

عليه السلام

انه رخص للنساء في السفر لقلة الماء ومن كان في سفر ووجد الماء يوم الخميس وخشي
ان لا يجد الماء يوم الجمعة فلا باس بان يغتسل يوم الخميس للجمعة اغتسل وان
لم يجد اجزاه فقد روى الحسن بن موسى بن جعفر عم عن امه وام احمد بن
موسى قالتا كنا مع ابي الحسن موسى بن جعفر عم في البادية ونحن نريد بغداد
فقال لنا يوم الخميس اغتسلا اليوم لغد يوم الجمعة فان الماء غدا بها قليل
قالتا فاغتسلنا يوم الخميس للجمعة وغسل يوم الجمعة سنة واجبة ويجوز من
وقت طلوع الفجر يوم الجمعة الى قرب الزوال وافضل من ذلك ما قرب من
الزوال ومن نسي الغسل او فاته لعلة فليغتسل بعد العصر او يوم السبت ويجزي
الغسل للجمعة كما يكون للرواح والوضوء فيه قبل الغسل ويقول المغتسل للجمعة
اللهم طهرني وطهر قلبي وانق غسلي واجر على لساني محبة منك وقال الصادق
عم من اغتسل يوم الجمعة فقال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
وان محمدا عبده ورسوله اللهم صلى على محمد وال محمد واجعلني من التوابين وا
جعلني من المتطهرين كان طهرا من الجمعة الى الجمعة وقال الصادق عم غسل
يوم الجمعة طهور وكفارة لما بينهما من الذنوب من الجمعة الى الجمعة
وقال الصادق عم في علة غسل يوم الجمعة ان الانصار كانت تعمل في نواضحها وا
موالها فاذا كان يوم الجمعة حضروا المسجد فتاذى الناس بارواح اباطهم
واجسادهم فامرهم رسول الله صم بالغسل فجرت بذلك السنة وروى ان الله
تبارك وتعالى اتم صلاة الفريضة بصلاة النافلة واتم صيام الفريضة بصيام
النافلة واتم الوضوء بغسل يوم الجمعة وروى يحيى بن سعيد الاهوازي عن احمد
بن محمد بن ابي نصر عن محمد بن حمران قال قال الصادق عم جعفر بن محمد اذا
دخلت الحمام فقل في الوقت الذي تنزع فيه ثيابك اللهم انزع عني ربقة النفاق
وثبتني على الايمان واذا دخلت البيت الاول فقل اللهم اني اعوذ بك من شر نفسي
واستعيذ بك من اذاه فاذا دخلت البيت الثاني فقل اللهم اذهب عني
الرجس النجس وطهر جسدي وقلبي وخذ من الماء الحار وضعه على هامتك

اجر

وصب

منه على رجليك وان امكن ان تبلع منه جرعة فافعل فانه ينقي المثانة والبث في
البيت الثاني ساعة فاذا دخلت البيت الثالث فقل نعوذ بالله من النار ونساله الجنة
ترددها الى وقت خروجك من البيت الحار واياك وشرب الماء البارد والفقاع في الحمام
فانه يفسد المعدة ولا تصبن عليك الماء البارد فانه يضعف البدن وصب الماء
البارد على قدميك اذا خرجت فانه يسل الداء من جسدك سلا فاذا لبست ثيابك
فقل اللهم البسني التقوى وجنبني الردى فاذا فعلت ذلك امنت من كل
داء ولا باس بقراءة القران في الحمام ما لم ترد به الصوت اذا كان عليك
مئزر وسال محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام فقال كان امير المؤمنين عم
ينهى عن قراءة القران في الحمام فقال لا انما نهى ان يقرا الرجل وهو
عريان فاذا كان عليه ازار فلا باس وقال علي بن يقطين لموسى بن جعفر
اقرا في الحمام وانكح فيه قال لا باس ويجب على الرجل ان يغض بصره
ويستر فرجه من ان ينظر اليه وسال الصادق عم عن قول الله عز و
جل قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك ا
زكى لهم فقال كلما كان في كتاب الله تعالى من ذكر حفظ فهو من الزنا
الا في هذا الموضع فانه للحفظ من ان ينظر اليه وروى عن الصادق
عم انه قال انما اكره النظر الى عورة المسلم فاما النظر الى عورة من ليس
بمسلم مثل النظر الى عورة حمار وقال امير المؤمنين عم نعم البيت الحمام
يذكر فيه النار ويذهب بالدرن وقال عم بئس البيت الحمام يهتك
الستر ويذهب بالحيا وقال الصادق عم بئس البيت الحمام يهتك الستر
ويبدي العورة ونعم البيت الحمام يذكر حر النار ومن الاداب ان
لا يدخل الرجل ولده معه الحمام فينظر الى عورته وقال رسول الله
صم من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يبعث بحليلته الى الحمام وقال
عليه السلام من اطاع امراته اكبه الله على منخريه في النار فقيل وما تلك
الطاعة قال تدعوه الى النياحات والعرسات والحمامات والثياب

الرفاق فيجيبها وسأل ابو بصير ابا عبد الله عم عن الرجل يدع غسل الجمعة ناسيا او متعمدا فقال اذا كان ناسيا فقد تمت صلاته وان كان متعمدا فليستغفر الله ولا يعود وفي حديث اخر يذهب بالغيرة ولا تدلك بالخزف فانه يورث البرص ولا تمسح وجهك بالازار فانه يذهب بماء الوجه وروى ذلك طين مصر وخزف الشام والسواك في الحمام يورث وباء الاسنان ولا يجوز التطهير والغسل بغسالة الحمام وقال الصادق عم ليتزين احدكم يوم الجمعة ويغتسل ويتطيب ويتسرح ويلبس انظف ثيابه وليتهيأ للجمعة وليكن عليك في ذلك اليوم السكينة والوقار وليحسن عبادة ربه وليفعل الخير ما استطاع فان الله جل ذكره يطلع على الارض ليضاعف الحسنات وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عم لا تدخلوا الحمام على الريق ولا تدخلوه حتى تطعموا شيئا وقال بعضهم خرج الصادق عم من الحمام فلبس وتعمم قال فما تركت العمامة عند خروجي من الحمام في الشتاء والصيف وقال موسى بن جعفر عم يوم ويوم لا يكثر اللحم وادمانه كل يوم يذهب شحم الكليتين وكان الصادق عم اذا اطلى في الحمام اذا بلغ موضع العورة قال للذي يطلي تنح ثم يطلي هو ذلك الموضع ومن اطلى فلا باس بان يلقي الستر عنه لان النورة ستر ودخل الصادق عم الحمام فقال له صاحب الحمام نخليه لك فقال لا ان المؤمن خفيف المؤنة وروى عن عبد الله الرافقي قال دخلت حماما بالمدينة فاذا شيخ كبير وهو قيم الحمام فقلت له يا شيخ لمن هذا الحمام قال لابي جعفر محمد بن علي عم فقلت له اكان يدخله قال نعم فقلت كيف كان يصنع قال كان يدخل فيبدأ ويطلي عانته وما يليها ثم يلف ازاره على اطراف احليله ويدعوني فاطلي سائر بدنه فقلت له يوما من الايام الذي تكره ان اراه فقد رأيته قال كلا ان النورة سترة وقال عبد الرحمن بن مسلم المعروف بسعدان كنت في الحمام في البيت الاوسط فدخل ابو الحسن موسى بن جعفر عم وعليه ازار فوق النورة فقال السلام عليكم فرددت عليه السلام ودخلت البيت الذي فيه الحوض فاغتسلت وخرجت وفي هذا الاطلاق في التسليم في الحمام لمن عليه مئزر والنهي الوارد عن التسليم فيه

وقال الصادق عم لا تتكئ في الحمام فانه يذهب شحم الكليتين ولا تسرح في الحمام فانه يرقق الشعر ولا تغسل راسك بالطين فانه يسمج الوجه صح

الحمام صح

من لا ميزر عليه وروى حنان بن سدير عن ابيه قال دخلت انا وابي وجدي وعمي حماما في المدينة فاذا رجل في بيت المسلخ فقال لنا ممن القوم فقلنا من اهل العراق فقال واي العراق فقلنا الكوفيون فقال مرحبا بكم يا اهل الكوفة واهلا انتم الشعار دون الدثار ثم قال وما يمنعكم من الازار فان رسول الله صلعم قال عورة المؤمن على المؤمن حرام قال فبعث عمي الى كرباسة فشقها باربعة ثم اخذ كل واحد منا واحدا ثم دخلنا فيها فلما كنا في البيت الحار صمد لجدي فقال يا كهل ما يمنعك من الخضاب قال ادركت من هو خير مني ومنك لا يختضب فقال ومن ذلك الذي هو خير مني قال ادركت علي بن ابي طالب عليه السلام ولا يختضب فنكس راسه وتصاب عرقا وقال صدقت وبررت ثم قال يا كهل ان تختضب فان رسول الله صلعم قد خضب وهو خير من علي عليه السلام وان تترك فلك بعلي اسوة قال فلما خرجنا من الحمام سالنا عن الرجل في المسلخ فاذا هو علي بن الحسين عم ومعه ابنه محمد بن علي عم وفي هذا الخبر اطلاق للامام ان يدخل ولده الحمام دون من ليس بامام وذلك ان الامام معصوم في صغره وكبره لا يقع منه النظر الى عورة في حمام ولا غيره وقال الصادق عم ليس الفخذ من العورة وقال امير المؤمنين عم النورة طهور وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عم القوا الشعر عنكم فانه نجس وقال الصادق عم من اراد ان يتنور فليأخذ من النورة ويجعله على طرف انفه ويقول اللهم ارحم سليمان بن داود كما امر بالنورة فانه لا تحرقه النورة ان شاء الله عز وجل وروى انه من جلس وهو متنور خيف عليه الفتق وقال امير المؤمنين عم احب للمؤمن ان يطلي في كل خمسة عشر يوما وقال الصادق السنة في النورة في كل خمسة عشر يوما فان اتت عليك عشرون يوما وليس عندك فاستقرض وقال رسول الله صلعم من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يترك عانته فوق اربعين يوما ولا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تدع ذلك منها فوق عشرين يوما وقال رسول الله صلعم احلقوا

سحرا الى عمي كرباسة

معه صح

شيء صح

شعر الابطين للذكر ما الانثى وكان الصادق عم يطلي ابطيه في الحمام ويقول نتف الابط يضعف المنكبين ويوهي ويضعف البصر وقال عم حلقه افضل من نتفه وطليه افضل من حلقه وقال علي عم نتف الابط ينفي الرايحة المكروهة وهو طهور وسنة مما امر به الطيب عم وقال رسول الله ص لا يطولن احدكم شعر ابطيه فان الشيطان يتخذه مخبأ يستتر به والجنب لا باس بان يطلي فان النورة تزيده نظافة وقال الصادق عم قال امير المؤمنين عم لا ينبغي للرجل ان يدع النورة يوم الاربعا فانه يوم نحس مستمر ويجوز النورة في ساير الايام وروي انها في اليوم الجمعة تورث البرص وروى الريان بن الصلت عمن اخبره عن ابي الحسن عليه السلام قال من تنور يوم الجمعة فاصابه البرص فلا يلومن الا نفسه ولا باس بان يتدلك الرجل في الحمام بالسويق والدقيق والنخالة ولا باس بان يتدلك بالدقيق الملتوت بالزيت وليس فيما ينفع البدن اسراف انما الاسراف فيما اتلف المال واضر البدن وقال رسول الله ص من اطلى بالنورة واختضب بالحنا امنه الله من ثلاث خصال الجذام والبرص والاكلة الى طليه مثلها وقال الصادق عم الحنا على اثر النورة امان من الجذام والبرص وروي ان من اطلى فتدلك بالحنا من قرنه الى قدميه نفى الله عنه الفقر وقال رسول الله ص اختضبوا بالحنا فانه يجلوا البصر وينبت الشعر ويطيب الريح ويسكن الزوجة وقال الصادق عم الحنا يذهب بالسهك ويزيد في ماء الوجه ويطيب النكهة ويحسن الولد ولا باس ان يمس الرجل الخلوق في الحمام ويمسح به يده من شقاق تداويه ولا يستحب ادمانه ولا ان يرى اثره عليه وقال امير المؤمنين عليه السلام الخضاب هدى الى محمد عليه السلام وهو من السنة وقال الصادق عم لا باس بالخضاب كله ودخل الحسن بن الجهم على ابي الحسن موسى بن جعفر عم وقد اختضب بالسواد فقال ان في الخضاب اجرا والخضاب والتهيئة مما يزيد الله عز وجل في عفة النساء ولقد ترك النساء العفة بترك ازواجهن التهيئة فقال له بلغنا ان الحنا تزيد في الشيب

فقال

اي شيء يزيد في الشيب الشيب يزيد في كل يوم وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر عم عن الخضاب فقال كان رسول الله ص يختضب وهذا شعره عندنا وروى انه عم كان في راسه ولحيته سبع عشرة شيبة وكان النبي ص والحسين بن علي وابو جعفر محمد بن علي عليه السلام بالكتم وكان علي بن الحسين عليه السلام يختضب بالحنا والكتم وقال الصادق عم الخضاب بالسواد انس للنساء ومهابة للعدو وقال عليه السلام في قول الله عز وجل واعدوا لهم ما استطعتم من قوة قال منه الخضاب بالسواد وان رجلا دخل على رسول الله ص وقد صفر لحيته بالصفرة فقال ما احسن هذا ثم دخل عليه بعد هذا وقد اقنى بالحنا فتبسم رسول الله ص وقال هذا احسن من ذلك ثم دخل عليه بعد ذلك وقد خضب بالسواد فضحك وقال هذا احسن من ذلك وذاك وقال الصادق عم لا ينبغي للمرأة ان تعطل نفسها ولو ان تعلق في عنقها قلادة ولا ينبغي لها ان تدع يدها من الخضاب ولو ان تمسحها بالحناء مسحا وان كانت مسنة وقال ابو جعفر الباقر عم ان الاظافير اذا اصابتها النورة غيرتها حتى انها تشبه اظافير الموتى فلا باس بتغييرها وقد خضب الائمة عليهم السلام بالوسمة والخضاب بالصفرة خضاب الايمان والاسلام وبالسواد اسلام وايمان ونور وقال رسول الله ص لعلي عليه السلام يا علي درهم في الخضاب افضل من الف درهم في غيره في سبيل الله عز وجل وفيه اربع عشرة خصلة يطرد الريح من الاذنين ويجلوا البصر ويلين الخياشيم ويطيب النكهة ويشد اللثة ويذهب بالضنا ويقل وسوسة الشيطان ويفرح به الملائكة ويستبشر به المؤمن ويغيظ به الكافر وهو زينة وطيب ويستحي منه منكر ونكير وهو براة له في قبره وقال الصادق عم اخذ الشعر من الانف ~~الى لاحلق~~ في كل جمعة فما بين الطلية الى الطلية وقال رسول الله ص لرجل احلق فانه يزيد في جمالك وقال الصادق عم حلق الراس في غير حج ولا عمرة مثلة لاعدايكم وجمال لكم ومعنى هذا في قول النبي ص حين وصف الخوارج فقال انهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية وعلامتهم التسبيت

وهو الحلق وترك الدهن وقال الصادق عم اخذ الشعر من الانف يحسن
الوجه وقال الصادق عم غسل الراس بالخطمي في كل يوم جمعة امان من
البرص والجنون وقال عم غسل الراس بالخطمي ينفي الفقر ويزيد في الرزق وفي
خبر اخر قال غسل الراس بالخطمي نشرة وقال امير المؤمنين ع غسل الراس بالخطمي يذهب
بالدرن وينفي الاقذار انه رسول الله ص اغتم فامره جبرئيل عم فغسل راسه
بالسدر وكان ذلك سدرا من سدرة المنتهى وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عم
غسل الراس بالسدر يجلب الرزق جلبا وقال الصادق عم اغسلوا رؤسكم
بورق السدر فانه قدسه كل ملك مقرب وكل نبي مرسل ومن غسل راسه
بورق السدر صرف الله عنه وسوسة الشيطان ومن غسل راسه
سبعين يوما ومن صرف الله عنه وسوسة الشيطان سبعين يوما لم
يعص ومن لم يعص دخل الجنة ومن غسل راسه بورق السدر صرف الله
عنه وسوسة الشيطان ومن غسل رجليه بعد خروجه من الحمام
فلا باس وان لم يغسلهما فلا باس وخرج الحسن بن علي عم من الحمام
فقال له رجل طاب استحمامك فقال له يا لكع وما تصنع بالاست هاهنا فقال
طاب حمامك فقال اذا طاب الحمام فما راحة البدن منه قال طاب حميمك فقال
ويحك اما علمت ان الحميم العرق قال له كيف اقول قال قل طاب ما
طهر منك وطهر ما طاب منك وقال الصادق عم اذا قال لك اخوك وقد
خرجت من الحمام طاب حمامك فقل له انعم الله بالك وقال رسول الله ص
الداء ثلثة فاما الداء فالدم والمرة والبلغم فدواء الدم الحجامة ودواء البلغم
الحمام ودواء المرة المشي وقال الصادق عم ثلثة يهدمن البدن وربما قتلن
اكل القديد الغاب ودخول الحمام على البطنة ونكاح العجوز وروى الفتيا
على الامتلاء وروى هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال
تقليم الاظفار يوم الجمعة امان من الجذام والجنون والبرص والعمى فان
لم تحتج فحكها حكا وفي خبر اخر فان لم تحتج فامر عليها السكين او المقراض

عبد الرحيم القصير عن ابي جعفر عم انه قال من اخذ من اظفاره وشاربه
كل يوم جمعة وقال حين ياخذ بسم الله وبالله وعلى سنة محمد وال محمد صلوات الله عليهم
لم تسقط منه قلامة ولا جزازة الا كتب الله له عز وجل بها عتق نسمة
ولم يمرض الا مرضه الذي يموت فيه وروي في خبر اخر انه من قلم اظافيره
يوم الجمعة يبدا بخنصره من اليد اليسرى ويختم بخنصره من اليد اليمنى وقال
الصادق عليه السلام اخذ الشارب من الجمعة الى الجمعة امان من الجذام
وقال الحسين بن ابي العلا للصادق عم ما ثواب من اخذ من شاربه وقلم اظفاره
في كل جمعة قال لا يزال مطهرا الى الجمعة الاخرى وقال رسول الله ص لا يطولن
احدكم شاربه فان الشيطان يتخذه مخبا يستتر به وقال الصادق عم من قلم اظفاره
يوم الجمعة لم تشعث انامله وقال الصادق عم من قص اظفاره يوم الخميس وترك
واحدا اليوم الجمعة نفى الله عنه الفقر وقال عبد الله بن ابي يعفور للصادق عم
جعلت فداك يقال ما استنزل الرزق بشيء مثل التعقيب فيما بين طلوع الفجر الى
طلوع الشمس فقال اجل ولكن اخبرك بخير من ذلك اخذ الشارب وتقليم الاظفار
يوم الجمعة وتقليم الاظفار يوم الجمعة والخميس يدفع الرمد وقال ابو جعفر عم من
اخذ من اظفاره كل خميس لم يرمد ولده وقال رسول الله ص من قلم اظفاره يوم السبت
ويوم الخميس واخذ من شاربه عوفي من وجع الضرس ووجع العين
وقال موسى بن بكر للصادق عم ان اصحابنا يقولون انما اخذ الشارب والاظفار
يوم الجمعة فقال سبحان الله خذها ان شئت في يوم الجمعة وان شئت
في سائر الايام وقال عليه السلام قصها اذا طالت وقال رسول الله ص للرجال
قصوا اظافيركم وللنساء اتركن من اظفاركن فانه ازين لكن وقال الصادق
عم يدفن الرجل اظفاره وشعره اذا اخذ منها سنة وروي ان من السنة دفن
الشعر والظفر والدم وسئل ابو الحسن الرضا عم عن قول الله عز وجل خذوا
زينتكم عند كل مسجد قال من ذلك التمشط عند كل صلاة وقال الصادق عم مشط
الراس يذهب بالوباء ومشط اللحية يشد الاضراس وقال موسى بن جعفر عم

اذا سرحت لحيتك وراسك فامر المشط على صدرك فانه يذهب بالهم والوبا وقال
الصادق عم من سرح لحيته سبعين مرة يعدها مرة مرة لم يقربه الشيطان اربعين
يوما ولا باس بامشاط العاج والمكاحل والمداهن وقال موسى بن جعفر عم تمشطوا
بالعاج فانه يذهب بالوبا وقال الصادق عم المشط يذهب بالوباء وهو الحما وفي رواية
احمد بن ابي عبد الله البرقي يذهب بالوبا وهو الضعف وقال الله عز وجل ولا
تنيا في ذكري اي لا تضعفا وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عم ثلثة من عرفهن
لم يدعهن جز الشعر وتشمير الثوب ونكاح الاماء وقال الصادق عم لبعض
اصحابه استاصل شعرك يقل درنه ودوابه ووسخه وتغلظ رقبتك ويجلو ابصرك
ويستريح بدنك وقال رسول الله صم من اتخذ شعرا فليحسن ولايته او ليجزه
وقال عليه السلام الشعر الحسن من كسوة الله فاكرموه وقال الصادق عم
من اتخذ شعرا فلم يفرقه فرقه الله بمنشار من نار يوم القيمة وكان شعر
رسول الله صم وفرة ولم يبلغ الفرق وقال رسول الله صم حفوا الشوارب واعفوا
اللحى ولا تشبهوا باليهود ونظر رسول الله صم الى رجل طويل اللحية فقال
ما كان على هذا لو هيا من لحيته فبلغ الرجل ذلك فهيا من لحيته بين
اللحيتين ثم دخل على النبي صم فلما راه قال هكذا فافعلوا وقال رسول الله صم ان
المجوس جزوا لحاهم ووفروا شواربهم وانا نجز الشوارب ونعفي اللحى
وهي الفطرة وقال الصادق عم ما زاد في اللحية عن القبضة فهو في النار
وقال الصادق عم محمد بن مسلم رايت ابا جعفر عم ياخذ من لحيته فقال
دورها وقال الصادق عم تقبض بيدك على لحيتك وتجز ما فضل وقال رسول
الله صم الشيب في مقدم الراس يمن وفي العارضين سخاء وفي الذوايب شجاعة
وفي القفا شوم وقال الصادق عم اول من شاب ابراهيم الخليل عليه السلام وانه ثنى
لحيته فراى طاقة بيضاء فقال يا جبرائيل ما هذا فقال هذا وقار فقال ابراهيم ا
اللهم زدني وقارا وقال عليه السلام من شاب شيبة في الاسلام كانت له نورا يوم
القيمة وقال رسول الله صم الشيب نور فلا تنتفوه وكان علي عليه السلام
لا يرى بجز الشيب باسا ويكره نتفه والنهي عن نتف الشيب كراهية

تحريم لان الصادق عم لا باس بجز الشعر الشمط وجزه احب الي من نتفه فاما دعم
عليهم السلام لا تختلف في حالة واحدة الا انه مخصوصا من عند الله تعالى ذكره وانما
تختلف بحسب اختلاف الاحوال وقال الصادق عم اربع من اخلاق الانبياء عليهم
السلام التطيب والتنظيف بالموسى وحلق الجسد بالنورة وكثرة الطروقة وقال
عليه السلام قلموا اظفاركم يوم الثلثا واستحموا يوم الاربعاء واصيبوا من الحجامة
حاجتكم يوم الخميس وتطيبوا باطيب طيبكم يوم الجمعة باب غسل الميت قال الصادق عم
ان رسول الله صم دخل على رجل من بني هاشم وهو في النزع فقال له قل لا اله الا الله الحليم
الكريم لا اله الا الله العلي العظيم سبحان الله رب السموات السبع ورب الارضين
السبع وما فيهن وما بينهن وما تحتهن ورب العرش العظيم وسلام على المرسلين
والحمد لله رب العالمين فقالها فقال رسول الله صم الحمد لله الذي انقذه من الشك
وهذه الكلمات هي كلمات الفرج وقال ابو جعفر عم انكم تلقنون موتاكم لا اله الا الله ونحن
نلقن موتانا محمد رسول الله صم وقال رسول الله صم لقنوا موتاكم لا اله الا الله فان من كان
اخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة وقال الصادق عم اعتقل ما يكون المؤمن عند موته
وقال الصادق عم اعتقل لسان رجل من اهل المدينة على عهد رسول الله صم في مرضه الذي
مات فيه فدخل عليه رسول الله صم فقال له قل لا اله الا الله فلم يقدر عليه فاعاد عليه
رسول الله صم فلم يقدر عليه وعند راس الرجل امراة فقال لها هل لهذا الرجل ام
فقالت نعم يا رسول الله انا امه فقال لها افراضية انت عنه ام لا فقالت بل ساخطة
فقال لها رسول الله صم فاني احب ان ترضي عنه فقالت قد رضيت عنه لرضاك يا رسول
الله فقال له قل لا اله الا الله فقال لا اله الا الله فقال قل يا من يقبل اليسير ويعفو عن
الكثير اقبل مني اليسير واعف عني الكثير انك انت العفو الغفور فقالها فقال له ما
ذا ترى فقال ارى اسودين قد دخلا علي قال اعدها فاعادها فقال ما ترى فقال قد
تباعدا عني ودخل ابيضان وخرج الاسودان فما اراهما ودنا الابيضان مني الان
ياخذان بنفسي فمات من ساعته وسئل الصادق عم عن توجيه الميت
فقال استقبل بباطن قدميه القبلة وقال امير المؤمنين عم دخل رسول الله صم على رجل

من ولد عبد المطلب وهو في السوق وقد وجه لغير القبلة فقال وجهوه الى القبلة فانكم
اذا فعلتم ذلك اقبلت عليه الملائكة واقبل الله عز وجل عليه بوجهه فلم يزل كذلك
حتى يقبض وقال الصادق عم ما من احد يحضره الموت الا وكل الله به ابليس من شياطينه
من يامره بالكفر ويشككه في دينه حتى تخرج نفسه فاذا حضرتم موتاكم فلقنوهم شهادة
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله حتى يموتوا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في اخر خطبة
خطبها من تاب قبل موته بسنة تاب الله عليه ثم قال وان السنة لكثيرة ومن تاب
قبل موته بشهر تاب الله عليه ثم قال وان الشهر لكثير ومن تاب قبل موته بيوم تاب
الله عليه ثم قال وان يوما لكثير ومن تاب قبل موته بساعة تاب الله عليه ثم قال وان
الساعة لكثيرة ومن تاب وقد بلغت نفسه هذه واهوى بيده الى حلقه تاب الله عليه
وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل وليست التوبة للذين يعملون
السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الآن قال ذلك اذا عاين امر الاخرة
واتى رسول الله رجل من اهل البادية له جسم وجمال فقال يا رسول الله اخبرني عن قول
الله عز وجل الذين امنوا وكانوا يتقون لهم البشرى في الحيوة الدنيا وفي الاخرة فقال
اما قوله لهم البشرى في الحيوة الدنيا فهي الرؤيا الحسنة يراها المؤمن فيبشر بها في دنياه
واما قول الله عز وجل وفي الاخرة فانها بشارة المؤمن عند الموت يبشر بها عند
موته ان الله عز وجل قد غفر لك ولمن يحملك الى قبرك وقال الصادق عم قيل لملك الموت
كيف تقبض الارواح وبعضها في المغرب وبعضها في المشرق في ساعة واحدة فقال ادعوها
فتجيبني قال وقال ملك الموت عم ان الدنيا بين يدي كالقصعة بين يدي احدكم يتناول
منها ما يشاء والدنيا عندي كالدرهم في كف احدكم يقلبه كيف يشاء وقال الصادق عم
ما يخرج مؤمن من الدنيا الا برضى منه وذلك ان الله تبارك وتعالى يكشف له الغطاء حتى
ينظر الى مكانه في الجنة وما اعد الله له فيها وينصب له الدنيا كاحسن ما كانت له ثم يخير فيختار
ما عند الله عز وجل ويقول ما اصنع بالدنيا وبلائها فلقنوا موتاكم كلمات الفرج وقال
ابو جعفر عم لو ادركت عكرمة عند الموت لنفعته فقيل للصادق عليه السلام بما
ذا كان ينفعه قال كان يلقنه ما انتم عليه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان موت الفجأة تخفيف

عن

المؤمن وراحة واسف على الكافر وقال الصادق عم الموت كفارة ذنب كل مؤمن وقال الصادق
قال الصادق عم ان بين الدنيا والاخرة الف عقبة اهونها وايسرها الموت وقال الصادق
عم ان الشيطان ليأتي الرجل من اوليائنا عند موته عن يمينه وعن شماله ليضله عما
هو عليه فيأبى الله عز وجل له ذلك وذلك قول الله تعالى يثبت الله الذين امنوا بالقول
الثابت في الحيوة الدنيا وفي الاخرة وقال الصادق عم في الميت تدمع عيناه عند
الموت وان ذلك عند معاينة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيرى ما يسره ثم قال اما ترى الرجل ما يسره
وما يحب فتدمع عيناه ويضحك وقال الصادق عم اذا رايت المؤمن قد شخص ببصره
وسالت عينه اليسرى ورشح جبينه وتقلصت شفتاه وانتشر منخراه فاي ذلك رايت فحسبك
به وقال ابو جعفر عم ان اية المؤمن اذا حضره الموت ان يبيض وجهه اشد من
بياض لونه ويرشح جبينه ويسيل من عينيه كهيئة الدموع فيكون ذلك اية خروج روحه
وان الكافر تخرج روحه سلا من شدقه كزبد البعير كما تخرج نفس الحمار وروي
ان اخر طعم يجده الانسان عند موته طعم العنب وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يتوفى ملك الموت
المؤمن فقال ان ملك الموت ليقف من المؤمن عند موته موقف العبد الذليل من
المولى الجليل فيقوم واصحابه لا يدنوا منه حتى يبدأه بالتسليم ويبشره بالجنة وقال امير
المؤمنين عليه السلام ان المؤمن اذا حضره الموت وثقه ملك الموت فلولا ذلك
لم يستقر وما من احد يحضره الموت الا مثل له النبي صلى الله عليه وسلم والحجج صلوات الله عليهم حتى
يراهم فان كان مؤمنا يراهم بحيث يحب وان كان غير مؤمن يراهم بحيث يكره وقال
الله تبارك وتعالى فلولا اذا بلغت الحلقوم وانتم حينئذ تنظرون ونحن اقرب اليه
منكم ولكن لا تبصرون وقال الصادق عم انه اذا بلغت النفس الحلقوم ارى مكانه
من الجنة فيقول ردوني الى الدنيا حتى اخبر اهلي بما ارى فيقال له ليس الى ذلك
سبيل وسئل الصادق عم عن قول الله عز وجل الله يتوفى الانفس حين موتها وعن
قول الله عز وجل قل يتوفاكم ملك الموت الذي وكل بكم وعن قول الله عز وجل الذين
تتوفيهم الملائكة طيبين والذين تتوفيهم الملائكة ظالمي انفسهم وعن قوله توفته رسلنا

وعن قوله عز وجل ولو ترى اذ يتوفى الذين كفروا الملائكة وقد يموت في
الساعة الواحدة في جميع الآفاق ما لا يحصيه الا الله عز وجل فكيف هذا فقال
ان الله تبارك وتعالى جعل لملك الموت اعوانا من الملائكة اعوانا يقبضون
الارواح بمنزلة صاحب الشرطة له اعوان من الانس يبعثهم في حوائجه فتتوفيهم الملائكة ويتوفاهم ملك الموت من الملائكة مع ما يقبض هو ويتوفاها الله عز وجل من ملك
الموت وقال الصادق عم ان ولي علي يراه في ثلثة مواطن حيث يسره عند الموت و
عند الصراط وعند الحوض وملك الموت يدفع الشيطان عن المحافظ على الصلوة و
يلقنه شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله في تلك الحال العظيمة وقال امير المؤمنين
عليه السلام ان العبد اذا كان في اخر يوم من الدنيا واول يوم من الاخرة مثل له
ماله وولده وعمله فيلتفت الى ماله فيقول والله اني كنت عليك لحريصا شحيحا فما
ذا عندك فيقول خذ مني كفنك فيلتفت الى ولده فيقول والله اني كنت لكم
لمحبا واني كنت عليكم لمحاميا فماذا عندكم فيقولون نؤديك الى حفرتك
ونواريك فيها فيلتفت الى عمله فيقول والله انك كنت علي لثقيلا واني كنت فيك
لزاهدا فماذا عندك فيقول انا قرينك في قبرك ويوم حشرك حتى اعرض انا
وانت على ربك وقال رسول الله صلعم من مات يوم الجمعة او ليلة الجمعة رفع الله
عنه عذاب القبر وقال الصادق عم من مات ما بين زوال الشمس من يوم
الخميس الى زوال الشمس من يوم الجمعة امن من ضغطة القبر وقال الصادق عم
ليلة الجمعة ليلة غراء ويومها يوم ازهر وليس على وجه الارض يوم تغرب
فيه الشمس اكثر معتقا من النار من يوم الجمعة ومن مات يوم الجمعة كتب الله
له براءة من عذاب القبر ومن مات يوم الجمعة اعتق من النار وقال الصادق عم
ما من ميت تحضره الوفاة الا رد الله عليه من بصره وسمعه وعقله اخذا
للوصية او تاركا وهي الراحة التي يقال لها راحة الموت واذا حرك الانسان في حالة
النزع يديه او رجليه او راسه فلا يمنع من ذلك كما يفعل جهال الناس فاذا اشتد
عليه نزع روحه حول الى مصلاه الذي كان يصلي فيه او عليه ولا يمس في تلك الحالة

فاذا

فاذا

تقضي نحبه فيجب ان تقول يقال انا لله وانا اليه راجعون وسئل الصادق عم لاي علة
يغسل الميت قال تخرج منه النطفة التي خلق منها تخرج من عينيه او من فيه
وما يخرج احد من الدنيا حتى يرى مكانه من الجنة او من النار وقال الصادق
عليه السلام من مات محرما في الحرم بعثه الله ملبيا وقال عم من مات في احد الحرمين
امن من الفزع الاكبر يوم القيمة وقال عم المرأة اذا ماتت في نفاسها لم ينشر لها
ديوان يوم القيمة وقال عم موت الغريب شهادة وقال عم في قول الله عز وجل
وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس باي ارض تموت فقال من قدم
الى قدم وقال عم اذا مات المؤمن بكت عليه بقاع الارض التي كان يعبد الله
عز وجل فيها والباب الذي كان يصعد منه عمله وموضع سجوده وقال عم
من عد غدا من اجله فقد اساء صحبة الموت ودخل رسول الله صلعم على خديجة وهي لما
بها فقال لها بالرغم منا ما نرى بك يا خديجة فاذا قدمت على ضرائرك
فاقرئيهن السلام فقالت من هن يا رسول الله قال مريم ابنة عمران وكلثم اخت
موسى واسية امرأة فرعون قالت بالرفاء يا رسول الله وقال امير المؤمنين
عم ضمنت لستة الجنة رجل خرج بصدقة فمات فله الجنة ورجل خرج يعود مريضا
فمات فله الجنة ورجل خرج مجاهدا في سبيل الله فمات فله الجنة ورجل خرج حاجا فمات
فله الجنة وقال رسول الله صلعم كرامة الميت تعجيله وقال رسول الله صلعم لا الفين منكم رجلا مات
له ميت ليلا فانتظر به الصبح ولا رجلا مات له ميت نهارا فانتظر به الليل لا تنتظروا
بموتاكم طلوع الشمس ولا غروبها عجلوا بهم الى مضاجعهم يرحمكم الله فقال الناس وانت يا رسول
يرحمك الله وقال ابو جعفر عم فيما ناجى به موسى بن عمران عم ربه عز وجل ان قال
يا رب ما بلغ من عيادة المريض من الاجر قال اوكل به ملكا يعوده في قبره الى ان يحشر
قال يا رب فما لمن غسل الموتى قال اغسله من ذنوبه كيوم ولدته امه وقال عم من غسل
مؤمنا فادى فيه الامانة غفر الله له قيل وكيف يؤدي فيه الامانة قال لا يخبر بما
يرى وحده ان يؤمن الميت وقال الصادق عم ايما مؤمن غسل مؤمنا فقال اذا
قلبه اللهم هذا بدن عبدك المؤمن وقد اخرجت روحه منه وفرقت بينهما فعفوك

اي في شدة

٧ / الى الجمعه
ورجل خرج لجماعة فمات فله الجنة ورجل خرج في جنازة مسلم فمات فله الجنة صح

الى صح

عفوك عفوك الا غفر الله له ذنوب سنة الا الكبائر وقال الصادق عليه السلام
ما من مؤمن يغسل ميتا مؤمنا فيقول وهو يغسله رب عفوك عفوك الا عفى
الله عنه وقال امير المؤمنين عليه السلام يغسل الميت اولى الناس به او من
مره الولي بذلك وقال الصادق عم من غسل ميتا فستر وكتم خرج من الذ
نوب كيوم ولدته امه وكتب محمد بن الحسن الصفار الى ابي محمد الحسن
بن علي عليه السلام حد الماء الذي يغسل به الميت كما رووا ان الجنب يغتسل
بستة ارطال من ماء والحايض بتسعة ارطال فهل للميت حد من ذلك الماء الذي
يغسل به فوقع عليه السلام حد غسل الميت يغسل حتى يطهر ان شاء الله تعالى
وهذا التوقيع في جملة توقيعاته عندي بخطه عم في صحيفة وقال ابو جعفر عم لا يسخن
الماء للميت وروي في حديث اخر الا ان يكون شتاء باردا فتوقى الميت مما توقى
منه نفسك وقال الصادق عم لا تدعن ميتك وحده فان الشيطان يعبث به في
جوفه وسال علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن الميت يغسل في
الفضاء فقال لا باس وان ستر بستر فهو احب الي وسال عبد الله بن سنان ابا عبد الله
عن الرجل ايصلح له ان ينظر الى امراته حين تموت او يغسلها ان لم يكن عندها
من يغسلها فقال غسلها والمراة هل تنظر الى مثل ذلك من زوجها حين يموت
فقال لا باس بذلك انما يفعل ذلك اهل المراة كراهية ان ينظر زوجها الى
شيء يكرهونه منها وسئل عليه السلام عن فاطمة عليها السلام من غسلها
فقال غسلها امير المؤمنين عليه السلام لانها كانت صديقة لم يكن يغسلها
الا صديق باب حد المس ومن مس قطعة من جسد اكيل السبع
فعليه الغسل ان كان فيما مس عظم وما لم يكن فيه عظم فلا غسل عليه في مسه ومن
مس ميتة فعليه ان يغسل يده وليس عليه الغسل انما يجب ذلك في الانسان وحده
ومن مس ميتا قبل الغسل عليه في مسه ومن مس مسته فعليه ان يغسل بحرارته فلا
غسل عليه وان مسه بعد ما برد فعليه الغسل ومن مسه بعد ما يغسل فليس عليه
غسل وقال ابو جعفر الباقر عم مس الميت عند موته وبعد غسله والقبلة ليس بها

ومن اصاب ثوبه جسد الميت فعليه ان يغسل ما اصاب الثوب منه وغاسل
الميت يبدا بكفنه فيقطعه يبدا بالنمط فيبسطه ويبسط عليه الحبرة وينثر
عليه شيئا من الذريرة ويبسط الازار على الحبرة ويبسط القميص على الازار و
ينثر عليه شيئا من الذريرة ويأخذ جريدتين من النخل خضراوين رطبتين
طول كل واحدة قدر عظم الذراع وان كانت قدر ذراع فلا باس ويكتب على ازاره
وقميصه وحبرته والجريدتين فلان يشهد ان لا اله الا الله ويلفها جميعا و
سئل الصادق عم عن علة الجريدة فقال انه يتجافى عنه العذاب ما دامت
رطبة ومر رسول الله ص على قبر يعذب صاحبه فدعا بجريدة فشقها نصفين
فجعل واحدة عند راسه والاخرى عند رجليه وروي ان صاحب القبر كان
قيس بن فهد الانصاري وروي قيس بن قمير وانه قيل له لم وضعتهما فقال
انه يخفف عنه العذاب ما كانتا خضراوين وسئل الصادق عم عن الجريدة
توضع في القبر فقال لا باس يعني ان لم توجد الا بعد حمل الميت الى قبره او يحضره
من يتقيه فلا يمكنه وضعها على ما روي فيجعلها معه حيث امكن وكتب علي بن
بلال الى ابي الحسن الثالث عليه السلام الرجل يموت في بلاد ليس فيها نخل فهل
يجوز مكان الجريدة شيء من الشجر غير النخل فانه روي عن ابائك عليهم السلام
انه يتجافى عنه العذاب ما دامت الجريدتان رطبتين وانها تنفع الكافر
والمؤمن فاجاب عم يجوز من شجر اخر رطب ومتى حضر غسل الميت قوم
مخالفون وجب ان يقع الاجتهاد في ان يغسل غسل الميت المؤمن ويخفى ا
لجريدة عنهم وروي عن يحيى بن عبادة المكي انه قال سمعت سفيان الثوري
يسال ابا جعفر عم عن التخضير فقال ان رجلا من الانصار هلك فاوذن رسول
الله ص بموته فقال لمن يليه من قرابته خضروا صاحبكم فما اقل المخضرين يوم
القيمة قال وما التخضير قال جريدة خضراء توضع من اصل اليدين الى اصل الترقوة
وسال الحسن بن زياد ابا عبد الله عم عن الجريدة التي تكون مع الميت فقال تنفع المؤمن
وقال زرارة قلت لابي جعفر عم ارايت الميت اذا مات لم تجعل معه الجريدة فقال

يتجافى عنه العذاب والحساب ما دام العود رطبا انما الحساب والعذاب كله
في يوم واحد في ساعة واحدة قدر ما يدخل القبر ويرجع القوم وانما جعلت
السعفتان لذلك فلا يصيبه عذاب ولا حساب بعد جفوفهما ان شاء الله
تعالى وقال الصادق عم تنوقوا في الاكفان فانهم يبعثون بها وقال عم اجيدوا
اكفان موتاكم فانها زينتهم وقال ابو جعفر الباقر عم اذا كفنت الميت فان
استطعت ان يكون في كفنه ثوب كان يصلي فيه نظيف فافعل فانه يستحب ان يكون
فيما كان يصلي فيه ولا يجوز ان يكفن الميت في كتان ولا ابريسم بل في القطن وقال
الصادق عليه السلام الكتان كان لبني اسرائيل يكفنون به والقطن لامة محمد ص
وسئل ابو الحسن الثالث عم عن ثياب تعمل بالبصرة على عمل القصب اليماني من
قز وقطن هل يصلح ان يكفن فيها الموتى فقال ان كان القطن اكثر من القز
فلا باس وسئل موسى بن جعفر عم عن رجل اشترى من كسوة الكعبة شيئا
فقضى ببعضه حاجته وبقي بعضه في يده هل يصلح بيعه فقال يبيع ما اراد ويهب
ما لم يرده ويستنفع به ويطلب بركته قيل ايكفن فيه الميت قال لا وقال الصادق
عم ينبغي ان يكون القميص للميت غير مكفوف ولا مزرور وسئل الصادق عم
عن الرجل يكون له القميص ايكفن فيه قال اقطع ازراره قلت وكمه قال
لا انما ذلك اذا قطع له وهو جديد لم يجعل له كماما فاما اذا كان ثوبا
لبيسا فلا يقطع منه الا الازرار فاذا فرغ غاسل الميت من امر الكفن
وضع الميت على المغتسل مستقبل القبلة وينزع القميص من فوق الى
سرته ويتركه الى ان يفرغ من غسله ليستر به عورته فان لم يكن عليه قميص
القى على عورته ما يسترها به ويلين اصابعه برفق فان تصعبت تركها ويمسح يده على بطنه مسحا رفيقا ثم يبدأ بيديه فيغسلهما بثلاثة
حميديات بماء السدر ويجعل عليهما شيئا
من الحرض وهو الاشنان ويدخل يده تحت الثوب ويصب عليه غيره الماء من
فوق الى سرته ويغسل قبله ودبره ولا يقطع الماء عنه ثم يغسل راسه ولحيته

برغوة

السدر ويبدء بشقه الايمن بثلث حميديات ولا يقعده ثم يقلبه الى جانبه الايسر ليبدو له الايمن
ويمد يده اليمنى على جنبه الايمن الى حيث بلغت ثم يغسله بثلث حميديات من
قرنه الى قدمه ولا يقطع الماء عنه ثم يقلبه الى جانبه الايمن ليبدو له الايسر
ويمد يده اليسرى على جنبه الايسر الى حيث بلغت ثم يغسله بثلث حميديات
من قرنه الى قدمه ولا يقطع عنه الماء ثم يقلبه الى ظهره ويمسح بطنه مسحا
رفيقا ويغسله مرة اخرى بماء وشيء من جلال الكافور مثل الغسلة الاولى
ثم تخضخض الاواني التي فيها الماء ويغسله الثالثة بماء القراح ولا يمسح
بطنه ثالثة ويقول عند غسله اللهم عفوك عفوك فانه من فعل ذلك عفى
الله عنه والكافور السايغ للميت وزن ثلثة عشر درهما وثلث وذلك ان جبرئيل عم
اتى النبي ص باوقية كافور من الجنة والاوقية اربعون درهما فجعلها النبي ص ثلاثة
اثلاث ثلثا له وثلثا لعلي وثلثا لفاطمة عم ومن لم يقدر على وزن ثلثة عشر درهما
وثلث كافورا حنط الميت بوزن اربعة مثاقيل فمن لم يقدر فمثقال لا اقل من ذلك وحنوط
الرجل والمراة سواء غير انه يكره ان يجمر او يتبع بمجمرة ولكن يجمر الكفن ويجعل الكافور على بصره وانفه وفيه ويديه وركبتيه ومفاصله كلها وعلى اثر السجود منه فان
بقي منه شيء جعل على صدره فاذا فرغ الغاسل من الغسلة الثالثة فليغسل يديه من
المرفقين الى الاصابع والقى على الميت ثوبا ينشف به الماء عنه ولا يجوز ان يدخل الماء الذي
ينصب عن الميت من غسله في بئر كنيف ولكن ذلك في بلاليع او حفيرة ولا يجوز ان يقلم
اظافيره ولا يجز شاربه ولا من شعره فان سقط منه شيء جعل معه في اكفانه ثم يغتسل
الغاسل يبدأ بالوضوء ثم يغتسل ثم يضع الميت في اكفانه ويجعل الجريدتين معه
احديهما من عند الترقوة يلصقها بجلده ويمد عليه قميصه من الجانب الايمن والجريدة
الاخرى عند وركه من الجانب الايسر ما بين القميص والازار ثم يلفه في ازاره وحبرته
ويبدأ بالشق الايسر فيمده على الايمن ثم يمد الايمن على الايسر وان شاء لم يجعل الحبرة
معه حتى يدخله قبره فيلقيه عليه ويعممه ويحنكه بالعمامة الاعرابي ويلقي طرفي العمامة
على صدره وقبل ان يلبسه قميصه ياخذ شيئا من القطن وينثر عليه ذريرة ويحشو
به دبره ويجعل من القطن شيئا على قبله ويضم رجليه جميعا ويشد فخذيه الى وركه
بالمئزر شدا جيدا لئلا يخرج منه شيء فاذا فرغ من تكفينه حنطه بما ذكرته من

من الكافور ثم يحمل على سريره ويحمل الى حفرته ولا يجوز ان يقال ارفقوا به او ترحموا عليه او يضرب احد يده على فخذيه عند المصيبة فيحبط اجره فان خرج منه شيء بعد الغسل فلا يعاد غسله لكن يغسل ما اصاب الكفن الى ان يوضع في اللحد فان خرج منه شيء في لحده لم يغسل كفنه ولكن يقرض من كفنه ما اصابه الشيء الذي خرج منه ويمد احد الثوبين على الآخر وقال الصادق عم من كفن مؤمنا فكانما ضمن كسوته الى يوم القيمة ومن حفر لمؤمن قبرا فكانما بواه بيتا موافقا الى يوم القيمة والجنب اذا مات غسل غسلا واحدا ويجزي عنه [عن الجنابة] عنه لجنابته لانهما اجتمعا في حرمة واحدة وسال ابو الجارود ابا جعفر عم عن الرجل يتوفى ايقلم اظافيره وينتف ابطاه ويحلق عانته ان طالت به من مرض فقال لا واذا اسقطت المراة وكان السقط تاما غسل وحنط وكفن ودفن فان لم يكن تاما فلا غسل عليه ويدفن بدمه وحد تمامه الى ان ياتي عليه اربعة اشهر والكفن المفروض ثلاثة قميص وازار ولفافة سوى العمامة والخرقة فلا تعدان من الكفن فمن احب ان يزيد زاد لفافتين حتى يبلغ العدد خمسة اثواب فلا باس وكفن النبي صلى الله عليه وآله في ثلاثة اثواب في بردتين ظفريتين من ثياب اليمن وثوب كرسف هو ثوب قطن وروي انه حنط بمثقال مسك سوى الكافور وقال الصادق عم كتب ابي عم في وصيته ان اكفنه في ثلاثة اثواب احدها برد له حبرة كان يصلي فيه يوم الجمعة وثوب آخر وقميص وسئل موسى بن جعفر عم عن الرجل يموت ايكفن في ثلاثة اثواب بغير قميص قال لا باس وسئل عمار بن موسى الساباطي ابا عبد الله عم من [جاء بالحسنة فله عشر امثالها الا ترى انه عليه السلام لما هبط الى الارض نزل عليه جبرئيل عم فقال يا محمد ان ربك يقريك السلام ويقول لك انها خمس بخمسين ما يبدل القول لدي وما انا بظلام للعبيد قال فقلت له ما اية اليس الله تعالى ذكره لا يوصف بمكان فقال بلى تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا فقلت فما معنى قول موسى لرسول الله صلى الله عليه وآله ارجع الى ربك فقال معناه معنى قول ابراهيم اني ذاهب الى ربي سيهدين ومعنى قول موسى عم وعجلت اليك رب لترضى ومعنى قوله عز وجل ففروا الى الله يعني حجوا الى بيت الله الحرام يا بني ان الكعبة بيت الله فمن حج بيت الله فقد قصد الى الله والمساجد]

والغسل الميت م

لم اذا

بذلك والقميص احب الي م صح بياض صح

موسى الساباطي

ابا عبد الله عم عن المراة اذا ماتت في نفاسها كيف تغسل قال مثل ما تغسل الطاهرة وكذا الحائض [وكذلك الجنب] انما تغسل غسلا واحدا وسئل ابو الحسن الثالث عم هل يقرب الى الميت المسك والبخور قال نعم وقال الصادق عم المراة اذا ماتت نفساء وكثر دمها ادخلت الى السرة في الادم او مثل الادم وتنظف ثم يحشى القبل والدبر ثم تكفن بعد ذلك وسئل عم عن المراة تموت مع الرجال ليس فيهم ذو محرم هل يغسلونها وعليها ثيابها فقال اذا يدخل ذلك عليهم ولكن يغسلون كفيها وساله عبد الله بن ابي يعفور عن الرجل يموت في السفر مع النساء وليس معهن رجل كيف يصنعن به قال يلففنه لفا في ثيابه ويدفنه ولا يغسلنه وساله الحلبي عن المراة تموت في السفر ليس معها ذو محرم ولا نساء قال تدفن كما هي بثيابها وعن الرجل يموت وليس معه الا النساء ليس معهن رجال قال يدفن كما هو بثيابه وساله ابو النمير مولى الحرث بن المغيرة فقال حدثني عن الصبي الى كم تغسله النساء فقال الى ثلث سنين وذكر شيخنا محمد بن الحسن رضي الله عنه في جامعه في الجارية تموت مع الرجال في السفر قال اذا كانت اكثر من خمس سنين او ست سنين دفنت ولم تغسل واذا كانت ابنت اقل من خمس سنين غسلت وذكر عن الحلبي حديثا في معناه عن الصادق عم وساله منصور بن حازم عن الرجل يسافر مع امراته فتموت ايغسلها قال نعم وامه واخته ونحوهما يلقي على عورتها خرقة ويغسلها وساله سماعة بن مهران عن رجل مات وليس عنده الا نساء فقال تغسله امراة ذات محرم منه ويصب النساء عليه الماء ولا تخلع ثوبه وان كانت امراة ماتت مع رجال وليس معهم امراة ولا محرم لها فلتدفن كما هي في ثيابها فان كان معها ذو محرم لها غسلها من فوق ثيابها وساله عمار الساباطي عن الصبية لا تصاب امراة تغسلها قال يغسلها اولى الناس بها من الرجال وساله عن الرجل المسلم يموت في السفر ليس معه رجل مسلم ومعه رجال نصارى وعمته وخالته مسلمتان كيف يصنع في غسله قال تغسله عمته وخالته في قميصه ولا يقربه النصارى وعن المراة تموت في السفر وليس معها امراة مسلمة ومعها نساء نصارى ومعها عمها او خالها مسلمان فقال يغسلانها ولا تقربها النصرانية غير انه يكون عليها درع فيصب الماء من فوق الدرع وساله عن النصراني يكون في السفر وهو مع المسلمين فيموت قال لا يغسله مسلم ولا يدفنه ولا كرامة ولا يقوم على قبره وان كان اباه وساله المفضل بن عمر فقال له جعلت فداك ما تقول في المراة تكون في السفر مع الرجال ليس فيهم لها ذو محرم ولا معهم امراة فتموت المراة ما يصنع بها قال يغسل منها ما اوجب الله

وكذلك صح الجنب

الرجال

قال م

جال

عليها التيمم ولا تمس ولا يكشف لها شيء من محاسنها التي امر الله عز وجل بسترها فقال كيف
يصنع بها قال يغسل بطن كفيها ثم يغسل وجهها ثم يغسل ظهر كفيها وسأله عمار
بن موسى الساباطي عن رجل مات وليس معه رجل مسلم ولا امرأة مسلمة من ذوي
قرابته ومعه رجال نصارى ونساء مسلمات وليس بينهن وبينه قرابة قال يغتسل
النصراني ثم يغسله فقد اضطر وسأله عن المرأة المسلمة تموت وليس معها امرأة
ولا رجل مسلم من ذوي قرابتها ومعها نصرانية ورجال مسلمون فقال تغتسل النصرانية
ثم تغسلها وخمسة ينتظر بهم ثلاثة ايام الا ان يتغيروا الغريق والمصعوق والمبطون
والمهدوم والمجدور اذا مات يصب عليه الماء صبا اذا خيف ان يسقط من جلده شيء عند
المس وكذلك الكسير والمحترق والذي به القروح وقال امير المؤمنين عليه السلام اذا مات
الميت في البحر غسل وحنط وكفن ثم يوثق في رجله حجر ويرمى به في الماء وقد روي انه يجعل في
خابية ويوكا راسها ويرمى بها في الماء هذا كله اذا لم يقدر على الشط وقال امير المؤمنين ع
المرجوم والمرجومة يغسلان ويحنطان ويلبسان الكفن قبل ذلك ثم يرجمان ويصلى عليهما والمقتص
منه بمنزلة ذلك يغسل ويحنط ويلبس الكفن ثم يقاد ويصلى عليه فاذا كان الميت مصلوبا انزل
عن الخشبة بعد ثلثة ايام وغسل ودفن ولا يجوز صلبه اكثر من ثلثة ايام وسأل علي بن جعفر
اخاه موسى بن جعفر ع عن الرجل ياكله السبع والطير فتبقى عظامه بغير لحم كيف يصنع
به قال يغسل ويكفن ويصلى عليه ويدفن وفي خبر اخر ان عليا عليه السلام لم يغسل عمار
بن ياسر ولا هاشم بن عتبة وهو المرقال ودفنهما في ثيابهما بدمائهما ولم يصل
عليهما هكذا روي لكن الاصل ان لا يترك احد من الامة اذا مات بغير صلاة وروى ابو
مريم الانصاري عن الصادق ع انه قال الشهيد اذا كان به رمق غسل وكفن وحنط وصلي
عليه وان لم يكن به رمق كفن في اثوابه وسأله ابان بن تغلب عن الرجل يقتل في سبيل الله
ايغسل ويكفن ويحنط فقال يدفن كما هو في ثيابه بدمه الا ان يكون به رمق فان كان به
رمق ثم مات فانه يغسل ويكفن ويحنط ويصلى عليه لان رسول الله صلى الله عليه وآله صلى على
حمزة وكفنه وحنطه لانه كان جرد واستشهد حنظلة بن ابي عامر الراهب باحد فلم يأمر
النبي ص بغسله وقال رأيت الملائكة بين السماء والارض تغسل حنظلة بماء المزن في صحاف من

فضة

فضة فكان يسمى غسيل الملائكة وقال امير المؤمنين ع ينزع عن الشهيد الفرو والخف والقلنسوة
والعمامة والمنطقة والسراويل الا ان يكون اصابه دم ترك ولا يترك عليه شيء معقود الا حل والمحرم
اذا مات غسل وكفن ودفن وعمل به ما يعمل بالمحل الا انه لا يقربه الكافور وقتيل المعركة في
غير طاعة الله عز وجل يغسل كما يغسل الميت ويضم راسه الى عنقه ويغسل مع البدن واذا ماتت المرأة
وهي حامل وولدها يتحرك في بطنها شق بطنها من الجانب الايسر واخرج الولد وان مات الولد في
جوفها ولم يخرج وهي حية ادخل انسان يده في فرجها وقطع الولد بيده واخرجه وروي انه لما
قبض ابو جعفر الباقر ع لم يزل ابو عبد الله يامر بالسراج في البيت الذي كان يسكنه حتى قبض ابو
عبد الله ع ثم امر ابو الحسن موسى بن جعفر ع بمثل ذلك في بيت ابي عبد الله ع حتى اخرج به الى
العراق ثم لا يدري ما كان ومن كان جنبا واراد ان يغسل الميت فليتوضأ وضوء الصلوة ثم يغسله
ومن اراد الجماع بعد غسل الميت فليتوضأ ثم يجامع وان غسل الميت فخرج منه دم كثير لا ينقطع
فانه يجعل عليه الطين الحر فانه ينقطع وسأل سليمان بن خالد ابا عبد الله ع ايغتسل من غسل الميت
قال نعم قال فمن ادخله القبر قال لا انما مس الثياب وقال الصادق ع لما مات اسماعيل امرت به وهو مسجى
ان يكشف عن وجهه فقبلت جبهته وذقنه ونحره ثم امرت به فغطي ثم قلت اكشفوا عنه فقبلت ايضا
جبهته وذقنه ونحره ثم امرتهم فغطوه ثم امرت به فغسل ثم دخلت عليه وقد كفن فقلت اكشفوا عن وجهه
فقبلت ايضا جبهته وذقنه ونحره وعوذته ثم قلت ادرجوه فقيل له باي شيء عوذته فقال بالقرآن وقال
الصادق ع ان رسول الله ص قبل عثمان بن مظعون رضي الله عنه بعد موته باب الصلوة على الميت
قال امير المؤمنين ع من تبع جنازة كتب الله له اربعة قراريط قيراط لاتباعه اياها وقيراط للصلوة عليها
وقيراط للانتظار حتى يفرغ من دفنها وقيراط للتعزية وقال ابو جعفر ع من مشى مع جنازة
حتى يصلى عليها ثم رجع كان له قيراط واذا مشى معها حتى تدفن كان له قيراطان القيراط مثل احد وقال
ع من تبع جنازة امرء مسلم اعطي يوم القيمة اربع شفاعات ولم يقل شيئا الا قال له الملك ولك مثل ذلك
وقال الصادق ع من اخذ بجوانب السرير الاربعة غفر الله له اربعين كبيرة وقال ع من شيع جنازة مؤمن
حتى يدفن في قبره وكل الله به سبعين ملكا من المشيعين يشيعونه ويستغفرون له اذا خرج من قبره الى
الموقف وقال ع اول ما يتحف به المؤمن في قبره ان يغفر لمن شيع جنازته وقال ابو جعفر ع اذا دخل المؤمن
قبره نودي الا ان اول حبائك الجنة الا واول حباء من تبعك المغفرة وقال ابو جعفر ع من حمل اخاه الميت

ان كان اصابه دم م

والمدخن م

بجوانب السرير الاربعة محى الله عنه اربعين كبيرة من الكباير والسنة ان يحمل السرير من
جوانبه الاربعة وما كان بعد ذلك فهو تطوع وقال الصادق عم من اخذ بقوايم السرير غفر
الله له خمسا وعشرين كبيرة فاذا ربع خرج من الذنوب وقال عم لاسحاق بن عمار اذا حملت
بجوانب السرير سرير الميت خرجت من الذنوب كما ولدتك امك وقال ابو جعفر عم ان المشي
خلف الجنازة افضل من المشي بين يديها ولا باس ان مشيت بين يديها وكتب الحسين بن سعيد
الى ابي الحسن الرضا عم يسأله عن سرير الميت يحمل له جانب يبدأ به في الحمل من جوانبه الاربعة
او ما خف على الرجل يحمل من اي الجوانب شاء فكتب من ايها شاء وسئل الصادق عم عن الجنازة
يخرج معها بالنار فقال ان ابنة رسول الله صم اخرج بها ليلا ومعها مصابيح وروى محمد بن مسلم
عن احدهما قال سألته عن المشي مع الجنازة فقال بين يديها وعن يمينها وعن شمالها وخلفها وروى
عبد الله بن سنان عن الصادق عم انه قال لما مات ادم عم فبلغ الى الصلوة عليه فقال هبة الله
لجبرئيل عم تقدم يا رسول الله على نبي الله فقال جبرئيل عم ان الله عز وجل امرنا بالسجود لابيك فلسنا نتقدم ابرار ولده
وانت ابرهم فتقدم فكبر عليه خمسا عدة الصلوات التي فرضها الله عز وجل على امة محمد صم وهي السنة الجارية في
ولده الى يوم القيمة وكان رسول الله صم اذا صلى على ميت كبر فتشهد ثم كبر فصلى على النبي واله ودعا ثم كبر
ودعا للمؤمنين والمؤمنات ثم كبر الرابعة ودعا للميت ثم كبر وانصرف فلما نهاه الله عز وجل عن الصلوة
على المنافقين فكبر وتشهد ثم كبر فصلى على النبي واله ثم كبر ودعا للمؤمنين والمؤمنات ثم كبر الرابعة وانصرف
ولم يدع للميت ومن صلى على ميت فليقف عند راسه بحيث لو هبت ريح ورفعت ثوبه اصاب الجنازة
ويكبر ويقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالحق
بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة ثم يكبر الثانية ويقول اللهم صل على محمد وال محمد وارحم محمدا وال محمد
وبارك على محمد وال محمد كافضل ما باركت وترحمت على ابراهيم وال ابراهيم انك حميد مجيد ويكبر الثالثة
ويقول اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الاحياء منهم والاموات ويكبر الرابعة و
يقول اللهم عبدك وابن عبدك وابن امتك نزل بك وانت خير منزول به اللهم انا لا نعلم منه الا خيرا وا
نت اعلم به منا اللهم ان كان محسنا فزد في احسانه وان كان مسيئا فتجاوز عنه واغفر له اللهم اجعله عندك
في اعلى عليين واخلف على اهله في الغابرين وارحمه برحمتك يا ارحم الراحمين ثم يكبر الخامسة ولا يبرح من مكانه
حتى يرى الجنازة على ايدي الرجال والعلة التي من اجلها يكبر على الميت خمس تكبيرات ان الله تبارك وتعالى
فرض على الناس خمس فرايض الصلوة والزكوة والصوم والحج والولاية فجعل للميت عن كل فريضة تكبيرة وروي
ان العلة في ذلك ان الله عز وجل فرض على الناس خمس صلوات فجعل من كل صلاة فريضة للميت تكبيرة ومن صلى

المرأة ودفن عند صدرها وليس في الصلوة على الميت تسليم الا في حالة التقية وكبر رسول الله
صم على حمزة سبعين تكبيرة وكبر علي عم على سهل بن حنيف خمسا وعشرين تكبيرة وقال ابو
جعفر عم كان يكبر خمسا خمسا كان اذا ادركه الناس قالوا يا امير المؤمنين لم ندرك
الصلوة على سهل بن حنيف فيضعه فيكبر عليه خمسا حتى انتهى الى قبره خمس مرات ومن كبر على
جنازة تكبيرة او تكبيرتين فوضعت جنازة اخرى معها فان شاء كبر الان عليهما خمس
تكبيرات وان شاء فرغ من الاولى واستانف الصلوة على الثانية ومن صلى على جنازة و
كانت مقلوبة فليسوها وليعد الصلوة عليها وروى الحلبي عن ابي عبد الله عم انه قال اذا
ادرك الرجل التكبيرة والتكبيرتين من الصلوة على الميت فليقض ما بقي متتابعا وروى
~~عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلام من قال اذا ادرك الرجل التكبيرة والتكبيرتين~~
من الصلوة على الميت فليقض ما بقي متتابعا وروى محمد بن عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عم انه قال
اذا مات المؤمن فحضر جنازته اربعون رجلا من المؤمنين فقالوا اللهم انا لا نعلم منه الا خيرا
وانت اعلم به منا قال الله تبارك وتعالى قد اجزت شهادتكم وغفرت له ما علمت مما لا تعلمون
وسأله الفضل بن عبد الملك هل يصلى على الميت في المسجد قال نعم ويغسلها وقال ابي رحمه الله في
رسالته الي اعلم يا بني ان اولى الناس بالصلوة على الميت من يقدمه ولي الميت وان كان في القوم
رجل من بني هاشم فهو احق بالصلوة عليه اذا قدمه ولي الميت فان تقدم من غير ان
يقدمه ولي الميت فهو غاصب وقال الصادق عم اذا فاتتك الصلوة على الميت حتى يدفن فلا
باس بالصلوة وقد دفن وكان رسول الله صم اذا فاتته الصلوة على الميت صلى على قبره وسأل اليسع بن
عبد الله القمي ابا عبد الله عم عن الرجل يصلي على الجنازة وحده قال نعم قلت فاثنان يصليان
عليها قال نعم ولكن يقوم الاخر خلف الاخر ولا يقوم بجنبه وقال جابر قال ابو جعفر عم
اذا لم يحضر الرجل الميت تقدمت المرأة وسطهن وقام النسوة عن يمينها وشمالها وهي
وسطهن تكبر حتى تفرغ من الصلوة وقال ابو الحسن بن زياد الصيقل سئل ابو عبد الله عليه
السلام كيف تصلي النساء على الجنايز اذا لم يكن معهن رجل فقال يقمن جميعا في صف واحد ولا تتقدم
امرأة قيل ففي صلوة مكتوبة ايؤم بعضهن بعضا قال نعم وقال رسول الله صم صلوا على المرجوم
من امتي وعلى القاتل نفسه من امتي ولا تدعوا احدا من امتي بلا صلاة وسأل هشام

بن سالم ابا عبد الله عم عن شارب الخمر والزاني والسارق يصلى عليهم اذا ماتوا فقال
نعم وقال عمار بن موسى الساباطي قلت لابي عبد الله عم ما تقول في قوم كانوا في سفر لهم
يمشون على ساحل البحر فاذا هم برجل ميت عريان قد لفظه البحر وهم عراة ليس
معهم الا ازار فكيف يصلون عليه وهو عريان وليس معهم فضل ثوب يكفنونه به قال
يحفر له ويوضع في لحده ويوضع اللبن على عورته فتستر عورته باللبن وبالحجر ثم يصلى عليه ثم يدفن
وروى اسحق بن عمار عن الصادق عن ابيه عم ان عليا صلوات الله عليه وجد قطعا
من ميت فجمعت ثم صلى عليها ثم دفنت وروى الفضيل بن عثمان الاعور عن الصادق عم
في الرجل يقتل فيوجد راسه في قبيلة ووسطه في قبيلة والباقي منه في قبيلة فقال ديته
على من وجد في قبيلته صدره ويداه والصلوة عليه وقال الصادق عم اذا وجد الرجل قتيلا
فان وجد له عضو من اعضائه تام صلى على ذلك ودفن وان لم يوجد له عضو تام لم يصلى
عليه ودفن واذا وسط الرجل بنصفين صلى على النصف الذي فيه القلب وان لم يوجد منه
الا الراس لم يصل عليه وروى زرارة وعبيد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عم انه سئل عن
الصلوة على الصبي متى يصلى عليه فقال اذا عقل الصلوة قلت متى تجب الصلوة عليه قال اذا
كان ابن ست سنين والصيام اذا اطاقه ومن صلى مع قوم يصلون على طفل فليقل اللهم
اجعله لابويه ولنا فرطا وصلى ابو جعفر عم على ابن له صبي صغير له ثلث سنين ثم قال لولا ان الناس
يقولون ان بني هاشم لا يصلون على الصغار من اولادهم ما صليت عليه وسئل متى تجب الصلوة
عليه قال اذا عقل الصلوة وكان ابن ست سنين وروى زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر عم
انه قال الصلوة على المستضعف والذي لا يعرف مذهبه يصلى على النبي ص ويدعوا للمؤمنين ويقال
اللهم اغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم ويقال في الصلوة على من لا يعرف
مذهبه اللهم ان هذه النفس انت احييتها وانت امتها اللهم ولها ما تولت واحشرها
مع من احبت وروى صفوان بن مهران الجمال عن ابي عبد الله عم انه قال مات رجل من المنافقين
فخرج الحسين بن علي عم يمشي فلقي مولى له فقال له الى اين تذهب فقال افر من جنازة هذا المنافق ان اصلي
عليه فقال له الحسين عم قم الى جنبي فما سمعتني اقول فقل مثله قال فرفع يديه وقال اللهم اخز عبدك
في عبادك وبلادك اللهم اصله اشد نارك اللهم اذقه حر عذابك فانه كان يوالي اعدائك ويعادي
اوليائك ويبغض اهل بيت نبيك وروى عبيد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عم انه قال اذا صليت
على عدو الله عز وجل فقل اللهم انا لا نعلم منه الا انه عدو لك ولرسولك اللهم فاحش قبره نارا واحش

نارا وعجله الى النار فانه كان يوالي اعدائك ويعادي اوليائك ويبغض اهل بيت نبيك
اللهم ضيق قبره فاذا رفع فقل اللهم لا ترفعه ولا تزكه وان كان مستضعفا فقل اللهم اغفر
للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم فاذا كنت لا تدري ما حاله فقل اللهم ان
كان يحب الخير واهله فاغفر له وارحمه وتجاوز عنه وان كان المستضعف منك بسبيل فا
ستغفر له على وجه الشفاعة منك لا على وجه الولاية وكان علي عم اذا صلى على الرجل والمراة
قدم المراة واخر الرجل واذا صلى على العبد والحر قدم العبد واخر الحر واذا صلى على الكبير والصغير
قدم الصغير واخر الكبير وروى هشام بن سالم عن ابي عبد الله عم انه قال لا باس بان يقدم
الرجل وتوخر المراة وتقدم المراة ويوخر الرجل يعني في الصلوة على الميت وافضل المواضع في
الصلوة على الميت الصف الاخير والعلة في ذلك ان النساء كن يختلطن بالرجال في الصلوة
على الجنائز فقال النبي ص افضل المواضع في الصلوة على الميت الصف الاخير فتاخرن الى الصف
الاخير فبقي فضله على ما ذكر عم واذا دعي الرجل الى وليمة والى جنازة اجاب الى الجنازة لانها
تذكر امر الاخرة ويدع الوليمة فانها تذكر امر الدنيا وقال النبي ص اذا دعيتم الى الجنائز
فاسرعوا واذا دعيتم الى العرائس فابطئوا وقال ابي رضي الله في رسالته الي لا تصلي على الجنازة
بنعل حذو ولا تجعل ميتين على جنازة وقال اذا صلى رجلان على جنازة قام احدهما خلف الاخر
ولم يقم بجنبه وقال اذا اجتمع جنازة رجل وامراة وغلام ومملوك فقدم المراة الى القبلة واجعل
المملوك بعدها واجعل الغلام بعد المملوك واجعل الرجل بعد الغلام مما يلي الامام ويقف الامام
خلف الرجل يصلي عليهم جميعا صلوة واحدة وسأل يونس بن يعقوب ابا عبد الله عم عن الجنازة يصلى عليها
على غير وضوء فقال نعم انما هو تكبير وتحميد وتسبيح وتهليل كما تكبر في بيتك وفي خبر اخر انه يتيمم ان
احب وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عم ان الحائض تصلي على الجنازة ولا تصف معهم وفي رواية سماعة
بن مهران عن ابي عبد الله عم في الطامث اذا حضرت الجنازة تتيمم وتصلي عليها وتقوم وحدها
بارزة من الصف يعني انها تقف ناحية ولا تختلط بالرجال والجنب اذا قدم الى الصلوة على الجنازة
تيمم وصلى عليها واذا حمل الميت الى قبره فلا يفاجا به القبر لان للقبر اهوالا عظيمة ويتعوذ
حامله بالله من هول المطلع ويضعه قرب شفير القبر ويصبر هنيئة ثم يقدمه قليلا ويصبر عليه هنيئة
لياخذ اهبته ثم يقدمه الى شفير القبر ويدخل القبر من يامره ولي الميت ان شاء شفعا وان
شاء وترا ويقال عند النظر الى القبر اللهم اجعلها روضة من رياض الجنة ولا تجعلها حفرة من
حفر النار وقال الصادق عم حد القبر الى الترقوة وقال بعضهم الى الثديين وقال بعضهم
قامة الرجل حتى يمد الثوب على راس من في القبر واما اللحد فانه يوسع بقدر ما يمكن الجلوس فيه

وقد روي عن ابي الحسن الثالث ع اطلاق في ان يفرش القبر بالساج ويطبق على الميت الساج
وكل شيء باب وباب القبر من قبل رجلي الميت والمراة تؤخذ عرضا بالعرض من قبل اللحد
ويقف زوجها في موضع يتناول وركها ويؤخذ الرجل من قبل رجليه سلا وقال الحلبي
رحمه الله في رسالته الى اذا دخلت القبر فاقرأ ام الكتاب والمعوذتين واية الكرسي
فاذا تناولت الميت فقل بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله ثم ضعه في لحده على
جنبه مستقبل القبلة وحل عقد كفنه وضع خده على التراب وقل اللهم جاف الارض
عن جنبيه واصعد اليك روحه ولقه منك رضوانا وقد روى سالم بن مكرم عن ابي
عبد الله ع انه قال يجعل له وسادة من تراب ويجعل خلف ظهره مدرة لئلا يستلقي ويحل عقد
كفنه كلها ويكشف عن وجهه ثم يدعى له ويقال اللهم عبدك وابن عبدك وابن امتك نزل
بك وانت خير منزول به اللهم افسح له في قبره ولقنه حجته والحقه بنبيه وقه شر منكر ونكير
ثم تدخل يدك اليمنى تحت منكبه الايمن وتضع يدك على منكبه الايسر وتحركه تحريكا شديدا
وتقول يا فلان بن فلان الله ربك ومحمد نبيك والاسلام دينك وعلي وليك وامامك وتسمي الائمة عليهم السلام
واحدا واحدا الى اخرهم ائمتك ائمة الهدى ثم تعيد عليه التلقين مرة اخرى فاذا وضعت عليه اللبن
فقل اللهم ارحم غربته وصل وحدته وانس وحشته وامن روعته واسكن اليه من رحمتك رحمة
يستغني بها عن رحمة من سواك واحشره مع من كان يتولاه ومتى زرت قبره فادع
له بهذا الدعاء وانت مستقبل القبلة ويداك على القبر فاذا خرجت من القبر فقل وانت تنفض
يديك من التراب انا لله وانا اليه راجعون ثم احث التراب عليه بظهر كفك ثلاث مرات
اللهم ايمانا بك وتصديقا بكتابك هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله فانه من فعل
ذلك وقال هذه الكلمات كتب الله له بكل ذرة حسنة فاذا سوي قبره صب على قبره الماء
وتجعل القبر امامك وانت مستقبل القبلة وتبدأ بصب الماء عند راسه وتدور به على قبره من
جوانبه حتى ترجع الى الراس من غير ان تقطع الماء فان فضل من الماء شيء فصبه على وسط
القبر ثم ضع يدك على القبر وادع للميت واستغفر له وروى يحيى بن عبد الله انه قال سمعت ابا
عبد الله ع يقول ما على اهل الميت منكم ان يدرأوا عن ميتهم لقاء منكر ونكير قلت وكيف نصنع
اذا افرد الميت فليتخلف عنده اولى الناس به فيضع فاه على راسه ثم ينادي باعلى صوته يا فلان بن
فلان او يا فلانة بنت فلان هل انت على العهد الذي فارقتنا عليه من شهادة ان لا اله الا الله وحده
لاشريك له وان محمدا عبده ورسوله سيد النبيين وان عليا امير المؤمنين وسيد الوصيين
وان ما جاء به محمد حق وان الموت حق وان البعث حق وان الساعة اتية لاريب فيها وان الله
يبعث من في القبور فاذا قال ذلك قال منكر لنكير انصرف بنا عن هذا فقد لقن حجته باب
التعزية والجزع عند المصيبة وزيارة القبور والنوح والماتم قال رسول الله ص من عزى
حزينا كسي في الموقف حلة يحبر بها وروى عن هشام بن الحكم انه قال رايت موسى بن جعفر

قبل الدفن وبعده وقال الصادق ع التعزية الواجبة بعد الدفن وقال كفاك من التعزية
بان يراك صاحب المصيبة رأى ابو عبد الله ع قوما قد اصيبوا بمصيبة فقال جبر
الله وهنكم واحسن عزاكم ورحم متوفاكم ثم انصرف وقال رسول الله ص التعزية تورث
الجنة وعزى الصادق ع رجلا بابن له فقال له عليه السلام الله خير لابنك منك وثواب الله خير لك
منك فبلغه جزعه بعد ذلك فعاد اليه فقال له قد مات رسول الله ص فما لك به اسوة فقال له انه كان مرهقا
فقال له ان امامه ثلاث خصال شهادة ان لا اله الا الله ورحمة الله وشفاعة رسول الله ص
فلن تفوته واحدة منهن ان شاء الله عز وجل وروى ابو بصير عن الصادق عليه السلام انه قال
ينبغي لصاحب الجنازة ان لا يلبس رداء وان يكون في قميص حتى يعرف وينبغي لجيرانه ان يطعموا عنه
ثلاثة ايام وقال ع ملعون ملعون من وضع رداءه في مصيبة غيره ولما قبض علي بن محمد
العسكري ع رؤي الحسن بن علي ع وقد خرج من الدار وقد شق قميصه من خلف وقدام
ووضع رسول الله ص رداءه في جنازة سعد بن معاذ رحمة الله عليه فسئل عن ذلك
فقال اني رايت الملائكة قد وضعت ارديتها فوضعت ردائي وقال الصادق ع
لولا ان الصبر خلق قبل البلاء لتفطر المؤمن كما تتفطر البيضة على الصفا وقال رسول الله
ص اربع من كن فيه كان في نور الله عز وجل الاعظم من كان عصمة امره شهادة ان لا
اله الا الله واني رسول الله ومن اذا اصابته مصيبة قال انا لله وانا اليه راجعون ومن اذا
اصاب خيرا قال الحمد لله رب العالمين ومن اذا اصاب خطيئة قال استغفر الله واتوب اليه وقال
ابو جعفر عليه السلام ما من مؤمن يصاب بمصيبة في الدنيا فيسترجع عند مصيبته ويصبر حين تفجأه
المصيبة الا غفر الله له ما مضى من ذنوبه الا الكبائر التي اوجب الله عز وجل عليها النار وكلما ذكر
مصيبة فيما يستقبل من عمره فاسترجع عندها وحمد الله عز وجل غفر الله له كل ذنب اكتسبه
فيما بين الاسترجاع الاول الى الاسترجاع الاخير الا الكبائر من الذنوب وروى ابو بصير
عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ان ملكا موكلا بالمقابر فاذا انصرف اهل الميت من جنازتهم
من ميتهم اخذ قبضة من تراب فرمى بها في اثارهم ثم قال انسوا ما رايتم فلولا ذلك ما انتفع
احد بعيش وقال الصادق عليه السلام من اصيب بمصيبة جزع عليها او لم يجزع صبر عليها او لم يصبر
كان ثوابه من عند الله عز وجل الجنة وقال عليه السلام المؤمن وله اذا مات الجنة صبر او لم يصبر وقال

وقال ع من قدم ولدا كان خيرا له من سبعين يخلفهم بعده كلهم قد ركب الخيل وقاتل في
سبيل الله عز وجل وقال رسول الله ص لا يدخل الجنة رجل ليس له فرط فقال له رجل فمن
لم يولد له ولم يقدم ولدا يا رسول الله او كلنا فرطا فقال نعم ان من فرط الرجل المؤمن اخاه في الله
وقال عليه السلام لفاطمة ع حين قتل جعفر بن ابي طالب لا تدعي بذل ولا ثكل ولا حرب وما
قلت فيه فقد صدقت وروى مهران بن محمد عن الصادق ع انه قال ان الميت اذا مات
بعث الله عز وجل ملكا الى اوجع اهله عليه فمسح على قلبه فانساه لوعة الحزن ولولا ذلك
لم تعمر الدنيا وقال رسول الله ص اذا قبض ولد المؤمن والله اعلم بما قال العبد فيسأل الملائكة
قبضتم ولد فلان المؤمن فيقولون نعم ربنا فيقول فما ذا قال عبدي المؤمن فيقولون حمدك
ربنا واسترجع فيقول الله عز وجل ابنوا له بيتا في الجنة وسموه بيت الحمد ولما مات اسماعيل
خرج الصادق ع فتقدم السرير بلا حذاء ولا رداء وكان علي بن الحسين اذا رأى جنازة قال
الحمد لله الذي لم يجعلني من السواد المخترم وقال الصادق عليه السلام لما مات ابراهيم بن رسول
الله ص قال النبي حزنا عليك يا ابراهيم وانا الصابرون يحزن القلب وتدمع العين ولا نقول
ما يسخط الرب وقال ع ان النبي ص حين جاءته وفاة جعفر بن ابي طالب وزيد بن حارثة كان اذا
دخل بيته كثر بكاؤه عليهما جدا ويقول كانا يحدثاني ويؤنساني فذهبا جميعا وقال ع ان
البلاء والصبر يستبقان الى المؤمن فياتيه البلاء وهو صبور وان الجزع والبلاء يستبقان الى الكافر
فياتيه البلاء وهو جزوع وروي عن الكاهلي انه قال قلت لابي الحسن موسى بن جعفر ع ان
امرأتي واختي وهي امرأة محمد بن مارد تخرجان في المآتم فانهاهما فقال لي ان كان حراما انتهيا
وان لم يكن حراما لم تمنعهما فيمتنع الناس من قضاء حقوقنا فقال ع عن الحقوق تسألني كان ابي
يبعث امي وام فروة تقضيان حقوق اهل المدينة وقال الصادق ع لا يسأل في القبر الا من محض الايمان
محضا او محض الكفر محضا والباقون ملهو عنهم الى يوم القيمة وسأله سماعة بن مهران عن زيارة
القبور وبناء المساجد فيها فقال اما زيارة القبور فلا بأس بها ولا يبنى عندها مساجد وقال النبي ص
لا تتخذوا قبري مسجدا فان الله عز وجل لعن اليهود حيث اتخذوا قبور انبيائهم مساجد
وسأل الجراح المدائني ابا عبد الله ع كيف التسليم على القبور فقال تقول السلام على اهل الديار
من المؤمنين والمسلمين رحم الله المتقدمين منا والمستأخرين وانا ان شاء الله بكم لاحقون
وكان رسول الله ص اذا مر على القبور قال السلام عليكم من ديار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله

بكم

بكم

لاحقون وقال امير المؤمنين عليه السلام لما دخل المقابر يا اهل التربة ويا اهل الغربة
اما الدور فقد سكنت واما الازواج فقد نكحت واما الاموال فقد قسمت فهذا خبر ما
عندنا فليت شعري ما عندكم ثم التفت الى اصحابه وقال لو اذن لهم في الجواب لقالوا
ان خير الزاد التقوى ووقف رسول الله ص على قتلى بدر وقد جمعهم في قليب فقال
يا اهل القليب انا قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا فقال المنافقون
ان رسول الله ص يكلم الموتى فنظر اليهم فقال لو اذن لهم في الكلام لقالوا ان خير الزاد
التقوى وكانت فاطمة عليها السلام تأتي قبور الشهداء كل غداة سبت فتأتي
قبر حمزة فتترحم عليه وتستغفر له وقال الصادق ع اذا دخلت الجبانة فقل السلام
على اهل الجنة وقال ابو الحسن موسى بن جعفر ع اذا دخلت المقابر فطأ القبور
فمن كان مؤمنا استروح الى ذلك ومن كان منافقا وجد المه وروي عن محمد بن مسلم
انه قال قلت لابي عبد الله ع الموتى نزورهم فقال نعم قلت فيعلمون بنا اذا اتيناهم فقال
اي والله انهم ليعلمون بكم ويفرحون بكم ويستانسون اليكم قال قلت فاي شيء نقول
اذا اتيناهم قال قل اللهم جاف الارض عن جنوبهم وصاعد اليك ارواحهم
ولقهم منك رضوانا واسكن اليهم من رحمتك ما تصل به وحدتهم وتونس به وحشتهم
انك على كل شيء قدير وقال الرضا ع ما من عبد زار قبر مؤمن فقرأ عنده انا انزلناه
في ليلة القدر سبع مرات الا غفر الله له ولصاحب القبر وسأل عمار ابا الحسن الاول
عليه السلام عن المؤمن يزور اهله فقال نعم قال في كم فقال على قدر فضائلهم منهم من يزور في كل يوم
ومنهم من يزور في كل يومين ومنهم من يزور في كل ثلثة ايام قال ثم رأيت في مجرى كلامه انه يقول
ادناهم جمعة فقال له في اي ساعة قال عند زوال الشمس او قبيل ذلك فيبعث الله معه ملكا يريه ما يسر به
ويستر عنه ما يكره وروى حفص بن البختري عن ابي عبد الله ع ان الكافر يزور اهله فيرى ما يكرهه ويستر عنه ما يحب
وقال صفوان بن يحيى لابي الحسن موسى بن جعفر ع بلغني ان المؤمن اذا اتاه الزائر
انس به فاذا انصرف عنه استوحش فقال لا يستوحش وقال ابو جعفر ع يصنع للميت مأتم ثلثة
ايام من يوم مات واوصى ابو جعفر ع بثمانمائة درهم لمأتمه وكان يرى ذلك للسنة لان رسول الله ص قال
اتخذوا لآل جعفر بن ابي طالب طعاما فقد شغلوا واوصى ابو جعفر ع ان يندب في المواسم عشر سنين
وقال الصادق ع الاكل عند اهل المصيبة من عمل اهل الجاهلية والسنة البعث اليهم بالطعام كما امر
به النبي ص في آل جعفر بن ابي طالب ع لما جاء نعيه وقال ع لما قتل جعفر بن ابي طالب امر رسول

الله فاطمة عليها السلام ان تأتي اسماء بنت عميس ونساءها وان تصنع لهم طعاما
ثلاثة ايام فجرت بذلك السنة وقال الصادق ع ليس لاحد ان يحدّ اكثر من ثلاثة
ايام الا المراة على زوجها حتى تقضي عدتها وسئل عن اجر النائحة فقال لا باس به قد نيح
على رسول الله صلى الله عليه و روي انه قال لا باس بكسب النائحة اذا قالت صدقا وفي خبر
اخر قال تستحله بضرب احدى يديها على الاخرى ولما انصرف رسول الله صلى الله عليه من وقعة احد
الى المدينة سمع من كل دار قتل من اهلها قتيل نوحا وبكاء ولم يسمع من دار حمزة عمه ع فقال
حمزة لا بواكي عليه فآلى اهل المدينة ان لا ينوحوا على ميت ولا يبكوه حتى يبدؤا بحمزة فينوحوا
عليه ويبكوه فهم الى اليوم على ذلك وقال عمر بن يزيد قلت لابي عبد الله عليه السلام يصلى عن الميت
فقال نعم حتى انه ليكون في ضيق فيوسع الله عليه ذلك الضيق ثم يؤتى فيقال له خفف عنك هذا
الضيق بصلاة اخيك فلان عنك قال فقلت له فاشرك بين رجلين في ركعتين قال نعم وقال
ع ان الميت ليفرح بالترحم عليه والاستغفار له كما يفرح الحي بالهدية تهدى اليه ويجوز ان
يجعل الرجل حجته او عمرته او بعض صلاته او بعض طوافه لبعض اهله وينتفع به الميت حتى انه
ليكون مسخوطا عليه فيغفر له ويكون مضيقا عليه فيوسع له ويعلم الميت بذلك ولو ان
رجلا فعل ذلك عن ناصب لخفف عنه والبر والصلة والحج يجعل للميت والحي فاما
الصلاة فلا يجوز عن الحي وقال عليه السلام ستة يلحق المؤمن بعد وفاته ولد يستغفر له
ومصحف يخلفه وغرس يغرسه وصدقة ماء يجريه وقليب يحفره وسنة يؤخذ بها
من بعده وقال ع من عمل من المسلمين عن ميت عملا صالحا اضعف له اجره ونفع الله به
الميت وقال ع يدخل على الميت في قبره الصلاة والصوم والحج والصدقة والبر والدعاء و
يكتب اجره للذي يفعله وللميت ولما ماتت ذر بن ابي ذر رحمه الله وقف ابو ذر على قبره فمسح
القبر بيده ثم قال رحمك الله يا ذر والله ان كنت بي لبرا ولقد قبضت واني عنك
لراض والله ما بي فقدك وما علي من غضاضة وما لاحد سوى الله من حاجة ولولا
هول المطلع لسرني ان اكون مكانك ولقد شغلني الحزن لك عن الحزن عليك والله ما بكيت
لك ولكن بكيت عليك فليت شعري ما قلت وما قيل لك اللهم اني قد وهبت له
ما افترضت عليه من حقي فهب له ما افترضت عليه من حقك فانت احق بالجود مني والكرم

باب

باب

النوادر قال الصادق ع ما من احد يموت احب الى ابليس من موت فقيه وسئل الصادق ع عن قول
الله عز وجل اولم يروا انا نأتي الارض ننقصها من اطرافها قال فقد العلماء وسئل عن
قول الله عز وجل اولم نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر قال توبيخ لابن ثماني عشرة سنة وسئل
عن قول الله عز وجل وان من قرية الا نحن مهلكوها قبل يوم القيمة او معذبوها قال الصادق
لكم ان تعزونا ولنا ان نعزيكم انما لكم ان تهنونا لانكم تشاركوننا في المصيبة وسئل ابو الحسن
موسى بن جعفر ع عن الرجل يقول لابنه او لابنته بابي انت وامي اترى بذلك باسا فقال
الا كان ابواه حيين فارى بذلك عقوقا وان كانا قد ماتا فلا باس وقال الصادق ع الصبر
صبران فالصبر عند المصيبة حسن جميل وافضل من ذلك الصبر عند محارم الله عز وجل فيكون
ذلك حاجزا وقال ع ان الله تبارك وتعالى تطول على عباده بثلث التي عليهم الريح بعد الروح
ولولا ذلك ما دفن حميم حميما والتي عليهم السلوة بعد المصيبة ولولا ذلك لانقطع النسل والقى
على هذه الحبة الدابة ولولا ذلك لكنزها ملوكهم كما يكنزون الذهب والفضة وقال ع انا
اهل بيت نجزع قبل المصيبة فاذا انزل امر الله عز وجل رضينا بقضائه وسلمنا لامره
وليس لنا ان نكره ما احب الله لنا وقال ع من خاف على نفسه من وجد بمصيبة فليفض
من دموعه فانه يسكن عنه وقال ابن ابي ليلى للصادق ع اي شيء احلى مما خلق الله عز وجل
فقال الولد الشاب فقال اي شيء امر مما خلق الله عز وجل قال فقده فقال اشهد انكم حجج الله
على خلقه وقال ع ما من عبد يمسح يده على راس يتيم ترحما له الا اعطاه الله عز وجل بكل
شعرة نورا يوم القيمة وروي انه يكتب الله عز وجل له بعدد كل شعرة مرت عليها
يده حسنة وقال رسول الله ص من انكر منكم قساوة قلبه فليدن يتيما فيلاطفه وليمسح راسه
يلين قلبه باذن الله عز وجل فان لليتيم حقا وروي انه قال يقعده على خوانه ويمسح راسه
يلين قلبه وقال الصادق ع اذا بكى اليتيم اهتز له العرش فيقول الله من هذا الذي ابكى عبدي
سلبته ابويه في صغره وعزتي وجلالي وارتفاعي في مكاني لا يسكته عبد مؤمن الا اوجبت
له الجنة وقال الصادق ع من قدم اولادا يحتسبهم عند الله عز وجل حجبوه من النار باذن الله
وقال رسول الله ص ان الله تبارك وتعالى كره لي ست خصال وكرههن للاوصياء من ولدي واتباعهم من بعدي العبث في الصلوة والرفث في الصوم والمن بعد الصدقة واتيان المساجد جنبا والتطلع

والضحك بين القبور وقال الصادق عم كلما جعل على القبر من غير تراب القبر فهو ثقل على الميت
وروى السندي بن شاهك قال لابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام احب ان تدعني اكفنك
فقال انا اهل بيت حج صرورتنا ومهور نسائنا واكفاننا من طهور اموالنا وقال الصادق
عم ان اعداءنا يموتون في الطاعون وانتم تموتون بعلة البطن الا انها علامة فيكم يا معشر الشيعة
وقال امير المؤمنين عم من جدد قبرا او مثل مثالا فقد خرج من الاسلام واختلف مشايخنا
في معنى هذا الخبر فقال محمد بن الحسن الصفار رحمه الله هو جدد بالجيم لا غير وكان شيخنا
محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد رضي الله عنه يحكي عنه انه قال لا يجوز تجديد القبر ولا تطيين جميعه
بعد مرور الايام عليه وبعد ما طين في الاول ولكنه اذا مات ميت وطين قبره فجائز ان يرم
سائر القبور من غير ان تجدد وذكر سعد بن عبد الله رحمه الله انه كان يقول انما هو من حدد
قبرا بالحاء غير معجمة يعني به من سنم قبرا وذكر عن احمد بن ابي عبد الله البرقي انه قال
انما هو من جدث قبرا وتفسير الجدث القبر فلا ندري ما عنى به والذي اذهب اليه انه جدد بالجيم
ومعناه نبش قبرا لان من نبش قبرا فقد جدده واحوج الى تجديده وقد جعله جدثا محفورا
واقول ان التجديد على المعنى الذي ذهب اليه محمد بن الحسن الصفار والتحديد بالحاء غير المعجمة
الذي ذهب اليه سعد بن عبد الله والذي قاله البرقي من انه جدث كله داخل في معنى الحديث وان
من خالف الامام عليه السلام في التجديد والتسنيم والنبش واستحل شيئا من ذلك فقد خرج من الاسلام
والذي اقوله في قوله عليه السلام من مثل مثالا انه يعني به من ابدع بدعة ودعا اليها او وضع دينا
فقد خرج من الاسلام وقولي في ذلك قول ائمتي عليهم السلام فان اصبت فمن الله على السنتهم وان
اخطأت فمن عند نفسي وروى عن عمار الساباطي انه قال سئل ابو عبد الله عم عن الميت
هل يبلى جسده فقال نعم حتى لا يبقى لحم ولا عظم الا طينته التي خلق منها فانها لا تبلى تبقى في القبر
مستديرة حتى يخلق منها كما خلق اول مرة وقال الصادق عم ان الله عز وجل حرم عظامنا على
الارض وحرم لحومنا على الدود ان تطعم منا شيئا وقال النبي صلى الله عليه وآله حياتي خير لكم ومماتي خير لكم
قالوا يا رسول الله وكيف ذلك فقال اما حياتي فان الله عز وجل يقول وما كان الله ليعذبهم
وانت فيهم واما مفارقتي اياكم فان اعمالكم تعرض علي كل يوم فما كان من حسن
استزدت الله لكم وما كان من قبيح استغفرت الله لكم قالوا وقد رممت يا رسول الله يعنون

رميما فقال ان الله تبارك وتعالى حرم لحومنا على الارض ان تطعم منها شيئا وروى ان اعمال
العباد تعرض على رسول الله صلى الله عليه وآله وعلى الائمة عليهم السلام كل يوم ابرارها وفجارها فاحذروا وذلك قول
الله عز وجل وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون وسئل الصادق عم
عن المصلوب يصيبه عذاب القبر فقال ان رب الارض هو رب الهواء فيوحي الله
عز وجل الى الهواء فيضغطه اشد من ضغطة القبر وروى عمار الساباطي عن ابي عبد الله
عم انه قال ان غسلت رأس الميت ولحيته بالخطمي فلا بأس وذكره هذا في حديث طويل يصف
فيه غسل الميت وقال ابو جعفر عم غسل الميت مثل غسل الجنب فان كان كثير الشعر
فزد عليه ثلاث مرات وقال الصادق عم لا بأس ان تجعل الميت بين رجليك وان تقوم
فوقه اذا قلبته يمينا وشمالا تضبطه برجليك كي لا يسقط لوجهه فان رسول الله صلى الله عليه وآله
مشى خلف جنازة رجل من الانصار فقيل له الا تركب يا رسول الله فقال اني لاكره ان اركب
والملائكة يمشون وقال الصادق عم في آخر حديث طويل يذكر فيه غسل الميت اياك ان
تحشو مسامعه شيئا فان خفت ان يظهر من المنخرين شيء فلا عليك ان تصير عليه
قطنا وان لم تخف فلا تجعل فيه شيئا وقال عم في آخر حديث طويل يصف غسل الميت
لا تخلل اظافيره وقال عم اذا مات لاحدكم ميت فسجوه تجاه القبلة وكذلك اذا غسل
حفر له موضع المغتسل تجاه القبلة وقال الصادق اذا قبضت الروح فهي مظلة فوق الجسد
روح المؤمن وغيره ينظر الى كل شيء يصنع به فاذا كفن ووضع وحمل على اعناق الرجال
عادت الروح اليه فدخلت فيه فيمد له في بصره فينظر الى موضعه من الجنة او من النار
فينادي باعلى صوته ان كان من اهل الجنة عجلوني عجلوني وان كان من اهل النار
ردوني ردوني وهو يعلم كل شيء يصنع به ويسمع الكلام وقال الصادق عم ان الارواح
في صفة الاجساد في شجرة من الجنة تتساءل وتتعارف فاذا قدمت الروح على الارواح
تقول دعوها فقد افلتت من هول عظيم ثم يسألونها ما فعل فلان وما فعل فلان فان قالت
لهم تركته حيا ارتجوه وان قالت لهم قد هلك قالوا هوى هوى وقال الصادق عم ان الله
تبارك وتعالى اوحى الى موسى بن عمران عم ان اخرج عظام يوسف عم من مصر ووعده طلوع القمر
فابطأ القمر عليه فسأل عمن يعلم موضعه فقيل له ههنا عجوز تعلم علمه فبعث اليها فاتي
بعجوز مقعدة عمياء فقال اتعرفين قبر يوسف فقالت نعم قال فاخبريني بموضعه قالت

لا افعل حتى تعطيني خصالا تطلق رجلي وتعيد الي بصري وترد الي شبابي وتجعلني
معك في الجنة فكبر ذلك على موسى فاوحى الله عز وجل اليه انما تعطي على
فاعطها ما سألت ففعل فدلته على قبر يوسف فاستخرجه من شاطئ النيل في صندوق من
مرمر فلما اخرجه طلع القمر فحمله الى الشام فلذلك يحمل اهل الكتاب موتاهم الى
الشام وهو يوسف بن يعقوب والذي ذكره الله عز وجل يوسف في القرآن غيره
وقال الصادق عم اكبر ما يكون الانسان يوم يولد واصغر ما يكون يوم يموت وقال عم ما
خلق الله عز وجل يقينا لا شك فيه اشبه بشك لا يقين فيه من الموت وقال عم اول من
له النعش فاطمة بنت محمد صلوات الله عليها وقال الرضا عم الصلوات لها اربعة الاف باب
وقال الصادق عم الصلوة لها اربعة الاف حد

باب فرض الصلوة

قال زرارة بن اعين قلت
لابي جعفر عليه السلام فاخبرني عما فرض الله تعالى من الصلوة قال خمس صلوات في الليل
والنهار فقلت سماهن الله وبينهن في كتابه فقال نعم قال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه واله
اقم الصلوة لدلوك الشمس الى غسق الليل اربع صلوات سماهن الله وبينهن ووقتهن
وغسق الليل انتصافه ثم قال وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا فهذه الخامسة وقال في
ذلك اقم الصلوة طرفي النهار وطرفاه المغرب والغداة وزلفا من الليل
وهي صلوة العشاء الاخرة وقال حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وهي صلوة الظهر وهي اول
صلاة صلاها رسول الله ص وهي وسط صلاتين بالنهار صلوة الغداة وصلاة العصر
وقال في بعض القراءة حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى صلوة العصر وقوموا لله قانتين في صلوة
الوسطى وقيل انزلت هذه الآية يوم الجمعة ورسول الله في سفر فقنت فيها وتركها على حالها في
السفر والحضر واضاف للمقيم ركعتين وانما وضعت الركعتان اللتان اضافهما النبي ص يوم الجمعة
للمقيم لمكان الخطبتين مع الامام فمن صلى يوم الجمعة في غير جماعة فليصلها اربع كصلاة الظهر في سائر الايام
وقال الصادق عم في قول الله عز وجل ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا قال مفروضا وقال عليه
السلام ان رسول الله ص لما اسري به امره ربه بخمسين صلوة فمر على النبيين نبي نبي لا يسألونه عن شيء
حتى انتهى الى موسى بن عمران عليه السلام فقال باي شيء امرك ربك فقال بخمسين صلوة فقال
اسأل ربك التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فسأل ربه فحط عنه عشرا ثم مر بالنبيين نبي نبي لا يسألونه
عن شيء حتى مر بموسى بن عمران فقال باي شيء امرك ربك فقال باربعين صلوة فقال اسأل ربك التخفيف فان امتك لا
تطيق ذلك فسأل ربه فحط عنه عشرا ثم مر بالنبيين نبي نبي لا يسألونه عن شيء حتى مر بموسى
عم فقال باي شيء امرك ربك فقال بثلاثين صلوة فقال اسأل ربك التخفيف فان امتك لا تطيق
ذلك فسأل ربه عز وجل فحط عنه عشرا ثم مر بالنبيين نبي نبي لا يسألونه حتى مر بموسى عليه ا
لسلام فقال باي شيء امرك ربك فقال بعشرين صلوة فقال اسأل ربك التخفيف فان امتك لا تطيق
ذلك فسأله فحط عنه عشرا ثم مر بالنبيين نبي نبي لا يسألونه عن شيء حتى مر بموسى بن عمران فقال باي شيء
امرك ربك فقال بعشر صلوات فقال سل ربك التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فاني جئت الى بني اسرائيل
بما فرض الله عز وجل فلم يأخذوا به ولم يقروا عليه فسأل النبي ربه عز وجل التخفيف فخفف عنه
فجعلها خمسا ثم مر بالنبيين نبي نبي لا يسألونه عن شيء حتى مر بموسى عم فقال له باي شيء امرك ربك
فقال بخمس صلوات فقال رسول الله ص جزى الله موسى بن عمران عن امتي خيرا وقال الصادق عم جزى
الله خيرا وروي عن زيد بن علي بن الحسين عليهما السلام انه قال سألت ابي سيد العابدين علي بن الحسين عليهما السلام فقلت
له يا ابة اخبرني عن جدنا رسول الله لما عرج به الى السماء وامره ربه عز وجل بخمسين صلاة
كيف لم يسأله التخفيف عن امته حتى قال له موسى بن عمران ارجع الى ربك فسأله التخفيف
فان امتك لا تطيق ذلك فقال يا بني ان رسول الله لا يقترح على ربه عز وجل فلا يراجعه في
شيء يامره به فلما سأله موسى ذلك وصار شفيعا لامته اليه لم يجز له رد شفاعة اخيه موسى
فرجع الى ربه عز وجل فسأله التخفيف الى ان ردها الى خمس صلوات قال فقلت له يا ابة فلم لم يرجع
الى ربه عز وجل ولم يسأله التخفيف من خمس صلوات وقد سأله موسى عم ان يرجع الى ربه ويسأله
التخفيف فقال عم يا بني اراد عم ان يحصل لامته التخفيف مع اجر خمسين صلوات لقوله عز وجل
من جاء بالحسنة فله عشر امثالها الا ترى انه عم لما هبط الى الارض نزل عليه جبرئيل عم فقال يا محمد ان
ربك يقرئك السلام ويقول لك انها خمس بخمسين ما يبدل القول لدي وما انا بظلام للعبيد قال فقلت
له يا ابة اليس الله تع ذكره لا يوصف بمكان فقال بلى تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا قلت فما معنى قول موسى عم
لرسول الله ص ارجع الى ربك فقال معناه معنى قول ابراهيم اني ذاهب الى ربي سيهدين ومعنى قول
موسى عم وعجلت اليك رب لترضى ومعنى قوله عز وجل ففروا الى الله يعني حجوا الى بيت الله يا
بني ان الكعبة بيت الله فمن حج بيت الله فقد قصد الى الله والمساجد بيوت الله فمن سعى اليها فقد سعى

نسخة: فاعطها ما سألته فدلته

ابواب الصلوة وحدودها م

صلات م

شيء م

فقال اسأل ربك التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فقال اني لاستحيي من ربي ان اعود الى ربي فجاء رسول الله بخمس صلوات م

ابت

الى الله وقصد اليه والمصلي ما دام في صلوته فهو واقف بين يدي الله عز وجل فان الله تبارك
وتعالى بقاعا في سمواته فمن عرج به الى بقعة منها فقد عرج به اليه الا تسمع الله عز وجل يقول
تعرج الملائكة والروح اليه ويقول عز وجل في قصة عيسى بن مريم بل رفعه الله اليه ويقول
عز وجل اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه وقد اخرجت هذا مسندا في كتاب المعارج
والصلوة في اليوم والليلة احدى وخمسون ركعة منها الفريضة سبع عشرة ركعة الظهر اربع ركعات
وهي اول صلوة فرضها الله عز وجل والعصر اربع ركعات والمغرب ثلاث ركعات والعشاء
اربع ركعات والغداة ركعتان فهذه سبع عشرة ركعة فريضة وما سوى ذلك سنة ونافلة
ولا تتم الفرايض الا بها اما نافلة الظهر ست عشرة ركعة ونافلة المغرب اربع ركعات
بعدها بتسليمتين واما الركعتان بعد العشاء الاخرة من جلوس فانهما تعدان بركعة
فان اصاب الرجل حدث بعد ذلك قبل ان يدرك اخر الليل ويصلي الوتر يكون قد بات على
واذا ادرك اخر الليل صلى الوتر بعد صلوة الليل وقال النبي صلى الله عليه واله وسلم من كان
يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يبيتن الا بوتر وصلاة الليل ثماني ركعات والشفع ركعتان
والوتر ركعة وركعتا الفجر فهذه احدى وخمسون ركعة ومن ادرك اخر الليل وصلى الوتر
مع صلوة الليل لم يعد الركعتين من جلوس بعد العشاء الاخرة وكانت الصلوة في اليوم
والليلة خمسين ركعة ولهذا صارت خمسين ركعة

الاخرة

الله فمن سعى اليها فقد سعى الى الله وقصد اليه والمصلي ما دام في صلوته فهو واقف بين يدي
الله عز وجل فان لله تبارك وتعالى بقاعا في سمواته فمن عرج به الى بقعة فقد عرج به اليه
الا تسمع الله عز وجل يقول تعرج الملائكة والروح اليه ويقول عز وجل في قصة عيسى بن مريم بل
رفعه الله اليه ويقول عز وجل اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه وقد اخرجت هذا
الحديث مسندا في كتاب المعارج والصلوة في اليوم والليلة احدى وخمسون ركعة منها ا
لفريضة سبع عشرة ركعة الظهر اربع ركعات وهي اول صلوة فرضها الله عز وجل والعصر
اربع ركعات والمغرب ثلث ركعات والعشاء الاخرة اربع ركعات والغداة ركعتان
فهذه سبع عشرة ركعة فريضة وما سوى ذلك سنة ونافلة ولا تتم الفرايض الا بها اما نافلة الظهر
ست عشرة ركعة ونافلة المغرب اربع ركعات بعدها بتسليمتين واما الركعتان بعد العشاء
الاخرة من جلوس فانهما تعدان بركعة فان اصاب الرجل حدث قبل ان يدرك اخر الليل ويصلي
الوتر يكون قد بات على الوتر واذا ادرك اخر الليل صلى الوتر بعد صلوة الليل وقال النبي
صلى الله عليه واله وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يبيتن الا بوتر وصلوة الليل
ثمان ركعات والشفع ركعتان والوتر ركعة وركعتان الفجر فهذه احدى وخمسون ركعة ومن اد
رك اخر الليل وصلى الوتر مع صلوة الليل لم يعد الركعتين من جلوس بعد العشاء الاخرة وكانت
الصلوة في اليوم والليلة خمسين ركعة وانما صارت خمسين ركعة لان ساعات الليل اثنتا عشرة
ساعة وساعات النهار اثنتا عشرة ساعة وفيما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس ساعة فجعل
الله عز وجل لكل ساعة ركعتين وقال زرارة بن اعين قال ابو جعفر عليه السلام كان الذي
فرض الله على العباد عشر ركعات وفيهن القراءة وليس فيهن وهم يعني سهوا فزاد رسول الله
صلى الله عليه وآله سبعا وفيهن السهو وليس فيهن قراءة فمن شك في الاولتين اعاد حتى يحفظ ويكون على يقين
ومن شك في الاخيرتين عمل بالوهم وقال زرارة والفضيل قلنا لابي جعفر عليه السلام ارايت قول الله عز
وجل ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا قال يعني كتابا مفروضا وليس يعني وقت
فوتها ان جاز ذلك الوقت ثم صلاها لم تكن صلوة مؤداة لو كان ذلك كذلك لهلك
سليمان بن داود عليهما السلام حين صلاها بغير وقتها ولكنه متى ذكرها صلاها قال
مصنف هذا الكتاب رحمه الله ان الجهال من اهل الخلاف يزعمون ان سليمان عليه السلام اشتغل ذات

سنة

يوم يعرض الخيل حتى توارت بالحجاب ثم امر برد الخيل وامر بضرب اعناقها وقتلها
وقال انها شغلتني عن ذكر ربي عز وجل وليس كما يقولون جل نبي الله سليمان عليه ا
لسلام عن مثل هذا الفعل لانه لم يكن للخيل ذنب فيضرب سوقها واعناقها لانها لم
تعرض نفسها عليه ولم تشغله وانما عرضت عليه وهي بهائم غير مكلفة والصحيح في
ذلك ما روى عن الصادق عم انه قال ان سليمان بن داود عم عرض عليه ذات يوم
بالعشي الخيل فاشتغل بالنظر اليها حتى توارت الشمس بالحجاب فقال للملائكة ردوا
الشمس علي حتى اصلي صلاتي في وقتها فردوها فقام فمسح ساقيه وعنقه وامر اصحابه الذين فاتتهم
الصلوة معه بمثل ذلك وكان ذلك وضوءهم للصلوة ثم قام فصلى فلما فرغ غابت الشمس وطلعت
النجوم وذلك قول الله عز وجل ووهبنا لداود سليمان نعم العبد انه اواب اذ عرض عليه بالعشي
الصافنات الجياد فقال اني احببت حب الخير عن ذكر ربي حتى توارت بالحجاب ردوها علي فطفق
مسحا بالسوق والاعناق وقد اخرجت هذا الحديث مسندا في كتاب الفوائد وقد روى ان
الله تبارك وتعالى رد الشمس على يوشع بن نون وصي موسى عليه السلام حتى صلى الصلوة التي
فاتته في وقتها وقال النبي صم يكون في هذه الامة كلما كان في بني اسرائيل حذو النعل بالنعل وحذو
القذة بالقذة وقال الله عز وجل سنة الله التي قد خلت من قبل ولن تجد لسنة الله تبديلا
وقال عز وجل ولا تجد لسنتنا تحويلا فجرت هذه السنة في رد الشمس على امير المؤمنين
عليه السلام علي بن ابي طالب عم في هذه الامة رد الله عليه الشمس مرتين في ايام رسول الله صلى
الله عليه واله ومرة بعد وفاته عم اما في ايامه عليه السلام فروى عن اسما بنت عميس
انها قالت بينما رسول الله صم نائم ذات يوم وراسه في حجر علي عليه السلام ففاتته
العصر حتى غابت الشمس فقال اللهم ان عليا كان في طاعتك وطاعة رسولك فاردد عليه
الشمس فاردد عليه الشمس قالت اسما فرايتها والله غربت ثم طلعت بعد ما غربت ولم يبق جبل
ولا ارض الا طلعت عليه حتى قام علي عليه السلام فتوضا وصلى ثم غربت واما بعد وفاة النبي صم
فانه روى عن جويرية بن مسهر انه قال اقبلنا مع امير المؤمنين علي بن ابي طالب عم من قتل الخوارج
حتى اذا قطعنا ارض بابل حضرت صلوة العصر فنزل امير المؤمنين عم ونزل الناس فقال عم ايها
الناس ان هذه ارض ملعونة قد عذبت في الدهر ثلث مرات وفي خبر اخر مرتين وهي تتوقع
الثالثة وهي احدى المؤتفكات وهي اول ارض عبد فيها وثن وانه لا يحل لنبي ولا وصي نبي ان

يصلي

يصلي

فيها فمن اراد ان يصلي فيها فليصل فمال الناس عن جنبي الطريق يصلون فركب
هو بغلة رسول الله صلى الله عليه واله ومضى قال جويرية فقلت والله لاتبعن
امير المؤمنين عم ولاقلدنه صلاتي اليوم فمضيت خلفه فوالله ما جزنا جسر سورا
حتى غابت الشمس فشككت فالتفت الي وقال يا جويرية اشككت فقلت نعم يا امير المؤمنين
فنزل عليه السلام عني ناحية فتوضا ثم قام فنطق بكلام لا احسنه الا كانه بالعبراني
ثم نادى الصلوة فنظرت والله الى الشمس قد خرجت من بين جبلين لها صرير
فصلى العصر وصليت معه فلما فرغنا من صلاتنا عاد الليل كما كان فالتفت
الي فقال يا جويرية بن مسهر ان الله عز وجل يقول فسبح باسم ربك العظيم واني
سالت الله عز وجل باسمه العظيم فرد علي الشمس وروى ان جويرية لما
راى ذلك قال انت وصي نبي ورب الكعبة وقال سليمان بن خالد للصادق
عم جعلت فداك اخبرني عن الفرايض التي فرض الله عز وجل على العباد ما
هي قال شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة الخمس وايتاء
الزكاة وحج البيت وصيام شهر رمضان والولاية فمن اقامهن وسدد
وقارب واجتنب من كل مسكر دخل الجنة وكان امير المؤمنين عم يقول ان
افضل ما يتوسل به المتوسلون الايمان بالله ورسوله والجهاد في سبيل الله
وكلمة الاخلاص فانها الفطرة واقام الصلاة فانها الملة وايتاء الزكاة
فانها من فرايض الله عز وجل والصوم فانه جنة من عذابه وحج البيت فانه
منفاة للفقر ومدحضة للذنب وصلة الرحم فانها مثراة في المال منساة في الاجل
وصدقة السر فانها تطفى الخطيئة وتطفى غضب الله عز وجل وصنايع المعروف فانها تدفع
ميتة السوء وتقي مصارع الهوان الا فاصدقوا فان الله مع الصادقين وجانبوا
الكذب فانه يجانب الايمان الا ان الصادق على شفا منجاة وكرامة الا ان الكاذب على شفا مخزاة و
هلكة الا وقولوا خيرا تعرفوا به واعملوا به تكونوا من اهله وادوا الامانة الى من ائتمنكم
وصلوا ارحام من قطعكم وعودوا بالفضل على من حرمكم وروى معمر بن يحيى قال سمعت
ابا جعفر عليه السلام يقول اذا جيت بالخمس صلوات لم تسال عن صلوة واذا جيت بالصوم

شهر رمضان لم تسئل عن صوم وروى عن عايذ الاحمسي انه قال دخلت على ابي عبد
الله عليه السلام وانا اريد ان اسأله عن الصلوة فبدأني فقال اذا لقيت الله عز
وجل بالصلوة الخمس لم تسأل عما سواهن وروى عن مسعدة بن صدقة انه قال
سئل ابو عبد الله عليه السلام ما بال الزاني لا تسميه كافرا وتارك الصلوة تسميه كافرا
وما الحجة في ذلك فقال لان الزاني وما اشبهه انما يفعل ذلك لمكان الشهوة لانها تغلبه وتارك
الصلوة لا يتركها الا استخفافا بها وذلك لانك لا تجد الزاني يأتي المرأة الا وهو مستلذ
لاتيانه اياها قاصدا اليها لا تيانه اياها قاصدا اليها وكل من ترك الصلوة قاصدا الى تركها
فليس يكون قصده لتركها اللذة فاذا نفيت اللذة وقع الاستخفاف واذا وقع الاستخفاف وقع الكفر وقال رسول
الله صلى الله عليه وآله ليس مني من استخف بصلاته لا يرد على الحوض لا والله ليس مني من شرب مسكرا لا يرد على
الحوض لا والله وقال الصادق عليه السلام ان شفاعتنا لا تنال مستخفا بالصلوة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من
انقى على ثوبه في صلاته فليس لله اكتسى وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال فرض الله الصلوة
وسن رسول الله صلى الله عليه وآله عشرة اوجه صلوة السفر وصلوة الحضر وصلوة الخوف على ثلثة اوجه
وصلوة كسوف الشمس والقمر وصلوة العيدين وصلوة الاستسقاء والصلوة على الميت وقال الصادق
السجود على الارض فريضة وعلى غير الارض سنة باب فضل الصلوة قال رسول الله صلى الله عليه وآله الصلوة
ميزان فمن وفى استوفى يعني بذلك ان يكون ركوعه مثل سجوده ولبثه في الاولى والثانية
سواء ومن وفى بذلك استوفى الاجر وقال الصادق عليه السلام ان طاعة الله عز وجل خدمته في الارض
ليس شيء من خدمته يعدل الصلوة فمن ثم نادت الملائكة يا زكريا وهو قائم يصلي في المحراب وقال
النبي صلى الله عليه وآله ما من صلوة يحضر وقتها الا نادى ملك بين يدي الناس ايها الناس قوموا الى نيرانكم
التي اوقدتموها على ظهوركم فاطفؤها بصلواتكم ودخل رسول الله صلى الله عليه وآله المسجد وفيه ناس من اصحابه
فقال لهم تدرون ما قال ربكم قالوا الله ورسوله اعلم فقال ان ربكم يقول ان هذه الصلوة الخمس
المفروضات من صلاهن لوقتهن وحافظ عليهن لقيني يوم القيمة وله عندي عهد ادخله
به الجنة ومن لم يصلهن لوقتهن ولم يحافظ عليهن فذلك الي ان شئت عذبته وان شئت
غفرت له وقال الصادق عليه السلام اول ما يحاسب به العبد على الصلوة فاذا قبلت منه قبل سائر
عمله واذا ردت عليه رد عليه سائر عمله وقال عليه السلام ان العبد اذا صلى الصلوة

وقتها وحافظ عليها ارتفعت بيضاء نقية تقول حفظتني حفظك الله واذا لم يصلها لوقتها
ولم يحافظ عليها ارتفعت سوداء مظلمة تقول ضيعتني ضيعك الله وقال الصادق عليه السلام
اقرب ما يكون العبد الى الله عز وجل وهو ساجد قال الله تعالى واسجد واقترب وقال ابو
جعفر عليه السلام ما من عبد من شيعتنا يقوم الى الصلوة الا اكتنفته بعدد من خالفه ملائكة يصلون
خلفه يدعون الله له حتى يفرغ من صلاته وروى عن الصادق عليه السلام صلاة فريضة
خير من عشرين حجة وحجة خير من بيت مملو ذهبا يتصدق منه حتى يفنى وقال عليه السلام
اياكم والكسل فان ربكم رحيم يشكر القليل ان الرجل يصلي الركعتين يريد بهما وجه الله
فيدخله الله بهما الجنة وانه يتصدق بالدرهم تطوعا يريد به وجه الله عز وجل فيدخله الله به
الجنة وانه ليصوم اليوم تطوعا يريد به وجه الله عز وجل فيدخله الله به الجنة وقال الصادق عليه السلام
لا تجتمع الرغبة والرهبة في قلب الا وجبت له الجنة فاذا صليت فاقبل بقلبك على الله عز وجل
فانه ليس من عبد مؤمن يقبل بقلبه على الله عز وجل في صلاته ودعائه الا اقبل الله عليه بقلوب
المؤمنين اليه وايده مع مودتهم اياه بالجنة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا زالت الشمس فتحت ابواب
السماء وابواب الجنان واستجيب الدعاء فطوبى لمن رفع له عمل عند ذلك عمل صالح وسأل معوية
بن وهب ابا عبد الله عليه السلام عن افضل ما يتقرب به العباد الى ربهم واحب ذلك الى الله عز وجل
ما هو فقال ما اعلم شيئا بعد المعرفة افضل من هذه الصلوة الا ترى ان العبد الصالح عيسى بن مريم
عليه السلام قال واوصاني بالصلوة واتى رجل رسول الله صلى الله عليه وآله فقال ادع الله ان يدخلني الجنة فقال له اعني
بكثرة السجود وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال للمصلي ثلث خصال اذا هو قام في صلاته
حفت به الملائكة من قدميه الى عنان السماء ويتناثر البر عليه من عنان السماء الى مفرق راسه
وملك موكل به ينادي لو يعلم المصلي من يناجي ما انفتل وقال ابو الحسن الرضا عليه السلام الصلوة قربان
كل تقي وقال الصادق عليه السلام احب الاعمال الى الله عز وجل الصلاة وهي اخر وصايا الانبياء عليهم السلام
فما احسن من الرجل ان يغتسل او يتوضى فيسبغ الوضوء ثم يتنحى حيث لا يراه انيس فيشرف الله
عز وجل عليه وهو راكع او ساجد ان العبد اذا سجد فاطال السجود نادى ابليس يا ويلاه
اطاعوه وعصيت وسجدوا وابيت وقال رسول الله صلى الله عليه وآله مثل الصلوة مثل عمود الفسطاط اذا ثبت

العمود ثبتت الاطناب والاوتاد والغشا واذا انكسر العمود لم ينفع وتد ولا طنب ولا غشا

وقال عم انما مثل الصلوة فيكم كمثل السري وهو النهر على باب احدكم يخرج اليه في اليوم والليلة يغتسل منه خمس مرات فلم يبق الدرن على الغسل خمس مرات ولم يبق الذنوب على الصلوات الخمس مرات وقال الصادق عم من قبل الله منه صلوة واحدة لم يعذبه ومن قبل الله منه حسنة لم يعذبه وقال عم كان رسول الله صم يقول من حبس نفسه على صلوة فريضة ينتظر وقتها فصلاها في اول وقتها فاتم ركوعها وسجودها وخشوعها ثم مجد الله عز وجل وعظمه وحمده حتى يدخل وقت صلوة اخرى لم يلغ بينهما كتب الله له كاجر الحاج المعتمر وكان من اهل عليين وقد خرجت هذه الاخبار مسندة مع ما في معناها في كتاب فضايل الصلوة

باب علة وجوب خمس صلوات في خمس مواقيت

روى الحسن بن عبد الله عن ابائه عن جده الحسن بن علي بن ابي طالب عم انه قال جاء نفر من اليهود الى النبي صم فسالوه عن مسايل فكان فيما سالوه اخبرني عن الله عز وجل لاي شيء فرض الله عز وجل هذه الخمس الصلوات في خمس مواقيت على امتك في ساعات الليل والنهار فقال النبي صم ان الشمس عند الزوال لها حلقة تدخل فيها فاذا دخلت فيها زالت الشمس فيسبح كل شيء دون العرش بحمد ربي جل جلاله وهي الساعة التي يصلي علي ربي جل جلاله ففرض الله علي وعلى امتي فيها الصلوة وقال اقم الصلوة لدلوك الشمس الى غسق الليل وهي الساعة التي يوتى فيها بجهنم يوم القيمة فما من عبد مومن يوافق تلك الساعة ان يكون ساجدا او راكعا او قايما الا حرم الله جسده على النار واما صلوة العصر فهي الساعة التي اكل ادم فيها من الشجرة فاخرجه الله عز وجل من الجنة فامر الله عز وجل ذريته بهذه الصلوة الى يوم القيمة واختارها لامتي فهي من احب الصلوات الى الله عز وجل واوصاني ان احفظها من بين الصلوات واما صلوة المغرب فهي الساعة التي تاب الله عز وجل فيها على ادم عليه السلام وكان ما بين ما اكل من الشجرة وبين ما تاب الله عليه عز وجل ثلثماية سنة من ايام الدنيا وفي ايام الاخرة يوم كالف سنة ما بين العصر الى العشا وصلى ادم عم ثلث ركعات ركعة لخطيئته وركعة لخطيئة حوا وركعة لتوبته ففرض الله عز وجل هذه الثلث ركعات على امتي وهي الساعة التي يستجاب فيها الدعاء فوعدني ربي عز وجل ان يستجيب لمن دعاه فيها وهي الصلوة التي امرني ربي بها في قوله تعالى فسبحان الله

فيها

وحين تصبحون واما صلوة العشاء الاخرة فان للقبر ظلمة وليوم القيمة ظلمة امرني ربي عز وجل وامتي بهذه الصلوة لينور القبر وليعطيني وامتي النور على الصراط وما من قدم مشت الى صلوة العتمة الا حرم الله جسدها على النار وهي الصلوة التي اختارها الله تقدس ذكره للمرسلين قبلي واما صلوة الفجر فان الشمس اذا طلعت تطلع على قرني شيطان فامرني ربي عز وجل ان اصلي قبل طلوع الشمس صلوة الغداة وقبل ان يسجد لها الكافر تسجد امتي لله عز وجل وسرعتها احب الى الله عز وجل وهي الصلوة التي تشهدها ملايكة الليل وملايكة النهار وعلة اخرى لذلك وهي ما رواه الحسين بن ابي العلا عن ابي عبد الله عم انه قال لما اهبط ادم من الجنة ظهرت به شامة سوداء في وجهه من قرنه الى قدمه فطال حزنه وبكاؤه على ما ظهر به فاتاه جبرئيل عم فقال له ما يبكيك يا ادم فقال من هذه الشامة التي ظهرت بي قال قم يا ادم فصل فهذا وقت الصلوة الاولى فقام وصلى فانحطت الشامة الى عنقه فجاءه في الصلوة الثانية فقال قم فصل يا ادم فهذا وقت الصلوة الثانية فقام وصلى فانحطت الشامة الى سرته فجاءه في الصلوة الثالثة فقال يا ادم قم فصل فهذا وقت الصلوة الثالثة فقام فصلى فانحطت الشامة الى ركبتيه فجاءه في الصلوة الرابعة فقال يا ادم قم فصل فهذا وقت الصلوة الرابعة فقام فصلى فانحطت الشامة الى قدميه فجاءه في الصلوة الخامسة فقال يا ادم قم فصل فهذا وقت الصلوة الخامسة فقام فصلى فانحطت فخرج منها فحمد الله واثنى عليه فقال جبرئيل يا ادم مثل ولدك في هذه الصلوة كمثلك في هذه الشامة من صلى من ولدك في كل يوم وليلة خمس صلوات خرج من ذنوبه كما خرجت من هذه الشامة علة اخرى لوجوب الصلوة كتب الرضا علي بن موسى عم الى محمد بن سنان فيما كتب من جواب مسايله ان علة الصلوة انها اقرار بالربوبية لله عز وجل وخلع الانداد وقيام بين يدي الجبار جل جلاله بالذل والمسكنة والخضوع والاعتراف والطلب للاقالة من سالف الذنوب ووضع الوجه على الارض كل يوم اعظاما لله جل جلاله وان يكون ذاكرا غير ناس ولا بطر ويكون خاشعا متذللا راغبا طالبا للزيادة في الدين والدنيا مع ما فيه من الايجاب والمداومة على ذكر الله عز وجل

الساعة

فصل فهذا وقت

بالليل والنهار لئلا ينسى العبد سيده ومدبره وخالقه فيبطر ويطغى ويكون في ذكره
لربه جل وعز وقيامه بين يديه زاجرا له عن المعاصي ومانعا له من انواع
الفساد وقد اخرجت هذه العلل مسندة في كتاب علل الشرائع والاحكام والاسباب

باب مواقيت الصلوة سال مالك الجهني ابا عبد الله عم عن وقت الظهر فقال
اذا زالت الشمس فقد دخل وقت الصلاتين فاذا فرغت من سبحتك فصل الظهر
متى ما بدا لك وسال عبيد بن زرارة عن وقت الظهر والعصر فقال اذا زالت
الشمس دخل وقت الظهر والعصر جميعا الا ان هذه قبل هذه ثم انت في وقت
منهما جميعا حتى تغيب الشمس وروى زرارة عن ابي جعفر عم انه قال اذا زالت
الشمس دخل الوقتان الظهر والعصر فاذا غابت الشمس دخل الوقتان المغرب
والعشاء الاخرة وروى الفضيل بن يسار وزرارة بن اعين وبكير بن اعين ومحمد
بن مسلم وبريد بن معوية العجلي عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام
انهما قالا وقت الظهر بعد الزوال قدمان ووقت العصر بعد ذلك قدمان وقال
الصادق عم اول الوقت زوال الشمس وهو وقت الله الاول وهو افضلهما وقال عليه
السلام اول الوقت رضوان الله واخره عفو الله والعفو لا يكون الا من ذنب
وقال عم فضل الوقت الاول على الاخير خير للمؤمن من ولده وماله وسال زرارة
ابا جعفر الباقر عم عن وقت الظهر فقال ذراع من زوال الشمس ووقت العصر ذراعان
من وقت الظهر فذاك اربعة اقدام من زوال الشمس ثم قال ان حايط مسجد رسول
الله صلعم كان قامة وكان اذا مضى منه ذراع صلى الظهر واذا مضى منه ذراعان صلى العصر
ثم قال اتدري لم جعل الذراع والذراعان قلت لم جعل ذلك قال لمكان النا
فلة لك ان تتنفل من زوال الشمس الى ان يمضي ذراع فاذا بلغ فيئك ذراعا بدأت
بالفريضة وتركت النافلة فاذا بلغ فيئك ذراعين بدأت بالفريضة وتركت
النافلة وقال ابو جعفر عم لابي بصير ما خدعوك فيه من شيء فلا يخدعونك في العصر
صلها والشمس بيضاء نقية فان رسول الله صلعم قال الموتور اهله وماله من ضيع صلوة
العصر قيل وما الموتور اهله وماله قال لا يكون له اهل ولا مال في الجنة قيل وما تضييعها

قال يدعها

والله حتى تصفر او تغيب الشمس وقال ابو جعفر عم وقت المغرب اذا غاب القرص وقال سماعة بن
مهران قلت لابي عبد الله عليه السلام في المغرب انا ربما صلينا ونحن نخاف ان تكون الشمس
خلف الجبل وقد سترنا منها الجبل فقال ليس عليك صعود الجبل ووقت المغرب لمن كان في
طلب المنزل في سفر الى ربع الليل والمفيض من عرفات الى جمع كذلك وروى بكر بن
محمد عن ابي عبد الله عم انه ساله سائل عن وقت المغرب فقال ان الله تبارك وتعالى يقول في
كتابه لابراهيم عم فلما جن عليه الليل راى كوكبا قال هذا ربي فهذا اول الوقت
واخر ذلك غيبوبة الشفق واول وقت العشاء الاخرة ذهاب الحمرة و
اخر وقتها الى غسق الليل يعني نصف الليل وفي رواية معوية بن عمار وقت العشاء
الاخرة الى ثلث الليل وكان الثلث هو الاوسط والنصف هو اخر الوقت وروي
فيمن نام عن العشاء الاخرة الى نصف الليل انه يقضي ويصبح صائما عقوبة وانما وجب
ذلك عليه لنومه عنها الى نصف الليل وروى محمد بن يحيى الخثعمي عن ابي عبد الله
عم انه قال كان رسول الله صلعم يصلي المغرب ويصلي معه حي من الانصار
يقال لهم بنو سلمة منازلهم على نصف ميل فيصلون معه ثم ينصرفون الى
منازلهم وهم يرون مواضع سهامهم وقال الصادق عم ملعون ملعون
من اخر المغرب طلبا لفضلها وقيل له ان اهل العراق يؤخرون المغرب حتى
تشتبك النجوم فقال هذا من عمل عدو الله ابي الخطاب وقال ابو اسامة
زيد الشحام صعدت مرة جبل ابي قبيس والناس يصلون المغرب فرايت الشمس لم
تغب انما توارت خلف الجبل عن الناس فلقيت ابا عبد الله عم فاخبرته بذلك
فقال لي ولم فعلت ذلك بئس ما صنعت انما تصليها اذا لم ترها خلف الجبل
غابت او غارت ما لم يتجللها سحاب او ظلمة تظلها فانما عليك مشرقك
ومغربك وليس على الناس ان يبحثوا وقال الصادق عم اذا غابت الشمس
حل الافطار ووجبت الصلوة واذا صليت المغرب فقد دخل وقت
العشاء الاخرة الى انتصاف الليل وقال ابو جعفر عم ملك موكل يقول
من بات عن العشاء الاخرة الى نصف الليل فلا انام الله عينه وقال الصادق عم

من صلى المغرب ثم عقب ولم يتكلم حتى يصلي ركعتين كتبتا له في عليين فان صلى
اربعا كتبت له حجة مبرورة ووقت الفجر حين يعترض الفجر فيضيء حسنا ويتجلل الصبح
السماء ويكون كالقباطي او مثل نهر سوري ومن صلى الغداة في اول وقتها اثبتت
مرتين اثبتها ملائكة الليل وملائكة النهار ومن صلاها في اخر وقتها اثبتت له مرة
واحدة قال الله عز وجل وقران الفجر ان قران الفجر كان مشهودا يعني انه يشهدها ملائكة
الليل وملائكة النهار وقال ابو جعفر ع وقت صلوة الجمعة ساعة تزول الشمس ووقتها
في السفر والحضر واحد وهو من المضيق وصلوة العصر يوم الجمعة في وقت الاولى في سائر
الايام وروى اسماعيل بن رباح عن ابي عبد الله ع انه قال اذا صليت وانت ترى انك
في وقت ولم يدخل الوقت فدخل الوقت وانت في الصلوة فقد اجزأت عنك وسأله
سماعة بن مهران عن الصلوة بالليل والنهار اذا لم ترى الشمس والقمر والنجوم قال
[illegible] رأيك وتعمد القبلة بجهدك وروى ابو عبد الله الفرا عن الصادق ع انه قال
له رجل من اصحابنا انه ربما اشتبه علينا الوقت في يوم غيم فقال تعرف هذه
الطيور التي تكون عندكم بالعراق يقال لها الديوك فقال نعم قال فاذا ارتفعت اصواتها
وتجاوبت فعند ذلك فصل وروى الحسين بن المختار عنه ع انه قال اني مؤذن فاذا كان يوم
غيم لم اعرف الوقت فقال اذا صاح الديك ثلاثة اصوات ولاء فقد زالت الشمس
ودخل وقت الصلوة ومن صلى لغير القبلة في يوم غيم ثم علم انه كان
في وقت فليعد وان كان قد مضى الوقت فلا اعادة عليه وحسبه اجتهاده وقال ابو
جعفر ع لان اصلي بعد ما مضى الوقت احب الي من ان اصلي وانا في شك من الوقت وقبل
الوقت وروى معوية بن وهب عن ابي عبد الله ع انه قال كان المؤذن يأتي النبي صلى الله
عليه وآله في الحر في صلوة الظهر فيقول له رسول الله ص [illegible] ابرد ابرد قال
مصنف هذا الكتاب يعني عجل عجل واخذ ذلك من البريد باب معرفة زوال
الشمس روى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال تزول الشمس
في النصف من حزيران على نصف قدم وفي النصف من تموز على قدم ونصف وفي
النصف من آب على قدمين ونصف وفي النصف من ايلول على ثلاثة اقدام ونصف

وفي النصف من تشرين الاول على خمسة ونصف وفي النصف من تشرين الاخر على
سبعة ونصف وفي النصف من كانون الاول على تسعة ونصف وفي النصف من كانون
الاخير على سبعة ونصف وفي النصف من شباط على خمسة ونصف وفي النصف من اذار
على ثلاثة ونصف وفي النصف من نيسان على قدمين ونصف وفي النصف من ايار
على قدم ونصف وفي النصف من حزيران على نصف قدم وقال الصادق ع تبيان زوال
الشمس ان تأخذ عودا طوله ذراع واربع اصابع فتجعل اربع اصابع في الارض
فاذا نقص الظل حتى يبلغ غايته ثم زاد فقد زالت الشمس وتفتح ابواب السماء وتهب
الرياح وتقضى الحوائج العظام باب ركود الشمس سأل محمد بن مسلم ابا جعفر ع عن ركود
الشمس فقال يا محمد ما اصغر جثتك واعضل مسألتك وانك لاهل للجواب ان الشمس اذا طلعت
جذب بها سبعون الف ملك بعد ان اخذ بكل شعاع منها خمسة الاف ملك من الملائكة من ما
بين جاذب ودافع حتى اذا بلغت الجو وجازت الكو قلبها ملك النور ظهرا لبطن فصار
ما يلي الارض الى السماء وبلغ شعاعها تخوم العرش فعند ذلك نادت الملائكة سبحان الله والحمد
لله ولا اله الا الله والحمد لله الذي لم يتخذ صاحبة ولا ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي
من الذل وكبره تكبيرا فقال له جعلت فداك احافظ على هذا الكلام عند زوال الشمس فقال
نعم حافظ عليه كما تحافظ على عينيك فاذا زالت الشمس صارت الملائكة من ورائها يسبحون الله
في فلك الجو الى ان تغيب الشمس وسئل الصادق ع عن الشمس كيف تركد كل يوم ولا يكون لها
يوم الجمعة ركود قال لان الله عز وجل جعل يوم الجمعة اضيق الايام فقيل له ولم جعله اضيق
الايام قال انه لا يعذب المشركون في ذلك اليوم لحرمته عنده وروى عن حريز بن عبد الله
انه قال كنت عند ابي عبد الله ع فسأله رجل فقال له جعلت فداك ان الشمس تنقض ثم تركد ساعة من
قبل ان تزول فقال انها تؤامر اتزول او لا تزول باب معرفة زوال الليل سأل عمر بن
حنظلة ابا عبد الله ع فقال له زوال الشمس نعرفه بالنهار فكيف لنا بالليل فقال لليل زوال كزوال
الشمس قال فبأي شيء نعرفه قال بالنجوم اذا انحدرت باب صلوة رسول الله صلى الله عليه
وآله التي قبضه الله عليها قال ابو جعفر ع كان رسول الله ص لا يصلي بالنهار شيئا حتى تزول
الشمس فاذا زالت صلى ثماني ركعات وهي صلوة الاوابين تفتح في تلك الساعة ابواب

السماء سحاب الدعاء وتهب الرياح وينظر الله الى خلقه فاذا فاء الفيء ذراعا صلى الظهر
اربعا وصلى بعد الظهر ركعتين اخراوتين ثم صلى العصر اربعا اذا فاء الفيء ذراعا ثم كان
لا يصلي بعد العصر شيئا حتى تؤوب الشمس فاذا آبت وهو ان تغيب صلى المغرب ثلثا
وبعد المغرب اربعا ثم لا يصلي شيئا حتى يسقط الشفق فاذا سقط الشفق صلى العشاء
ثم اوى رسول الله صلى الله عليه وآله الى فراشه ولم يصل شيئا حتى يزول النصف الليل فاذا زال نصف الليل
صلى ثماني ركعات واوتر في الربع الاخير من الليل بثلث ركعات فقرأ فيهن فاتحة
الكتاب وقل هو الله احد ويفصل بين الثلث بتسليمة ويتكلم ويامر بالحاجة ولا يخرج
من مصلاه حتى يصلي الثالثة التي يوتر فيها ويقنت فيها قبل الركوع ثم يسلم ويصلي
ركعتي الفجر قبيل الفجر وعنده وبعيده ثم يصلي ركعتي الصبح وهو الفجر اذا اعترض طلع الفجر واضاء
حسنا فهذه صلوة رسول الله صلى الله عليه وآله التي قبضه الله عز وجل عليها باب فضل المساجد
وحرمتها وثواب من صلى فيها روى خالد بن ماد القلانسي عن الصادق عليه السلام انه قال مكة
حرم الله وحرم رسوله وحرم علي بن ابي طالب عليه السلام الصلوة فيها بمائة الف صلوة والدرهم
فيها بمائة الف درهم والمدينة حرم الله وحرم رسوله وحرم علي بن ابي طالب الصلوة فيها
بعشرة الاف صلوة والدرهم فيها بعشرة الاف درهم والكوفة حرم الله وحرم رسوله
وحرم علي بن ابي طالب عليه السلام الصلوة فيها بالف صلوة وسكت عن الدرهم وروى
ابو حمزة الثمالي عن ابي جعفر عليه السلام انه قال من صلى في المسجد الحرام صلوة مكتوبة قبل
الله منه كل صلوة صلاها منذ يوم وجبت عليه الصلوة وكل صلوة يصليها الى ان يموت
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الصلوة في مسجدي كالف صلاة في غيره الا المسجد الحرام فان الصلوة في
المسجد الحرام تعدل الف صلوة في مسجدي وسأل عبد الاعلى مولى آل سام ابا عبد الله كم كان مسجد
رسول الله صلى الله عليه وآله قال كان ثلثة الاف وستمائة ذراع مكسره وقال ابو جعفر عليه السلام لابي حمزة الثمالي
المساجد الاربعة المسجد الحرام ومسجد الرسول عليه السلام ومسجد بيت المقدس ومسجد
الكوفة يا ابا حمزة الفريضة فيها تعدل حجة والنافلة تعدل عمرة وسئل ابو الحسن الرضا
عليه السلام عن قبر فاطمة عليها السلام فقال دفنت في بيتها فلما زادت بنو امية في
المسجد صارت في المسجد وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من اتى مسجدي مسجد قبا فصلى فيه

اي الا تيان بها وبقاعها فانها تعدل حجة وان كانت نفسها تعدل عشرين حجة كما مر وكذا في باقي المساجد تأمل نع

ثم صلى ركعتين

ماد

فيه ركعتين رجع بعمرة وكان عليه السلام يأتيه فيصلي فيه باذان واقامة ويستحب اتيان
المساجد بالمدينة مسجد قبا فانه المسجد الذي اسس على التقوى من اول يوم
ومشربة ام ابراهيم عليه السلام ومسجد الفضيخ وقبور الشهداء ومسجد
الاحزاب وهو مسجد الفتح ويستحب الصلوة في مسجد الغدير في ميسرة المسجد فان ذلك
موضع قدم رسول الله صلى الله عليه وآله حيث قال من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال
من والاه وعاد من عاداه واما الجانب الاخر فذلك موضع فسطاط المنافقين
الذين لما رأوه رافعا يده قال بعضهم لبعض انظروا الى عينيه تدوران كانهما عينا
مجنون فنزل جبرئيل عليه السلام بهذه الاية وان يكاد الذين كفروا ليزلقونك بابصا
رهم لما سمعوا الذكر ويقولون انه لمجنون وما هو الا ذكر للعالمين اخبر الصادق
عليه السلام بذلك حسان الجمال لما حمله من المدينة الى مكة فقال له يا حسان لولا انك جمالي
ما حدثتك بهذا الحديث واما مسجد الخيف بمنى فانه روى جابر عن ابي جعفر عليه السلام
انه قال صلى في مسجد الخيف سبعمائة نبي وروى ابو حمزة الثمالي عن ابي جعفر عليه السلام انه قال
من صلى في مسجد الخيف بمنى مائة ركعة قبل ان يخرج منه عدلت عبادة سبعين
عاما ومن سبح الله فيه مائة تسبيحة كتب الله له كاجر عتق رقبة ومن هلل الله
فيه مائة تهليلة عدلت اجر احياء نسمة ومن حمد الله عز وجل فيه مائة تحميدة
عدلت اجر خراج العراقين يتصدق به في سبيل الله عز وجل وقال الصادق عليه السلام
كان مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله على عهد رسول الله عند المنارة التي في وسط المسجد
وفوقها الى القبلة نحو من ثلثين ذراعا وعن يمينها وعن يسارها وخلفها نحو
ذلك فتحر ذلك وان استطعت ان يكون مصلاك فيه فافعل فانه صلى فيه الف نبي
وانما سمي الخيف لانه مرتفع عن الوادي وما ارتفع عنه يسمى خيفا وقال الصادق عليه
السلام حد مسجد الكوفة اخر السراجين خطه ادم عليه السلام وانا اكره ان
ادخله راكبا قيل له فمن غيره عن خطته قال اما اول ذلك فالطوفان في زمن نوح
عليه السلام ثم غيره اصحاب كسرى والنعمان ثم غيره زياد بن ابي سفيان وقال
عليه السلام كاني انظر الى ديراني في مسجد الكوفة في دير له فيما بين الزاوية

والمنبر فيه سبع نخلات وهو مشرف من ديره على نوح بكلمه وقال ابو بصير سمعت ابا عبد الله
عليه السلام يقول نعم المسجد مسجد الكوفة صلى فيه الف نبي والف وصي ومنه فار
التنور وفيه نجرت السفينة ميمنته رضوان الله ووسطه روضة من رياض الجنة و
ميسرته مكر يعني منازل الشيطان وقال امير المؤمنين عليه السلام لا تشد الرحال الا
الى ثلثة مساجد المسجد الحرام ومسجد رسول الله ص ومسجد الكوفة وقال النبي ص لما
اسري بي مررت بموضع مسجد الكوفة وانا على البراق ومعي جبرئيل فقال يا محمد انزل
فصل في هذا المكان قال فنزلت فصليت فقلت يا جبرئيل اي شيء هذا الموضع فقال يا
محمد هذه كوفان وهذا مسجدها اما اني فقد رايتها عشرين مرة خرابا وعشرين
مرة عمرانا بين كل مرتين خمسماية سنة وروى عن الاصبغ بن نباتة انه قال
بينما نحن ذات يوم حول امير المؤمنين عليه السلام في مسجد الكوفة اذ قال يا اهل
الكوفة لقد حباكم الله عز وجل بما لم يحب به احدا من فضله مصلاكم بيت ادم وبيت
نوح وبيت ادريس ومصلى ابراهيم الخليل ومصلى اخي الخضر ومصلاي وان مسجدكم هذا
لاحد المساجد الاربعة التي اختارها الله عز وجل لاهلها وكاني وقد اوتي به يوم
القيمة في ثوبين ابيضين يتشبه بالمحرم ويشفع لاهله ولمن يصلي فيه فلا ترد شفاعته
ولا تذهب الايام والليالي حتى ينصب الحجر الاسود فيه وليأتين عليه زمان يكون مصلى
المهدي من ولدي ومصلى كل مؤمن ولا يبقى على الارض مؤمن الا كان به او حن قلبه اليه
فلا تهجروه وتقربوا الى الله عز وجل بالصلوة فيه وارغبوا اليه في قضاء حوايجكم فلو
يعلم الناس ما فيه من البركة لاتوه من اقطار الارض ولو حبوا على الثلج واما مسجد السهلة
فقد قال الصادق ع لو استجار عمي زيد به لاجاره الله سنة ذلك موضع بيت ادريس
الذي كان يخيط فيه وهو الموضع الذي خرج منه ابراهيم عليه السلام الى العمالقة وهو
الموضع الذي خرج منه داود الى جالوت وتحته صخرة خضراء فيها صورة وجه كل نبي خلقه
الله ومن تحته اخذت طينة كل نبي وهو موضع الراكب فقيل له وما الراكب فقال الخضر عليه
السلام واما مسجد براثا ببغداد فصلى فيه امير المؤمنين ع لما رجع من قتال اهل النهروان
وروى عن جابر بن عبد الله الانصاري انه قال صلى بنا علي عليه السلام ببراثا بعد رجوعه

الخوارج

من قتال الشراة ونحن زهاء عن ماية الف رجل فنزل نصراني من صومعته
فقال من عميد هذا الجيش فقلنا هذا فاقبل اليه فسلم عليه فقال يا سيدي انت نبي
فقال لا النبي سيدي قد مات قال فانت وصي نبي قال نعم ثم قال له اجلس كيف
سالت عن هذا قال انا بنيت هذه الصومعة من اجل هذا الموضع وهو
براثا وقرات في الكتب المنزلة انه لا يصلي في هذا الموضع بذا الجمع الا نبي
او وصي نبي وقد جيت اسلم فاسلم فاخرجناه معنا الى الكوفة فقال له ع
فمن صلى ههنا قال صلى عيسى بن مريم ع وامه فقال له علي ع فاخبرك من صلى
ههنا قال نعم فقال الخليل عليه السلام وقال الصادق ع من تنخع في المسجد
ثم ردها في جوفه لم تمر بداء الا ابرأته وقال رسول الله ص من كنس المسجد يوم
الخميس وليلة الجمعة فاخرج منه من التراب ما يذر في العين غفر الله له وقال الصادق
ع من مشى الى المسجد لم يضع رجليه على رطب ولا يابس الا سبح له الى الارضين
السابعة وقد اخرجت هذه الاخبار مسندة وما رويت في معناها في كتاب فضل
المساجد وحرمتها وما جاء فيها وقال عليه السلام صلاة في بيت المقدس تعدل
الف صلاة وصلاة في المسجد الاعظم تعدل ماية الف صلاة وصلاة في مسجد القبيلة
تعدل خمسة وعشرين صلاة وصلاة في مسجد السوق تعدل اثني عشر صلاة وصلاة
الرجل في بيته صلاة واحدة وقال ابو جعفر ع من بنى مسجدا كمفحص قطاة بنى الله
له بيتا في الجنة قال ابو عبيدة الحذاء ومر بي وانا بين مكة والمدينة اضع الا
حجارا فقلت هذا من ذاك فقال نعم وسال عبيد الله بن علي الحلبي ابا عبد الله ع عن المساجد
المظللة يكره القيام فيها قال نعم ولكن لا يضركم الصلوة فيها وقال ابو جعفر
عليه السلام اول ما يبدا به قائمنا سقوف المساجد فيكسرها ويامر بها فتجعل
عريشا كعريش موسى ع وكان علي عليه السلام اذا راى المحاريب في المساجد كسرها
ويقول كانها مذابح اليهود وراى علي عليه السلام مسجدا بالكوفة قد شرف
فقال كانه بيعة ان المساجد لا تشرف تبنى جما وسئل ابو الحسن الاول عليه السلام عن
الطين فيه التبن يطين به المسجد او البيت الذي يصلى فيه فقال لا باس

وسُئل عن بيت [illegible] بالعذرة ايصلح ان يجصّص المسجد فقال لا باس وسُئل عن بيت قد كان حشًّا زمانًا اهل يصلح ان يجعل مسجدًا فقال اذا نظّف اصلح فلا باس وسال عبيد الله بن علي الحلبي ابا عبد الله عم في مسجد يكون في الدار فيبدو لاهله ان يتوسعوا بطايفة منه او يحولوه عن مكانه فقال لا باس بذلك قال فقلت فيصلح المكان الذي كان حشًّا زمانًا ان ينظف ويتخذ مسجدًا قال نعم اذا القي عليه من التراب ما يواريه فان ذلك ينظفه ويطهره وكان امير المومنين عليه السلام يقول من اختلف الى المساجد اصاب احدى الثمان اخًا مستفادًا في الله عزّ وجلّ او علمًا مستطرفًا او اية محكمة او رحمة منتظرة او كلمة تردّه عن ردى او يسمع كلمة تدلّه على هدى او يترك ذنبًا خشية او حياء وسمع النبي صم رجلًا ينشد ضالة له في المسجد فقال قولوا له لا ردّ الله عليك فانها لغير هذا بنيت وقال عم جنّبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم ورفع اصواتكم وبيعكم وشراءكم والضالة والحدود والاحكام وينبغي ان تجنّب المساجد انشاد الشعر فيها وجلوس المعلم للتاديب فيها وجلوس الخياط فيها للخياطة وقال رسول الله صم من اسرج في مسجد من مساجد الله سراجًا لم تزل الملايكة وحملة العرش يستغفرون له ما دام في ذلك المسجد ضوء من السراج وقال ابو جعفر عم اذا اخرج احدكم الحصاة من المسجد فليردها في مكانها او في مسجد اخر فانها تسبّح ولا يجوز للحايض والجنب ان يدخلا المسجد الا مجتازين وقال الصادق عم خير مساجد نسايكم البيوت وسُئل عن الوقوف على المساجد فقال لا يجوز فان المجوس وقفوا على بيوت النار وروي ان في التوراة مكتوبًا ان بيوتي في الارض المساجد فطوبى لعبد تطهّر في بيته ثم زارني في بيتي الا ان على المزور كرامة الزاير الا بشّر المشّايين في الظلمات الى المساجد بالنور الساطع يوم القيمة وروي ان البيوت التي يصلى فيها بالليل يضي نورها لاهل السماء كما يضي [نور الكواكب] لاهل الارض وروي ان عليًّا عليه السلام مرّ على منارة طويلة فامر بهدمها ثم قال لا ترفع المنارة الا مع سطح المسجد وان الله تبارك وتعالى ليريد عذاب اهل الارض جميعًا حتى لا يحاشي منهم احدًا فاذا نظر الى الشيب ناقلي اقدامهم الى الصلاة والولدان يتعلمون القران رحمهم الله فاخّر ذلك عنهم ومن اراد دخول المسجد فليدخل على سكون ووقار فان المساجد بيوت الله واحب البقاع اليه واحبهم الى الله عزّ وجلّ

رجلا

زماناء

لان

نور الكواكب

رجلا اولهم دخولا واخرهم خروجا ومن دخل المسجد فليدخل رجله اليمنى قبل اليسرى وليقل بسم الله وبالله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته اللهم صل على محمد وال محمد

باب المواضع التي يجوز الصلوة فيها والمواضع التي لا يجوز فيها

قال النبي صلى الله عليه واله اعطيت خمسًا لم يعطها احد قبلي جعلت لي الارض مسجدًا وطهورًا ونصرت بالرعب واحل لي المغنم واعطيت جوامع الكلم واعطيت الشفاعة وتجوز الصلوة في الارض كلها الا في المواضع التي خصت بالنهي عن الصلوة فيها وقال الصادق عم عشرة مواضع لا يصلى فيها الطين والماء والحمام والقبور ومسان الطريق وقرى النمل ومعاطن الابل ومجرى الماء والسبخة والثلج وروي انه لا يصلى في البيداء ولا ذات الصلاصل ولا في وادي الشقرة ولا في وادي ضجنان فاذا احصل الرجل في الطين او الماء وقد دخل وقت الصلوة ولم يمكنه الخروج منه صلى ويكون سجوده اخفض من ركوعه ولا باس بالصلوة في مسلخ الحمام وانما يكره في الحمام لانه ماوى الشياطين وسال علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عم عن الصلوة في بيت الحمام فقال اذا كان الموضع نظيفًا فلا باس يعني المسلخ واما القبور فلا يجوز ان تتخذ قبلة ولا مسجدًا ولا باس بالصلوة بين خللها ما لم يتخذ شيئًا منها قبلة والمستحب ان يكون بين المصلي وبين القبور عشرة اذرع من كل جانب واما مسان الطرق فلا يجوز الصلاة فيها ولا على الجوادّ فاما على الظواهر التي بين الجواد فلا باس وقال الرضا عم كل طريق يوطا ويتطرق كانت فيه جادة او لم تكن فلا ينبغي الصلوة فيه قيل فاين يصلى فقال يمنة ويسرة وسال الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن الصلوة في مرابض الغنم فقال صل ولا تصل في معاطن الابل الا ان تخاف على متاعك الضيعة فاكنسه ورشّه بالماء وصل فيه قال وكره الصلوة في السبخة الا ان يكون مكانًا لينًا يقع عليه الجبهة مستوية وسُئل الصادق عليه السلام عن الصلوة في بيوت المجوس وهي ترش بالماء قال لا باس به ثم قال ورايته في طريق مكة احيانًا يرش موضع جبهته ثم يسجد عليه رطبًا كما هو وربما لم يرش المكان الذي يرى انه نظيف وقال صالح بن الحكم سُئل الصادق عم عن الصلوة في البيع والكنايس فقال صل فيها قال فقلت اصلي فيها وان كانوا يصلون فيها قال نعم اما تقرا القران قل كل يعمل على شاكلته فربكم اعلم بمن هو اهدى سبيلا صل الى القبلة

ردعهم سأل زرارة اباجعفر ع عن البول يكون على السطح او في المكان الذي
اصلي فيه فقال اذا جففته الشمس فصل عليه فهو طاهر وسأل عمار بن نعيم الغني اباعبدالله
ع عن المنازل التي ينزلها الناس فيها ابوال الدواب والسرجين ويدخلها
اليهود والنصارى كيف يصنع بالصلوة فيها فقال صل على ثوبك وسأل علي بن مهزيار
ابا الحسن الثالث عليه السلام عن الرجل يصلي في البيداء فيدركه صلاة فريضة
فلا يخرج من البيداء حتى يخرج وقتها كيف يصنع بالصلوة وقد نهي ان يصلي في البيداء
فقال علي الهادي ع يصلي فيها ويجتنب الطريق وروى عنه ع ايوب بن نوح انه
قال سئل عن الجواد عنه ويسرة و يصلي وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه
السلام عن البيت والدار لا تصيبهما الشمس ويصيبهما البول ويغتسل فيهما من
الجنابة ايصلى فيهما اذا جفا قال نعم قال وسألته ع عن الصلوة بين القبور هل تصح فقال
لا باس به وسأل عمار بن موسى اباعبدالله عليه السلام عن البارية يبل قصبها بماء
قذر هل يجوز الصلوة عليها فقال اذا جففت فلا باس بالصلوة عليها وسأل زرارة اباجعفر
عليه السلام عن الشاذكونة يكون عليها الجنابة ايصلى عليها في المحمل فقال لا باس بالصلوة
عليها وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع انه قال لا باس بالصلوة تصلي على التماثيل اذا
جعلتها تحتك وسأل ليث المرادي اباعبدالله عليه السلام عن الوسائد تكون في البيت
فيها التماثيل عن يمين او عن شمال فقال لا باس به ما لم يكن تجاه القبلة وان كان
شيء منها بين يديك مما يلي القبلة فغطه وصل وسئل عن التماثيل تكون في البساط لها عينان
وانت تصلي فقال ان كان لها عين واحدة فلا باس وان كانت لها عينان وانت تصلي فلا
قال ع لا باس بالصلوة وانت تنظر الى التصاوير اذا كانت بعين واحدة وقال الصادق ع
لا تصل في بيت دار يكون فيها كلب الا ان يكون كلب الصيد واغلقت دونه بابا فلا باس وان
الملائكة لا تدخل بيتا فيه تماثيل ولا بيتا فيه بول مجموع في انية ولا يجوز الصلوة في بيت فيه
خمر محصور في انية وروى ابو بصير عن الصادق ع انه قال من كان في موضع لا يقدر على الارض
فليوم ايماء وان كان في ارض منقطعة وسأله سماعة بن مهران عن الاسير يأسره المشركون
فتحضره الصلوة فيمنعه الذي يأسره منها فقال يومي ايماء وسأل معاوية بن وهب اباعبدالله

ع عن الرجل والمرأة يصليان في بيت واحد فقال اذا صلت بحذاه وحدها وهو وحده
لا باس وفي رواية زرارة عن ابي جعفر عليه السلام اذا كان بينها وبينه قدر ما
يتخطى او قدر عظم الذراع فصاعدا فلا باس صلت بحذاه وحدها وروى جميل عن ابي عبدالله
ع انه قال لا باس ان تصلي المرأة بحذاء الرجل وهو يصلي فان النبي صلى الله عليه واله كان يصلي
وعايشة بين يديه وهي حايض وكان اذا اراد ان يسجد غمز رجلها فرفعت رجلها
حتى يسجد ولا باس ان تكون بين يدي الرجل والمرأة وهما يصليان مرفقة او شيء

باب ما يصلى فيه وما لا يصلى فيه من الثياب وجميع الانواع روى محمد بن مسلم عن ابي
جعفر ع عن جلود الميتة تلبس في الصلوة اذا دبغ فقال لا وان دبغ سبعين مرة وسئل
الصادق ع عن قول الله عز وجل لموسى فاخلع نعليك انك بالوادي المقدس طوى قال
كانتا من جلد حمار ميت وسئل ابو جعفر وابو عبدالله عليه السلام فقيل لهما انا نشتري
ثيابا تصيبها الخمر وودك الخنزير عند حاكتها انصلي فيها قبل ان نغسلها فقال نعم لا
باس ان الله حرم اكله وشربه ولم يحرم لبسه ومسه والصلوة فيه وسأل محمد بن علي الحلبي اباعبدالله ع
عن الرجل يكون له الثوب الواحد فيه بول لا يقدر على غسله قال يصلي فيه وسأله عبدالرحمن
بن ابي عبدالله عن الرجل يجنب في ثوب وليس معه غيره ولا يقدر على غسله قال يصلي فيه
وفي خبر اخر قال يصلي فيه واذا وجد الماء غسله واعاد الصلوة وسأل علي بن جعفر اخاه
موسى بن جعفر عليه السلام عن رجل عريان وحضرت الصلوة فاصاب ثوبا نصفه دم
او كله دم يصلي فيه او يصلي عريانا قال ان وجد ماء غسله فان لم يجد ماء صلى فيه ولم
يصل عريانا وكتب صفوان بن يحيى الى ابي الحسن عليه السلام عن الرجل معه ثوبان فاصاب
احدهما بول ولم يدر ايهما وحضرت الصلوة وخاف فوتها وليس عنده ماء كيف يصنع قال
يصلي فيهما جميعا قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله يعني على الانفراد وقال محمد بن مسلم لابي جعفر ع
الدم يكون في الثوب علي وانا في الصلوة فقال ان رايته وعليك ثوب غيره فاطرحه وصل في
غيره وان لم يكن عليك ثوب غيره فامض في صلوتك ولا اعادة عليك ما لم يزد على مقدار
درهم فان كان اقل من درهم فليس بشيء رايته او لم تره واذا كنت قد رايته وهو اكثر من
مقدار الدرهم فضيعت غسله وصليت فيه صلوات كثيرة فاعد ما صليت فيه وليس ذلك بمنزلة

المني والبول ثم ذكر عليه السلام المني فشدد فيه وجعله اشد من البول ثم قال ان رايت المني قبل او بعد ما تدخل في الصلوة فعليك الاعادة اعادة الصلوة وان انت نظرت في ثوبك فلم تصبه وصليت فيه فلا اعادة عليك وكذلك البول وقال امير المؤمنين عليه السلام السيف بمنزلة الرداء تصلي فيه ما لم تر فيه دما والقوس بمنزلة الرداء الا انه لا يجوز للرجل ان يصلي وبين يديه سيف لان القبلة امن وروى ذلك عن امير المؤمنين عليه السلام وسال علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل هل يصلح له ان يصلي على الرطبة النابتة قال اذا الصق جبهته على الارض فلا باس وسأله عن الصلوة على الحشيش النابت او الثيل وهو يصيب ارض جدد قال لا باس وعن الرجل هل يصلح له ان يصلي والسراج موضوع بين يديه في القبلة قال لا يصلح له ان يستقبل النار هذا هو الاصل الذي يجب ان يعمل به فاما الحديث الذي روي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا باس ان يصلي الرجل والنار والسراج والصورة بين يديه لان الذي يصلي له اقرب اليه من الذي بين يديه فهو حديث يروى عن ثلثة من المجهولين باسناد منقطع يرويه الحسن بن علي الكوفي وهو معروف عن الحسين بن عمرو عن ابيه عن عمرو بن ابراهيم الهمداني وهو مجهول يرفع الحديث قال ابو عبد الله عليه السلام ذلك ولكنها رخصة اقترنت بها علة صدرت عن ثقات ثم اتصلت بالمجهولين والانقطاع فمن اخذ بها لم يكن مخطيا بعد ان يعلم ان الاصل هو النهي وان الاطلاق هو رخصة والرخصة رحمة وسئل الصادق عليه السلام عن الصلوة في القلنسوة السوداء فقال لا تصل فيها فانها لباس اهل النار وقال امير المؤمنين عليه السلام فيما علم اصحابه لا تلبسوا السواد فانه لباس فرعون وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يكره السواد الا في ثلثة العمامة والخف والكساء وروي انه هبط جبرئيل عليه السلام على رسول الله صلى الله عليه وآله في قباء اسود ومنطقة فيها خنجر فقال يا جبرئيل ما هذا الزي فقال زي ولد عمك العباس يا محمد ويل لولدك من ولد عمك العباس فخرج النبي صلى الله عليه وآله الى العباس فقال يا عم ويل لولدي من ولدك فقال يا رسول الله فاجب نفسي قال جرى القلم بما فيه وروى اسماعيل بن مسلم عن الصادق عليه السلام انه قال اوحى الله عز وجل الى نبي من انبيائه قل للمؤمنين لا يلبسوا لباس اعدائي ولا يطعموا مطاعم اعدائي ولا يسلكوا مسالك اعدائي فيكونوا اعدائي كما هم اعدائي فاما لبس السواد للتقية فلا اثم فيه فقد روي عن حذيفة بن منصور انه قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام بالحيرة فاتاه رسول ابي العباس الخليفة يدعوه فدعا بممطر احد وجهيه اسود والاخر ابيض فلبسه ثم قال عليه السلام اما اني البسه وانا اعلم انه لباس اهل النار وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا يصلي وفي يده خاتم حديد وقال عليه السلام ما طهر الله يدا فيها حلقة حديد وروى عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يصلي وعليه خاتم حديد قال لا ولا يتختم به لانه من لباس اهل النار وروى ابو الجارود عن ابي جعفر عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لعلي عليه السلام اني احب لك ما احب لنفسي واكره لك ما اكره لنفسي فلا تتختم بخاتم ذهب فانه زينتك في الاخرة ولا تلبس القرمز فانه من اردية ابليس ولا تركب بميثرة حمراء فانها من مراكب ابليس ولا تلبس الحرير فيحرق الله جلدك يوم القيامة يلقاه ولم يطلق النبي صلى الله عليه وآله لبس الحرير لاحد من الرجال الا لعبد الرحمن بن عوف وذلك انه كان رجلا قملا وسال علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يصلي وامامه شيء من الطير قال لا باس وعن الرجل يصلي وامامه حمار واقف قال يضع بينه وبينه قصبة او عودا او شيئا يقيمه بينهما ثم يصلي فلا باس وعن الرجل ومعه دبة من جلد حمار او بغل قال لا يصلح ان يصلي وهي معه الا ان يتخوف عليها ذهابها فلا باس ان يصلي وهي معه وعن الرجل يحرك بعض اسنانه وهو في الصلوة هل ينزعه قال ان كان لا يدميه فلينزعه وان كان يدمي فلينصرف وعن الرجل يصلي وفي كمه طير فقال ان خاف عليه ذهابا فلا باس وعن الرجل يكون به الثالول او الجرح هل يصلح ان يقطع الثالول وهو في صلاته او ينتف بعض لحمه من ذلك الجرح ويطرحه قال ان لم يتخوف ان يسيل الدم فلا باس وان تخوف ان يسيل الدم فلا يقطعه وعن الرجل يكون في صلاة فريضة فيقوم في الركعة صلاة ثم فرعاه رجل فتشجج فسال الدم فانصرف وغسله ولم يتكلم حتى رجع الى المسجد هل يعتد بما صلى ام يستقبل الصلوة قال يستقبل الصلوة ولا يعتد بشيء مما صلى وعن الرجل يرى في ثوبه خرء الطير او غيره هل يحكه وهو في صلاته قال لا باس ان يرفع الرجل طرفه الى السماء وهو يصلي وسأله عن الخلاخيل هل يصح لبسها

وقال لا باس

للمساجد والصبيان قال ان كن صماً فلا بأس وان كان لها صوت فلا يصلي وسأله عن فارة المسك تكون مع الرجل وهي في جيبه
او ثيابه قال لا بأس بذلك وسأله عن الرجل هل يصلح له ان يصلي وفي فيه الخرز واللؤلؤ قال ان كان يمنعه من قراءته
فلا وان كان لا يمنعه فلا بأس وسأل عمار بن موسى اباعبدالله عن الرجل هل يجوز له ان يصلي وبين يديه مصحف مفتوح
في قبلته قال لا قلت وان كان في غلافه قال نعم وعن الرجل يصلي وبين يديه تور فيه نضوح قال نعم قال وقلت يصلي وبين
يديه مجمرة شبه قال نعم قلت فان كان فيها نار قال لا يصلي حتى ينحيها عن قبلته وعن الصلوة في ثوب يكون في علمه مثال طير
او غير ذلك قال لا وعن الرجل يلبس الخاتم فيه نقش مثال الطير او غير ذلك قال لا تجوز الصلوة فيه وسأل حبيب بن المعلى ابا
عبدالله عم قال له اني رجل كثير السهو فما احفظ صلوتي الا بخاتمي احوله من مكان الى مكان فقال لا بأس به وسأل
محمد بن مسلم اباجعفر عم فقال له ايصلي الرجل وهو متلثم فقال اما على الدابة فنعم واما على الارض فلا وسأل عبد
بن الحجاج اباعبدالله عن الدراهم تكون مع الرجل وهو يصلي مربوطة فقال ما اشتهي ان يصلي ومعه هذه الدراهم التي فيها
التماثيل ثم قال عم ما للناس بد من حفظ بضايعهم فان صلى وهي معه فلتكن من خلفه ولا يجعل شيئا منها بينه وبين القبلة
وسأل موسى بن عمر بن بزيع اباالحسن الرضا عم فقال له اشد الازار والمنديل فوق قميصي في الصلوة فقال لا
بأس وسأل العيص بن القسم اباعبدالله عم عن الرجل يصلي في ثوب المرأة وازارها ويعتم بخمارها فقال
اذا كانت مأمونة وروى عن عبدالله بن سنان انه قال سأل ابو عبدالله عم عن رجل ليس معه الا
سراويل فقال يحل التكة منه فيضعها على عاتقه ويصلي وان كان معه سيف وليس معه ثوب فليتقلد السيف
ويصلي قائما وروى زرارة عن ابي جعفر عم انه قال ادنى ما يجزيك ان تصلي فيه بقدر ما يكون على منكبيك
مثل جناحي الخطاف وقال ابو بصير لابي عبدالله عم ما يجزي الرجل من الثياب ان يصلي فيه فقال صلى الحسين
بن علي صلوات الله عليه في ثوب قد قلص عن نصف ساقه وقارب ركبتيه ليس على منكبيه منه الا قدر
جناحي الخطاف وكان اذا ركع سقط عن منكبيه وكلما سجد يناله عنقه فرده على منكبيه بيده فلم يزل ذلك دأبه
ودأبه مشتغلا به حتى انصرف وروى الفضيل عن ابي جعفر عم قال صلت فاطمة صلوات الله عليها في درع
وخمارها على راسها ليس عليها اكثر مما وارت به شعرها واذنيها وروى زرارة عنه انه قال الرجل
يرى العقرب والافعى والحية وهو يصلي ايقتلها قال نعم ان شاء فعل وسأل سليمان بن جعفر
الجعفري العبد الصالح موسى بن جعفر عم عن الرجل ياتي السوق فيشتري جبة فراء لا يدري ا
هي ذكية ام غير ذكية ايصلي فيها فقال نعم ليس عليكم المسألة ان اباجعفر عم كان يقول ان الخوارج
ضيقوا على انفسهم بجهالتهم ان الدين اوسع من ذلك وسأل اسماعيل بن عيسى اباالحسن الرضا عم
عن الجلود والفراء يشتريه الرجل في سوق من اسواق الجبل ايسأل عن ذكاته اذا كان البائع
غير عارف قال عليكم ان تسألوا عنه اذا رأيتم المشركين يبيعون ذلك واذا رأيتم

خرز ولولو

خ ل رجل

الجبل حصن من الشام

يصلون

يصلون فيه

فلا تسألوا عنه وروى عن جعفر بن محمد بن يونس ان اباه كتب الى ابي الحسن عم يسأله عن
الفرو والخف البسه واصلي فيه ولا اعلم انه ذكي فكتب لا بأس به وروى عن هشام الحناط
انه قال سمعت موسى بن جعفر عم يقول ما اكل الورق والشجر فلا بأس بان يصلي فيه وما اكل الميتة
فلا تصلي فيه وقال زرارة قال ابو جعفر عم خرج امير المؤمنين عم على قوم فراهم يصلون في المسجد
قد سدلوا ارديتهم فقال لهم ما لكم قد سدلتم ثيابكم كانكم يهود قد خرجوا من فهرهم يعني
من بيعهم اياكم وسدل ثيابكم وقال زرارة قال ابو جعفر عم اياك والتحاف الصماء قال قلت وما
الصماء قال ان تدخل الثوب من تحت جناحك فتجعله على منكب واحد وروى في الرجل
يخرج عريانا فتدركه الصلوة انه يصلي عريانا قائما ان لم يره احد فان رآه احد صلى جالسا
وروى ابو جميلة عن ابي عبدالله عم انه سأله عن ثوب المجوسي البسه واصلي فيه قال نعم قال قلت
الخمر قال نعم نحن نشتري الثياب السابرية فنلبسها ولا نغسلها وروى زياد بن المنذر عن ابي جعفر عم
انه سأله رجل وهو حاضر عن الرجل يخرج من الحمام او يغتسل فيتوشح ويلبس قميصه فوق الازار فيصلي
وهو كذلك قال هذا من عمل قوم لوط فقلت له انه يتوشح فوق القميص قال هذا من التجبر قلت ان
القميص رقيق يلتحف به قال نعم حل الازار في الصلوة والخذف بالحصى ومضغ الكندر في المجالس
وعلى ظهر الطريق من عمل قوم لوط وقد رويت رخصة في التوشح بالازار فوق القميص عن العبد
الصالح وعن ابي الحسن الثالث عليهما السلام وعن ابي جعفر الثاني وبها اخذ وافتي وسأل
عبدالله بن بكير اباعبدالله عم في الرجل يصلي ويرسل جانبي ثوبه قال لا بأس وسأله ابو بصير
عن الرجل يصلي في حر شديد فيخاف على جبهته من الارض قال يضع ثوبه تحت جبهته وسأل
داود الصرمي اباالحسن علي بن محمد فقال اني اخرج في هذا الوجه وربما لم يكن موضع اصلي فيه من الثلج
فكيف اصنع قال ان امكنك ان لا تسجد على الثلج فلا تسجد عليه وان لم يمكنك فسوه واسجد
عليه وسأل ابراهيم بن ابي محمود الرضا عم عن الرجل يصلي على سرير من ساج ويسجد على الساج
قال نعم وروى محمد بن مسلم عن ابي عبدالله انه قال لا بأس بالصلوة على البواري والخصفة
وكل نبات الا الثمرة وسأل سماعة بن مهران اباعبدالله عم عن لحوم السباع من الطير والدواب
فقال اما اكل لحمها فانا نكرهه واما الجلود فاركبوا عليها ولا تلبسوا منها شيئا تصلون فيه قال ابي رضي
الله عنه في رسالته الي لا بأس بالصلوة في شعر ووبر كل ما اكلت لحمه وان كان عليك غيره من سنجاب

الفنك دابة تروى ... الجيب انواع الفرو

او سمور او فنك واردت الصلوة فيها فانزعه وقد روي في ذلك رخصة واياك ان تصلي في ثعلب ولا في الثوب
الذي يليه من تحته ومن فوقه وقد روي عن سليمان بن جعفر الجعفري انه قال رايت الرضا
ع يصلي في جبة خز وروى علي بن مهزيار قال رايت ابا جعفر الثاني ع يصلي الفريضة وغيرها
في جبة خز طاروني وكساني جبة خز وذكر انه لبسها على بدنه وصلى فيها وامرني بالصلوة فيها وروى
عن يحيى بن ابي عمران انه قال كتبت الى ابي جعفر الثاني ع في السنجاب والفنك والخز وقلت جعلت فداك
احب ان لا تجيبني بالتقية في ذلك فكتب بخطه الي صل فيها وروى عن داود الصرمي انه قال سال رجل ابا الحسن
الثالث ع عن الصلوة في الخز يغش بوبر الارانب فكتب يجوز ذلك وهذه رخصة الاخذ بها ماجور
ورادها ماثوم والاصل ما ذكره ابي رحمه الله تع في رسالته الي وصل في الخز ما لم يكن مغشوشا بوبر الارانب
وقال فيها ولا تصل في ديباج ولا في حرير ولا في وشي ولا في شيء من ابريسم محض الا ان يكون ثوبا سداه ابريسم
ولحمته قطن او كتان وكتب ابراهيم بن مهزيار الى ابي محمد الحسن ع يساله عن الصلوة في القرمز وان
اصحابنا يتوقفون عن الصلوة فيه فكتب لا باس به مطلق والحمد لله قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله تع وذلك اذا لم
يكن القرمز من ابريسم محض والذي نهي عنه هو ما كان من ابريسم محض وكتب اليه في الرجل يجعل في جبته بدل
القطن قزا هل يصلي فيه فكتب نعم لا باس به يعني بقز المعز لا قز الابريسم وقد وردت الاخبار بالنهي عن لبس
الديباج والحرير والابريسم المحض والصلوة فيه للرجال ووردت الرخصة في لبس ذلك للنساء ولم ترد بجواز صلاتهن
فيه فالنهي عن الصلوة في الابريسم المحض على العموم للرجال والنساء حتى يخصهن خبر بالاطلاق لهن بالصلوة فيه كما خصهن
بلبسه ولم يطلق للرجال لبس الحرير والديباج الا في الحرب ولا باس بهما وان كان فيهما تماثيل وروى ذلك سماعة
بن مهران عن ابي عبد الله ع وروى يوسف بن محمد بن ابراهيم عنه ع انه قال لا باس بالثوب ان يكون سداه وزره
وعلمه حريرا وانما يكره الحرير المبهم للرجال وروي عنه مسمع بن عبد الملك البصري انه قال لا باس ان يأخذ
من ديباج الكعبة فيجعله غلاف مصحف او يجعله مصلى يصلي عليه وسال محمد بن اسماعيل بن بزيع ابا الحسن
الرضا ع عن الصلوة في الثوب المعلم فكره ما فيه التماثيل ولا يجوز الصلوة في تكة راسها من ابريسم ولا
باس بالصلوة في الفراء الخوارزمية ومما يدبغ بارض الحجاز ولا باس بالصلوة في صوف الميتة لان الصوف ليس فيه
روح وسال سماعة بن مهران ابا عبد الله ع عن تقليد السيف في الصلوة فيه الفراء والكيمخت فقال لا باس ما لم
تعلم انه ميتة وسال علي بن الريان بن الصلت ابا الحسن الثالث ع عن الرجل ياخذ من شعره واظفاره
ثم يقوم الى الصلوة من غير ان ينفضه من ثوبه قال لا باس وسال يونس بن يعقوب ابا عبد الله ع عن الرجل
يصلي وعليه البرطلة فقال لا يضره وسمعت مشايخنا رضي الله عنهم يقولون لا يجوز الصلوة في الطابقية ولا
يجوز للمعتم ان يصلي الا وهو متحنك وروي عمار الساباطي عن ابي عبد الله ع انه قال من خرج في سفر
فلم يدر العمامة تحت حنكه فاصابه الم لا دواء له فلا يلومن الا نفسه وقال الصادق ع ضمنت لمن

خرج

خرج من بيته معتما ان يرجع اليهم سالما وقال ع اني لاعجب ممن ياخذ
في حاجته وهو على وضوء كيف لا تقضى حاجته واني لاعجب ممن ياخذ في
حاجة وهو معتم تحت حنكه كيف لا تقضى حاجته وقال النبي ص ع الفرق
بين المسلمين والمشركين التحنك بالعمائم وذلك في اول الاسلام وابتدائه وقد نقل عنه صلى الله عليه وآله
اهل الخلاف ايضا انه امر بالتحنك ونهى عن الاقتعاط وسال الحلبي وعبيد الله ابن سنان ابا
عبد الله عليه السلام اهل يعري الرجل في صلاته وثوبه على فيه فقال لا باس بذلك وفي رواية
الحلبي اذا سمع الهمهمة وسال رفاعة بن موسى ابا الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن المختضب اذا
تمكن من السجود والقراءة يصلي في خضابه قال نعم اذا كانت خرقته طاهرة وكان متوضيا ولا باس ان
تصلي المرأة وهي مختضبة ويداها مربوطتان وروى ذلك عمار الساباطي عن الصادق عليه السلام
وروى علي بن جعفر وعلي بن يقطين عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام انهما سالاه عن الرجل والمرأة
يختضبان ايصليان وهما مختضبان بالحناء والوسمة فقال اذا ابرزوا الفم والمنخر فلا باس وروى محمد بن
مسلم عن ابي جعفر ع عن الرجل يصلي ولا يخرج يديه من ثوبه فقال ان اخرج يديه فحسن وان لم
يخرج فلا باس وروى زياد بن سوقة عن ابي جعفر ع انه قال لا باس ان يصلي احدكم في الثوب الواحد وازراره
محلولة ان دين محمد حنيف **باب** ما يسجد عليه وما لا يسجد عليه قال الصادق ع السجود على
الارض فريضة وعلى غير ذلك سنة وقال ع السجود على طين قبر الحسين ع ينور الى الارضين السابعة
ومن كانت معه سبحة من طين قبر الحسين ع كتب مسبحا وان لم يسبح بها والتسبيح بالاصابع
افضل منه بغيرها لانها مسؤولات يوم القيامة وروى حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام
انه قال السجود لا يجوز الا على الارض او على ما انبتت الارض الا ما اكل او لبس وقال ابي رحمه الله في رسالته الي اسجد على الارض او على
ما انبتت الارض وروى عن ياسر الخادم انه قال مر بي ابو الحسن وانا اصلي على الطبري وقد القيت
عليه شيئا فقال لي ما لك لا تسجد عليه اليس هو من نبات الارض ولا تسجد على الحصر المدنية لان سيورها
من جلد ولا تسجد على شعر ولا صوف ولا جلد ولا ابريسم ولا زجاج ولا حديد ولا صفر ولا شبه ولا
رصاص ولا نحاس ولا ريش ولا رماد وان كانت الارض حارة تخاف على جبهتك الاحتراق او كانت
ليلة مظلمة خفت عقربا او شوكة توذيك فلا باس ان تسجد على كمك اذا كان من قطن او كتان وان كان
في جبهتك دمل فاحفر حفيرة فاذا سجدت جعلت الدمل فيها وان كانت في جبهتك علة لا تقدر

الواحد

الخادم وانا ... وروى عن ياسر الخادم انه قال مر بي ابو الحسن وانا اصلي على الطبري وقد القيت عليه شيئا اسجد عليه فقال لي ما لك لا تسجد عليه اليس هو من نبات الارض

من اجلها

على السجود عليها فاسجد على قرنك الايمن من جبهتك وان لم تقدر عليها فاسجد على قرنك
الايسر فان لم تقدر فاسجد على ظهر كفك فان لم تقدر عليها فاسجد على ذقنك
لقول الله عز وجل ان الذين اوتوا العلم من قبله اذا يتلى عليهم يخرون للاذقان سجدا الى قوله ويزيدهم
خشوعا ولا باس بالقيام ووضع الركبتين والكفين والابهامين على غير الارض وترغم بانفك ويجزيك في وضع
الجبهة من قصاص الشعر الى الحاجبين مقدار درهم ويكون سجودك كما يتخوى البعير الضامر عند بروكه تكون
شبه المعلق لا يكون شيء من جسدك على شيء منه وسال المعلى بن خنيس ابا عبد الله عليه السلام عن
الصلوة على القفر والقير فقال لا باس وسال الحسن بن محبوب ابا الحسن عليه السلام عن الجص يوقد عليه بالعذرة
وعظام الموتى ثم يجصص به المسجد ايسجد عليه فكتب اليه بخطه ان الماء والنار قد طهراه وسال داود بن
ابي يزيد ابا الحسن الثالث عن القراطيس والكواغذ المكتوبة عليها هل يجوز عليه السجود فكتب يجوز
وسال علي بن يقطين ابا الحسن الاول ع عن الرجل يسجد على المسح والبساط فقال لا باس اذا كان في حال
تقية ولا باس في السجود على الثياب في حال التقية وسال معوية بن عمار ابا عبد الله ع عن الصلوة
على القار فقال لا باس به وروى زرارة عن احدهما انه قال قلت له الرجل يسجد وعليه قلنسوة
او عمامة قال اذا مس شيء من جبهته الارض فيما بين حاجبيه وقصاص شعره فقد اجزا
عنه وروى يونس بن يعقوب رايت ابا عبد الله ع يسوي الحصا في موضع سجوده بين
السجدتين وروى علي بن بجيل انه قال رايت جعفر بن محمد عليهما السلام كلما سجد فرفع راسه
اخذ الحصا من موضع جبهته فوضعه على الارض وروى عمار الساباطي عن ابي عبد الله ع
انه قال ما بين قصاص الشعر الى طرف الانف مسجد فما اصاب الارض منه فقد اجزاك
وروى زرارة عنه ع مثل ذلك وسال رجل الصادق ع عن المكان يكون فيه الغبار
فانفخه اذا اردت السجود فقال لا باس وفي رسالة ابي رضي الله عنه الي لا تنفخ في موضع
سجودك فاذا اردت النفخ فليكن قبل دخولك في الصلوة وروي عن الصادق ع انه قال
انما يكره ذلك خشية ان يوذي من الى جانبه ويكره ان يمسح الرجل التراب عن جبهته وهو في
الصلوة ويكره ان يتركه بعد ما صلى فان مسح التراب من جبهته وهو في الصلوة فلا شيء
عليه لورود الرخصة فيه **باب** علة النهي عن السجود على الماكول والملبوس دون
الارض وما انبتت من سواهما قال هشام ابن الحكم لابي عبد الله ع اخبرني عما يجوز السجود عليه

وقال ع

وعما

وعما

لا يجوز قال السجود لا يجوز الا على الارض او على ما انبتت الارض الا ما اكل او لبس فقال له جعلت فداك
ما العلة في ذلك قال لان السجود خضوع لله عز وجل فلا ينبغي ان يكون على ما يوكل او يلبس لان
ابناء الدنيا عبيد ما ياكلون وما يلبسون والساجد في سجوده في عبادة الله عز وجل فلا ينبغي
ان يضع جبهته في سجوده على معبود ابناء الدنيا الذين اغتروا بغرورها والسجود
على الارض افضل لانه ابلغ في التواضع والخضوع والخشوع لله عز وجل **باب**
القبلة قال الصادق ع ان الله تبارك وتعالى جعل الكعبة قبلة لاهل المسجد وجعل
المسجد قبلة لاهل الحرم وجعل الحرم قبلة لاهل الدنيا وسال المفضل بن عمر ابا عبد الله ع
عن التحريف لاصحابنا ذات اليسار عن القبلة وعن السبب فيه فقال ان الحجر الاسود لما انزل
من الجنة ووضع في موضعه جعل انصاب الحرم من حيث لحقه النور نور الحجر فهو عن يمين الكعبة
اربعة اميال وعن يسارها ثمانية اميال فاذا انحرف الانسان ذات اليمين خرج عن حد القبلة لقلة
انصاب الحرم واذا انحرف الانسان ذات اليسار لم يكن خارجا عن حد القبلة ومن كان في المسجد الحرام صلى الى اي
جوانبها شاء ومن صلى في الكعبة صلى الى اي جوانبها شاء والافضل ذلك ان يقف بين العمودين على البلاطة الحمراء
ويستقبل الركن الذي فيه الحجر الاسود ومن كان فوق الكعبة وحضرت الصلوة اضطجع واومى
براسه الى البيت المعمور ومن كان فوق جبل ابي قبيس استقبل الكعبة وصلى فان الكعبة قبلة
ما فوقها الى السماء وصلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى بيت المقدس بعد النبوة ثلاثة عشر
سنة بمكة وتسعة عشر شهرا بالمدينة ثم عيرته اليهود فقالوا له انك تابع قبلتنا فاغتم لذلك غما شديدا
فلما كان في بعض الايام خرج عليه السلام يقلب وجهه في آفاق السماء فلما اصبح صلى الغداة فلما حضر
وقت الظهر صلى منها ركعتين فجاءه جبرئيل عليه السلام فقال له قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك
قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام الاية ثم اخذ بيد النبي صلى الله عليه وآله فحول وجهه
الى الكعبة وحول من خلفه وجوههم حتى قام الرجال مقام النساء والنساء مقام الرجال فكان اول صلوته الى
بيت المقدس واخرها الى الكعبة وبلغ الخبر مسجدا في المدينة وقد صلى اهله من العصر ركعتين فحولوا نحو الكعبة
وكانت اول صلوتهم الى بيت المقدس واخرها الى الكعبة فسمي ذلك المسجد مسجد القبلتين فقال المسلمون صلاتنا
تضيع يا رسول الله فانزل الله عز وجل وما كان الله ليضيع ايمانكم يعني صلاتكم الى بيت المقدس وقد اخرجت

عن اثنا عشر ميلا

من الظهر ركعتين

الى بيت المقدس

الخبر في ذلك علي وجهه في كتاب النبوة وروى عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله انه سأل الصادق عليه السلام عن رجل اعمى صلى على غير القبلة فقال ان كان في وقت فليعد وان كان الوقت قد مضى فلا يعد وقد سئل عن رجل صلى وهي متغيمة ثم تجلت فعلم انه صلى الى غير القبلة فقال ان كان في وقت فليعد وان كان الوقت قد مضى فلا يعد وروى زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال يجزي المتحير ابدا اين ما توجه اذا لم يعلم اين وجه القبلة وسأله معاوية بن عمار عن الرجل يقوم في الصلوة ثم ينظر بعد ما فرغ فيرى انه قد انحرف عن القبلة يمينا او شمالا فقال له قد مضت صلوته وما بين المشرق والمغرب قبلة ونزلت هذه الاية في قبلة المتحير ولله المشرق والمغرب فاينما تولوا فثم وجه الله وروى محمد بن ابي حمزة عن ابي الحسن الاول عليه السلام انه قال اذا ظهر النز من خلف الكنيف وهو في القبلة يستره بشيء ولا يقطع صلوة المسلم شيء يمر بين يديه من كلب او امرأة او حمار او غير ذلك ونهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن الاحراق في القبلة ورأى صلى الله عليه وآله نخامة في المسجد فمشى اليها بعرجون من عراجين ارطاب فحكها ثم رجع القهقرى فبنى على صلوته وقال الصادق عليه السلام وهذا يفتح من الصلوة ابوابا كثيرة ونهى عن الجماع مستقبل القبلة ومستدبرها ونهى عن استقبال القبلة ببول او غائط وقال ابو جعفر عليه السلام اذا بزق احدكم في الصلوة فلا يبزق تلقاء وجهه ولا عن يمينه وليبزق عن يساره وتحت قدمه اليسرى وقال الصادق عليه السلام من حبس ريقه اجلالا لله تعالى اورثه الله صحة حتى الممات وقد روي فيمن لا يهتدي الى القبلة في مفازة انه يصلي الى اربع جوانب وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا صلوة الا الى القبلة في مفازة وغيرها قال قلت له واين حد القبلة قال ما بين المشرق والمغرب قبلة كله قال قلت فمن صلى الى غير القبلة او في يوم غيم في غير الوقت قال يعيد وقال في حديث ذكره له ثم استقبل القبلة بوجهك ولا تقلب بوجهك من القبلة فتفسد صلوتك فان الله عز وجل يقول لنبيه صلى الله عليه وآله في الفريضة فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره وقم منتصبا فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال من لم يقم صلبه فلا صلوة له واخشع ببصرك لله عز وجل ولا ترفعه الى السماء وليكن حذاء وجهك في موضع سجودك وقال ابو جعفر عليه السلام لزرارة لا تعاد الصلوة الا من خمسة الطهور والوقت والقبلة والركوع والسجود وقال ابو الحسن في رسالته الى ابراهيم بن ... اذا اردت ان تصلي نافلة وانت راكب فصل ... واستقبل برأس دابتك حيث توجهت بك مستقبل القبلة ومستدبرها يمينا وشمالا فان صليت فريضة على ظهر دابتك فاستقبل القبلة بتكبيرة الافتتاح ثم امض حيث توجهت بك دابتك واقرأ

اردت الركوع والسجود فاركع واسجد على شيء يكون معك مما يجوز السجود عليه ولا تصلها الا على حال اضطرار شديد وتفعل فيها اذا صليت ماشيا مثل ذلك الا انك اذا اردت السجود سجدت على الارض وقال فيها اذا تعرض لك سبع وخفت فوت الصلوة فاستقبل القبلة وصل صلوتك بالايماء وان خشيت السبع وتعرض لك فدر معه كيف دار وصل بالايماء وروي اذا عصفت الريح بمن في السفينة ولم يقدر ان يدور الى القبلة صلى الى صدر السفينة وقال النبي صلى الله عليه وآله الكل واعض قبلة وكل موضع قبلة ... في الجمعة والعيدين وصلوة الاستسقاء في الخطبة يستقبلهم الامام ويستقبلونه حتى يفرغ من خطبته وقال رجل للصادق عليه السلام اني اكون في السفر ولا اهتدي الى القبلة بالليل فقال اتعرف الكوكب الذي يقال له جدي قلت نعم قال اجعله على يمينك واذا كنت في طريق الحج فاجعله بين كتفيك

باب الحد الذي يوخذ فيه الصبيان

قال الصادق عليه السلام انا نأمر الصبيان بالصلوة وهم ابناء خمس سنين فمروا صبيانكم بالصلوة اذا كانوا ابناء سبع سنين ونحن نأمر صبياننا بالصيام اذا كانوا ابناء سبع سنين ما طاقوا من صيام اليوم ان كان الى نصف النهار او اكثر من ذلك او اقل فاذا غلبهم العطش والجوع افطروا حتى يتعودوا الصوم ويطيقوه فمروا صبيانكم بالصيام اذا كانوا ابناء تسع سنين ما طاقوا من صيام اليوم فاذا غلبهم العطش افطروا وروى عن الحسن بن قارن انه قال سألت ابا الحسن الرضا عليه السلام او سئل وانا اسمع عن الرجل يجبر ولده وهو لا يصلي اليوم واليومين فقال وكم اتى على الغلام فقلت ثمان سنين فقال سبحان الله يترك الصلوة قال قلت يصيبه الوجع قال يصلي على نحو ما يقدر وروى عبد الله بن فضالة عن ابي عبد الله او ابي جعفر عليهما السلام قال سمعته يقول اذا بلغ الغلام ثلاث سنين يقال له قل لا اله الا الله سبع مرات ثم يترك حتى يتم له ثلاث سنين وسبعة اشهر وعشرون يوما فيقال له قل محمد رسول الله سبع مرات ويترك حتى يتم له اربع سنين ثم يقال له قل سبع مرات صلى الله على محمد وآله ويترك حتى يتم له خمس سنين ثم يقال له ايهما يمينك وايهما شمالك فاذا عرف ذلك حول وجهه الى القبلة ويقال له اسجد ثم يترك حتى يتم له سبع سنين قيل له فاذا تم له سبع سنين قيل له اغسل وجهك وكفيك فاذا غسلهما قيل له صل ثم يترك حتى يتم له تسع سنين فاذا تمت له علم الوضوء وضرب عليه وامر بالصلوة وضرب عليها فاذا تعلم الوضوء والصلوة غفر الله عز وجل لوالديه ان شاء الله تعالى

باب الاذان والاقامة وثواب المؤذنين

روى حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لما اسري برسول الله صلى الله عليه وآله حضرت الصلوة فاذن جبرئيل عليه السلام فلما قال الله اكبر الله اكبر قالت الملائكة الله اكبر الله اكبر فلما قال اشهد ان

لا اله الا الله قالت الملائكة خلع الانداد فلما قال اشهد ان محمدا رسول الله قالت الملائكة نبي بعث فلما قال حي على الصلوة قالت الملائكة حث على عبادة ربه فلما قال حي على الفلاح قالت الملائكة افلح من تبعه وروى منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام قال هبط جبرئيل عليه السلام بالاذان على رسول الله صلى الله عليه وآله وكان رأسه في حجر علي عليه السلام فاذن جبرئيل واقام فلما انتبه رسول الله صلى الله عليه وآله قال يا علي سمعت قال نعم قال احفظت قال نعم قال ادع بلالا فعلمه فدعا علي عليه السلام بلالا فعلمه وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال تؤذن وانت على غير وضوء في ثوب واحد قائما او قاعدا واين ما توجهت ولكن اذا اقمت فعلى وضوء متهيئا للصلوة وروى احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن الرضا عليه السلام انه قال يؤذن الرجل وهو جالس ويؤذن وهو راكب وروى ابو بصير عن الصادق عليه السلام انه قال لا بأس ان تؤذن راكبا وماشيا وعلى غير وضوء ولا تقم وانت راكب او جالس الا من علة او تكون في ارض ملصة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله للمؤذن فيما بين الاذان والاقامة مثل اجر الشهيد المتشحط بدمه في سبيل الله عز وجل فقال علي عليه السلام انهم يجتلدون على الاذان فقال كلا انه يأتي على الناس زمان يطرحون الاذان على ضعفائهم فتلك لحوم حرمها الله على النار وقال علي عليه السلام اخر ما فارقت عليه حبيب قلبي محمد صلى الله عليه وآله قال يا علي اذا صليت فصل صلوة اضعف من خلفك ولا تتخذن مؤذنا يأخذ على اذانه اجرا وروى خالد بن نجيح عن الصادق عليه السلام انه قال التكبير جزم في الاذان مع الافصاح بالهاء والالف وروي عن ابي بصير عن احدهما انه قال ان بلالا كان عبدا صالحا فقال لا اؤذن لاحد بعد رسول الله صلى الله عليه وآله فترك يومئذ حي على خير العمل وروى الحسن بن السري عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من السنة اذا اذن الرجل ان يضع اصبعيه في اذنيه وروى خالد بن نجيح عنه انه قال الاذان والاقامة مجزومان وفي خبر اخر موقوفان وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال لا يجزيك من الاذان الا ما اسمعت نفسك او فهمته وافصح بالالف والهاء وصل على النبي وآله كلما ذكرته او ذكره ذاكر عندك في اذان وغيره وكلما اشتد صوتك من غير ان تجهد نفسك كان من يسمع اكثر وكان اجرك في ذلك اعظم وسأل معاوية بن وهب ابا عبد الله عليه السلام عن الاذان فقال اجهر به وارفع به صوتك فاذا اقمت فدون ذلك ولا تنتظر باذانك واقامتك الا دخول وقت الصلوة واحدر اقامتك حدرا وروى عن عمار الساباطي انه قال اذا قمت الى صلوة الفريضة فاذن واقم وافصل بين الاذان والاقامة بقعود او بكلام او تسبيح وقال سألته كم الذي يجزي بين الاذان والاقامة قال الحمد لله وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يؤذن وهو يمشي وهو على

ظهر او على ظهر الدابة قال نعم اذا كان التشهد مستقبل القبلة فلا بأس وروى عنه زرارة انه قال اذا اقيمت الصلوة حرم الكلام على الامام واهل المسجد الا في تقديم امام وقال علي عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله يؤمكم اقرؤكم ويؤذن لكم خياركم وفي حديث اخر افصحكم وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من اذن في مصر من امصار المسلمين سنة وجبت له الجنة وقال ابو جعفر عليه السلام المؤذن يغفر الله له مد بصره ومد صوته في السماء ويصدقه كل رطب ويابس سمعه وله من كل من يصلي بصوته حسنة وقال عليه السلام من اذن سبع سنين محتسبا جاء يوم القيامة ولا ذنب له وروي ان الملائكة اذا سمعت الاذان من اهل الارض قالت هذه اصوات امة محمد بتوحيد الله عز وجل فيستغفرون لامة محمد وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ادنى ما يجزي من الاذان ان تفتتح الليل باذان واقامة ويجزيك في سائر الصلوات اقامة وجمع رسول الله صلى الله عليه وآله بين الظهرين بعرفة باذان واحد واقامتين وجمع بين المغرب والعشاء بجمع باذان واحد واقامتين وروى عبد الله بن سنان عن الصادق عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله جمع بين الظهر والعصر باذان واقامتين وجمع بين المغرب والعشاء في الحضر من غير علة باذان واقامتين وروي ان من صلى باذان واقامة صلى خلفه صفان من الملائكة ومن صلى باقامة بغير اذان صلى خلفه واحد وحد الصف ما بين المشرق والمغرب وفي رواية العباس بن هلال عن ابي الحسن الرضا عليه السلام انه قال من اذن واقام صلى خلفه صفان من الملائكة وان اقام بغير اذان صلى عن يمينه واحد وعن شماله واحد ثم قال اغتنم الصفين وفي رواية ابن ابي ليلى عن علي عليه السلام انه قال من صلى باذان واقامة صلى خلفه صفان من الملائكة لا يرى طرفاهما ومن صلى باقامة صلى خلفه ملك وقال الصادق عليه السلام من قال حين يسمع اذان الصبح اللهم اني اسألك باقبال نهارك وادبار ليلك وحضور صلواتك واصوات دعاتك ان تتوب علي انك انت التواب الرحيم وقال مثل ذلك حين يسمع اذان المغرب ثم مات من يومه او ليلته مات تائبا وكان ابن النباح يقول في اذانه حي على خير العمل فاذا رآه علي عليه السلام قال مرحبا بالقائلين عدلا وبالصلوة مرحبا واهلا وروى الحارث بن المغيرة النصري عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من سمع المؤذن يقول اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فقال مصدقا محتسبا وانا اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله اكتفي بهما عن كل من ابى وجحد واعين بهما من اقر وشهد كان له من الاجر عدد من انكر وجحد وعدد من اقر وشهد وقال ابو جعفر عليه السلام لمحمد بن مسلم لا تدعن ذكر الله على كل حال ولو سمعت المنادي ينادي بالاذان وانت على الخلاء فاذكر الله عز وجل وقل كما يقول المؤذن وسأل زيد الشحام ابا عبد الله عليه السلام عن رجل نسي الاذان والاقامة حتى دخل في الصلوة فقال ان كان ذكر قبل ان يقرأ فليصل على النبي صلى الله عليه وآله وليقم وان كان قد دخل في القراءة فليتم صلوته وروى عن عمار الساباطي انه قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل نسي من الاذان حرفا فذكر حين فرغ من الاذان والاقامة قال يرجع الى الحرف الذي نسيه فليقله وليقل من ذلك الحرف الى اخره ولا يعيد الاذان كله ولا الاقامة وسأل معاوية بن وهب ابا عبد الله عليه السلام عن التثويب الذي يكون بين الاذان والاقامة فقال ما نعرفه وكان علي عليه السلام يقول لا بأس ان يؤذن الغلام قبل ان يحتلم ولا بأس ان يؤذن

المؤذن وهو جنب ولا يقيم حتى يغتسل وروى ابو بكر الحضرمي وكليب الاسدي عن ابي عبد الله عم انه حكى لهما
الاذان فقال الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد
ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الصلوة حي على الفلاح حي على
خير العمل حي على خير العمل الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله لا اله الا الله والاقامة كذلك ولا باس ان يقول
في صلوة الغداة على اثر حي على خير العمل الصلوة خير من النوم مرتين للتقية وقال مصنف هذا الكتاب
رحمه الله هذا هو الاذان الصحيح لا يزاد فيه ولا ينقص منه والمفوضة لعنهم الله قد وضعوا اخبارا وزادوا بها
في الاذان محمد وآل محمد خير البرية مرتين وفي بعض رواياتهم بعد اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان عليا ولي الله
مرتين ومنهم من روى بدل ذلك اشهد ان عليا امير المؤمنين حقا مرتين ولا شك في ان عليا ولي الله وانه امير
المؤمنين حقا وان محمدا وآله صلى الله عليه وآله خير البرية ولكن ليس ذلك في اصل الاذان وانما ذكرت ذلك
ليعرف بهذه الزيادة المتهمون بالتفويض المدلسون انفسهم في جملتنا وقال الصادق عم في المؤذنين انهم
الامناء وقال عم صل الجمعة باذان هؤلاء فانهم اشد شيء مواظبة على الوقت وينبغي ان يكون بين الاذان
والاقامة جلسة تفصل الا المغرب فانه يجزيه بين الاذان والاقامة نفس وروى عبد الرحمن ابن ابي عبد الله
عن الصادق عم انه قال يجزيك في السفر اقامة بغير اذان وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عم انه قال
اذا اذنت في الطريق او في بيتك ثم اقمت في المسجد اجزاك وكان علي عم يؤذن ويقيم غيره وكان
يقيم وقد اذن غيره وشكا هشام ابن ابراهيم الى ابي الحسن الرضا عم سقمه وانه لا يولد له ولد
فامره ان يرفع صوته بالاذان في منزله قال ففعلت ذلك فاذهب الله عني سقمي وكثر ولدي وقال
محمد بن راشد وكنت دائم العلة ما انفك منها في نفسي وجماعة من خدمي وعيالي حتى كنت ابقى وما معي احد
يخدمني فلما سمعت ذلك من هشام عملت به فاذهب الله عني وعن عيالي العلل والحمد لله تعالى
ان من سمع الاذان فقال مثل ما يقول المؤذن زيد في رزقه وروى عن عبد الله بن علي قال حملت
متاعي من البصرة الى مصر فقدمتها فبينا انا في بعض الطريق اذا انا بشيخ طويل شديد الادمة ابيض
الراس واللحية عليه طمران احدهما اسود والاخر ابيض فقلت من هذا فقالوا بلال مولى
رسول الله صلعم فاخذت الواحي فاتيته وسلمت عليه فقلت له السلام عليك ايها الشيخ فقال
وعليك السلام قلت يرحمك الله حدثني بما سمعت من رسول الله صلعم فقال ما يدريك من انا
فقلت له انت بلال مؤذن رسول الله صلعم قال فبكى وبكيت حتى اجتمع الناس علينا ونحن نبكي قال
ثم قال يا غلام من اي البلاد انت فقلت من اهل العراق فقال بخ بخ فمكث ساعة ثم قال اكتب

يا اخي

اهل العراق بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلعم يقول المؤذنون امناء المؤمنين على صلواتهم
وصومهم ولحومهم ودمائهم لا يسألون الله عز وجل شيئا الا اعطاهم ولا يشفعون في شيء الا شفعوا
قلت زدني يرحمك الله قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلعم يقول من
اذن اربعين عاما محتسبا بعثه الله تعالى يوم القيمة وله عمل اربعين صديقا عملا مبرورا متقبلا
قلت زدني يرحمك الله قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلعم يقول من اذن
عشرين عاما بعثه الله يوم القيمة وله من النور مثل نور السماء قلت زدني يرحمك الله قال
اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلعم يقول من اذن عشر سنين اسكنه الله
تعالى مع ابراهيم الخليل في قبته او في درجته قلت زدني يرحمك الله قال اكتب بسم الله الر
حمن الرحيم سمعت رسول الله صلعم يقول من اذن سنة واحدة بعثه الله عز وجل يوم القيمة
وقد غفرت ذنوبه كلها بالغة ما بلغت ولو كانت مثل زنة جبل احد قلت زدني يرحمك
الله قال نعم فاحفظ واعمل واحتسب سمعت رسول الله صلعم يقول من اذن في سبيل الله عز وجل
صلوة واحدة ايمانا واحتسابا وتقربا الى الله تع غفر الله له ما سلف من ذنوبه ومن
عليه بالعصمة فيما بقي من عمره وجمع بينه وبين الشهداء في الجنة قلت زدني يرحمك
الله بشيء باحسن ما سمعت من رسول الله صلعم قال ويحك يا غلام قطعت انياط قلبي
وبكى وبكيت حتى اني والله لرحمته ثم قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول
الله صلعم يقول اذا كان يوم القيمة وجمع الله تع الناس في صعيد واحد بعث الله عز
وجل الى المؤذنين بملائكة من نور معهم الوية واعلام من نور يقودون جنائب من نور ازمتها زبرجد
اخضر وحقائبها المسك الاذفر يركبها المؤذنون فيقومون عليها قياما تقودهم الملائكة ينادون باعلى
صوتهم بالاذان ثم بكى بكاء شديدا حتى انتحب وبكيت فلما سكت قلت مم بكاؤك قال ويحك
ذكرتني شيئا سمعت حبيبي وصفيي عم يقول والذي بعثني بالحق نبيا انهم ليمرون على الخلق
قياما على النجائب فيقولون الله اكبر الله اكبر فاذا قالوا ذلك سمعت لامتي ضجيجا فسأله اسامة
بن زيد عن ذلك الضجيج ما هو قال الضجيج التسبيح والتحميد والتهليل فاذا قالوا اشهد ان لا اله
الا الله قالت امتي اياه كنا نعبد في الدنيا فيقال صدقتم فاذا قالوا اشهد ان محمدا رسول الله قالت امتي هذا

هذا الذي اتانا برسالة ربنا جل جلاله وامنا به ولم نره فيقال صدقتم هذا الذي ادى اليكم الرسالة
من ربكم وكنتم به مؤمنين فحقيق على الله عز وجل ان يجمع بينكم وبين نبيكم فينتهي بهم الى منازلهم
وفيها ما لا عين رات ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ثم نظر الي فقال ان استطعت ولا قوة الا
بالله ان لا تموت الا وانت مؤذن فافعل فقلت يرحمك الله تفضل علي واخبرني فاني فقير محتاج وادّ الي ما سمعت
من رسول الله صلعم فانك قد رايته ولم اره وصف لي كيف وصف لك رسول الله صلى الله عليه وآله بناء الجنة قال اكتب
بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول ان سور الجنة لبنة من ذهب ولبنة من
فضة ولبنة من ياقوت وملاطها المسك الاذفر وشرفها الياقوت الاحمر والاخضر والاصفر قلت فما ابوابها قال ابوابها
مختلفة باب الرحمة من ياقوتة حمراء قلت فما حلقته قال ويحك كف عني فقد كلفتني شططا قلت ما انا بكاف عنك
حتى تؤدي الي ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم اما باب الصبر فباب
صغير مصراع واحد من ياقوتة حمراء لا حلق له واما باب الشكر فانه من ياقوتة بيضاء لها مصراعان
ما بينهما مسيرة خمسمائة عام له ضجيج وحنين يقول اللهم جئني باهلي قلت هل يتكلم الباب قال نعم ينطقه الله عز وجل
ذو الجلال والاكرام واما باب البلاء قلت اليس باب البلاء باب الصبر قال لا قلت فما البلاء قال المصائب
والاسقام والجذام وهو باب من ياقوتة صفراء له مصراع واحد ما اقل من يدخل منه قلت يرحمك الله زدني وتفضل
علي فاني فقير قال يا غلام لقد كلفتني شططا اما الباب الاعظم فيدخل منه العباد الصالحون وهم اهل الزهد والورع
والراغبون الى الله عز وجل المستانسون به قلت يرحمك الله فاذا دخلوا الجنة فماذا يصنعون قال يسيرون على نهرين
في سفن الياقوت مجاذيفها اللؤلؤ فيها ملائكة من نور عليهم ثياب خضر شديد خضرتها قلت يرحمك
الله هل يكون من النور اخضر قال ان الثياب خضر ولكن فيها نور من نور رب العالمين جل جلاله
يسيرون على حافتي ذلك النهر قلت فما اسم ذلك النهر قال جنة الماوى قلت هل وسطها غيرها قال نعم جنة عدن
وهي في وسط الجنان واما جنة عدن فسورها ياقوت احمر وحصاها اللؤلؤ قلت فهل فيها غيرها قال نعم جنة
الفردوس قلت وكيف سورها قال ويحك كف عني حرت على قلبي قلت بل انت الفاعل بي ذلك ما انا بكاف عنك حتى تتم
لي الصفة وتخبرني عن سورها قال سورها نور فقلت الغرف التي فيها قال من نور رب العالمين عز وجل قلت
زدني يرحمك الله قال ويحك الى هذا انتهى بي رسول الله صلى الله عليه وآله طوبى لك ان انت وصلت الى
ما في هذه الصفة وطوبى لمن يؤمن بهذا قلت يرحمك الله انا والله من المؤمنين بهذا قال ويحك انه من

ومن

يؤمن بالحق ويصدق بالمنهاج ولم يرغب في الدنيا ولا في زهرتها وحاسب نفسه قلت انا مؤمن بهذا قال ابشر ولكن
يا بني سدد ولا تيأس واعمل ولا تفرط وارج وخف واسمع قولي ثم بكى وشهق ثلاث شهقات فظننت انه قد مات ثم قال فداكم
ابي وامي لو رآكم محمد صلى الله عليه وآله لقرت عينه حين تسألون عن هذه الصفات ثم قال النجاة النجاة الوحا الوحا الرحيل الرحيل
العمل العمل واياكم والتفريط ويحكم اجعلوني في حل مما فرطت فقلت له انت في حل مما فرطت جزاك الله الجنة
كما اديت وفعلت الذي يجب عليك ثم ودعني وقال اتق الله وأد الى امة محمد صلى الله عليه وآله ما اديت اليك
فقلت له افعل ان شاء الله قال استودع الله دينك وامانتك وزودك التقوى واعانك على طاعته بمشيئته وقد
اذن رسول الله صلى الله عليه وآله ثم كان يقول اشهد اني رسول الله صلى الله عليه وآله وقيل كان يقول فيه اشهد
ان محمدا رسول الله فان الاخبار قد وردت بجميعا وكان لرسول الله صلى الله عليه وآله مؤذنان احدهما
بلال والاخر ابن ام مكتوم وهو اعمى وكان يؤذن قبل الصبح وكان بلال يؤذن بعد الصبح فقال النبي صلى الله عليه
وآله ان ابن ام مكتوم يؤذن بليل فاذا سمعتم اذانه فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان بلال فغيرت العامة هذا
الحديث عن جهته وقالوا انه عم قال ان بلالا يؤذن بليل فاذا سمعتم اذانه فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان ابن
ام مكتوم وروى انه لما قبض رسول الله صلى الله عليه وآله امتنع بلال من الاذان وقال لا اؤذن لاحد بعد رسول الله
صلى الله عليه وآله وان فاطمة عليها السلام قالت ذات يوم اشتهي ان اسمع صوت مؤذن ابي عليه السلام بالاذان
فبلغ ذلك بلالا فاخذ في الاذان فلما قال الله اكبر الله اكبر ذكرت اباها صلى الله عليه وآله وايامه فلم تتمالك من البكاء فلما
بلغ الى قوله اشهد ان محمدا رسول الله شهقت فاطمة عم وسقطت لوجهها وغشي عليها فقال الناس لبلال امسك
يا بلال فقد فارقت ابنة رسول الله صلى الله عليه وآله الدنيا فظنوا انها قد ماتت فقطع اذانه ولم يتمه
فافاقت عم وسالته ان يتم الاذان فلم يفعل وقال لها يا سيدة النسوان اني اخشى عليك مما تنزلينه بنفسك
اذا سمعت صوتي بالاذان فاعفته عن ذلك وقال الصادق عليه السلام ليس على النساء اذان ولا اقامة ولا جمعة ولا استلام
الحجر ولا دخول الكعبة ولا جماعة ولا الهرولة بين الصفا والمروة ولا الحلق انما يقصرن من شعورهن وروى انه
يكفيها من التقصير مثل طرف الانملة وفي خبر اخر قال الصادق عليه السلام ليس على المراة اذان ولا اقامة اذا سمعت اذان
القبيلة ويكفيها الشهادتان ولكن اذا اذنت واقامت فهو افضل وليس في صلوة العيدين اذان ولا اقامة
وقال الصادق عليه السلام اذا تغولت بكم الغول فاذنوا وقال عم المولود اذا ولد يؤذن في اذنه اليمنى ويقام في اليسرى
وقال عم من لم ياكل اللحم اربعين يوما ساء خلقه ومن ساء خلقه فاذنوا في اذنه وقال عم كان اسم النبي يكرر في الاذان
وروى انه كان في المدينة اذا اذن المؤذن يوم الجمعة نادى مناد حرم البيع لقول الله عز وجل يا ايها الذين
امنوا اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع وفيما ذكر الفضل بن شاذان من العلل عن الرضا عم انه
قال انما امر الناس بالاذان لعلل كثيرة منها ان يكون تذكيرا للناس وتنبيها للغافل وتعريفا لمن جهل الوقت واشتغل عنه
ويكون المؤذن بذلك داعيا الى عبادة الخالق ومرغبا فيها مقرا له بالتوحيد مجاهرا بالايمان معلنا بالاسلام مؤذنا لمن
ينساها وانما يقال له مؤذن لانه يؤذن بالصلوة وانما بدا فيه بالتكبير وختم بالتهليل لان الله عز وجل اراد ان يكون الا
بتداء بذكره واسمه واسم الله تع بالتكبير في اول الحرف وفي التهليل في اخره وانما جعل مثنى مثنى ليكون تكرارا في اذان المستمعين
موكدا عليهم ان سها احد عن الاول لم يسه عن الثاني ولان الصلوة ركعتان ركعتان فلذلك جعل الاذان مثنى مثنى
وجعل التكبير في اول الاذان اربعا لان اول الاذان انما يبدو في غفلة وليس قبله كلام ينبه المستمع له فجعل الاوليان تنبيها
للمستمعين لما بعده في الاذان وجعل بعد التكبير الشهادتين لان اول الايمان هو التوحيد والاقرار للرسول صلى الله عليه وآله
بالرسالة وان طاعتهما ومعرفتهما مقرونتان ولان اصل الايمان انما هو الشهادتان فجعل شهادتين شهادتين كما جعل في

شاهدان

سائر الحقوق الكائنة شاهدان فاذا اقر العبد لله عز وجل بالتوحيد اقر والاقرار للرسول عليه السلام بالرسالة فقد اقر بجملة الايمان ولان اصل الايمان انما هو بالله تعالى وبرسوله وانما جعل بعد الشهادتين الدعاء الى الصلوة لان الاذان انما وضع لموضع الصلوة وانما هو الدعاء الى الصلوة في وسط الاذان ودعا الى الفلاح والى خير العمل وجعل ختم الكلام باسمه كما افتتح باسمه باب وصف الصلوة من فاتحتها الى خاتمتها روي عن حماد بن عيسى انه قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام يوما تحسن ان تصلي يا حماد قلت يا سيدي انا احفظ كتاب حريز في الصلوة قال فقال لا عليك قم فصل قال فقمت بين يديه متوجها فاستفتحت الصلوة وركعت وسجدت فقال يا حماد لا تحسن ان تصلي ما اقبح بالرجل ان ياتي عليه ستون سنة او سبعون سنة فلا يقيم صلوة واحدة بحدودها تامة قال حماد فاصابني في نفسي الذل فقلت جعلت فداك فعلمني الصلوة فقام ابو عبد الله عليه السلام مستقبل القبلة منتصبا فارسل يديه جميعا على فخذيه قد ضم اصابعه وقرب بين قدميه حتى كان بينهما قدر ثلاث اصابع مفرجات واستقبل باصابع رجليه جميعا لم يحرفهما عن القبلة بخشوع واستكانة فقال الله اكبر ثم قرا الحمد بترتيل وقل هو الله احد ثم صبر هنيئة بقدر ما يتنفس وهو قائم ثم قال الله اكبر وهو قائم ثم ركع وملأ كفيه من ركبتيه منفرجات ورد ركبتيه الى خلفه حتى استوى ظهره حتى لو صب عليه قطرة من ماء او دهن لم تزل لاستواء ظهره ورد ركبتيه الى خلفه ونصب عنقه وغمض عينيه ثم سبح ثلاثا بترتيل وقال سبحان ربي العظيم وبحمده ثم استوى قائما فلما استمكن من القيام قال سمع الله لمن حمده ثم كبر وهو قائم ورفع يديه حيال وجهه ثم وضع يديه على الارض قبل ركبتيه وقال سبحان ربي الاعلى وبحمده ثلاث مرات ولم يضع شيئا من بدنه على شيء منه وسجد على ثمانية اعظم الجبهة والكفين والركبتين وابهامي الرجلين فهذه السبعة فرض ووضع الانف على الارض سنة وهو الارغام ثم رفع راسه من سجوده فلما استوى جالسا قال الله اكبر ثم قعد على جانبه الايسر ووضع ظاهر قدمه اليمنى على باطن قدمه اليسرى وقال استغفر الله ربي واتوب اليه ثم كبر وهو جالس وسجد الثانية وقال كما قال في الاولى ولم يستعن بشيء من بدنه على شيء منه في ركوع ولا في سجود وكان مجنحا ولم يضع ذراعيه على الارض فصلى ركعتين على هذا ثم قال يا حماد هكذا صل ولا تلتفت ولا تعبث بيديك واصابعك ولا تبزق عن يمينك ولا عن يسارك ولا بين يديك وقال الصادق عليه السلام اذا قمت الى الصلوة فقل اللهم اني اقدم اليك محمدا بين يدي حاجتي واتوجه اليك فاجعلني بهم وجيها في الدنيا والاخرة ومن المقربين واجعل صلاتي به مقبولة وذنبي به مغفورا ودعائي به مستجابا انك انت الغفور الرحيم فاذا قمت الى الصلوة فلا تاتي بها متكاسلا ولا متناعسا ولا مستعجلا ولكن على سكون ووقار فاذا دخلت في صلاتك فعليك بالتخشع والاقبال على صلاتك فان الله عز وجل يقول الذين هم في صلاتهم خاشعون وانها لكبيرة الا على الخاشعين واستقبل القبلة بوجهك ولا تقلب وجهك عن القبلة فتفسد صلاتك وقم منتصبا فان رسول الله صلى الله عليه واله قال من لم يقم صلبه فلا صلاة له واخشع ببصرك ولا ترفعه الى السماء وليكن نظرك الى موضع سجودك واشغل قلبك بصلاتك فانه لا يقبل من صلاتك الا ما اقبلت عليه بقلبك حتى انه ربما قبل من الصلوة ربعها او ثلثها او نصفها ولكن الله عز وجل يتمها للمؤمنين بالنوافل وليكن قيامك في الصلوة قيام العبد الذليل بين يدي الملك الجليل واعلم انك بين يدي من يراك ولا تراه وصل صلاة مودع كانك لا تصلي بعدها ابدا ولا تعبث بلحيتك ولا براسك ولا بيديك ولا تفرقع اصابعك ولا تقدم رجلا على

نشتها

بين قدميك واجعل بينهما قدر ثلاث اصابع الى شبر ولا تتمطى ولا تتثاءب ولا تضحك فان القهقهة تقطع الصلاة ولا تتورك فان الله عز وجل قد عذب قوما على التورك كان احدهم يضع يديه على وركيه من ملالة الصلوة ولا تلعب ذلك فانما يضع للحجوب وارسل يديك وضعهما على فخذيك قبالة ركبتيك فانه احرى ان تهتم بصلاتك ولا تشتغل عنها اذا حركتها كان ذلك يلهيك فائما ولا تستند الى جدار الا ان تكون مريضا ولا تلتفت عن يمينك ولا عن شمالك فان التفت حتى ترى من خلفك فقد وجب عليك اعادة الصلوة وان العبد اذا التفت في الصلوة نادى الله عز وجل فقال عبدي الى من تلتفت الى من هو خير لك مني فاذا التفت ثلاث مرات صرف الله عز وجل نظره عنه فلم ينظر اليه بعد ذلك ابدا ولا تنفخ موضع سجودك فان اردت النفخ فليكن قبل دخولك في الصلوة فانه يكره ثلاث نفخات في موضع السجود وعلى الرقي وعلى الطعام الحار ولا تبزق ولا تمخط فان من حبس ريقه اجلالا لله عز وجل اورثه الله صحة في صلاته الى الممات وارفع يديك في التكبير الى نحرك ولا تجاوز بكفيك اذنيك ثم ابسطهما بسطا وكبر ثلاث تكبيرات وقل اللهم انت الملك الحق المبين لا اله الا انت سبحانك وبحمدك عملت سوءا وظلمت نفسي فاغفر لي انه لا يغفر الذنوب الا انت ثم كبر تكبيرتين في ترتيل ترفع بهما يديك وقل لبيك وسعديك والخير في يديك والشر ليس اليك والمهدي من هديت عبدك وابن عبديك منك وبك ولك واليك لا ملجا ولا منجا ولا مفر منك الا اليك تباركت وتعاليت سبحانك وحنانيك سبحانك رب البيت ثم كبر تكبيرتين وقل وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض على ملة ابراهيم ودين محمد ومنهاج علي حنيفا مسلما وما انا من المشركين ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين ثم تعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم وان شئت كبرت سبع تكبيرات ولاء الا ان الذي وصفناه تعبد وانما جرت السنة في افتتاح الصلوة بالسبع تكبيرات لما رواه زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال خرج رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الى الصلوة وقد كان الحسين عليه السلام ابطا عن الكلام حتى تخوفوا ان لا يتكلم وان يكون به خرس فخرج به رسول الله صلى الله عليه واله حاملا على عاتقه وصف الناس خلفه فاقامه على يمينه فافتتح رسول الله صلى الله عليه واله الصلوة فكبر الحسين عليه السلام فلما سمع رسول الله صلى الله عليه واله تكبيره عاد فكبر فكبر الحسين عليه السلام حتى كبر رسول الله صلى الله عليه واله سبع تكبيرات وكبر الحسين عليه السلام فجرت السنة بذلك وقد روى هشام بن الحكم عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام لذلك علة اخرى وهي ان النبي صلى الله عليه واله لما اسري به الى السماء قطع سبع حجب فكبر عند كل حجاب تكبيرة فاوصله الله عز وجل بذلك الى منتهى الكرامة وذكر الفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام لذلك علة اخرى وهي انه انما صارت التكبيرات في اول الصلوة سبعا لان اصل الصلوة ركعتان واستفتاحهما بسبع تكبيرات تكبيرة الافتتاح وتكبيرة الركوع وتكبيرتي السجدتين وتكبيرة الركوع في الثانية وتكبيرتي

عز وجل لعظمته وكبريائه صراط الذين انعمت عليهم توكيدا في السؤال والرغبة وذكرا لما تقدم من نعمه على اوليائه ورغبة في مثل تلك النعمة غير المغضوب عليهم استعاذة من ان يكون من المعاندين الكافرين المستخفين به وبامره ونهيه ولا الضالين اعتصاما من ان يكون من الذين ضلوا عن سبيله من غير معرفة وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا فقد اجتمع فيه من جوامع الخير والحكمة من امر الاخرة والدنيا ما لا يجمعه شيء من الاشياء وذكر العلة التي من اجلها جعل الجهر في بعض الصلوات دون بعض ان الصلوات التي يجهر فيها انما هي في اوقات مظلمة فوجب ان يجهر فيها ليعلم المار ان هناك جماعة فان اراد ان يصلي صلى لانه ان لم ير جماعة علم ذلك من جهة السماع والصلاتان اللتان لا يجهر فيهما انما هما بالنهار في اوقات مضيئة فهي من جهة الرؤية لا يحتاج فيها الى السماع فاذا قرات الحمد والسورة فكبر ولحال وانت منتصب واركع وضع يدك اليمنى على ركبتك اليمنى قبل اليسرى وضع راحتيك على ركبتيك والقم اصابعك عين الركبة وفرج اصابعك ومد عنقك وليكن نظرك في الركوع الى ما بين قدميك الى موضع سجودك وسال رجل امير المؤمنين عليه السلام فقال يا ابن عم خير خلق الله ما معنى مد عنقك في الركوع فقال تاويله امنت بك ولو ضربت عنقي فاذا ركعت فقل اللهم لك ركعت ولك خشعت وبك امنت وعليك توكلت وانت ربي خشع لك وجهي وسمعي وبصري وشعري وبشري ولحمي ودمي ومخي وعصبي وعظامي وما اقلته قدماي الارض مني لله رب العالمين ثم قل سبحان ربي العظيم وبحمده ثلاث مرات وان قلتها خمسا فهو احسن وان قلتها سبعا فهو افضل ويجزيك ثلاث تسبيحات تقول سبحان الله سبحان الله سبحان الله وتسبيحة تامة تجزي المريض والمستعجل ثم ارفع راسك من الركوع وارفع يديك واستو قائما ثم قل سمع الله لمن حمده والحمد لله رب العالمين اهل الجبروت والعظمة ويجزيك سمع الله لمن حمده ثم كبر واهو الى السجود وضع يديك جميعا قبل ركبتيك وسال طلحة السلمي ابا عبد الله عليه السلام لاي علة يوضع اليدان على الارض قبل الركبتين قال لان اليدين مفتاح بهما الصلوة فلذلك كان السجود بهما اولى وان كان بين يديك وبين الارض ثوب في السجود فلا باس وان افضيت بهما الى الارض فهو افضل وروى اسماعيل بن مسلم عن الصادق عليه السلام عن ابيه عليه السلام انه قال اذا سجد احدكم فليباشر بكفيه الارض لعل الله يدفع عنه الغل يوم القيمة ويكون سجودك كما يتخوى البعير الضامر عند بروكه تكون شبه المعلق لا يكون شيء من جسدك على شيء منه ويكون نظرك في السجود الى طرف انفك ولا تفترش ذراعيك كافتراش السبع ولكن اجنح بهما وترغم بانفك ويجزيك في وضع الجبهة من قصاص الشعر الى الحاجبين مقدار درهم ومن لا يرغم بانفه فلا صلاة له وتقول في سجوده اللهم لك سجدت وبك امنت ولك اسلمت وعليك توكلت سجد لك وجهي وسمعي وشعري وبصري وبشري ومخي وعصبي وعظامي سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله رب العالمين ثم تقول سبحان ربي الاعلى وبحمده ثلاث مرات وان قلتها خمسا فهو احسن وان قلتها سبعا فهو افضل ويجزيك ثلاث تسبيحات تقول سبحان الله سبحان الله سبحان الله وتسبيحة تامة تجزي المريض

ثم ارفع راسك من السجود واقبض يديك قبضا فاذا تمكنت من الجلوس فارفع يديك بالتكبير وقل بين السجدتين اللهم اغفر لي وارحمني واجرني واهدني وعافني واعف عني ويجزيك اللهم اغفر لي وارحمني وارفع يديك مكبرا واسجد الثانية وقل فيها ما قلت في الاولى ولا باس بالاقعاء فيما بين السجدتين ولا باس به بين الاولى والثانية وبين الثالثة والرابعة ولا يجوز الاقعاء في موضع التشهدين لان المقعي ليس بجالس انما يكون بعضه قد جلس على بعض فلا يصبر للدعاء والتشهد ومن اجلسة الامام في موضع يجب ان يتقدم فيه فليتجاف والسجود منتهى العبادة من بني ادم لله تعالى واقرب ما يكون العبد الى الله تعالى اذا كان في سجوده وذلك قوله عز وجل واسجد واقترب وسال رجل امير المؤمنين عليه السلام فقال يا ابن عم خير الخلق ما معنى السجدة الاولى فقال تاويلها اللهم انك منها خلقتنا يعني من الارض وتاويل رفع راسك ومنها اخرجتنا والسجدة الثانية واليها تعيدنا ورفع راسك ومنها تخرجنا تارة اخرى وسال ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن علة الصلوة كيف صارت ركعتين واربع سجدات قال لان ركعة من قيام بركعتين من جلوس وانما يقال في الركوع سبحان ربي العظيم وبحمده وفي السجود سبحان ربي الاعلى وبحمده لانه لما انزل الله تبارك وتعالى فسبح باسم ربك العظيم قال النبي صلى الله عليه واله اجعلوها في ركوعكم فلما انزل الله سبح اسم ربك الاعلى قال النبي صلى الله عليه واله اجعلوها في سجودكم ثم ارفع راسك من السجدة الثانية وتمكن من الارض وارفع يديك وكبر ثم قم الى الثانية فاذا اتكيت على يديك للقيام قلت بحول الله وقوته اقوم واقعد فاذا قمت الى الثانية قراءة الحمد وسورة وقنت بعد القراءة قبل الركوع وانما يستحب ان يقرا في الاولى الحمد وانا انزلناه وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد لان انا انزلناه سورة النبي صلى الله عليه واله واهل بيته صلوات الله عليهم اجمعين فيجعلهم المصلي وسيلة الى الله تعالى ذكره لانه بهم وصل الى معرفة الله ويقرا في الثانية سورة التوحيد لان الدعاء على المصلي اثره مستجاب وعلى اثر القنوت والقنوت سنة واجبة من تركها متعمدا في كل صلوة فلا صلاة له قال عز وجل وقوموا لله قانتين يعني مطيعين داعين وادنى ما يجزي من القنوت انواع منها ان يقول رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم انك انت الاعز الاكرم ومنها ان يقول سبحان من دانت له السموات والارض بالعبودية ومنها ان يسبح ثلاث تسبيحات ولا باس ان تدعو في قنوتك وركوعك وسجودك وقيامك وقعودك للدنيا والاخرة وتسمي حاجتك ان شئت وسال الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن القنوت فيه قنوت معلوم فقال اثن على ربك وصل على نبيك واستغفر لذنبك وروى محمد بن مسلم عن زرارة انه قال القنوت في كل الصلوات وذكر شيخنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد رضي الله عنه عن سعد بن عبد الله انه كان يقول لا يجوز الدعاء في القنوت

فاذا كبر الانسان في اول صلاته سبع تكبيرات ثم نسي شيئا من تكبيرات الافتتاح من بعد او سها فيها لم يدخل عليه نقص في صلاته
وهذه العلل كلها صحيحة وكثرة العلل للشيء تزيده تأكيدا ولا يدخل هذا في التناقض وقد يجزي في الافتتاح تكبيرة واحدة
وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اتم الناس صلوة واوجزهم كان اذا دخل في الصلوة قال الله اكبر بسم الله الرحمن الرحيم
وسأل رجل امير المؤمنين عليه السلام فقال له يا ابن عم خير الخلق ما معنى رفع يديك في التكبيرة الاولى فقال عليه السلام
معناه الله اكبر الواحد الاحد الذي ليس كمثله شيء لا يلمس بالاخماس ولا يدرك بالحواس فاذا كبرت تكبيرة الافتتاح
فاقرأ الحمد وسورة معها وموسع عليك اي السور قرأت في فرائضك الا اربع سور وهي سورة الضحى والم نشرح
سورة واحدة والايلاف والم تر كيف لانهما جميعا سورة واحدة فاذا قرأتهما كما قرأت الضحى والم نشرح
في ركعة والايلاف والم تر في ركعة ولا تنفرد بواحدة من هذه الاربع السور في ركعة ولا تقرن بين سورتين في فريضة
فاما في النافلة فاقرن ما شئت ولا تقرأ في الفريضة شيئا من العزائم الاربع وهي سجدة لقمان وحم السجدة
والنجم وسورة اقرأ باسم ربك ومن قرأ شيئا من العزائم الاربع فليسجد وليقل الهي آمنا بما كفروا وعرفنا منك
ما انكروا واجبناك الى ما دعوا الهي فالعفو العفو ثم يرفع رأسه ويكبر وروي انه يقول في سجوده سجدة العزائم
لا اله الا الله حقا حقا لا اله الا الله ايمانا وتصديقا لا اله الا الله تعبدا ورقا سجدت لك يا رب تعبدا
ورقا لا مستنكفا ولا مستكبرا بل انا عبد ذليل خائف مستجير ثم يرفع رأسه ويكبر ومن سمع رجلا يقرأ العزائم
فليسجد وان كان على غير وضوء ويستحب ان يسجد الانسان في كل سورة فيها سجدة الا ان الواجب في هذه العزائم الاربع
وافضل ما يقرأ في الصلوة في اليوم والليلة في الركعة الاولى الحمد وانا انزلناه وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد
الا في صلوة العشاء الآخرة ليلة الجمعة فان الافضل ان يقرأ في الاولى منها الحمد وسورة الجمعة وفي الثانية الحمد
وسبح وفي صلوة الغداة والظهر والعصر يوم الجمعة في الاولى الحمد وسورة الجمعة وفي الثانية الحمد وسورة المنافقين
وجائز ان يقرأ في العشاء الآخرة ليلة الجمعة وصلوة الغداة والعصر بغير سورة الجمعة والمنافقين ولا يجوز
ان يقرأ في صلوة الظهر يوم الجمعة بغير سورة الجمعة والمنافقين فان نسيتهما او واحدة منهما في صلوة الظهر
وقرأت غيرهما ثم ذكرت فارجع الى سورة الجمعة والمنافقين ما لم تقرأ نصف السورة فان قرأت نصف
السورة فتمم السورة واجعلها ركعتين نافلة وسلم فيهما واعد صلاتك بسورة الجمعة والمنافقين وقد روي
رخصة في القراءة في صلوة الظهر بغير سورة الجمعة والمنافقين لا استعملها ولا افتي بها الا في حال السفر والمرض
وخيفة فوت حاجة وفي صلوة الغداة يوم الاثنين ويوم الخميس في الركعة الاولى الحمد وهل اتى على الانسان
وفي الثانية الحمد وهل اتاك حديث الغاشية فان من قرأهما في صلوة الغداة يوم الاثنين ويوم
الخميس وقاه الله شر اليومين وحكى من صحب الرضا عليه السلام الى خراسان لما اشخص اليها انه كان

يقرى

في صلواته بالسور التي ذكرناها فلذلك اخترناها من بين السور بالذكر في هذا الكتاب ويجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في جميع الصلوات
واجهر بجميع القراءة في المغرب والعشاء الآخرة والغداة من غير ان تجهد نفسك او ترفع صوتك شديدا وليكن ذلك
وسطا لان الله عز وجل يقول ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلا والجهر بالقراءة في صلوة
الظهر والعصر فان من جهر بالقراءة فيهما او اخفى في المغرب بالقراءة او العشاء او الغداة متعمدا فعليه اعادة صلاته
فان فعل ذلك ناسيا فلا شيء عليه الا يوم الجمعة في صلوة الظهر فانه يجهر فيها وفي الركعتين الاخراوين بالتسبيح
وقال الرضا عليه السلام انما جعل القراءة في الركعتين الاولتين والتسبيح في الاخيرتين للفرق بين ما فرضه
الله من عنده وبين ما فرضه رسول الله صلى الله عليه وآله وسأل محمد بن عمران ابا عبد الله عليه السلام فقال لاي علة يجهر في صلوة
الجمعة وصلوة المغرب وصلوة العشاء الآخرة وصلوة الغداة وسائر الصلوات الظهر والعصر لا يجهر فيهما ولاي علة صار التسبيح
في الركعتين الاخيرتين افضل من القراءة قال لان النبي صلى الله عليه وآله لما اسري به الى السماء كان اول صلوة فرض الله عليه
الظهر يوم الجمعة فاضاف الله عز وجل اليه الملائكة تصلي خلفه وامر نبيه عليه السلام ان يجهر بالقراءة ليبين لهم فضله
ثم فرض عليه العصر ولم يضف اليه احدا من الملائكة فامره ان يخفي القراءة لانه لم يكن وراءه احد ثم فرض عليه
المغرب واضاف اليه الملائكة فامره بالاجهار وكذلك العشاء الآخرة فلما كان قرب الفجر نزل ففرض الله عليه صلوة الفجر
فامره بالاجهار ليبين للناس فضله كما بين للملائكة فلهذه العلة الجهر فيها وصار التسبيح افضل من القراءة في الاخيرتين
لان النبي صلى الله عليه وآله لما كان في الاخيرتين ذكر ما رأى من عظمة الله عز وجل فدهش فقال سبحان الله
والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فلذلك صار التسبيح افضل من القراءة وسأل يحيى بن اكثم القاضي ابا الحسن الاول عليه
السلام عن صلوة الفجر لم يجهر فيها بالقراءة وهي من صلوات النهار وانما يجهر في صلوة الليل فقال لان
النبي صلى الله عليه وآله كان يغلس بها فقربها من الليل وفيما ذكره الفضل من العلل عن الرضا عليه
السلام انه قال امر الناس بالقراءة في الصلوة لئلا يكون القرآن مهجورا مضيعا وليكن محفوظا
مدروسا فلا يضمحل ولا يجهل وانما بدئ بالحمد دون سائر السور لانه ليس شيء من القرآن والكلام جمع
فيه من جوامع الخير والحكمة ما جمع في سورة الحمد وذلك ان قوله عز وجل الحمد لله انما هو اداء لما اوجب الله
عز وجل على خلقه من الشكر وشكر لما وفق عبده من الخير رب العالمين توحيد له وتحميد واقرار بانه
هو الخالق المالك لا غيره الرحمن الرحيم استعطاف وذكر لآلائه ونعمائه على جميع خلقه مالك يوم الدين
اقرار له بالبعث والحساب والمجازاة وايجاب ملك الآخرة له كايجاب ملك الدنيا اياك نعبد رغبة وتقرب
الى الله عز وجل تعالى ذكره واخلاص له بالعمل دون غيره واياك نستعين استزادة من توفيقه وعبادته و
استدامة لما انعم عليه ونصره اهدنا الصراط المستقيم استرشادا لدينه واعتصاما بحبله واستزادة في المعرفة لربه

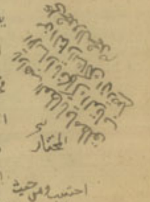
بالفارسية وروى عن محمد بن الحسن الصفار يقول انه يجوز والذي اقول به انه يجوز لقول ابي جعفر الثاني ع
لا باس ان يتكلم الرجل في صلاة الفريضة بكل شيء يناجي به ربه عز وجل ولو لم يرد هذا الخبر لكنت اجيزه
بالخبر الذي روي عن الصادق عليه السلام انه قال كل شيء مطلق حتى يرد فيه نهي والنهي عن الدعاء
بالفارسية في الصلاة غير موجود والحمد لله وقال الحلبي لم اسمي الائمة عليهم السلام في الصلاة قال اجملهم
وقال الصادق عليه السلام كلما ناجيت به ربك في الصلاة فليس بكلام وسأل منصور بن يونس بزرج
عن الرجل يتباكى في الصلاة المفروضة حتى يبكي قال قرة عين والله وقال اذا كان ذلك فاذكرني
عنده وروي ان البكاء على الميت يقطع الصلاة والبكاء لذكر الجنة والنار من افضل الاعمال في الصلاة وروي
انه ما من شيء الا وله كيل او وزن الا البكاء من خشية الله عز وجل فان القطرة منه تطفئ بحارا من النيران
ولو ان باكيا بكى في امة لرحموا وكل عين باكية يوم القيمة الا ثلث اعين عين بكت من خشية الله
وعين غضت عن محارم الله وعين باتت ساهرة في سبيل الله وروي عن صفوان الجمال انه قال صليت خلف
ابي عبد الله عليه السلام اياما فكان يقنت في كل صلاة يجهر فيها او لا يجهر وروي عن زرارة انه قال
قال ابو جعفر عليه السلام القنوت كله جهار والقول في قنوت الفريضة في الايام كلها الا في الجمعة اللهم اني
اسألك لي ولوالدي ولاهل بيتي وولدي واخواني المؤمنين فيك اليقين والعفو والمعافاة والرحمة
والعافية في الدنيا والآخرة فاذا فرغت من القنوت فاركع واسجد فاذا رفعت راسك من السجدة
الثانية فتشهد وقل بسم الله وبالله والحمد لله والاسماء الحسنى كلها لله اشهد ان لا اله الا الله واشهد
ان محمدا عبده ورسوله ارسله بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة ثم انهض الى الثالثة وقل اذا اتكأت
على يديك للقيام بحول الله وقوته اقوم واقعد وقل في الركعتين الاخيرتين اماما كنت او غير امام
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ثلاث مرات وان شئت قرأت في كل ركعة
منهما الحمد الا ان التسبيح افضل فاذا صليت الركعة الرابعة فتشهد وقل في تشهدك بسم الله
وبالله والاسماء الحسنى كلها لله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله
ارسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون التحيات لله والصلوات الطيبات
الطاهرات الزاكيات الناعمات الغاديات الرائحات المباركات الحسنات لله ما طاب وطهر
وزكى وخلص ونمى فلله وما خبث فلغيره اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا
عبده ورسوله ارسله بالحق بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة واشهد ان الجنة حق وان النار حق
وان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور واشهد ان ربي نعم الرب وان

محمدا نعم الرسول واشهد ما على الرسول الا البلاغ المبين السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته
السلام على محمد بن عبد الله خاتم النبيين السلام على الائمة الراشدين المهديين السلام على جميع انبياء الله
ورسله وملائكته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ويجزيك في التشهد الشهادتان وهذا
افضل لانها العبادة ثم تسلم وانت مستقبل وتميل بانفك الى يمينك ان كنت اماما وان صليت وحدك قلت
السلام عليكم مرة واحدة وانت مستقبل القبلة وتميل بانفك الى يمينك وان كنت خلف امام تأتم به فسلم تجاه
القبلة واحدة ردا على الامام وتسلم على يمينك واحدة وعلى يسارك واحدة الا ان يكون على يسارك انسان
فلا تسلم على يسارك الا ان يكون بجنب حائط فتسلم على يسارك ولا تدع التسليم على يمينك كان على يمينك
احد ام لم يكن وقال رجل لامير المؤمنين عليه السلام يا ابن عم خير خلق الله صلى الله عليه وآله ما معنى رفع رجلك
اليمنى وطرحك اليسرى في التشهد قال تأويله اللهم امت الباطل واقم الحق قال فما معنى قول الامام السلام عليكم فقال
الامام يترجم عن الله عز وجل ويقول في ترجمته لاهل الجماعة امان لكم من عذاب الله يوم القيمة فاذا سلمت
رفعت يديك بالتكبير ثلاثا وقلت لا اله الا الله وحده لا شريك له انجز وعده ونصر عبده واعز جنده وغلب
الاحزاب وحده فله الملك وله الحمد وهو يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير وسبح تسبيح فاطمة الزهراء
عليها السلام اربع وثلثون تكبيرة وثلاث وثلثون تحميدة وثلث وثلثون تسبيحة فانه روي عن الصادق عليه السلام
انه قال من سبح تسبيح الزهراء عليها السلام في دبر الفريضة قبل ان يثني رجليه غفر الله له وروي ان امير المؤمنين
عليه السلام قال لرجل من بني سعد الا احدثك عني وعن فاطمة عليها السلام انها كانت عندي فاستقت بالقربة
حتى اثر في صدرها وطحنت بالرحى حتى مجلت يداها وكسحت البيت حتى اغبرت ثيابها واوقدت تحت القدر
حتى دكنت ثيابها فاصابها من ذلك ضرر شديد فقلت لها لو اتيت اباك فسألتيه خادما يكفيك حر ما انت
فيه من هذا العمل فاتت النبي صلى الله عليه وآله فوجدت عنده احداثا فاستحيت فانصرفت فعلم عليه السلام انها
جاءت لحاجة فغدا علينا ونحن في لحافنا فقال السلام عليكم فسكتنا واستحيينا لمكاننا ثم قال السلام عليكم فسكتنا فخشينا ان لم
نرد عليه ان ينصرف وقد كان يفعل ذلك يسلم ثلاثا فان اذن له والا انصرف فقلنا وعليك السلام يا رسول الله ادخل فدخل وجلس عند
رؤوسنا فقال يا فاطمة ما كانت حاجتك امس عند محمد فخشيت ان لم تجبه ان يقوم فاخرجت راسي فقلت والله انا اخبرك
يا رسول الله انها استقت بالقربة حتى اثر في صدرها وجرت بالرحى حتى مجلت يداها وكسحت البيت حتى اغبرت
ثيابها واوقدت تحت القدر حتى دكنت ثيابها فقلت لها لو اتيت اباك رسول الله فسألتيه خادما يكفيك حر
ما انت فيه من هذا العمل قال افلا اعلمكما ما هو خير لكما من الخادم فقلنا بلى يا رسول الله قال اذا اخذتما مضاجعكما

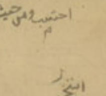
تكبرا اربعا وثلثين تكبيرة وسبحا ثلاثا وثلثين تسبيحة واحمدا ثلاثا وثلثين تحميدة فاخرجت فاطمة عليها السلام
راسها فقالت رضيت عن الله وعن رسوله فاذا فرغت من تسبيح الزهراء فقل اللهم انت السلام ومنك
السلام واليك يعود السلام سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله
رب العالمين السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام على الائمة الهادين المهديين السلام
على جميع انبياء الله ورسله وملائكته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ثم تسلم على الائمة واحدا
واحدا عليهم السلام وتدعو بما احببت

باب التعقيب

قال الصادق عليه السلام ادنى ما يجزيك من
الدعاء بعد المكتوبة ان تقول اللهم صل على محمد وآل محمد اللهم انا نسألك من كل خير احاط به علمك ونعوذ بك من كل
شر احاط به علمك اللهم انا نسألك عافيتك في جميع امورنا ونعوذ بك من خزي الدنيا وعذاب الآخرة
وقال امير المؤمنين عليه السلام من احب ان يخرج من الدنيا وقد خلص من الذنوب كما يخلص الذهب الذي
لا كدر فيه ولا يطلبه احد بمظلمة فليقل في دبر الصلوات الخمس نسبة الرب تبارك وتعالى اثنتي عشرة مرة ثم يبسط
يديه ويقول اللهم اني اسألك باسمك المكنون المخزون الطهر الطاهر المبارك واسألك باسمك العظيم وسلطانك
القديم ان تصلي على محمد وآل محمد وان تعتق رقبتي من النار ثم قرأ حتى من الدنيا امنا وتدخلني الجنة سالما وان
تجعل دعائي اوله فلاحا واوسطه نجاحا وآخره صلاحا انك انت علام الغيوب ثم قال امير المؤمنين عليه
السلام هذا من المخبيات مما علمني رسول الله صلى الله عليه وآله وامرني ان اعلمه الحسن والحسين



وقال الصادق عليه السلام جاء جبرئيل عليه السلام الى يوسف عليه السلام وهو في السجن فقال يا يوسف قل في دبر كل فريضة
اللهم اجعل لي فرجا ومخرجا وارزقني من حيث احتسب ومن حيث لا احتسب وقال ابو جعفر عليه السلام تقول في دبر كل صلاة اللهم اهدني



من عندك وافض علي من فضلك وانشر علي من رحمتك وانزل علي من بركاتك وقال صفوان بن مهران الجمال
رأيت ابا عبد الله عليه السلام اذا صلى وفرغ من صلاته رفع يديه فوق راسه وقال ابو جعفر عليه السلام ما بسط
عبد يديه الى الله عز وجل الا واستحيى الله ان يردها صفرا حتى يجعل فيها من فضله ورحمته ما يشاء فاذا دعا احدكم فلا
يرد يديه حتى يمسح بهما على راسه ووجهه وفي خبر آخر على وجهه وصدره وقال امير المؤمنين عليه السلام من اراد ان
يكتال بالمكيال الاوفى فليكن آخر قوله سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين
فان له من كل مسلم حسنة وقال امير المؤمنين اذا فرغ احدكم من الصلاة فليرفع يديه الى السماء ولينصب في الدعاء
وقال ابن سبا يا امير المؤمنين اليس الله بكل مكان قال بلى قال فلم يرفع يديه الى السماء قال اوما تقرأ وفي السماء رزقكم وما
توعدون فمن اين يطلب الرزق الا من موضعه وموضع الرزق وما وعد الله عز وجل السماء وكان امير المؤمنين عليه

السلام

يقول اذا فرغ من الزوال اللهم اني اتقرب اليك بجودك وكرمك واتقرب اليك بمحمد عبدك ورسولك واتقرب اليك بملائكتك
المقربين وانبيائك المرسلين وبك اللهم انت الغني عني وبي الفاقة اليك انت الغني وانا الفقير اليك اقلتني عثرتي
وسترت على ذنوبي فاقض اليوم حاجتي ولا تعذبني بقبيح ما تعلم مني بل عفوك وجودك يسعني ثم يخر ساجدا ويقول
يا اهل التقوى ويا اهل المغفرة يا بر يا رحيم انت ابر بي من ابي وامي ومن جميع الخلائق اقلبني بقضاء حاجتي مجابا
دعائي مرحوما صوتي قد كشفت انواع البلاء عني وقال الصادق عليه السلام من قال اذا صلى المغرب ثلاث مرات
الحمد لله الذي يفعل ما يشاء ولا يفعل ما يشاء غيره اعطي خيرا كثيرا وكان عليه السلام يقول بين العشائين
اللهم بيدك مقادير الليل والنهار ومقادير الدنيا والآخرة ومقادير الموت والحياة ومقادير الشمس
والقمر ومقادير النصر والخذلان ومقادير الغنى والفقر اللهم ادرأ عني شر فسقة الجن والانس واجعل
منقلبي الى خير دائم ونعيم لا يزول وروي عن محمد بن الفرج انه قال كتب الي ابو جعفر محمد بن علي الرضا عليه السلام
بهذا الدعاء وعلمنيه وقال من دعا به في دبر كل صلاة الفجر لم يلتمس حاجة الا يسرت له وكفاه الله ما اهمه بسم الله
وبالله وصلى الله على محمد وآل محمد وافوض امري الى الله ان الله بصير بالعباد فوقاه الله سيئات ما مكروا لا اله
الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين فاستجبنا له ونجيناه من الغم وكذلك ننجي المؤمنين حسبنا الله ونعم
الوكيل نعم المولى فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله ما شاء
الله لا ما شاء الناس ما شاء الله وان كره الناس حسبي الرب من المربوبين حسبي الخالق من المخلوقين
حسبي الرازق من المرزوقين حسبي الذي لم يزل حسبي حسبي من كان مذ كنت حسبي لم يزل حسبي حسبي الله الذي
لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم وقال عليه السلام اذا انصرفت من صلاة مكتوبة فقل رضيت
بالله ربا وبالاسلام دينا وبالقرآن كتابا وبمحمد نبيا وبعلي وليا والحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد بن
علي وجعفر بن محمد وموسى بن جعفر وعلي بن موسى ومحمد بن علي وعلي بن محمد والحسن بن علي والحجة بن الحسن
بن علي ائمة اللهم وليك الحجة فاحفظه من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله ومن فوقه ومن تحته
وامدد له في عمره واجعله القائم بامرك والمنتصر لدينك وارِه ما يحب وما تقر به عينه في ذريته واهله وماله
وفي شيعته وفي عدوه وارهم منه ما يحذرون وارِه فيهم ما يحب وتقر به عينه واشف به صدورنا وصدور قوم
مؤمنين وكان النبي صلى الله عليه وآله يقول اذا فرغ من صلاته اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت
وما اعلنت واسرافي على نفسي وما انت اعلم به مني اللهم انت المقدم والمؤخر لا اله الا انت بعلمك الغيب وقدرتك
على الخلق اجمعين ما علمت الحياة خيرا لي فاحيني وتوفني اذا علمت الوفاة خيرا لي اللهم اني اسألك خشيتك
في السر والعلانية وكلمة الحق في الغضب والرضا والقصد في الفقر والغنى واسألك نعيما لا ينفد وقرة عين

لا تسلح واسالك الرضى بالقضى وبرد العيش بعد الموت ولذة النظر الى وجهك الكريم وشوقا الى لقائك من غير ضراء
مضر ولا فتنة مظلة اللهم زينا بزينة الايمان واجعلنا هداة مهدين اللهم اهدنا فيمن هديت اللهم انى
اسالك عزيمة الرشاد والثبات في الامر والرشد واسالك شكر نعمتك وحسن عافيتك واداء حقك
واسالك يا رب قلبا سليما ولسانا صادقا واستغفرك لما تعلم واسالك خير ما تعلم واعوذ بك من شر ما
تعلم فانك تعلم ولا نعلم وانت علام الغيوب وقال الصادق عليه السلام من قال هذه الكلمات عند كل صلوة
مكتوبة حفظه الله في نفسه وداره وماله وولده اجير نفسي ومالي وولدي واهلي وداري وكل ما هو مني بالله
الواحد الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد اجير نفسي ومالي وولدي وكل ما هو مني
برب الفلق من شر ما خلق وبرب الناس الى اخرها وباية الكرسي الى اخرها وروى
هلقام بن هلقام انه قال اتيت ابا ابراهيم فقلت جعلت فداك علمني دعاء جامعا للدنيا والاخرة واوجز
فقال قل في دبر الفجر الى ان تطلع الشمس سبحان الله العظيم وبحمده استغفر الله واسأله من فضله قال
هلقام ولقد كنت اسوء اهل بيتي حالا فما علمت حتى اتاني ميراث من قبل رجل ما علمت ان بيني وبينه
قرابة واني اليوم ايسر اهل بيتي وما ذاك الا بما علمني مولاي العبد الصالح عليه السلام وقال زرارة سمعت
ابا جعفر عليه السلام يقول الدعاء بعد الفريضة افضل من الصلوة تنفلا وبذلك جرت السنة وقال هشام
بن سالم لابي عبد الله عليه السلام اني اخرج واحب ان اكون معقبا فقال ان كنت على وضوء فانت معقب
وقال الصادق عليه السلام الجلوس بعد صلوة الغداة في التعقيب والدعاء حتى تطلع الشمس ابلغ في
طلب الرزق من الضرب في الارض

باب سجدة الشكر والقول فيها

روى عبد الله بن جندب عن موسى بن جعفر عليهما السلام انه قال تقول في سجدة الشكر اللهم اني اشهدك واشهد ملائكتك
وانبيائك ورسلك وجميع خلقك انك انت الله ربي والاسلام ديني ومحمد نبيي وعلي والحسن والحسين
وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد وموسى بن جعفر وعلي بن موسى ومحمد بن علي وعلي بن
محمد والحسن بن علي والحجة بن الحسن ائمتي بهم اتولى ومن اعدائهم اتبرء اللهم اني انشدك دم
المظلوم ثلاثا اللهم اني انشدك بايوائك على نفسك لاعدائك لتهلكنهم بايدينا وايدي المؤمنين اللهم اني انشدك
بايوائك على نفسك لاوليائك لتظفرنهم بعدوك وعدوهم ان تصلي على محمد وآل محمد وعلى المستحفظين من آل محمد ثلاثا
اللهم اني اسالك اليسر بعد العسر ثلاثا ثم تضع خدك الايمن على الارض وتقول يا كهفي حين تعييني المذاهب
وتضيق على الارض ونقول يا مذل كل جبار عنيد ويا معز كل ذليل قد وعزتك بلغ مجهودي ثلاثا ثم تعود الى
السجود وتقول مائة مرة شكرا شكرا ثم تسال حاجتك تقضى ان شاء الله تعالى ولا تسجد سجدة الشكر عند

المخالف

في الصحيح المروي في الكافي عن عبد الله بن هلال قال ...
تفرق اموالنا ... فقال عليك بالدعاء ...
قال قلت فادعو في الفريضة واسمي حاجتي ...
رسول الله ... باسمائهم واسماء آبائهم ...
مطالع الانوار شرح ...

واستعمل التقية في تركها وروى عن جهم بن ابي جهم قال رايت ابا الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام وقد سجد بعد
الثلاث الركعات من المغرب فقلت جعلت فداك رايتك سجدت بعد الثلث قال ورايتني قلت نعم قال فلا
تدعها فان الدعاء فيها مستجاب وفي رواية ابراهيم بن عبد الحميد ان الصادق عليه السلام قال للرجل اذا
اصابك هم فامسح يدك على موضع سجودك ثم امسح بيدك على وجهك من جانب خدك الايسر وعلى جبهتك
الى جانب خدك الايمن قال ابن ابي عمير كذلك وصفه لنا ابراهيم بن عبد الحميد ثم قل بسم الله الذي لا
اله الا هو عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم اللهم اذهب عني الغم والحزن ثلاثا وروى عن سليمان
بن حفص المروزي انه قال كتب الي ابو الحسن الرضا عليه السلام قل في سجدة الشكر مائة مرة شكرا شكرا وان
شئت عفوا عفوا وكان ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام اذا سجد بعد ما يصلي فلا يرفع راسه
حتى يتعالى النهار وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من سجد سجدة الشكر لنعمة
وهو متوضئ كتب الله له بها عشر صلوات ومحا عنه عشر خطيات وسال سعد بن سعد الرضا عليه السلام
عن سجدة الشكر فقال اري اصحابنا يسجدون بعد الفريضة سجدة واحدة ويقولون هي سجدة الشكر فقال
الشكر اذا انعم الله على عبد ان يقول سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون
والحمد لله رب العالمين وروى اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال كان موسى بن عمران
عليه السلام اذا صلى لم ينفتل حتى يلصق خده الايمن بالارض وخده الايسر بالارض وقال ابو جعفر عليه السلام اوحى الله
تعالى الى موسى بن عمران اتدري لما اصطفيتك بكلامي دون خلقي قال يا رب انت اعلم قال يا موسى اني قلبت عبادي ظهرا لبطن
فلم اجد فيهم احدا اذل لي منك يا موسى انك اذا صليت وضعت خديك على التراب وقال الصادق عليه السلام
العبد اذا سجد فقال يا رب حتى ينقطع النفس قال الرب تبارك وتعالى لبيك ما حاجتك وكان علي بن الحسين
عليه السلام يقول في سجوده اللهم ان كنت قد عصيتك فاني قد اطعتك في احب الاشياء اليك وهو الايمان بك منا منك
علي لا منا مني عليك وتركت معصيتك في ابغض الاشياء اليك وهو ان ادعو لك ولدا او ادعو لك شريكا منا منك
علي لا منا مني عليك وعصيتك في اشياء على غير وجه مكابرة ولا معاندة ولا استكبار عن عبادتك ولا جحود لربوبيتك
ولكن اتبعت هواي واستزلني الشيطان بعد الحجة والبرهان علي فان تعذبني فبذنوبي غير ظالم لي وان تغفر لي
وترحمني فبجودك وكرمك يا ارحم الراحمين وينبغي لمن يسجد سجدة الشكر ان يضع ذراعيه على الارض ويلصق
جؤجؤه بالارض وفي رواية ابي الحسين الاسدي رضي الله عنه ان الصادق عليه السلام قال انما يسجد سجدة الشكر
المصلي سجدة بعد الفريضة ليشكر الله تعالى ذكره فيها على ما من به عليه من اداء فرضه وادنى ما يجزي فيها
شكرا لله ثلاث مرات وروى احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن محمد بن ابي عمير عن حمزة بن حمران

خطايا عظام

قال موسى

بلا حذاء

من ابي عبد الله عليه السلام قال سجدة الشكر واجبة على كل مسلم تتم بها صلوتك وترضي بها ربك وتعجب
الملائكة منك وان العبد اذا صلى ثم سجد سجدة الشكر فتح الرب تبارك وتعالى الحجاب بين العبد وبين
الملائكة فيقول يا ملائكتي انظروا الى عبدي ادى فرضي واتم عهدي ثم سجد لي شكرا على ما انعمت به عليه
ملائكتي ماذا له عندي قال فيقول الملائكة يا ربنا رحمتك ثم يقول الرب ثم ماذا فيقول الملائكة يا ربنا جنتك ثم يقول الرب
تبارك وتعالى ثم ماذا فيقول الملائكة يا ربنا كفاية مهمه فيقول الرب تبارك وتعالى ثم ماذا قال فلا يبقى من
الخير الا قالته الملائكة فيقول الله تبارك وتعالى يا ملائكتي ثم ماذا فيقول الملائكة يا ربنا لا علم لنا قال فيقول الله
تبارك وتعالى اشكر له كما شكر لي واقبل اليه بفضلي واريه وجهي قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله من
وصف الله بالوجه فقد كفر واشرك ووجهه انبياؤه وحججه صلوات الله عليهم هم الذين يتوجه بهم العباد الى
الله عز وجل الى معرفته ومعرفة دينه والنظر اليهم في يوم القيمة ثواب عظيم يفوق كل ثواب وقد قال
الله عز وجل كل من عليها فان ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاكرام وقال عز وجل فاينما تولوا فثم وجه الله
يعني فثم الوجه الى الله ولا يجب ان ينكر من الاخبار الفاظ القرآن

باب ما يستحب

من الدعاء عقيب كل صباح ومساء وما روى عبد الله بن عتيبة عن الصادق عليه السلام انه قال
قل عشر مرات قبل ان تطلع الشمس وقبل غروبها لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي
ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير كانت كفارة لذنوبه في ذلك اليوم وروى
عنه حفص بن البختري انه قال كان نوح عليه السلام يقول اذا اصبح وامسى اللهم اني اشهدك انه ما اصبح وامسى
بي من نعمة وعافية في دين او دنيا فمنك وحدك لا شريك لك لك الحمد ولك الشكر بها علي حتى ترضى وبعد
الرضى يقولها اذا اصبح عشرا واذا امسى عشرا فسمي بذلك عبدا شكورا وان رسول الله صلى الله عليه واله
كان يقول بعد صلوة الفجر اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل والبخل والجبن ومن ضلع
الدين وغلبة الرجال وبوار الايم والغفلة والذلة والقسوة والعيلة والمسكنة واعوذ بك من نفس لا تشبع
ومن قلب لا يخشع ومن عين لا تدمع ومن دعاء لا يسمع ومن صلوة لا تنفع واعوذ بك من امراة تشيبني
قبل اوان مشيبي واعوذ بك من ولد يكون علي ربا واعوذ بك من مال يكون علي عذابا واعوذ بك من
صاحب خديعة ان راى حسنة دفنها وان راى سيئة افشاها اللهم لا تجعل لفاجر عندي يدا ولا منة
وروى عدة من اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال كان ابي يقول اذا صلى الغداة يا من هو اقرب الي
من حبل الوريد يا من يحول بين المرء وقلبه يا من هو بالمنظر الاعلى يا من ليس كمثله شيء وهو السميع العليم
يا اجود من سئل يا اوسع من اعطى ويا خير مدعو ويا افضل مرتجى يا ارحم الراحمين ويا اسمع السامعين

والعيلة

يا ابصر

الناظرين ويا اخير الناصرين ويا اسرع الحاسبين ويا ارحم الراحمين ويا احكم الحاكمين صل على محمد وآل محمد واوسع علي في رزقي
وامدد لي في عمري وانشر علي من رحمتك واجعلني ممن تنتصر به لدينك ولا تستبدل بي غيري اللهم انك تكفلت برزقي ورزق
كل دابة فاوسع علي وعلى عيالي من رزقك الواسع الحلال واكفنا من الفقر ثم تقول مرحبا بالحافظين وحيا كما الله من
كاتبين اكتبا رحمكما الله اني اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله واشهد ان الدين كما شرع وان
الاسلام كما وصف وان الكتاب كما انزل وان القول كما حدث وان الله هو الحق المبين اللهم بلغ محمدا افضل التحية وافضل السلام
اصبحت وربي محمود لا اشرك بالله شيئا ولا ادعو مع الله احدا ولا اتخذ من دونه وليا اصبحت عبدا مملوكا لا املك الا ما ملكني
ربي اصبحت لا استطيع ان اسوق الى نفسي خير ما ارجو ولا اصرف عنها شر ما احذر اصبحت مرتهنا بعملي اصبحت فقيرا لا اجد افقر
مني بالله اصبح وامسي بالله والحمد لله احيا وبالله اموت والى الله النشور وروى عمار بن موسى عن ابي عبد الله عليه
السلام قال تقول اذا اصبحت وامسيت فقل اصبحنا واصبح الملك لله الحمد والعظمة والكبرياء والجبروت والعلم
والحلم والجلال والكمال والجمال والبهاء والقدرة والتقديس والتعظيم والتسبيح والتكبير والتهليل والتمجيد والسماح والجود
والكرم والمجد والمن والفضل والخير والسعة والحول والسلطان والقوة والعز والقدرة والعتق والرتق والليل
والنهار والظلمة والنور والدنيا والاخرة والخلق جميعا والامر كله وما سميت وما لم اسم وما علمت منه وما لم اعلم وما كان وما
هو كائن لله رب العالمين الحمد لله الذي ذهب بالليل وجاء بالنهار وانا في نعمة منه وعافية وفضل عظيم الحمد
لله الذي له ما سكن في الليل والنهار وهو السميع العليم والحمد لله الذي يولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل
ويخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي وهو عليم بذات الصدور اللهم بك نصبح وبك نمسي وبك نحيى وبك نموت واليك المصير واعوذ
بك ان اذل او اذل او اظلم او اظلم او اجهل او يجهل علي يا مصرف القلوب ثبت قلبي على طاعتك وطاعة رسولك اللهم لا تزغ
قلبي بعد اذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة انك انت الوهاب ثم تقول اللهم ان الليل والنهار خلقان من خلقك
فلا تبتليني فيهما بجراءة على معاصيك ولا ركوب لمحارمك وارزقني فيهما عملا متقبلا وسعيا مشكورا وتجارة
لن تبور وروى سماعة انه قال صليت مع ابي عبد الله عليه السلام اربعين صباحا فكان اذا انفتل رفع يديه الى
السماء وقال اصبحت واصبح الملك لله اللهم انا عبيدك وابناء عبيدك اللهم احفظنا من حيث نحتفظ ومن حيث لا
نحتفظ اللهم احرسنا من حيث نحترس ومن حيث لا نحترس اللهم استرنا من حيث نستتر ومن حيث لا نستتر
اللهم استرنا بالغنى والعافية اللهم ارزقنا الشكر على العافية

باب احكام السهو في الصلوة

روى ابن
اسمعيل بن مسلم عن الصادق عليه السلام عن ابائه عليهم السلام ان رسول الله صلى الله عليه واله اتاه رجل فقال
يا رسول الله اليك اشكو ما القى من الوسوسة في صلوتي حتى لا اعقل ما صليت من زيادة او نقصان فقال له رسول
الله صلى الله عليه واله وسلم اذا دخلت في صلوتك فاطعن فخذك الايسر باصبعك اليمنى المسبحة ثم قل بسم
الله وبالله توكلت على الله اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم فانك تنحره وتزجره وتطرده عنك وروى
عن عمر بن يزيد انه قال شكوت الى ابي عبد الله عليه السلام السهو في المغرب فقال صلها بقل هو الله احد وقل يا
ايها الكافرون قال ففعلت فذهب عني وروى ابو حمزة الثمالي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اتى النبي
صلى الله عليه واله رجل فقال يا رسول الله لقيت من وسوسة صدري شدة وانا رجل معيل مدين محوج فقال كرر

ملكني ربي

صاحبها

هذه الكلمات توكلت على الحي الذي لا يموت والحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره
تكبيرا فقال فلم يلبث ان عاد اليه وقال يا رسول الله اذهب الله عني وسوسة صدري وقضاء ديني ووسع رزقي وفي
رواية ابي عبد الله بن المغيرة انه قال لا باس ان يعد الرجل صلاته بخاتمه او بحصى ياخذ بيده فيعد به وقال الرضا عليه السلام
اذا كثر عليك السهو في الصلاة فامض على صلاتك ولا تعد وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا كثر
عليك السهو فامض في صلاتك فانه يوشك ان يدعك انما هو من الشيطان وفي رواية ابن ابي عمير عن محمد بن ابي حمزة ان
الصادق عليه السلام قال اذا كان الرجل ممن يسهو في كل ثلاث فهو ممن كثر عليه السهو وروى زرارة عن ابي
جعفر عليه السلام انه قال لا تعاد الصلاة الا من خمسة الطهور والوقت والقبلة والركوع والسجود ثم قال القراءة
سنة والتشهد سنة ولا تنقض السنة الفريضة والاصل في السهو ان من سها في الركعتين الاولتين من كل صلاة
فعليه الاعادة ومن شك في المغرب فعليه الاعادة ومن شك في الغداة فعليه الاعادة ومن شك في الجمعة فعليه
الاعادة ومن شك في الثانية والثالثة او في الثالثة والرابعة اخذ بالاكثر فاذا سلم اتم ما ظن انه قد نقص وقال ابو عبد الله عليه السلام
لعمار بن موسى يا عمار اجمع لك السهو كله في كلمتين متى ما شككت فخذ بالاكثر فاذا سلمت فاتم ما ظننت انك قد نقصت
ومعنى الخبر الذي روي ان الفقيه لا يعيد الصلاة انما هو في الثلاث والاربع لا في الاولتين ولا تجب سجدتا السهو الا على من
تكلم في حال قيام او قام في حال قعود او ترك التشهد او لم يدر زاد ام نقص فهما بعد التسليم في الزيادة والنقصان
وقال امير المؤمنين عليه السلام سجدتا السهو بعد التسليم وقبل الكلام واما حديث صفوان بن مهران الجمال عن
ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن سجدتي السهو فقال اذا نقصت فقبل التسليم واذا زدت فبعده فاني افتي به
في حال التقية وسأل عمار الساباطي عن سجدتي السهو هل فيهما تكبير او تسبيح فقال لا انهما سجدتان فقط فان
كان الذي سها هو الامام كبر اذا سجد واذا رفع راسه ليعلم من خلفه انه قد سها وليس عليه ان يسبح فيهما ولا
فيهما تشهد بعد السجدتين وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال تقول في سجدتي السهو بسم الله
وبالله وصلى الله على محمد وآل محمد قال وسمعته مرة اخرى يقول بسم الله وبالله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله
وبركاته ومن شك في الاذان وقد اقام الصلاة فليمض ومن شك في الاقامة بعد ما كبر فليمض ومن شك في التكبير بعد ما قرأ فليمض
ومن شك في الركوع بعد ما سجد فليمض وكل شيء شك فيه وقد دخل في حالة اخرى فليمض ولا يلتفت الى الشك الا ان
يستيقن ومن استيقن انه ترك الاذان والاقامة ثم ذكر ولم يكن قرأ عامة السورة فلا باس بترك الاذان فليصل على النبي
وآله وليقل قد قامت الصلاة ومن استيقن انه لم يكبر تكبيرة الافتتاح فليعد صلاته وكيف له بان يستيقن وقد روي
عن الصادق عليه السلام انه قال الانسان لا ينسى تكبيرة الافتتاح وسأل الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن رجل نسي
التكبير حتى دخل في الصلاة فقال اليس كان في نيته ان يكبر تكبيرة الافتتاح حتى كبر للركوع فقال اجزأه وقد روى زرارة
عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له رجل نسي اول تكبيرة الافتتاح فقال ان ذكرها قبل الركوع كبر ثم قرأ ثم ركع وان
ذكرها في الصلاة كبرها في مقامه في موضع التكبير قبل القراءة او بعد القراءة قلت فان ذكرها بعد الصلاة قال فليقضها
ولا شيء عليه وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال اذا انت كبرت في اول صلاتك بعد الاستفتاح
باحدى وعشرين تكبيرة ثم نسيت التكبير كله او لم تكبر اجزأك التكبير الاول عن تكبير الصلاة كلها وروي

عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام في رجل جهر فيما لا ينبغي الاجهار فيه او اخفى فيما لا ينبغي الاخفاء فيه فقال اي ذلك
فعل متعمدا فقد نقض صلاته وعليه الاعادة وان فعل ذلك ناسيا او ساهيا او لا يدري فلا شيء عليه وقد تمت
صلاته وقال قلت له رجل نسي القراءة في الاولتين وذكرها في الاخيرتين فقال يقضي القراءة والتكبير والتسبيح الذي
فاته في الاولتين ولا شيء عليه وروى الحسين بن حماد عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اسهو عن القراءة في
الركعة الاولى قال اقرأ في الثانية قال قلت اسهو في الثانية قال اقرأ في الثالثة قلت اسهو في صلاتي
كلها قال اذا حفظت الركوع والسجود فقد تمت صلاتك وروى زرارة عن احدهما عليهما السلام قال ان
الله تبارك وتعالى فرض الركوع والسجود والقراءة سنة فمن ترك القراءة متعمدا اعاد الصلاة ومن نسي
فلا شيء عليه وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام في رجل شك بعد ما سجد انه لم يركع فقال
يمضي في صلاته حتى يستيقن انه لم يركع فان استيقن انه لم يركع فليلق السجدتين اللتين لا ركوع لهما ويبني على صلاته
التي على التمام وان كان لم يستيقن الا بعد ما فرغ وانصرف فليقم وليصل ركعة وسجدتين ولا شيء عليه وروى عبد الله بن
سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا نسيت شيئا من الصلاة ركوعا او سجودا او تكبيرا ثم ذكرت فاقض
الذي فاتك سهوا وروى ابن مسكان قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عمن نسي ان يسجد واحدة فذكرها وهو قائم قال يسجد
اذا ذكرها ما لم يركع فان كان قد ركع فليمض في صلاته فاذا انصرف قضاها وحدها وليس عليه سهو وسأله
منصور بن حازم عن رجل صلى فذكر انه زاد سجدة فقال لا يعيد صلاة من سجدة ويعيدها من ركعة وروى عامر
بن جذاعة انه قال اذا سلمت الركعتان الاولتان سلمت الصلاة وروى علي بن النعمان الرازي انه قال كنت مع اصحاب
لي في سفر وانا امامهم فصليت بهم المغرب فسلمت في الركعتين الاولتين فقال اصحابي انما صليت بنا ركعتين
فكلمتهم وكلموني فقالوا اما نحن فنعيد فقلت اما انا فلا اعيد فاتم بركعة فاتممت ركعة واتيت ابا عبد الله عليه
السلام فذكرت له الذي كان من امرنا فقال لي انت كنت اصوب منهم فعلا انما يعيد من لا يدري ما صلى وروى عنه عمار ان من سلم في
ركعتين من الظهر او العصر او المغرب او العشاء الآخرة ثم ذكر فليبن على صلاته ولو بلغ الصين ولا اعادة عليه
وسأله عبيد بن زرارة ابا عبد الله عليه السلام عن الركعتين الاولتين فاذا جلست فيهما للتشهد فقلت وانا
جالس السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته انصراف هو قال لا ولكن اذا قلت السلام علينا وعلى عباد الله
الصالحين فهو الانصراف وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا لم تدر اثنتين صليت ام اربعا
ولم يذهب وهمك الى شيء فتشهد وسلم ثم صل ركعتين واربع سجدات تقرأ فيهما بام الكتاب ثم تشهد وسلم فان
كنت انما صليت ركعتين كانتا هاتان تمام الاربع وان كنت صليت اربعا كانتا هاتان نافلة وروى جميل
بن دراج عنه انه قال في رجل صلى خمسا انه ان كان جلس في الرابعة مقدار التشهد فعبادته جائزة وروى العلاء عن
محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال سألته عن رجل صلى الظهر خمسا فقال ان كان لا يدري جلس في الرابعة
ام لم يجلس فليجعل اربع ركعات منها الظهر ويجلس ويتشهد ثم يصلي وهو جالس ركعتين واربع سجدات
يضيفهما الى الخامسة فتكون نافلة وسأل الفضيل بن يسار ابا عبد الله عليه السلام عن السهو فقال من حفظ سهوه فاتمه
فليس عليه سجدة السهو وانما السهو على من لم يدر ازاد في صلاته ام نقص منها وروى الحلبي عنه انه قال اذا لم

تدر اربعا صليت ام خمسا او زدت او نقصت فتشهد وسلم واسجد سجدتي السهو بغير ركوع ولا قراءة
تتشهد فيهما تشهدا خفيفا وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه سأله عن رجل دخل مع الامام في صلاته
وقد سبقه بركعة فلما فرغ الامام خرج مع الناس ثم ذكر بعد ذلك انه فاتته ركعة قال يعيدها ركعة واحدة
وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي ابراهيم عليه السلام قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل لا
يدري اثنتين صلى ام ثلاثا ام اربعا فقال يصلي ركعة من قيام ثم يسلم ثم يصلي ركعتين وهو جالس وروى عن
علي بن ابي حمزة عن العبد الصالح عليه السلام قال سألته عن الرجل يشك فلا يدري واحدة صلى ام اثنتين او ثلاثا ام
اربعا تلتبس عليه صلاته فقال كل ذا قال فليمض في صلاته ويتعوذ بالله من الشيطان الرجيم فانه
يوشك ان يذهب عنه وروى سهل بن اليسع في ذلك عن الرضا عليه السلام انه قال يبني على يقينه ويسجد
سجدتي السهو بعد التسليم ويتشهد تشهدا خفيفا وقد روي انه يصلي ركعة من قيام وركعتين من جلوس
وليست هذه الاخبار مختلفة وصاحب السهو فيها بالخيار باي خبر منها اخذ فهو مصيب وروي عن اسحاق بن
عمار انه قال قال لي ابو الحسن الاول عليه السلام اذا شككت فابن على اليقين قال قلت هذا اصل قال نعم
وسأل عبد الله بن يعفور ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي الركعتين من المكتوبة فلا يجلس فيهما فقال ان ذكر
وهو قائم في الثالثة فليجلس وان لم يذكر حتى ركع فليتم صلاته ثم يسجد سجدتين وهو جالس قبل ان يتكلم وروى محمد بن مسلم
عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا شك الرجل بعد ما صلى فلم يدر اثلاثا صلى ام اربعا وكان يقينه حين انصرف انه كان
قد اتم لم يعد الصلاة وكان حين انصرف اقرب الى الحق منه بعد ذلك وفي نوادر ابراهيم بن هاشم انه سأل ابا عبد الله عليه
السلام عن امام يصلي باربع نفر او بخمس فيسبح اثنان على انهم صلوا ثلاثا ويسبح ثلاثة على انهم صلوا اربعا يقول هؤلاء قوموا
ويقول هؤلاء اقعدوا والامام مائل مع احدهما او معتدل الوهم فما يجب عليهم قال ليس على الامام اذا حفظ عليه من خلفه
سهو باتفاق منهم وليس على من خلف الامام سهو اذا لم يسه الامام ولا سهو في سهو وليس في المغرب سهو ولا في
الفجر سهو ولا في الركعتين الاولتين من كل صلاة سهو فاذا اختلف على الامام من خلفه فعليه وعليهم في الاحتياط والاعادة
الاخذ بالجزم فان نسيت صلاة ولم تدر اي صلاة هي فصل ركعتين وثلاث ركعات واربع ركعات فان كانت الظهر
او العصر او العشاء الآخرة فقد صليت اربعا وان كانت المغرب فقد صليت ثلاثا وان كانت الغداة فقد صليت
ركعتين وان تكلمت في صلاتك ناسيا فقلت اقيموا صفوفكم فاتم صلاتك واسجد سجدتي السهو وروي ان من تكلم في
صلاته ناسيا كبر تكبيرات ومن تكلم في صلاته متعمدا فعليه اعادة الصلاة ومن ان في صلاته فقد تكلم وان نسيت الظهر
حتى غربت الشمس وقد صليت العصر فان امكنك ان تصليها قبل ان تفوتك المغرب فابدأ بها والا فصل المغرب
ثم صلها بعدها وان نسيت الظهر فذكرتها وانت تصلي العصر فاجعل التي تصليها الظهر ان لم
تخش ان يفوتك وقت العصر ثم صل العصر بعد ذلك فان خفت ان يفوتك وقت العصر فابدأ بالعصر
فان نسيت الظهر والعصر ثم ذكرتهما عند غروب الشمس فصل الظهر ثم صل العصر ان كنت لا تخاف
فوت احدهما فان خفت ان يفوتك وقت احدهما فابدأ بالعصر ولا تؤخرها فتكون قد فاتتك جميعا ثم صل
بعد ذلك الاولى بعدها ومتى فاتتك صلاة فصلها اذا ذكرتها فان ذكرتها وانت في وقت فريضة اخرى فصل التي
انت في وقتها ثم صل الصلاة الفائتة ومن فاتته الظهر والعصر جميعا ثم ذكرهما وقد بقي من النهار مقدار ما يصليهما

ناسيا

بالظهر ثم العصر وان بقي من النهار مقدار ما يصلي احدهما بدأ بالعصر وان بقي من النهار مقدار ما يصلي ست
ركعات بدأ بالظهر وقال الصادق عليه السلام لا تفوت الصلاة من اراد الصلاة لا تفوت صلاة النهار
حتى تغرب الشمس ولا صلاة الليل حتى يطلع الفجر وذلك للمضطر والعليل والناسي وان نسيت ان تصلي
المغرب وعشاء الآخرة فذكرتهما قبل الفجر فصلهما جميعا ان كان الوقت باقيا وان خفت ان
يفوتك احدهما فابدأ بالعشاء الآخرة فان ذكرتهما بعد الصبح فصل الصبح ثم المغرب ثم العشاء
الآخرة قبل طلوع الشمس وان نمت عن الغداة حتى تطلع الشمس فصل الركعتين ثم صل الغداة وان نسيت
التشهد في الركعة الثانية وذكرته في الثالثة فارسل نفسك وتشهد ما لم تركع فان ذكرت بعد ما ركعت
فامض في صلاتك فاذا سلمت فاسجد سجدتي السهو وتشهد فيهما التشهد الذي فاتك وان رفعت راسك
من السجدة الثانية في الركعة الرابعة واحدثت فان كنت قد قلت الشهادتين فقد مضت صلاتك وان
لم تكن قلت ذلك فقد مضت صلاتك فتوضأ ثم عد الى مجلسك وتشهد وان نسيت التشهد والتسليم وقد
فارقت مصلاك فاستقبل القبلة قائما كنت او جالسا وتشهد وسلم ومن تيقن انه صلى ستا فليعد
ومن لم يدر كم صلى ولم يقع وهمه على شيء فليعد الصلاة واذا صلى رجل الى جانب رجل فقام على يساره
وهو لا يعلم ثم علم وهو في صلاته حوله الى يمينه ومن وجب عليه سجدتا السهو ونسي ان يسجدهما فليسجدهما
متى ذكر ومن دخل مع قوم في الصلاة وهو يرى انها الاولى وكانت العصر فليجعلها الاولى وليصل العصر من
بعد ومن قام في الصلاة المكتوبة فسها فظن انها نافلة او قام في نافلة وظن انها مكتوبة فهو على ما افتتح الصلاة
ولا باس ان يصلي الرجل الظهر خلف من يصلي العصر ولا يصلي العصر خلف من يصلي الظهر الا ان يتوهمها العصر
فيصلي معه العصر ثم يعلم انها كانت الظهر فتجزي عنه وروى الحسن بن محبوب عن الرباطي عن سعيد
الاعرج قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ان الله تبارك وتعالى انام رسول الله صلى الله عليه وآله حتى طلعت الشمس ثم
قام فبدأ فصلى الركعتين اللتين قبل الفجر ثم صلى الفجر واسهاه في صلاته فسلم في ركعتين ثم وصف ما قاله ذو
الشمالين وانما فعل ذلك به رحمة لهذه الامة لئلا يعير الرجل المسلم اذا هو نام عن صلاته او سها فيها فيقول
قد اصاب ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله تعالى ان الغلاة والمفوضة
لعنهم الله ينكرون سهو النبي صلى الله عليه وآله ويقولون لو جاز ان يسهو في الصلاة جاز ان يسهو في التبليغ لان
الصلاة عليه فريضة كما ان التبليغ عليه فريضة وهذا لا يلزمنا وذلك لان جميع الاحوال المشتركة يقع على النبي صلى
الله عليه وآله فيها ما يقع على غيره وهو متعبد في الصلاة كغيره ممن ليس بنبي وليس كل من سواه بنبي كهو والحالة التي
اختص بها هي النبوة والتبليغ من شرائطها ولا يجوز ان يقع عليه في التبليغ ما يقع عليه في الصلاة لانها عبادة
مخصوصة والصلاة عبادة مشتركة وبها تثبت له العبودية وباثبات النوم له عن خدمة ربه
عز وجل من غير ارادة له وقصد منه اليه نفي الربوبية عنه لان الذي لا تأخذه سنة ولا نوم هو الله الحي
القيوم وليس سهو النبي صلى الله عليه وآله كسهونا لان سهوه من الله عز وجل وانما اسهاه ليعلم انه
بشر مخلوق فلا يتخذ ربا معبودا دونه وليعلم الناس بسهوه حكم السهو متى سهوا وسهونا من الشيطان

للشيطان وليس على النبي صلى الله عليه وآله سلطان وانما سلطانه على الذين يتولونه والذين هم به مشركون وعلى من يتبعه من الغاوين ويقول الدافعون لسهو النبي صلى الله عليه وآله انه لم يكن في الصحابة من يقال له ذو اليدين وانه لا اصل للرجل ولا للخبر وكذبوا لان الرجل معروف وهو ابو محمد عمير بن عبد عمرو المعروف بذي اليدين وقد نقل عنه المخالف والموافق وقد اخرجت عنه اخبارا في كتاب وصف قتال القاسطين بصفين وكان شيخنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد رحمه الله يقول اول درجة في الغلو نفي السهو عن النبي صلى الله عليه وآله ولو جاز ان ترد الاخبار الواردة في هذا المعنى لجاز ان ترد جميع الاخبار وفي ردها ابطال الدين والشريعة وانا احتسب الاجر في تصنيف كتاب منفرد في اثبات سهو النبي صلى الله عليه وآله والرد على منكريه ان شاء الله تعالى وسأل حماد بن عثمان ابا عبد الله عليه السلام عن رجل فاته شيء من الصلوات فذكر عند طلوع الشمس او عند غروبها قال فليصل حين يذكر

باب صلاة المريض والمغمى عليه والضعيف والمبطون والشيخ الكبير وغير ذلك

قال الصادق عليه السلام يصلي المريض قائما فان لم يقدر على ذلك صلى جالسا فان لم يقدر ان يصلي جالسا صلى مستلقيا يكبر ثم يقرأ فاذا اراد الركوع غمض عينيه ثم سبح فاذا سبح فتح عينيه فيكون فتح عينيه رفع راسه من الركوع فاذا اراد ان يسجد غمض عينيه ثم سبح فاذا سبح فتح عينيه فيكون فتح عينيه رفع راسه من السجود ثم يتشهد وينصرف وسئل عن المريض لا يستطيع الجلوس ايصلي وهو مضطجع ويضع على جبهته شيئا فقال نعم لم يكلفه الله الا طاقته وسأل سماعة بن مهران عن الرجل يكون في عينيه الماء فينتزع الماء منها فيستلقي على ظهره الايام الكثيرة اربعين يوما او اقل او اكثر فيمتنع من الصلاة الايام وهو على حاله فقال لا باس بذلك وسأله بزيع المؤذن فقال له اني اريد ان اقدح عيني فقال افعل فقلت انهم يزعمون انه يلقى على قفاه كذا وكذا يوما لا يصلي قاعدا فقال افعل وقال رسول الله صلى الله عليه وآله المريض يصلي قائما فان لم يستطع صلى جالسا فان لم يستطع صلى على جنبه الايمن فان لم يستطع فعلى الايسر فان لم يستطع استلقى واومى ايماء وجعل وجهه نحو القبلة وجعل سجوده اخفض من ركوعه ويجوز للمريض ان يصلي الفريضة على الدابة يستقبل به القبلة ويجزيه فاتحة الكتاب ويضع جبهته في الفريضة على ما امكنه من شيء ويومي في النافلة ايماء وقال امير المؤمنين عليه السلام دخل رسول الله صلى الله عليه وآله على رجل من الانصار وقد شبكته الريح فقال يا رسول الله كيف اصلي فقال ان استطعتم ان تجلسوه فاجلسوه والا فوجهوه الى القبلة ومروه فليوم برأسه ايماء ويجعل السجود اخفض من الركوع وان كان لا يستطيع ان يقرأ فاقرؤوا عنده واسمعوه وروى عمر بن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته عن المريض كيف يسجد فقال على خمرة او على مروحة او على سواك يرفعه اليه هو افضل من الايماء انما كره من كره السجود على المروحة من اجل الاوثان التي كانت تعبد من دون الله وانا لم نعبد غير الله قط فاسجدوا على المراوح وعلى السواك وعلى عود وسأل الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن المريض هل يقضي الصلاة اذا اغمي عليه قال لا الا الصلاة التي افاق فيها وكتب ايوب بن نوح الى ابي الحسن الثالث عليه السلام عن المغمى عليه يوما او اكثر هل يقضي ما فاته من الصلوات او لا فكتب لا يقضي الصوم ولا الصلاة وسأله علي بن مهزيار عن هذه المسألة فقال لا يقضي الصوم ولا يقضي الصلاة وكل ما غلب الله عليه فالله اولى بالعذر فاما الاخبار التي رويت في المغمى عليه انه يقضي جميع ما فاته وما روي انه يقضي صلاة شهر وما روي انه يقضي صلاة ثلاثة ايام فهي صحيحة ولكنها على الاستحباب لا على الايجاب والاصل انه لا قضاء عليه وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال صاحب البطن الغالب يتوضأ ويبني على صلاته وقال مرازم بن حكيم الازدي مرضت اربعة اشهر لم اتنفل فيها فقلت ذلك لابي عبد الله عليه السلام فقال ليس عليك قضاء ان المريض ليس كالصحيح كل ما غلب الله عليه فالله اولى بالعذر فيه

وسأل

وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل هل يصلح له ان يستند الى حائط المسجد وهو يصلي او يضع يده على الحائط وهو قائم من غير مرض ولا علة فقال لا باس وعن الرجل يكون في صلاة فريضة فيقوم في الركعتين الاوليين هل يصلح له ان يتناول جانب المسجد فينهض يستعين به على القيام من غير ضعف ولا علة فقال لا باس به وقال حماد بن عثمان قلت لابي عبد الله عليه السلام قد اشتد علي القيام في الصلاة فقال اذا اردت ان تدرك صلاة القائم فاقرأ وانت جالس فاذا بقي من السورة آيتان فقم فاتم ما بقي واركع واسجد فذاك صلاة القائم وسأل سهل بن اليسع ابا الحسن الاول عليه السلام عن الرجل يصلي النافلة قاعدا وليست به علة في سفر او حضر فقال لا باس به وقال ابو بصير لابي جعفر عليه السلام انا نتحدث ونقول من صلى وهو جالس من غير علة كانت صلاته ركعتين بركعة وسجدتين بسجدة فقال ليس هو هكذا هي تامة لكم وروى حمران بن اعين عن احدهما عليهما السلام قال كان ابي عليه السلام اذا صلى جالسا تربع فاذا ركع ثنى رجليه وروى معاوية بن ميسرة انه سأل ابا عبد الله عليه السلام ايصلي الرجل وهو جالس متربع ومبسوط الرجلين فقال لا باس بذلك وقال الصادق عليه السلام في الصلاة في المحمل صل متربعا وممدود الرجلين وكيف ما امكنك وروي عن ابراهيم بن ابي زياد الكرخي انه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل شيخ كبير لا يستطيع القيام الى الخلاء لضعفه ولا يمكنه الركوع والسجود فقال ليوم برأسه ايماء وان كان له من يرفع اليه الخمرة فليسجد فان لم يمكنه ذلك فليوم برأسه نحو القبلة ايماء قلت فالصيام قال اذا كان في ذلك الحد فقد وضع الله عنه فان كانت له مقدرة فصدقة مد من الطعام بدل كل يوم احب الي وان لم يكن له يسار ذلك فلا شيء عليه وسأل عبد الله بن سليمان ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يأخذه الرعاف في الصلاة ولا يريد ان يستنشقه ايجوز ذلك قال نعم وروى بكير بن اعين ان ابا جعفر عليه السلام رأى رجلا رعف وهو في الصلاة وادخل يده في انفه فاخرج الدم فاشار اليه بيده افركه بيدك وصل وسأل ليث المرادي ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يرعف في الصلاة حتى يذهب الليل قال يومي ايماء برأسه عند كل صلاة وروى عمر بن اذينة عنه انه سأله عن الرجل يرعف وهو في الصلاة وقد صلى بعض الصلاة فقال ان كان الماء عن يمينه او عن شماله او عن خلفه فليغسله من غير ان يلتفت وليبن على صلاته فان لم يجد الماء حتى يلتفت فليعد الصلاة قال والقيء مثل ذلك وفي رواية ابي بصير عنه ان تكلمت او صرفت وجهك عن القبلة فاعد الصلاة وقال ابو بصير اسمع العطسة فاحمد الله عز وجل واصلي على النبي صلى الله عليه وآله وانا في الصلاة قال نعم وان كان بينك وبين صاحبك اليم وقال الحلبي اذا صلى لغير القبلة فان كان في وقت فليعد وان كان قد مضى الوقت فلا يعيد وروى الفضيل بن يسار انه قال قلت لابي جعفر عليه السلام اكون في الصلاة فاجد غمزا في بطني او اذى او ضربانا فقال انصرف ثم توضأ وابن على ما مضى من صلاتك ما لم تنقض الصلاة بالكلام متعمدا فان تكلمت ناسيا فلا شيء عليك وهو بمنزلة من تكلم في الصلاة ناسيا قلت وان قلب وجهه عن القبلة قال نعم وان قلب وجهه عن القبلة وسأل عبد الرحمن بن الحجاج ابا الحسن عليه السلام عن الرجل يصيبه الغمز في بطنه وهو يستطيع ان يصبر عليه ايصلي على تلك الحال او لا يصلي فقال ان احتمل الصبر ولم يخف اعجالا عن الصلاة فليصل وليصبر وقال الصادق عليه السلام لا يقطع التبسم الصلاة ويقطعها القهقهة ولا تنقض الوضوء

باب التسليم على المصلي

سأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يسلم على قوم في الصلاة فقال اذا سلم عليك مسلم وانت في الصلاة فسلم عليه تقول السلام عليك واشر باصبعك وسأل عمار الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن التسليم على المصلي فقال اذا سلم عليك رجل من المسلمين وانت في الصلاة فرد عليه فيما بينك وبين نفسك ولا ترفع صوتك وروى عنه منصور بن حازم انه قال اذا سلم على الرجل وهو يصلي يرد عليه خفيا كما قال وقال ابو جعفر عليه السلام سلم عمار على

على رسول الله صلى الله عليه وآله وهو في الصلاة فرد عليه ثم قال ابو جعفر عليه السلام ان السلام اسم من اسماء الله تعالى

باب المصلي يعرض له السباع والهوام فيقتلها

سأل الحسين بن ابي العلاء ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يرى الحية والعقرب وهو يصلي قال يقتلهما وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن الرجل تؤذيه الدابة وهو يصلي قال يلقيها عنه ان شاء او يدفنها في الحصى وسأل الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن رجل يحتك وهو في الصلاة قال لا باس وسأله عن الرجل يقتل البقة والبرغوث والقملة والذباب في الصلاة اينقض ذلك صلاته ووضوءه قال لا وسأل سماعة بن مهران عن الرجل يكون في صلاة الفريضة قائما فينسى كيسه او متاعه يتخوف ضيعته او هلاكه قال يقطع صلاته ويحرز متاعه قلت فتفلت عليه دابته فيخاف ان تذهب او يصيب منها عنتا فقال لا باس بان يقطع صلاته ويتحرز ويعود الى صلاته وسأل عمار الساباطي عن الرجل يكون في الصلاة فيرى حية بحياله هل يجوز له ان يتناولها ويقتلها فقال ان كان بينه وبينها خطوة واحدة فليخط وليقتلها والا فلا وروى حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا كنت في صلاة الفريضة فرأيت غلاما لك قد ابق او غريما لك عليه مال او حية تتخوفها على نفسك فاقطع الصلاة واتبع غلامك او غريمك واقتل الحية

باب المصلي يريد الحاجة

روى عبد الله بن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يريد الحاجة وهو في الصلاة فقال يشير بيده والمرأة اذا ارادت الحاجة تصفق بيديها وروى الحلبي انه سأله عن الرجل يريد الحاجة وهو يصلي فقال يومي برأسه ويشير بيده ويسبح والمرأة اذا ارادت الحاجة وهي تصلي تصفق بيديها وسأل حنان بن سدير ايومي الرجل في الصلاة قال نعم قد اومى رسول الله صلى الله عليه وآله في مسجد من مساجد الانصار بمحجن كان معه قال حنان ولا اعلمه الا مسجد بني عبد الاشهل وسأله عمار بن موسى عن الرجل يسمع صوتا بالباب وهو في الصلاة فيتنحنح لتسمع جاريته او اهله لتأتيه فيشير اليها بيده ليعلمها من على الباب لتنظر من هو فقال لا باس به وعن الرجل والمرأة يكونان في الصلاة فيريدان شيئا ايجوز لهما ان يقولا سبحان الله قال نعم ويوميان الى ما يريدان والمرأة اذا ارادت شيئا ضربت على فخذها وهي في الصلاة وروى محمد بن بجيل اخو علي بن بجيل قال رأيت ابا عبد الله عليه السلام يصلي فمر به رجل وهو بين السجدتين فرماه ابو عبد الله عليه السلام بحصاة فاقبل اليه الرجل وروي عن زكريا الاعور قال رأيت ابا الحسن عليه السلام صلى قائما والى جنبه رجل كبير يريد ان يقوم ومعه عصا له فاراد ان يتناولها فانحط ابو الحسن وهو قائم في صلاته فناول الرجل العصا ثم عاد الى موضعه من صلاته وقال ابو حبيب ناجية قلت لابي عبد الله عليه السلام ان لي رحى اطحن فيها فربما قمت في ساعة من الليل فاعرف من الرحى ان الغلام قد نام فاضرب الحائط لاوقظه فقال نعم انت في طاعة ربك تطلب رزقك فلا باس والله اعلم

باب آداب المرأة في الصلاة

ليس على المرأة اذان ولا اقامة ولا جمعة ولا جماعة واذا قامت المرأة في صلاتها جمعت بين قدميها ولم تفرج بينهما ووضعت يديها على صدرها لمكان ثدييها فاذا ركعت وضعت يديها فوق ركبتيها على فخذيها لئلا تطأطئ كثيرا فترتفع عجيزتها واذا ارادت السجود جلست ثم سجدت لاطئة بالارض وتضع ذراعيها في الارض فاذا ارادت النهوض الى القيام رفعت رأسها من السجود وجلست على اليتيها ليس كما يقعد الرجل ثم نهضت الى القيام من غير ان ترفع عجيزتها فاذا قعدت للتشهد رفعت رجليها وضمت فخذيها والحرة لا تصلي الا بقناع والامة تصلي بغير قناع وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال المرأة تصلي في الدرع والمقنعة اذا كان كثيفا يعني ستيرا وسأل يونس بن يعقوب ابا عبد الله

عليه

عن الرجل يصلي في ثوب واحد قال نعم قلت فالمرأة قال لا ولا يصلح للحرة اذا حاضت الا الخمار الا ان لا تجده وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن المرأة ليس لها الا ملحفة واحدة كيف تصلي قال تلتف فيها وتغطي رأسها وتصلي فان خرجت رجلها وليس تقدر على غير ذلك فلا باس وفي رواية المعلى بن خنيس عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن المرأة تصلي في درع وملحفة ليس عليها ازار ولا مقنعة قال لا باس اذا التفت بها وان لم يكن تكفيها عرضا جعلتها طولا وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال ليس على الامة قناع في الصلاة ولا على المدبرة قناع في الصلاة ولا على المكاتبة اذا اشترط عليها مولاها قناع في الصلاة وهي مملوكة حتى تؤدي جميع مكاتبتها ويجري عليها ما يجري على المملوك في الحدود كلها قال وسألته عن الامة اذا ولدت عليها الخمار قال لو كان عليها لكان عليها اذا هي حاضت وليس عليها التقنع في الصلاة وروى عيص بن القاسم عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يصلي في ازار المرأة وفي ثوبها ويعتم بخمارها قال اذا كانت مأمونة فلا باس وروي ان خير مساجد النساء البيوت وصلاة المرأة في بيتها افضل من صلاتها في صفتها وصلاتها في صفتها افضل من صلاتها في صحن دارها وصلاتها في صحن دارها افضل من صلاتها في سطح بيتها وتكره للمرأة الصلاة في سطح غير محجر وقال ابو عبد الله عليه السلام لا تنزلوا النساء الغرف ولا تعلموهن الكتابة وعلموهن المغزل وسورة النور واذا سبحت المرأة عقدت على الانامل لانهن مسؤولات يوم القيامة

باب الآداب في الانصراف من الصلاة

روى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا انصرفت من الصلاة فانصرف عن يمينك

باب الجماعة وفضلها

قال الله تبارك وتعالى واقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واركعوا مع الراكعين فامر الله عز وجل بالجماعة كما امر بالصلاة وفرض الله تعالى على الناس من الجمعة الى الجمعة خمسا وثلاثين صلاة منها صلاة واحدة فرضها الله تعالى في جماعة وهي الجمعة واما سائر الصلوات فليس الاجتماع اليها بمفروض ولكنه سنة من تركها رغبة عنها وعن جماعة المسلمين من غير علة فلا صلاة له ومن ترك ثلاث جمعات من غير علة فهو منافق وصلاة الرجل في جماعة تفضل على صلاة الرجل وحده بخمس وعشرين درجة في الجنة والصلاة في جماعة تفضل على صلاة الفرد باربع وعشرين صلاة فتكون خمسا وعشرين صلاة وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا صلاة لمن لم يشهد الصلاة من جيران المسجد الا مريض او مشغول وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لتحضرن المسجد او لاحرقن عليكم منازلكم وقال عليه السلام من صلى الصلوات الخمس جماعة فظنوا به كل خير وقال عليه السلام الاثنان جماعة وسأل الحسن الصيقل ابا عبد الله عليه السلام عن اقل ما يكون الجماعة قال رجل وامرأة واذا لم يحضر المسجد احد فالمؤمن وحده جماعة لانه متى اذن واقام صلى خلفه صفان من الملائكة ومتى اقام ولم يؤذن صلى خلفه صف واحد وقد قال النبي صلى الله عليه وآله المؤمن وحده حجة والمؤمن وحده جماعة وصلى رسول الله صلى الله عليه وآله الفجر ذات يوم فلما انصرف اقبل بوجهه على اصحابه فسأل عن اناس يسميهم باسمائهم هل حضروا الصلاة فقالوا لا يا رسول الله قال اغيب هم قالوا لا يا رسول الله فقال اما انه ليس من صلاة اثقل على المنافقين من هذه الصلاة وصلاة العشاء الآخرة ولو علموا الفضل الذي فيهما لاتوهما ولو حبوا وقال الصادق عليه السلام من صلى الغداة والعشاء الآخرة في جماعة فهو في ذمة الله عز وجل ومن ظلمه فانما يظلم الله عز وجل ومن حقره فانما يحقر الله عز وجل واذا كان مطر او برد شديد فجائز للرجل ان يصلي في رحله ولا يحضر المسجد لقول النبي صلى الله عليه وآله اذا ابتلت النعال فالصلاة في الرحال وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي اعلم يا بني ان اولى الناس بالتقدم في جماعة اقرؤهم للقرآن فان كانوا في القراءة سواء فافقههم فان كانوا في الفقه سواء فاقدمهم هجرة فان كانوا في الهجرة سواء فاسنهم فان كانوا في السن سواء فاصبحهم وجها

اولوا الاحلام

وصاحب المسجد اولى بمسجده وليكن من يلي الامام منكم اولو الاحلام والتقى فان نسي الامام او تعايا قوّموه وافضل الصفوف اولها
وافضل اولها ما دنا من الامام وقال رسول الله صلى الله عليه وآله امام القوم وافدهم فقدموا افضلكم وقال عليه السلام ان سرّكم ان تزكوا
صلاتكم فقدموا خياركم وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى بقوم وفيهم من هو اعلم منه لم يزل امرهم الى سفال الى يوم القيمة وقال
ابو ذر رحمه الله ان امامك شفيعك الى الله عز وجل فلا تجعل شفيعك سفيها ولا فاسقا وروى الحسين بن كثير عن ابي عبد الله
عليه السلام انه سأله رجل عن القراءة خلف الامام فقال لا ان الامام ضامن للقراءة وليس يضمن الامام صلاة الذين هم من خلفه
انما يضمن القراءة وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال خمسة لا يؤمون الناس ولا يصلون بهم صلاة فريضة
في جماعة الابرص والمجذوم وولد الزنا والاعرابي حتى يهاجر والمحدود وقال امير المؤمنين عليه السلام لا يصلين احد
خلف الاجذم والابرص والمحدود والمجنون وولد الزنا والاعرابي لا يؤم المهاجرين وقال عليه السلام الاغلف لا يؤم القوم
ولو كان اقرأهم للقرآن لانه ضيّع من السنة اعظمها ولا تقبل له شهادة ولا يصلى عليه الا ان يكون ترك ذلك خوفا
على نفسه وقال عليه السلام لا يؤم صاحب القيد المطلقين ولا يؤم صاحب الفالج الاصحاء وقال الباقر عليه السلام والعا
عليهما السلام لا بأس ان يؤم الاعمى اذا رضوا به وكان اكثرهم قراءة وافقههم وقال ابو جعفر عليه السلام انما العمى عمى القلب
تعالى فانها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور وقال الصادق عليه السلام ثلثة لا تصل خلفهم المجهول
والغالي وان كان يقول بقولك والمجاهر بالفسق وان كان مقتصدا وقال علي بن محمد ومحمد بن علي عليهما السلام من قال بالجسم فلا
تعطوه شيئا من الزكوة ولا تصلوا خلفه وكتب ابو عبد الله البرقي الى ابي جعفر الثاني عليه السلام جعلت
فداك تجوز الصلوة خلف من وقف على ابيك وجدك عليهما السلام فكتب لا تصل وراءه وسأل عمر بن يزيد ابا عبد الله
عليه السلام عن امام لا بأس به في جميع اموره عارف غير انه يسمع ابويه الكلام الغليظ الذي يغيظهما اقرأ خلفه
قال لا تقرأ خلفه ما لم يكن عاقا قاطعا وروى محمد بن علي الحلبي عنه انه قال لا تصل خلف من يشهد عليك بالكفر
ولا خلف من شهدت عليه بالكفر وروى سعيد بن اسماعيل عن ابيه عن الرضا عليه السلام انه قال سألته عن
الرجل يقارف الذنوب يصلي خلفه ام لا قال لا وروي عن اسمعيل بن مسلم انه سأل الصادق عليه السلام عن الصلاة
خلف رجل يكذب بقدر الله عز وجل قال ليعيد كل صلاة صلاها خلفه وقال اسماعيل الجعفي لابي جعفر عليه السلام رجل
يحب امير المؤمنين عليه السلام ولا يتبرأ من عدوه ويقول هو احب الي ممن خالفه قال هذا مخلط وهو عدو فلا
تصل وراءه ولا كرامة الا ان تتقيه وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي لا تصل خلف احد الا خلف رجلين
احدهما من تثق بدينه وورعه والآخر من تتقي سيفه وسوطه وشناعته على الدين فصل خلفه على سبيل التقية والمداراة و
اذّن لنفسك واقم واقرأ لها غير مؤتم به فان فرغت من قراءة السورة قبله فبقّ منها آية ومجّد الله عز وجل فاذا ركع الامام فاقرأ
الآية واركع بها فان لم تلحق القراءة وخشيت ان يركع فقل ما حذفه الامام من الاذان والاقامة واركع وان كنت في صلاة
نافلة واقيمت الصلاة فاقطعها وصل الفريضة وان كنت في الفريضة فلا تقطعها واجعلها نافلة وسلم في الركعتين
ثم صل مع الامام الا ان يكون الامام ممن يتقى فلا تقطع صلاتك ولا تجعلها نافلة ولكن اخط الى الصف وصل معه
فاذا قام الامام الى رابعة فقم معه وتشهد من قيام وسلم من قيام وقال ابو جعفر عليه السلام ان رسول الله
صلى الله عليه وآله صلى باصحابه جالسا فلما فرغ قال لا يؤمن احدكم بعدي جالسا وقال الصادق عليه كان النبي صلى

ان يزكوا

يشق

واقيمت

عليه

تغشاه

الامام

وتقع بين يونس شتهم الاين تصلي جالسا وعن امام ابراهيم وسأل جميل بن صالح ابا عبد الله ايما افضل يصلي الرجل لنفسه في اول الوقت او يؤخر
قليلا ويصلي باهل مسجده اذا كان امامهم قال يؤخر ويصلي باهل مسجده اذا كان امامهم وسأل رجل فقال ان لي مسجدا على
باب داري فايهما افضل اصلي في منزلي فاطيل الصلوة او اصلي بهم واخفف فكتب عليه السلام صلّ بهم واحسن الصلوة ولا تثقل وقال عليه
السلام في رجلين اختلفا فقال احدهما كنت امامك وقال الآخر كنت امامك قال صلاتهما تامة قال فان قال كل واحد منهما كنت ائتم بك وقال
الآخر كنت ائتم بك فصلاتهما فاسدة فليستأنفا وسأل جميل بن دراج ابا عبد الله عليه عن امام قوم اجنب وليس معه
ماء يكفيه للغسل ومعهم ماء يتوضؤون به يتوضى بعضهم ويؤمهم قال لا ولكن يتيمم الامام ويؤمهم ان الله عز وجل جعل التراب
طهورا كما جعل الماء طهورا وروى عنه عمر بن يزيد انه قال ما منكم احد يصلي صلاة فريضة في وقتها ثم يصلي معهم صلاة
وهو متوضئ الا كتب الله له بها خمسا وعشرين درجة فارغبوا في ذلك وروى عنه حماد بن عثمان انه قال من صلى معهم في الصف
الاول كان كمن صلى خلف رسول الله صلى الله عليه وآله في الصف الاول وروى عنه حفص بن البختري انه قال يحسب لك اذا دخلت معهم
وان كنت لا تقتدي بهم مثل ما يحسب لك اذا كنت مع من تقتدي به وروى مسعدة بن صدقة ان قائلا قال لجعفر بن محمد
عليهما السلام جعلت فداك اني امر بقوم ناصبية وقد اقيمت الصلوة وانا على غير وضوء فان لم ادخل معهم في الصلوة
قالوا ما شاؤوا ان يقولوا افاصلي معهم ثم اتوضى اذا انصرفت واصلي فقال جعفر بن محمد عليهما السلام سبحان الله افما يخاف من
يصلي على غير وضوء ان تأخذه الارض خسفا وروى زيد الشحام عنه انه قال يا زيد خالقوا الناس باخلاقهم صلوا في مساجدهم
وعودوا مرضاهم واشهدوا جنائزهم وان استطعتم ان تكونوا الائمة والمؤذنين فافعلوا فانكم اذا فعلتم ذلك قالوا
هؤلاء الجعفرية رحمهم الله رحم الله جعفرا ما كان احسن ما يؤدب اصحابه واذا تركتم ذلك قالوا هؤلاء الجعفرية
فعل الله بجعفر ما كان اسوأ ما يؤدب اصحابه وقال الصادق عليه السلام اذا صليت خلف من لا تقتدي به فاقرأ خلفه وقال له
رجل اصلي في اهلي ثم اخرج الى المسجد فيقدموني قال تقدم ولا عليك وصل بهم وروى هشام بن سالم عنه انه قال
في الرجل يصلي الصلوة وحده ثم يجد جماعة قال يصلي معهم ويجعلها الفريضة ان شاء وقد روي انه يحسب له
افضلهما واتمهما وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل هل يصلي بالقوم وعليه
سراويل ورداء قال لا بأس وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال آخر صلاة صلاها رسول الله صلى الله عليه وآله بالناس
في ثوب واحد قد خالف بين طرفيه الا اريك الثوب قلت بلى فاخرج ملحفة فذرعتها فكانت سبع اذرع في
ثمانية اشبار وسأل عمر بن يزيد ابا عبد الله عليه السلام عن الرواية التي يروون انه لا ينبغي ان يتطوع في وقت
فريضة ما حد هذا الوقت قال اذا اخذ المقيم في الاقامة فقال له ان الناس يختلفون في الاقامة فقال المقيم الذي تصلي
معه وسأله حفص بن سالم اذا قال المؤذن قد قامت الصلوة يقوم الناس على ارجلهم او يجلسون حتى يجيء امامهم
قال لا بل يقومون على ارجلهم فان جاء امامهم والا فليؤخذ بيد رجل من القوم فيقدّم وروى زرارة عن ابي جعفر
عليه السلام انه قال اذا اقيمت الصلوة حرم الكلام على الامام واهل المسجد الا في تقديم امام وروى محمد بن مسلم انه
سأل عن الرجل يؤم الرجلين قال يتقدمهما ولا يقوم بينهما وعن الرجلين يصليان جماعة قال نعم يجعله عن
يمينه قال وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اقيموا صفوفكم فاني اراكم من خلفي كما اراكم من بين يدي ولا تخالفوا
فيخالف الله بين قلوبكم وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام ان الصلوة في الصف الاول كالجهاد في سبيل الله عز

الامام

تشغل

قال ام

يختلفون

معه

وحل

وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا ارى بالصفوف بين الاساطين بأسا وقال اتموا صفوفكم اذا رأيتم خللا
ولا يضرك ان تتأخر وراءك اذا وجدت ضيقا في الصف الاول الى الصف الذي خلفك وتمشي منحرفا وروى زرارة
عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ينبغي للصفوف ان تكون تامة متواصلة بعضها الى بعض ولا يكون بين الصفين
ما لا يتخطى يكون قدر ذلك مسقط جسد انسان اذا سجد وقال ابو جعفر عليه السلام ان صلى قوم وبينهم وبين الامام
ما لا يتخطى فليس ذلك الامام لهم بامام واي صف كان اهله يصلون بصلوة امام وبينهم وبين الصف الذي يتقدمهم
ما لا يتخطى فليس تلك لهم بصلوة وان كان سترا او جدارا فليس تلك لهم بصلوة الا من كان حيال الباب قال وقال هذه المقاصير انما
احدثها الجبارون وليس لمن صلى خلفها مقتديا بصلوة من فيها صلوة قال وقال ايما امرأة صلت خلف امام وبينها
وبينه ما لا يتخطى فليس لها تلك بصلوة قال قلت فان جاء انسان يريد ان يصلي كيف يصنع وهي الى جانب الرجل قال يدخل
بينها وبين الرجل وتنحدر هي شيئا وفي رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال اقل ما يكون بينك
وبين القبلة مربض عنز واكثر ما يكون مربط فرس وسأل عمار بن موسى ابا عبد الله عليه السلام عن الامام يصلي
وخلفه قوم اسفل من الموضع الذي يصلي فيه قال ان كان الامام على شبه الدكان او على ارفع من موضعهم لم تجز صلاتهم
وان كان ارفع منهم باصبع او اكثر او اقل اذا كان الارتفاع بقطع سيل وان كانت الارض مبسوطة وكان في موضع
ارتفاع منها فقام الامام في الموضع المرتفع وقام من خلفه اسفل منه والارض مبسوطة الا انها في موضع منحدر فلا
بأس وسأل فان قام الامام اسفل من موضع من يصلي خلفه قال لا بأس وقال عليه السلام ان كان الامام فوق بيت
او غير ذلك دكانا كان او غيره وكان المأموم يصلي على الارض والامام اسفل منه كان للرجل ان يصلي خلفه ويقتدي
بصلوته وان كان ارفع منه بشيء كثير وقال موسى بن بكر سأل ابا الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يقوم في صف النساء
الصف وحده قال لا بأس به انما يبدو الصف واحد بعد واحد وروى عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله انه قال سمعت ابا
عبد الله عليه السلام يقول اذا دخلت المسجد والامام راكع فظننت انك ان مشيت اليه رفع راسه قبل ان تدركه فكبر واركع فاذا
رفع راسه فاسجد مكانك فاذا قام فالحق بالصف وان جلس فاجلس مكانك فاذا قام فالحق بالصف وروي
انه يمشي في الصلوة يجر رجليه ولا يتخطى وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا ادركت الامام
وهو راكع فكبرت قبل ان يرفع الامام رأسه فقد ادركت الركعة وان رفع رأسه قبل ان تركع فقد فاتتك الركعة
وروى ابو اسامة انه سأل رجل ابا عبد الله عليه السلام عن رجل انتهى الى الامام وهو راكع قال اذا كبر واقام صلبه ثم ركع فقد ادركه وقال رجل لابي جعفر
عليه السلام اني امام مسجد الحي فاركع بهم فاسمع خفقان نعالهم وانا راكع فقال اصبر ركوعك ومثل ركوعك فان
انقطعوا والا فانتصب قائما وروى اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ينبغي للامام ان يكون صلاته
على صلوة اضعف من خلفه وكان معاذ يؤم في مسجد على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله ويطيل القراءة وانه مر به
رجل فافتتح سورة طويلة فقرأ الرجل لنفسه وصلى ثم ركب راحلته فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وآله فبعث الى معاذ فقال
يا معاذ اياك ان تكون فتانا عليك بالشمس وضحيها وذواتها وان النبي صلى الله عليه وآله كان يؤم اصحابه
فيسمع بكاء الصبي فيخفف الصلوة وعلى الامام ان يقول قراءته وسطا لان الله عز وجل يقول ولا تجهر بصلاتك ولا
تخافت بها فاذا فرغ الامام من قراءة الفاتحة فليقل الذي خلفه الحمد لله رب العالمين ولا يجوز ان يقال بعد
قراءة فاتحة الكتاب آمين لان ذلك كانت تقوله النصارى وروى زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام

الركان

في

راحلته

قال

كان امير المؤمنين عليه السلام يقول من قرأ خلف امام يأتم به فمات بعث على غير فطرة وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام
انه اذا صليت خلف امام تأتم به فلا تقرأ خلفه سمعت قراءته او لم تسمع الا ان تكون صلوة يجهر فيها بالقراءة فلم تسمع
فاقرأ وفي رواية عبيد بن زرارة انه ان سمع الهمهمة فلا يقرأ وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا تقرأن في
الركعتين الاخيرتين من الاربع ركعات المفروضات شيئا اماما كنت او غير امام قال قلت فما اقول فيهما قال ان كنت
اماما او وحدك فقل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله ثلاث مرات تكمله تسع تسبيحات ثم تكبر وتركع وروى حفص
بن البختري عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ادنى ما يجزي من القول في الركعتين الاخيرتين ثلاث تسبيحات ان
تقول سبحان الله سبحان الله سبحان الله وفي رواية زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال وان كنت خلف امام فلا تقرأن
شيئا في الاولتين وانصت لقراءته ولا تقرأن شيئا في الاخيرتين فان الله عز وجل يقول للمؤمنين واذا قرئ القرآن
يعني في الفريضة خلف الامام فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون فالاخيرتان تبعا للاولتين وروى بكر بن محمد الا
زدي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اني اكره للمرء ان يصلي خلف صلاة لا يجهر فيها بالقراءة فيقوم كانه
حمار قال قلت جعلت فداك فما ذا يصنع قال يسبح وروى عمر بن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا ادرك
الرجل بعض الصلوة وفاته بعض خلف امام يحتسب بالصلوة خلفه جعل ما ادرك اول صلاته ان ادرك من الظهر او
العصر او العشاء الآخرة ركعتين وفاتته ركعتان قرأ في كل ركعة مما ادرك خلف الامام في نفسه بام الكتاب فاذا
سلم الامام قام فصلى الاخيرتين لا يقرأ فيهما انما هو تسبيح وتهليل ودعاء ليس فيهما قراءة وان ادرك
ركعة قرأ فيها خلف الامام فاذا سلم الامام قام فقرأ ام الكتاب ثم قعد فتشهد ثم قام فصلى ركعتين ليس فيهما
قراءة وروى عبيد الله بن علي الحلبي عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل يكون خلف الامام فيطيل
الامام التشهد قال يسلم ويمضي لحاجته ان احب وسأله اسحق بن عمار فقال له ادخل المسجد وقد ركع الامام فاركع بركوعه
وانا وحدي واسجد فاذا رفعت رأسي فاي شيء اصنع قال قم فاذهب اليهم فان كانوا قياما فقم معهم وان كانوا جلوسا فاجلس
معهم وسأله سماعة بن مهران عن الرجل يأتي المسجد وقد صلى اهله أيبتدئ بالمكتوبة او يتطوع فقال ان كان في وقت
حسن فلا بأس بالتطوع قبل الفريضة وان كان خاف خروج الوقت اخّره وليبدأ بالفريضة وهو حق الله عز وجل
ثم ليتطوع ما شاء وروى محمد بن مسلم عن احدهما في الرجل يدخل المسجد فيخاف ان يفوته الركعة قال يركع قبل ان يبلغ القوم
ويمشي وهو راكع حتى يبلغهم وروى ابراهيم بن ميمون عن الصادق عليه السلام في الرجل يؤم النساء ليس معهن
رجل في الفريضة قال نعم وان كان معه صبي فليقم الى جانبه وروى عنه عمار الساباطي انه سئل عن الرجل يؤذن ويقيم
ليصلي وحده فيجيء رجل آخر فيقول له نصلي جماعة هل يجوز ان يصليا بذلك الاذان والاقامة قال لا ولكن يؤذن و
يقيم وكان امير المؤمنين عليه السلام يقول لا بأس ان يؤذن الغلام قبل ان يحتلم فان امّ جازت صلوته وفسدت
صلوة من يصلي خلفه وسأل عمار الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن رجل ادرك الامام حين سلم قال عليه
ان يؤذن ويقيم ويفتتح الصلوة وسئل عن الرجل يأتي المسجد وهم في الصلوة وقد سبقه الامام بركعة فيكبر فيعتل
الامام فياخذ بيده ويكون ادنى القوم اليه فيقدمه فقال يتم صلوة القوم ثم يجلس حتى اذا فرغ

وهيبو

الامام

جلس

التقوم

فيعتل

من التشهد او يميل عن اليمين والشمال كان ذلك الذي يومي به التسليم وانقضت صلوتهم واتم هو ما كان فاته وروى محمد بن سهل
عن ابيه قال سألت الرضا عليه السلام عن من ركع مع امام قوم يقتدى به ثم رفع راسه قبل الامام قال يعيد ركوعه
معه وسأل الفضيل بن يسار ابا عبد الله عليه السلام عن رجل صلى مع امام يأتم به ثم رفع راسه من السجود قبل ان يرفع
الامام راسه من السجود قال فليسجد وروى علي بن بشار انه سمع من يسأل الرضا عليه السلام عن رجل صلى الى جانب رجل
فقام عن يساره وهو لا يعلم كيف يصنع اذا علم وهو في الصلوة قال يحوله الى يمينه وقال امير المؤمنين عليه السلام كان
نساء يصلين مع النبي صلى الله عليه وآله فكن يؤمرن ان لا يرفعن رؤسهن قبل الرجال لضيق الازر وسأل هشام
بن سالم ابا عبد الله عليه السلام عن المراة هل تؤم النساء قال لا الا على الميت تؤمهن في النافلة فاما في المكتوبة فلا ولا تتقدمهن
ولكن تتوسطهن وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت المراة تؤم النساء قال لا الا على الميت اذا لم يكن احد
اولى منها تقوم وسطهن في الصف فتكبر ويكبرن وروى هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال صلوة المراة
في مخدعها افضل يؤم النساء قال نعم وان كان معهن غلمان فاقيموهم بين ايديهن وان كانوا عبيدا وروى داود بن
الحصين عنه انه قال لا يؤم الحضري المسافر ولا يؤم المسافر الحضري فان ابتلى الرجل بشيء من ذلك فام قوما حاضرين فاذا اتم
ركعتين سلم ثم اخذ بيد احدهم فقدمه فامهم واذا صلى المسافر خلف امام قوم حضور فليتم صلوته ركعتين ويسلم وقد روى
ان خاف على نفسه من اجل من يصلي معه صلى الركعتين الاخيرتين وجعلهما تطوعا وقد روى انه ان كان في
صلوة الظهر جعل الاولتين فريضة والاخيرتين نافلة وان في صلوة العصر جعل الاولتين نافلة والاخيرتين
فريضة وقد روى انه ان كان في صلوة الظهر جعل الاولتين الظهر والاخيرتين العصر وهذه الاخبار ليست
مختلفة والمصلي فيها بالخيار بايها اخذ جاز وروى عبد الله بن المغيرة قال كان منصور بن حازم يقول اذا
اتيت الامام وهو جالس قد صلى ركعتين فكبر ثم اجلس فاذا قمت فكبر وقال الصادق عليه السلام يجزيك
من القراءة معهم مثل حديث النفس ومن صلى خلف امام فقرأ الامام السجدة ولم يسجد فليؤم ايماء
واذا قال الامام سمع الله لمن حمده قال الذي خلفه الحمد لله رب العالمين ويخفضون اصواتهم وان كان معهم
قال ربنا لك الحمد قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى بقوم فاختص نفسه بالدعاء دونهم فقد خانهم
وروى ابو بصير عن احدهما قال لا تسمعن الامام دعاك خلفه وروى عن ابي بكر بن ابي السماك قال
صليت خلف ابي عبد الله عليه السلام الفجر فلما فرغ من قراءته في الثانية جهر بصوته نحوا مما كان يقرأ وقال اللهم
اغفر لنا وارحمنا وعافنا واعف عنا في الدنيا والاخرة وروى حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام
قال ينبغي للامام ان يجلس حتى يتم من خلفه صلوتهم وينبغي للامام ان يسمع من خلفه التشهد ولا يسمعونه هم شيئا يعني
الشهادتين ويسمعهم ايضا السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين وقال الصادق عليه السلام افسد ابن مسعود
على الناس صلوتهم بشيئين بقوله تبارك اسم ربك وتعالى جدك وهذا شيء قالته الجن بجهالة فحكى الله عنها وبقوله
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين يعني في التشهد الاول واما في التشهد الثاني بعد الشهادتين
فلا بأس لان المصلي اذا تشهد الشهادتين في التشهد الاخير فقد فرغ من الصلوة وسأل علي بن جعفر
اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يكون خلف امام يطيل في التشهد فياخذه البول

او يخاف على شيء ان يفوت او يعرض له وجع كيف يصنع قال يسلم وينصرف ويدع الامام وعلى الامام ان لا يتوهم من صلاته
حتى يتم من خلفه الصلوة فان تمام الصلوة لا شيء عليه وقال ابي رحمه الله في رسالته الي ان خرجت منك ريح او غيرها مما ينقض
الوضوء او ذكرت انك على غير وضوء فسلم في اي حال كنت في الصلوة وقدم رجلا يصلي بالقوم بقية صلوتهم وتوضأ واعد صلاتك
وقال امير المؤمنين عليه السلام ما كان من امام تقدم في الصلوة وهو جنب ناسيا او احدث حدثا او رعف رعافا او اذى في بطنه
فليجعل ثوبه على انفه ثم لينصرف وليأخذ بيد رجل فليصل مكانه ثم ليتوضأ وليتم ما سبقه به من الصلوة وان كان جنبا
فليغتسل وليصل الصلوة كلها وروى معوية بن ميسرة عن الصادق عليه السلام انه قال لا ينبغي للامام اذا احدث ان
يقدم الا من ادرك الاقامة فان قدم مسبوقا بركعة فان عبد الله بن سنان روى عنه انه قال اذا اتم صلوته بهم فليؤم
القوم اليه فليومئ اليهم يمينا وشمالا فلينصرفوا ثم ليكمل هو ما فاته من صلاته وروى جميل بن دراج عنه
في رجل ام قوما على غير وضوء فانصرف وقدم رجلا ولم يدر المقدم ما صلى الامام قبله قال يذكره
من خلفه وقال زرارة لابي جعفر عليه السلام رجل دخل مع قوم في صلاتهم وهو لا ينويها صلاة
واحدث امامهم فاخذ بيد ذلك الرجل فقدمه فصلى بهم ايجزيهم صلاتهم بصلاته وهو
لا ينويها صلاة قال لا ينبغي ان يدخل مع قوم في صلاتهم وهو لا ينويها صلاة بل ينبغي له ان
ينويها وان كان قد صلى فان له صلاة اخرى والا فلا يدخل معهم وقد تجزي عن القوم صلوتهم وان لم
ينوها وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن امام احدث فانصرف ولم يقدم احدا
ما حال القوم قال لا صلوة لهم الا بامام فليتقدم بعضهم بعضا فليتم بهم ما بقي منها وقد تمت صلوتهم وروى الحلبي عن
ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن رجل ام قوما فصلى بهم ركعة ثم مات قال يقدمون رجلا اخر فيعتد بالركعة
ويطرحون الميت خلفهم ويغتسل من مسه ومن صلى بقوم وهو جنب او على غير وضوء فعليه الاعادة وليس عليهم
ان يعيدوا اذ ليس عليه ان يعلمهم ولو كان ذلك عليه لهلك قال قلت كيف يصنع من قد خرج الى خراسان وكيف يصنع
من لا يعرفه قال هذا عنه موضوع وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا فاتك شيء مع الامام فاجعل
اول صلاتك ما استقبلت منها ولا تجعل اول صلاتك اخرها ومن اجلسه الامام في موضع يجب ان يقوم فيه تجافى
واقعى اقعاء ولم يجلس متمكنا وروى عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل دخل مع الامام في
الصلوة وقد سبقه بركعة فلما فرغ الامام خرج مع الناس ثم ذكر انه قد فاتته ركعة قال يعيد ركعة واحدة وفي كتاب
زياد بن مروان القندي في نوادر محمد بن ابي عمير ان الصادق عليه السلام قال في رجل صلى بقوم من حين خرجوا
من خراسان حتى قدموا مكة فاذا هو يهودي او نصراني قال ليس عليهم اعادة وسمعت جماعة من مشايخنا يقولون
انه ليس عليهم اعادة شيء مما جهر فيه وعليهم اعادة ما صلى بهم مما لم يجهر فيه والحديث المفسر يحكم على المجمل وسأل علي
بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن المراة تؤم النساء ما حد رفع صوتها بالتكبير والقراءة فقال
قدر ما تسمع وروى عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الرجل ينسى وهو خلف الامام ان
يسبح في السجود او في الركوع او ينسى ان يقول بين السجدتين شيئا قال ليس عليه شيء وقال ابو جعفر عليه السلام
اي شيء يقول هؤلاء في الرجل اذا فاتته مع الامام ركعتان قلت يقولون يقرأ في الركعتين بالحمد وسورة
قال هذا يقلب صلاته يجعل اولها اخرها قلت كيف يصنع قال يقرأ فاتحة الكتاب في كل ركعة وسأل

عمار الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن رجل سها خلف امام بعد ما افتتح الصلوة فلم يقل شيئا ولم يكبر ولم يسبح ولم
يتشهد حتى يسلم قال قد جازت صلوته وليس عليه شيء اذا سها خلف الامام ولا سجدتا السهو لان الامام ضامن
لصلوة من خلفه وروى محمد بن سهل عن الرضا عليه السلام انه قال الامام يحمل اوهام من خلفه الا تكبيرة
الافتتاح والذي رواه ابو بصير عن الصادق عليه السلام انه قال ليس يضمن الامام الصلوة قال لا ليس بضامن
بخلاف خبر عمار وخبر الرضا عليه السلام لان الامام ضامن لصلوة من صلى خلفه متى سها عن شيء منها غير
تكبيرة الافتتاح وليس بضامن لما يتركه المأموم متعمدا ووجه اخر وهو انه ليس على الامام ضمان لاتمام الصلوة بالقوم
فربما حدث به حدث قبل ان يتمها او يذكر انه على غير طهر وتصديق ذلك ما رواه جميل بن دراج عن زرارة عن
احدهما عليهما السلام قال سألته عن رجل يصلي بقوم ركعتين ثم اخبرهم انه ليس على وضوء قال يتم القوم صلاتهم
فانه ليس على الامام ضمان جل عز الله عن ان يكون اخبارهم مختلفة الا لاختلاف الاحوال وقال ابو المغرا حميد بن المثنى
العجلي اني كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فسأله حفص الكلبي فقال اكون خلف الامام وهو يجهر بالقراءة فادعو
واتعوذ قال نعم فادع وروى الحسين بن ابي عبد الله عنه انه قال من صلى في مسجده ثم اتى مسجدا من
مساجدهم فصلى معهم خرج بحسناتهم وروى عبد الله بن سنان عنه انه قال ما من عبد يصلي في الوقت و
يفرغ ثم يأتيهم ويصلي معهم وهو على وضوء الا كتب الله له خمسا وعشرين درجة وقال ان على بابي مسجدا
يكون فيه قوم مخالفون معاندون فهم يمسون في الصلوة فانا اصلي العصر ثم اخرج فاصلي معهم فقال اما
ان تحسب لك باربع وعشرين صلوة وقال الصادق عليه السلام اذا صليت معهم غفر الله لك بعدد من
خالفك وروى الحلبي عنه عن ابيه عليه السلام قال اذا صليت صلوة وانت في المسجد فاقيمت الصلوة فان
شئت فاخرج وان شئت فصل معهم واجعلها تسبيحا وروى اسحق بن عمار عنه انه قال صل واجعلها
لما فات وروى معوية بن شريح عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا جاء الرجل مبادرا والامام راكع
اجزأته تكبيرة واحدة للدخول في الصلوة والركوع ومن ادرك الامام وهو ساجد كبر وسجد معه ولم يعتد
بها ومن ادرك الامام وهو في السجدة الاخيرة فقد ادرك فضل الجماعة ومن ادركه وقد رفع راسه من السجدة
وهو في التشهد فقد ادرك الجماعة وليس عليه اذان ولا اقامة ومن ادركه وقد سلم فعليه الاذان والاقامة
ولا يجوز جماعتان في مسجد في صلوة واحدة وقد روى محمد بن ابي عمير عن ابي علي الحراني قال كنا عند ابي عبد
الله عليه السلام فاتاه رجل فقال صلينا في مسجد الفجر فانصرف بعضنا وجلس بعض في التسبيح فدخل علينا رجل
فاذن فمنعناه ودفعناه عن ذلك فقال ابو عبد الله عليه السلام احسنت ادفعه عن ذلك وامنعه
اشد المنع فقلت له فان دخلوا جماعة قال يقومون في ناحية المسجد ولا يبدأ بهم امام ومن نسي
التسليم خلف الامام اجزأه تسليم الامام ومن سها فسلم قبل الامام فليس عليه بأس وروى الحسن
بن محبوب عن جميل بن صالح عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل سبقه الامام بركعة
اوهم الامام فصلى خمسا قال يقضي تلك الركعة ولا يعتد بوهم الامام باب وجوب الجمعة
وفضلها ومن وضعت عنه والخطبة فيها قال ابو جعفر الباقر عليه السلام لزرارة بن اعين
والصلوة

فرض الله عز وجل على الناس من الجمعة الى الجمعة خمسا وثلثين صلوة منها صلوة واحدة فرضها الله عز وجل في
جماعة وهي الجمعة ووضعها عن تسعة عن الصغير والكبير والمجنون والمسافر والعبد والمراة والمريض والاعمى ومن كان على راس
فرسخين والقراءة فيها جهار والغسل فيها واجب وعلى الامام فيها قنوتان قنوت في الركعة الاولى قبل
الركوع وفي الركعة الثانية بعد الركوع ومن صلاها وحده فعليه قنوت واحد في الركعة الاولى قبل الركوع وتفرد بهذه
الرواية حريز عن زرارة والذي استعمله وافتي به ومضى عليه مشايخي رحمة الله عليهم هو ان القنوت في جميع الصلوات في الجمعة
وغيرها في الركعة الثانية بعد القراءة وقبل الركوع وقال زرارة قلت له على من تجب الجمعة قال تجب على سبعة نفر من المسلمين
ولا جمعة لاقل من خمسة من المسلمين احدهم الامام فاذا اجتمع سبعة ولم يخافوا امهم بعضهم وخطبهم وقال ابو جعفر عليه السلام
انما وضعت الركعتان اللتان اضافهما النبي صلى الله عليه وآله يوم الجمعة للمقيم لمكان الخطبتين مع الامام فمن صلى يوم الجمعة في
غير جماعة فليصلها اربعا كصلوة الظهر في سائر الايام وقال وقت صلوة الجمعة يوم الجمعة ساعة تزول الشمس ووقتها في السفر
والحضر واحد وهو من المضيق وصلوة العصر يوم الجمعة في وقت الاولى في سائر الايام وروى عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله
عليه السلام انه قال لا بأس ان تدع الجمعة في المطر وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال تجب الجمعة على سبعة نفر
من المؤمنين ولا تجب على اقل منهم الامام وقاضيه ومدعيا حق وشاهدان والذي يضرب الحدود بين يدي الامام وقال ابو جعفر
عليه السلام اول وقت الجمعة ساعة تزول الشمس الى ان تمضي ساعة فحافظ عليها فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا يسأل
الله عبد فيها خيرا الا اعطاه وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي ان استطعت ان تصلي يوم الجمعة اذا طلعت الشمس ست
ركعات واذا انبسطت ست ركعات وقبل المكتوبة ركعتين وبعد المكتوبة ست ركعات فافعل وفي نوادر احمد بن محمد بن
عيسى وركعتين بعد العصر وان قدمت نوافلك كلها في يوم الجمعة قبل الزوال او اخرتها الى بعد المكتوبة فهي ستة عشر ركعة
وتاخيرها افضل من تقديمها واذا زالت الشمس في يوم الجمعة فلا تصلي الا المكتوبة واقرأ في صلوة العشاء الاخرة ليلة
الجمعة سورة الجمعة وسبح وفي صلوة الغداة والظهر والعصر سورة الجمعة والمنافقين فان نسيتهما او واحدة منهما في صلوة
الظهر وقرأت غيرهما ثم ذكرت فارجع الى سورة الجمعة والمنافقين ما لم تقرأ النصف من السورة فان قرأت نصف السورة فتمم
السورة واجعلها ركعتين نافلة وسلم فيهما واعد صلاتك بسورة الجمعة والمنافقين ولا بأس ان تصلي العشاء والغداة
والعصر بغير سورة الجمعة والمنافقين الا ان الفضل في ان تصليها بالجمعة والمنافقين ومن اراد ان يقرأ في صلوته سورة
فقرأ غيرها فليرجع اليها الا ان يكون السورة قل هو الله احد فلا يرجع منها الى غيرها الا يوم الجمعة في صلوة الظهر
فانه يرجع منها الى سورة الجمعة وما روي من الرخصة في قراءة غير الجمعة والمنافقين في صلوة الظهر يوم الجمعة فهي
للمريض والمستعجل والمسافر وروى صفوان بن يحيى عن علي بن يقطين قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن الجمعة في السفر
ما اقرأ فيهما قال اقرأهما بقل هو الله احد وروى جعفر بن بشير وصفوان بن يحيى عن ابن جبلة عن عبد الله بن سنان عن
ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول في صلوة الجمعة لا بأس ان تقرأ فيها بغير الجمعة والمنافقين اذا كنت
مستعجلا وغسل يوم الجمعة من وقت طلوع الفجر الى ان تزول الشمس وهو سنة واجبة ويبدأ فيها بالوضوء وكان
موسى بن جعفر عليه السلام يتهيأ يوم الخميس للجمعة وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال وقت الجمعة
زوال الشمس ووقت صلوة الظهر في السفر زوال الشمس ووقت العصر يوم الجمعة في الحضر نحو من وقت الظهر

وقال امير المومنين عليه السلام لا كلام والامام يخطب ولا التفات الا كما يحل في الصلاة وانما جعلت الجمعة ركعتين من اجل
الخطبتين جعلتا مكان الركعتين الاخيرتين فهي صلاة حتى ينزل الامام وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام
قال لا باس ان يتكلم الرجل اذا فرغ الامام من الخطبة يوم الجمعة ما بينه وبين ان تقام الصلاة وان سمع القراءة او لم
يسمع اجزاه وروى سماعة عنه انه قال صلاة الجمعة مع الامام ركعتان فمن صلى وحده فهي اربع ركعات وروى حماد
بن عثمان عن عمران الحلبي قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي الجمعة اربع ركعات ايجهر فيها بالقراءة
قال نعم والقنوت في الثانية وهذه رخصة فالاخذ بها جايز والاصل انه انما يجهر فيها اذا كانت خطبة فاذا
صلاها الانسان وحده فهي كصلاة الظهر في ساير الايام يخفي فيها القراءة وكذلك في السفر من صلى الجمعة جماعة
بغير خطبتين جهر بالقراءة وان انكر ذلك عليه وكذلك اذا صلى ركعتين بخطبة في السفر جهر فيها وروى الفضل
بن عبد الملك عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا ادرك الرجل ركعة فقد ادرك الجمعة وان فاتته فليصل اربعا
وروى الحلبي عنه عليه السلام انه قال اذا ادركت الامام قبل ان يركع الركعة الاخيرة فقد ادركت الصلاة وان انت
ادركته بعد ما ركع فهي اربع بمنزلة الظهر وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي الحسن عليه السلام في رجل
صلى في جماعة يوم الجمعة فلما ركع الامام الجا الناس الى جدار او اسطوانة فلم يقدر على ان يركع ولا يسجد حتى
رفع القوم رؤوسهم ايركع ثم يسجد ويلحق بالصف وقد قام القوم ام كيف يصنع فقال يركع ويسجد ثم
يقوم في الصف ولا باس بذلك وروى سليمان بن داود المنقري عن حفص بن غياث قال
سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول في رجل ادرك الجمعة وقد ازدحم الناس فكبر مع الامام وركع ولم يقدر
على السجود وقام الامام والناس في الركعة الثانية وقام هذا معهم فركع الامام ولم يقدر هو على الركوع في الركعة
الثانية من الزحام وقدر على السجود كيف يصنع فقال اما الركعة الاولى فهي الى عند الركوع تامة فلما لم
يسجد لها حتى دخل في الركعة الثانية لم يكن له ذلك فلما سجد في الثانية ان كان نوى هاتين السجدتين
للركعة الاولى فقد تمت له الاولى فاذا سلم الامام قام فصلى ركعة ثم يسجد فيها ثم يتشهد ويسلم وان كان لم ينو
السجدتين للركعة الاولى لم تجز عنه الاولى ولا الثانية وعليه ان يسجد سجدتين وينوي انهما للركعة الاولى
وعليه بعد ذلك ركعة تامة يسجد فيها وروى ربعي بن عبد الله وفضيل بن يسار عن ابي جعفر عليه السلام
انه قال ليس في السفر جمعة ولا فطر ولا اضحى وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ان الله تبارك وتعالى
لينادي كل ليلة جمعة من فوق عرشه من اول الليل الى اخره الا عبد مومن يتوب من ذنوبه ويدعوني لاخرته ودنياه
قبل طلوع الفجر فاجيبه الا عبد مومن يتوب الي من ذنوبه قبل طلوع الفجر فاتوب عليه الا عبد مومن قد قترت عليه رزقه
يسالني الزيادة قبل طلوع الفجر فازيده واوسع عليه الا عبد مومن سقيم يسالني ان اشفيه قبل طلوع الفجر فاعافيه
الا عبد مومن محبوس مغموم يسالني ان اطلقه من حبسه فاخلي سربه الا عبد مومن مظلوم يسالني ان اخذ له بظلامته
قبل طلوع الفجر فانتصر له واخذ له بظلامته قال فما يزال ينادي بهذا حتى يطلع الفجر وروى
عبد العظيم بن عبد الله الحسني رضي الله عنه عن ابراهيم بن ابي محمود قال قلت للرضا عليه السلام يا ابن رسول
الله ما تقول في الحديث الذي يرويه الناس عن رسول الله صلى الله عليه واله انه قال ان الله تبارك وتعالى

ينزل في كل ليلة جمعة الى السماء الدنيا فقال عليه السلام لعن الله المحرفين للكلم عن مواضعه والله ما قال رسول
الله صلى الله عليه واله كذلك انما قال عليه السلام ان الله تبارك وتعالى ينزل ملكا الى السماء الدنيا كل ليلة في الثلث
الاخير وليلة الجمعة في اول الليل فيامره فينادي هل من سائل فاعطيه هل من تائب فاتوب عليه هل من مستغفر
فاغفر له يا طالب الخير اقبل يا طالب الشر اقصر فلا يزال ينادي بهذا حتى يطلع الفجر فاذا طلع الفجر عاد الى محله
من ملكوت السماء حدثني بذلك ابي عن جدي عن ابائه عن رسول الله صلى الله عليه واله وروى انه ما طلعت
الشمس في يوم افضل من يوم الجمعة وكان اليوم الذي نصب فيه رسول الله صلى الله عليه واله امير المومنين عليه
السلام بغدير خم يوم الجمعة وقيام القائم عليه السلام يكون في يوم الجمعة وتقوم القيامة في يوم الجمعة
وهو اليوم الذي يجمع الله فيه الاولين والاخرين قال الله عز وجل ذلك يوم مجموع له الناس وذلك يوم مشهود
وروى محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام في قول يعقوب لبنيه سوف استغفر لكم ربي قال اخرها الى
السحر ليلة الجمعة وروى ابو بصير عن احدهما قال ان العبد المومن ليسال الله عز وجل الحاجة فيؤخر
الله عز وجل قضاء حاجته التي سال الى يوم الجمعة وروى داود بن سرحان عن ابي عبد الله عليه السلام في
قول الله عز وجل وشاهد ومشهود قال الشاهد يوم الجمعة وروى المعلى بن خنيس عنه انه قال من وافق
منكم يوم الجمعة فلا يشتغلن بشيء غير العبادة فان فيها يغفر للعباد وتنزل عليهم الرحمة وروى الاصبغ
بن نباتة عن امير المومنين عليه السلام انه قال ليلة الجمعة ليلة غراء ويومها يوم ازهر من مات ليلة
الجمعة كتب الله له براءة من ضغطة القبر ومن مات يوم الجمعة كتب الله له براءة من النار
وروى هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يريد ان يعمل شيئا من الخير مثل الصدقة والصوم
ونحو هذا قال يستحب ان يكون ذلك يوم الجمعة فان العمل يوم الجمعة يضاعف وقال رسول الله صلى الله عليه
واله اطرفوا اهاليكم في كل يوم جمعة بشيء من الفاكهة واللحم حتى يفرحوا بالجمعة وفي رواية ابراهيم بن
ابي البلاد عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال من انشد بيت شعر في يوم الجمعة فهو حظه من
ذلك اليوم وقال رسول الله صلى الله عليه واله اذا رايتم الشيخ يوم الجمعة يحدث باحاديث الجاهلية فارموا
راسه بالحصى وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال من قال في اخر سجدة من النافلة بعد
المغرب ليلة الجمعة وان كان كل ليلة فهو افضل اللهم اني اسالك بوجهك الكريم واسمك العظيم ان تصلي على
محمد وال محمد وان تغفر لي ذنبي العظيم سبع مرات انصرف وقد غفر الله له وقال عليه السلام اذا كانت عشية
الخميس ليلة الجمعة نزلت ملائكة من السماء معها اقلام الذهب وصحف الفضة لا يكتبون ليلة الخميس وليلة
الجمعة الى ان تغيب الشمس الا الصلاة على النبي صلى الله عليه واله ويكره السفر والسعي في الحوائج يوم الجمعة
بكرة من اجل الصلاة فاما بعد الصلاة فجايز يتبرك به وورد ذلك في جواب السري عن ابي الحسن علي بن محمد
عليهما السلام وسال ابو ايوب الخزاز ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل فاذا قضيت الصلاة فانتشروا
في الارض وابتغوا من فضل الله قال الصلاة يوم الجمعة والانتشار يوم السبت وقال عليه السلام
السبت لبني هاشم والاحد لبني امية فاتقوا الاحد وقال عليه السلام اللهم بارك لامتي في بكورها يوم

سبتها وخميسها وقال الرضا عليه السلام ينبغي للرجل ان لا يدع ان يمس شيئا من الطيب في كل يوم فان لم يقدر فيوم
ويوم لا فان لم يقدر ففي كل جمعة لا يدع ذلك وكان رسول الله صلى الله عليه واله اذا كان يوم الجمعة ولم يصب طيبا
دعا بثوب مصبوغ من زعفران فرش عليه الماء ثم مسح بيده ثم مسح به وجهه ويستحب ان يعتم الرجل
يوم الجمعة وان يلبس احسن ثيابه وانظفها ويتطيب فيدهن باطيب دهنه وروى محمد بن مسلم عن
ابي جعفر عليه السلام انه قال اذا كان بين القريتين ثلاثة اميال فلا باس ان يجمع هؤلاء ولا يكون بين الجمعتين
اقل من ثلاثة اميال وقال عليه السلام ان الملائكة المقربين يهبطون في كل جمعة معهم قراطيس الفضة واقلام
الذهب فيجلسون على ابواب المسجد على كراسي من نور فيكتبون الناس على منازلهم الاول والثاني
والثالث حتى يخرج الامام فاذا خرج الامام طووا صحفهم وقال رسول الله صلى الله عليه واله من اتى
الجمعة ايمانا واحتسابا استانف العمل وقال امير المومنين عليه السلام لا يشرب احدكم الدواء يوم الخميس فقيل يا امير المومنين
لم ذلك قال لئلا يضعف عن اتيان الجمعة وقال النبي صلى الله عليه واله كل واعظ قبلة وكل موعوظ قبلة يعني في يوم
الجمعة والعيدين وصلاة الاستسقاء وخطب امير المومنين عليه السلام في يوم الجمعة فقال الحمد لله الولي الحميد الحكيم
المجيد الفعال لما يريد علام الغيوب وخالق الخلق ومنزل القطر ومدبر امر الدنيا والاخرة ووارث السموات والارض
الذي عظم شانه فلا شيء مثله تواضع كل شيء لعظمته وذل كل شيء لعزته واستسلم كل شيء لقدرته وقر كل شيء قراره
لهيبته وخضع كل شيء لملكته وربوبيته الذي يمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنه وان تقوم الساعة الا بامره
وان يحدث شيء في السموات والارض الا بعلمه نحمده على ما كان ونستعينه على ما يكون ونستغفره ونستهديه
ونشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ملك الملوك وسيد السادات وجبار الارض والسموات القهار الكبير
المتعال ذو الجلال والاكرام ديان يوم الدين ربنا ورب ابائنا الاولين ونشهد ان محمدا عبده ورسوله
ارسله بالحق داعيا الى الحق وشاهدا على الخلق فبلغ رسالات ربه كما امره لا متعديا ولا مقصرا وجاهد في الله
اعداءه لا وانيا ولا ناكلا ونصح له في عباده صابرا محتسبا فقبضه الله اليه وقد رضي عمله وتقبل سعيه
وغفر ذنبه صلى الله عليه واله وسلم اوصيكم عباد
الله بتقوى الله واغتنام ما استطعتم عملا به من طاعته في هذه الايام الخالية وبالرفض لهذه الدنيا التاركة لكم وان لم
تكونوا تحبون تركها والمبلية لكم وان كنتم تحبون تجديدها فانما مثلكم ومثلها كركب سلكوا سبيلا فكانهم
قد قطعوه وافضوا الى علم فكانهم قد بلغوه وكم عسى المجري الى الغاية ان يجري اليها حتى يبلغها وكم عسى ان يكون بقاء
من له يوم لا يعدوه وطالب حثيث في الدنيا يحدوه حتى يفارقها فلا تتنافسوا في عز الدنيا وفخرها ولا تعجبوا
بزينتها ونعيمها ولا تجزعوا من ضرائها وبؤسها فان عز الدنيا وفخرها الى انقطاع وان زينتها ونعيمها الى
زوال وان ضراءها وبؤسها الى نفاد وكل مدة منها الى منتهى وكل حي منها الى فناء وبلاء اوليس لكم في اثار الاولين وفي
ابائكم الماضين معتبر وتبصرة ان كنتم تعقلون اولم تروا الى الماضين منكم لا يرجعون والى الخلف الباقين منكم لا يبقون
قال الله تبارك وتعالى وحرام على قرية اهلكناها انهم لا يرجعون وقال كل نفس ذائقة الموت وانما توفون اجوركم
يوم القيامة فمن زحزح عن النار وادخل الجنة فقد فاز وما الحيوة الدنيا الا متاع الغرور اولستم ترون الى
اهل الدنيا وهم يصبحون ويمسون على احوال شتى فميت يبكى واخر يعزى وصريع يتلوى وعائد ومعود

واخر بنفسه

يجود وطالب الدنيا والموت يطلبه وغافل وليس بمغفول عنه وعلى اثر الماضين يمضي الباقون والحمد لله رب العالمين
رب السموات السبع ورب الارضين السبع ورب العرش العظيم الذي يبقى ويفنى ما سواه واليه يؤول الخلق وترجع
الامور الا ان هذا اليوم يوم جعله الله لكم عيدا وهو سيد ايامكم وافضل اعيادكم وقد امركم الله في كتابه
بالسعي فيه الى ذكره فلتعظم رغبتكم فيه ولتخلص نيتكم فيه واكثروا فيه التضرع والدعاء ومسالة الرحمة والغفران فان
الله عز وجل يستجيب لكل مومن دعاه ويورد النار من عصاه وكل مستكبر عن عبادته قال الله عز وجل ادعوني استجب لكم
ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين وفيه ساعة مباركة لا يسال الله عبد مومن فيها شيئا الا
اعطاه والجمعة واجبة على كل مومن الا على الصبي والمريض والمجنون والشيخ الكبير والاعمى والمسافر والمراة والعبد
المملوك ومن كان على راس فرسخين غفر الله لنا ولكم سالف ذنوبنا فيما خلا من اعمارنا وعصمنا واياكم من
اقتراف الاثام بقية ايام دهرنا ان احسن الحديث وابلغ الموعظة كتاب الله عز وجل اعوذ بالله من الشيطان
الرجيم ان الله هو الفتاح العليم بسم الله الرحمن الرحيم ثم يبدا بعد الحمد بقل هو الله احد او بقل يا ايها الكافرون
او باذا زلزلت الارض زلزالها او بالهيكم التكاثر او والعصر وكان مما يدوم عليه قل هو الله احد ثم يجلس جلسة ثم يقوم فيقول الحمد لله
نحمده ونستعينه ونؤمن به ونتوكل عليه ونشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله
صلوات الله عليه وسلامه ومغفرته ورضوانه اللهم صل على محمد عبدك ورسولك ونبيك صلاة نامية زاكية ترفع
بها درجته وتبين بها فضله وصل على محمد وال محمد وبارك على محمد وال محمد كما صليت وباركت وترحمت على
ابراهيم وال ابراهيم انك حميد مجيد اللهم عذب كفرة اهل الكتاب الذين يصدون عن سبيلك و
يجحدون اياتك ويكذبون رسلك اللهم خالف بين كلمتهم والق الرعب في قلوبهم وانزل عليهم رجزك ونقمتك
وباسك الذي لا ترده عن القوم المجرمين اللهم انصر جيوش المسلمين وسراياهم ومرابطيهم في مشارق الارض ومغاربها
انك على كل شيء قدير اللهم اغفر للمومنين والمومنات والمسلمين والمسلمات اللهم اجعل التقوى زادهم والايمان
والحكمة في قلوبهم واوزعهم ان يشكروا نعمتك التي انعمت عليهم وان يوفوا بعهدك الذي عاهدتهم عليه اله
الحق وخالق الخلق اللهم اغفر لمن توفي من المومنين والمومنات والمسلمين والمسلمات ولمن هو لاحق بهم من
بعدهم منهم انك انت العزيز الحكيم ان الله يامر بالعدل والاحسان وايتاء ذي القربى وينهى عن
الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون اذكروا الله يذكركم فانه ذاكر لمن ذكره و
سلوا الله من فضله ورحمته فانه لا يخيب عليه داع دعاه ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الا
خرة حسنة وقنا عذاب النار وقال ابو عبد الله عليه السلام اول من قدم الخطبة على الصلاة يوم
العيد عثمان لانه كان اذا صلى لم يقف الناس على خطبته وتفرقوا وقالوا ما نصنع بمواعظه وهو لا يتعظ بها وقد
احدث ما احدث فلما راى ذلك قدم الخطبتين على الصلاة وسال شيخنا محمد بن الحسن بن الوليد رضي الله عنه
عما يستعمله العامة من التهليل والتكبير على اثر الجمعة ما هو قال روينا ان بني امية كانوا يلعنون امير
المومنين بعد صلاة الجمعة ثلاث مرات فلما ولي عمر بن عبد العزيز نهى عن ذلك وقال للناس التهليل والتكبير
بعد الصلاة افضل باب الصلاة التي تصلى في كل وقت روى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه

فالاربع صلوات يصليها الرجل في كل ساعة صلاة فاتتك فمتى ذكرتها اديتها وصلاة ركعتي الطواف الفريضة
وصلاة الكسوف والصلاة على الميت هذه في الساعات كلها باب الصلاة في السفر روى عن
زرارة ومحمد بن مسلم انهما قالا قلنا لابي جعفر عليه السلام ما تقول في الصلاة في السفر كيف هي وكم هي فقال ان الله عز وجل
يقول واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة فصار التقصير في السفر واجبا كوجوب التمام
في الحضر قالا قلنا انما قال الله عز وجل ليس عليكم جناح ولم يقل افعلوا فكيف اوجب ذلك كما اوجب التمام في الحضر فقال
عليه السلام اوليس قد قال الله عز وجل ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما الا ترون ان الطواف بهما
واجب مفروض لان الله عز وجل ذكره في كتابه وصنعه نبيه عليه السلام وكذلك التقصير في السفر شيء صنعه
نبيه صلى الله عليه وآله وذكره الله في كتابه قالا قلنا له فمن صلى في السفر اربعا ايعيد ام لا قال ان كان قد قرئت عليه آية
التقصير وفسرت له فصلى اربعا اعاد وان لم يكن قرئت عليه ولم يعلمها فلا اعادة عليه والصلوات الفريضة كلها في السفر
ركعتان الا المغرب فانها ثلاث ليس فيها تقصير تركها رسول الله صلى الله عليه وآله في السفر والحضر ثلاث ركعات
وقد سافر رسول الله صلى الله عليه وآله الى ذي خشب وهي مسيرة يوم من المدينة يكون اليها بريدان اربعة وعشرون
ميلا فقصر وافطر فصارت سنة وقد سمى رسول الله صلى الله عليه وآله قوما صاموا حين افطر العصاة قال هم
العصاة الى يوم القيامة وانا لنعرف ابناءهم وابناء ابنائهم الى يومنا هذا وسأل محمد بن مسلم ابا عبد الله عليه السلام
فقال له الرجل يريد السفر متى يقصر قال اذا توارى من البيوت قال قلت الرجل يريد السفر فيخرج
حين تزول الشمس فقال اذا خرجت فصل ركعتين وقد روي عن الصادق عليه السلام انه قال اذا
خرجت من منزلك فقصر الى ان تعود اليه وسمعه عبد الله بن يحيى الكاهلي يقول في التقصير في الصلاة بريد
في بريد اربعة وعشرون ميلا قال كان ابي عليه السلام يقول ان التقصير لم يوضع على البغلة السفواء والدابة الناجية وانما وضع
على سير القطار ومتى كان سفر الرجل ثمانية فراسخ فالتقصير واجب عليه واذا كان سفره اربع فراسخ واراد الرجوع
من يومه فالتقصير واجب عليه وان كان سفره اربع فراسخ ولم يرد الرجوع من يومه فهو بالخيار ان شاء اتم
وان شاء قصر وروى معاوية بن وهب عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا دخلت بلدا وانت تريد المقام
عشرة ايام فاتم الصلاة حين تقدم وان اردت المقام دون العشرة فقصر وان اقمت تقول غدا اخرج وبعد غد اخرج
ولم تجمع على عشرة فقصر ما بينك وبين شهر فاذا تم الشهر فاتم الصلاة قال قلت ان دخلت بلدا اول يوم من شهر رمضان
ولست اريد ان اقيم عشرا قال قصر وافطر قلت فاني مكثت كذلك اقول غدا او بعد غد فافطر الشهر كله واقصر
قال نعم هذا واحد اذا افطرت قصرت واذا قصرت افطرت وقال ابو ولاد الحناط قلت لابي عبد الله عليه
السلام اني كنت نويت حين دخلت المدينة ان اقيم بها عشرا فاتممت الصلاة ثم بدا لي ان لا اقيم بها فما ترى لي اتم ام
اقصر فقال لي ان كنت دخلت المدينة وصليت بها صلاة واحدة فريضة بتمام فليس لك ان تقصر حتى تخرج منها
وان كنت حين دخلتها على نيتك في التمام ولم تصل بها صلاة فريضة واحدة بتمام حتى بدا لك ان لا تقيم
فانت في تلك الحال بالخيار ان شئت فانو المقام عشرا واتم وان لم تنو المقام عشرا فقصر ما بينك
وبين شهر فاذا مضى لك شهر فاتم الصلاة وسأل زرارة ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يخرج مع قوم في

السفر يريده فدخل عليه الوقت وقد خرج من القرية على فرسخين فصلى وانصرف بعضهم في حاجة فلم يقض له الخروج
ما يصنع بالصلاة التي كان صلاها ركعتين قال تمت صلاته ولا يعيد وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
من صلى في السفر اربعا فانا الى الله منه بريء يعني متعمدا وقال الصادق عليه السلام المتم في السفر كالمقصر في
الحضر وسأله ابو بصير عن الرجل يصلي في السفر اربع ركعات ناسيا قال ان ذكر في ذلك اليوم فليعد وان
لم يذكر حتى يمضي ذلك اليوم فلا اعادة عليه وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال اربعة يجب
عليهم التمام في السفر كانوا او في الحضر المكاري والكري والراعي والاشتقان لانه عملهم وروى الملاح
والاشتقان البريد وروى محمد بن مسلم عن احدهما انه قال ليس على الملاحين في سفينتهم تقصير ولا على المكاري
والجمال وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال المكاري اذا لم يستقر في منزله الا خمسة
ايام او اقل قصر في سفره بالنهار واتم صلاة الليل وعليه صوم شهر رمضان فان كان له مقام في البلد
الذي يذهب اليه عشرة ايام او اكثر وينصرف الى منزله ويكون له مقام عشرة ايام او اكثر قصر في سفره
وافطر وقال الصادق عليه السلام الجمال والمكاري اذا جد بهما السير فليقصرا فيما بين المنزلين واتما في
المنزل وروى عبد الله بن جعفر عن محمد بن شرف قال كتبت الى ابي الحسن الثالث عليه السلام ان لي جمالا
ولي قوام عليها ولست اخرج فيها الا في طريق مكة لرغبتي في الحج او في الندرة الى بعض المواضع فما يجب علي اذا انا خرجت
معها ان اعمل ايجب علي التقصير في الصلاة والصوم في السفر او التمام فوقع اذا كنت لا تلزمها ولا تخرج معها في كل سفر
الا الى مكة فعليك تقصير وفطور وسأل عبد الرحمن بن الحجاج ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل له الضياع بعضها
قريب من بعض فيخرج فيطوف فيها ايتم او يقصر قال يتم وروى اسماعيل بن ابي زياد عن ابي جعفر عن ابيه عليهما السلام
قال سبعة لا يقصرون في الصلاة الجابي الذي يدور في جبايته والامير الذي يدور في امارته والتاجر الذي يدور في
تجارته من سوق الى سوق والراعي والبدوي الذي يطلب مواضع القطر ومنبت الشجر والرجل يطلب الصيد
يريد به لهو الدنيا والمحارب الذي يقطع السبيل وروى موسى بن بكر عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام
قال انه اذا نسي الرجل صلاة او صلاها بغير طهور وهو مقيم او مسافر فذكرها فليقض الذي وجب عليه لا
يزيد على ذلك ولا ينقص ومن نسي اربعا فليقض اربعا حين يذكرها مسافرا كان او حاضرا ومن نسي ركعتين صلى ركعتين
اذا ذكرها حين يذكرها مسافرا كان او مقيما وقال الصادق عليه السلام من الامر المذخور اتمام الصلاة في اربعة
مواطن بمكة والمدينة ومسجد الكوفة والحائر وقال مصنف هذا الكتاب رحمه الله يعني بذلك ان يعزم على مقام عشرة
ايام في هذه المواطن حتى يتم وتصديق ذلك ما رواه محمد بن اسمعيل بن بزيع عن ابي الحسن الرضا عليه السلام
قال سألته عن الصلاة بمكة والمدينة تقصير او تمام فقال قصر ما لم تعزم على
مقام عشرة ايام وما رواه محمد بن خالد البرقي عن حمزة بن عبد الله الجعفري قال لما نفرت من منى نويت المقام
بمكة فاتممت الصلاة ثم جاءني خبر من المنزل فلم اجد بدا من المصير الى المنزل ولم ادر اتم ام اقصر وابو الحسن
عليه السلام يومئذ بمكة فاتيته فقصصت عليه القصة فقال ارجع الى التقصير وروى الفضيل بن يسار عن ابي
عبد الله عليه السلام قال ليس في السفر جمعة ولا اضحى ولا فطر وروى اسمعيل بن جابر قال قلت

لابي عبد الله عليه السلام يدخل علي وقت الصلاة وانا في السفر فلا اصلي حتى ادخل اهلي فقال صل واتم الصلاة قلت
فيدخل علي وقت الصلاة وانا في اهلي اريد السفر فلا اصلي حتى اخرج قال صل وقصر فان لم تفعل فقد خالفت رسول الله
صلى الله عليه وآله والخبر حريز عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل يدخل من سفره وقد دخل
وقت الصلاة وهو في الطريق قال يصلي ركعتين وان خرج الى سفره وقد دخل وقت الصلاة فليصل اربعا قال يعني به اذا
كان لا يخاف فوت الوقت اتم وان خاف خروج الوقت قصر وتصديق ذلك في كتاب الحكم بن مسكين قال قال ابو
عبد الله عليه السلام في الرجل يقدم من سفره في وقت صلاة فقال ان كان لا يخاف خروج الوقت فليتم وان كان
يخاف خروج الوقت فليقصر وهذا موافق لحديث اسمعيل بن جابر وسأل اسحق بن عمار ابا ابراهيم موسى بن جعفر عليه
السلام في الرجل يكون مسافرا ثم يقدم فيدخل الكوفة ايتم الصلاة ام يكون مقصرا حتى يدخل الى اهله قال بل يكون
مقصرا حتى يدخل اهله وروى يونس الحجار عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال له بعض اصحابنا انا كنا نقضي صلاة
النهار اذا نزلنا بين المغرب والعشاء الآخرة فقال لا الله اعلم بعباده حين رخص لهم انما فرض الله عز وجل
على المسافر ركعتين لا قبلهما ولا بعدهما شيء الا صلاة الليل على بعيرك حيث توجه بك وسئل ابو عبد الله
عليه السلام عن صلاة النافلة بالنهار في السفر فقال لو صلحت النافلة في السفر تمت الفريضة ولا باس بقضاء
صلاة الليل بالنهار في السفر وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي على راحلته الفريضة في يوم مطير وقال
ابراهيم الكرخي قلت لابي عبد الله عليه السلام اني اقدر ان اتوجه نحو القبلة في المحمل فقال هذا الضيق اما لكم في
رسول الله اسوة صلى الله عليه وآله وسأل سعد بن سعد ابا الحسن الرضا عليه السلام عن الرجل يكون
معه المرأة الحائض في المحمل ايصلي وهي معه قال نعم وسأل سعيد بن يسار ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل
يصلي صلاة الليل وهو على دابته اله ان يغطي وجهه وهو يصلي فقال اما اذا قرأ فنعم واما اذا اومى بوجهه
للسجود فليكشفه حيث اومت به الدابة وسأل عبد الرحمن بن الحجاج ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي
النوافل في الامصار وهو على دابته حيث ما توجهت به قال لا باس وسأل علي بن يقطين ابا الحسن عن الرجل
يخرج في السفر ثم يبدو له في الاقامة وهو في الصلاة قال يتم اذا بدت له الاقامة وعن الرجل يتبع اخاه
الى المكان الذي يجب عليه فيه القصر والافطار قال لا باس بذلك ولا باس بالجمع بين الصلاتين في السفر والحضر
من علة وغير علة ولا باس بتأخير المغرب في السفر حتى يغيب الشفق ولا باس بتأخير المغرب
اذا كان في طلب المنزل الى ربع الليل وفي رواية ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال انت
في وقت المغرب في السفر الى خمسة اميال من بعد غروب الشمس ولا باس بتعجيل العتمة في السفر قبل
مغيب الشفق وسأل عمار الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن الطين الذي لا يسجد عليه ما هو قال اذا
غرقت فيه الجبهة ولم تثبت على الارض وقال معاوية بن عمار لابي عبد الله عليه السلام ان اهل مكة يتمون
الصلاة بعرفات فقال ويلهم او ويحهم واي سفر اشد منه لا لا يتم وقال الصادق عليه السلام ان
رسول الله صلى الله عليه وآله لما نزل عليه جبرئيل عليه السلام بالتقصير قال له النبي صلى الله عليه وآله
في كم ذلك قال في بريد قال واي شيء البريد قال ما بين ظل عير الى فيء وعير فذرعته بنو امية ثم جزوه على اثني عشر
ميلا وكان كل ميل الفا وخمسمائة ذراع وهو اربعة فراسخ يعني انه اذا كان السفر اربعة فراسخ واراد الرجوع من
يومه فالتقصير واجب عليه ومتى لم يرد الرجوع من يومه فهو بالخيار ان شاء اتم وان شاء قصر وتصديق

ذلك خبر جميل بن دراج عن زرارة بن اعين قال سألت ابا جعفر عليه السلام عن التقصير فقال بريد ذاهبا
وبريد جائيا وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا اتى ذبابا قصر وذباب على بريد وانما فعل ذلك لانه اذا رجع كان
سفره بريدين ثمانية فراسخ وسأل زكريا بن آدم ابا الحسن الرضا عليه السلام عن التقصير في كم يقصر الرجل اذا كان في ضياع
اهل بيته وامره جائز فيها يسير في الضياع يومين وليلتين وثلاثة ايام ولياليهن فكتب التقصير في مسير يوم وليلة وروى
محمد بن مسلم ابن ابي عمير عن محمد بن اسحق بن عمار قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن امرأة كانت في طريق مكة فصلت ذاهبة
وجائية المغرب ركعتين ركعتين فقال ليس عليها اعادة وفي رواية الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن محمد بن اسحق
بن عمار عن ابي الحسن عليه السلام قال ليس عليها … قضاء وفي رواية العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام
قال اذا صلى المسافر خلف قوم حضور فليتم صلاته ركعتين ويسلم وان صلى معهم الظهر فليجعل الاولتين الظهر والاخيرتين العصر
وسأل اسمعيل بن الفضل ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يسافر من ارض الى ارض وانما
ينزل قراه وضيعته فقال اذا نزلت قراك وارضك فاتم الصلاة واذا كنت في غير ارضك فقصر قال مصنف هذا
الكتاب رحمه الله تعالى يعني بذلك اذا اراد المقام في قراه وارضه عشرة ايام وان لم يرد المقام بها عشرة ايام
قصر الا ان يكون له بها منزل يكون فيه في السنة ستة اشهر فان كان كذلك اتم متى دخلها وتصديق ذلك ما رواه محمد بن
اسمعيل بن بزيع عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال سألته عن الرجل يقصر في ضيعته قال لا باس ما لم
ينو مقام عشرة ايام الا ان يكون له بها منزل يستوطنه قال قلت ما الاستيطان قال ان يكون له بها منزل
يقيم فيه ستة اشهر فاذا كان كذلك يتم فيها متى دخلها وما رواه علي بن يقطين عن ابي الحسن الاول انه قال
كل منزل من منازلك لا تستوطنه فعليك فيه التقصير وقال الصادق عليه السلام في الرجل يخرج الى الصيد
مسيرة يوم او يومين او ثلاثة ايقصر او يتم فقال ان خرج لقوته وقوت عياله فليقصر وليفطر وان خرج لطلب
الفضول فلا ولا كرامة وروى ابو بصير عنه عليه السلام انه قال ليس على صاحب الصيد تقصير ثلاثة ايام
فاذا جاوز الثلاثة لزمه يعني صاحب الصيد للفضول وروى العيص بن القسم عنه انه سئل عن الرجل يتصيد
فقال ان كان يدور حوله فلا يقصر وان كان تجاوز الوقت فليقصر ولو ان مسافرا ممن يجب عليه التقصير
مال من طريقه الى صيد لوجب عليه الاتمام لطلب الصيد فان رجع من مصيده الى الطريق فعليه في
رجوعه التقصير ومن كان سفره معصية لله عز وجل فعليه التمام في الصلاة والصوم وعلى المسافر ان يقول في دبر
كل صلاة يقصر فيها سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ثلاثين مرة لتمام الصلاة وروى الحلبي عن ابي
عبد الله عليه السلام قال اذا خشيت ان لا تقوم في آخر الليل او كانت بك علة او اصابك برد فصل واوتر في اول
الليل في السفر وسأل علي بن سعيد ابا عبد الله عليه السلام عن صلاة الليل والوتر في السفر يجوز من اول الليل قال
نعم وسأل سماعة بن مهران ابا الحسن الاول عليه السلام عن وقت صلاة الليل في السفر قال من حين تصلي العتمة
الى ان ينفجر الصبح وروى حريز عمن حدثه عن ابي جعفر عليه السلام انه كان لا يرى باسا ان يصلي المسافر وهو يمشي
ولكن لا يسوق الابل باب العلة التي من اجلها لا يقصر المصلي المغرب ونوافلها في السفر والحضر سئل
الصادق عليه السلام لم صارت المغرب ثلاث ركعات واربعا بعدها ليس فيها تقصير في حضر ولا

سفره فقال ان الله تبارك وتعالى انزل على نبيه صلى الله عليه وآله كل صلوة ركعتين فاضاف النهار رسول الله
صلى الله عليه وآله الى كل صلوة ركعتين في الحضر وقصر فيها في السفر الا المغرب والغداة فلما صلى عليه السلام
المغرب بلغه مولد فاطمة عليها السلام فاضاف اليها ركعة شكرا لله تعالى فلما ولد الحسن عليه السلام اضاف اليها ركعتين
شكرا لله تعالى فلما ولد الحسين عليه السلام اضاف اليها ركعتين شكرا لله تعالى فقال للذكر مثل حظ الانثيين فتركها
على حالها في السفر والحضر باب علة التقصير في السفر ذكر الفضل بن شاذان النيسابوري في العلل التي سمعها
من الرضا عليه السلام ان الصلوة انما قصرت في السفر لان الصلوة المفروضة اولا انما هي عشر ركعات والسبع انما زيدت
فيها بعد فخفف الله عز وجل عن العبد تلك الزيادة لموضع سفره وتعبه ونصبه واشتغاله بامر نفسه وظعنه واقامته
لئلا يشتغل عما لا بد منه من معيشته رحمة من الله عز وجل وتعطفا عليه الا صلوة المغرب فانها لم تقصر لانها
صلوة مقصرة في الاصل وانما وجب التقصير في ثمانية فراسخ لا اقل من ذلك ولا اكثر لان ثمانية فراسخ مسيرة يوم للعامة
والقوافل والاثقال فوجب التقصير في مسيرة يوم ولو لم يجب في مسيرة يوم لما وجب في مسيرة الف سنة وذلك لان كل يوم يكون
بعد هذا اليوم فنظير هذا اليوم فلو لم يجب في هذا اليوم لما وجب في نظيره اذا كان نظيره مثله لا فرق بينهما
وانما ترك تطوع النهار ولم يترك تطوع الليل لان كل صلوة لا تقصير فيها لا تقصير فيما بعدها من التطوع وذلك ان المغرب
لا تقصير فيها ولا تقصير فيما بعدها من التطوع وكذلك الغداة لا تقصير فيها ولا فيما قبلها من التطوع وانما صارت العتمة
ليس بمتروك ركعتيها لان الركعتين ليستا من الخمسين وانما هي زيادة في الخمسين تطوعا ليتم بهما بدل كل ركعة
من الفريضة ركعتين من التطوع وانما جاز للمسافر والمريض ان يصليا صلوة الليل في اول الليل لاشتغاله وضعفه
وليحرز صلوته فيستريح المريض في وقت راحته ويشتغل المسافر باشتغاله وارتحاله وسفره وسأل سعيد بن المسيب علي بن
الحسين عليه السلام فقال متى فرضت الصلوة على المسلمين على ما هي اليوم عليه فقال بالمدينة حين ظهرت الدعوة وقوي
الاسلام وكتب الله عز وجل على المسلمين الجهاد زاد رسول الله صلى الله عليه وآله في الصلوة سبع ركعات في الظهر
ركعتين وفي العصر ركعتين وفي المغرب ركعة وفي العشاء الاخيرة ركعتين واقر الفجر على ما فرضت بمكة لتعجيل عروج
ملائكة الليل الى السماء ولتعجيل نزول ملائكة النهار الى الارض وكانت ملائكة الليل وملائكة النهار يشهدون مع رسول
الله صلى الله عليه وآله صلوة الفجر فلذلك قال الله تعالى وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا يشهده
المسلمون ويشهده ملائكة الليل وملائكة النهار باب الصلوة في السفينة سأل عبيد الله بن علي الحلبي ابا عبد الله
عليه السلام عن الصلوة في السفينة فقال يستقبل القبلة ويصف رجليه فاذا دارت واستطاع ان يتوجه الى القبلة
والا فليصل حيث توجهت به وان امكنه القيام فليصل قائما والا فليقعد ثم يصلي وقال له جميل بن دراج تكون السفينة
قريبة من الجدد فاخرج واصلي قال صل فيها اما ترضى بصلوة نوح عليه السلام وقال له ابراهيم بن ميمون نخرج الى
الاهواز في السفن فنجمع الصلوة قال لا بأس به قال اسجد على ما فيها وعلى القير قال لا بأس وروى
عنه منصور بن حازم انه قال القير من نبات الارض وسأل زرارة ابا جعفر عليه السلام في الرجل يصلي
النوافل في السفينة قال يصلي نحو رأسها وسأل يونس بن يعقوب ابا عبد الله عليه السلام عن الصلوة في الفرات

هو اصغر منها من الانهار في السفينة فقال ان صليت فحسن وان خرجت فحسن وسأله عن الصلوة في السفينة
وهي تأخذ شرقا وغربا فقال استقبل القبلة ثم كبر ثم در مع السفينة حيث دارت بك وسأل هارون بن حمزة الغنوي
عن الصلوة في السفينة قال ان كانت محملة ثقيلة اذا قمت فيها لم تتحرك فصل قائما وان كانت خفيفة تكفأ فصل قاعدا
وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يكون في السفينة هل يجوز له ان يضع
الحصى على المتاع او القت او التبن او الحنطة او الشعير او غيره ثم يصلي عليه قال لا بأس وقال علي عليه السلام اذا
ركبت في السفينة وكانت تسير فصل وانت جالس واذا كانت واقفة فصل وانت قائم وقال ابو جعفر عليه
السلام لبعض اصحابه اذا عرض لك على البحر فقل الذي قال الله عز وجل بسم الله مجراها ومرساها ان
ربي لغفور رحيم فاذا اضطرب بك البحر فاتك على جانبك الايمن وقل بسم الله اسكن بسكينة الله وقر بقرار
الله واهدأ باذن الله ولا حول ولا قوة الا بالله وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال كان ابي عليه السلام
يكره الركوب في البحر للتجارة وسأل محمد بن مسلم ابا عبد الله عليه السلام عن ركوب البحر في هيجانه فقال اولم
يغرر الرجل بدينه ونهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن ركوب البحر في هيجانه وقال عليه السلام ما اجمل
في الطلب من ركب البحر باب صلوة الخوف والمطاردة والمواقفة والمسايفة روى عبد الرحمن
بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال صلى النبي صلى الله عليه وآله باصحابه في غزاة ذات الرقاع ففرق
اصحابه فرقتين فاقام فرقة بازاء العدو وفرقة خلفه فكبر وكبروا وقرأ وانصتوا فركع وركعوا وسجد
وسجدوا ثم استتم رسول الله صلى الله عليه وآله قائما فصلوا لانفسهم ركعة ثم سلم بعضهم على بعض
ثم خرجوا الى اصحابهم فقاموا بازاء العدو وجاء اصحابهم فقاموا خلف رسول الله صلى الله عليه وآله فكبر
وكبروا وقرأ وانصتوا وركع وركعوا وسجد وسجدوا ثم جلس رسول الله صلى الله عليه وآله فتشهد ثم سلم عليهم
ثم سلم بعضهم على بعض وقد قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وآله واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلوة
فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا اسلحتهم فاذا سجدوا فليكونوا من ورائكم ولتأت طائفة اخرى
لم يصلوا فليصلوا معك وليأخذوا حذرهم واسلحتهم ود الذين كفروا لو تغفلون عن اسلحتكم وامتعتكم
فيميلون عليكم ميلة واحدة ولا جناح عليكم ان كان بكم اذى من مطر او كنتم مرضى ان تضعوا اسلحتكم وخذوا
حذركم ان الله اعد للكافرين عذابا مهينا فاذا قضيتم الصلوة فاذكروا الله قياما وقعودا وعلى
جنوبكم فاذا اطمأننتم فاقيموا الصلوة ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا فهذه
صلوة الخوف التي امر الله عز وجل بها نبيه صلى الله عليه وآله وقال من صلى المغرب في خوف بالقوم
صلى بالطائفة الاولى ركعة وبالطائفة الثانية ركعتين ومن تعرض له سبع وخاف فوت الصلوة
استقبل القبلة وصلى صلاته بالايماء وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل
يلقاه السبع وقد حضرت الصلوة فلا يستطيع المشي مخافة السبع قال يستقبل الاسد ويصلي ويومي برأسه ايماء
وهو قائم وان كان الاسد على غير القبلة وسأل سماعة بن مهران ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يأخذه المشركون

فتحضره الصلوة فيخاف منهم ان يمنعوه قال يومي ايماء وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له صلوة الخوف
وصلوة السفر تقصران جميعا قال نعم وصلوة الخوف احق ان تقصر من صلوة السفر لان فيها خوفا وسمعت شيخنا
محمد بن الحسن رضي الله عنه يقول رويت انه سئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل واذا ضربتم في الارض فليس
عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا فقال هذا تقصير ثاني وهو ان يرد الرجل
الركعتين الى الركعة وقد رواه حريز عن ابي عبد الله عليه السلام وروى عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الصادق عليه السلام
في صلوة الزحف قال يكبر ويهلل يقول الله عز وجل فان خفتم فرجالا او ركبانا وروى عن ابي بصير انه قال
سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ان كنت في ارض مخوفة وخشيت لصا او سبعا فصل الفريضة وانت على
دابتك وفي رواية زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال الذي يخاف اللصوص يصلي ايماء على دابته وقد رخص
في صلوة الخوف من السبع اذا خشيه الرجل على نفسه ان يكبر ولا يومي رواه محمد بن مسلم عن احدهما وروى زرارة عن ابي
جعفر عليه السلام انه قال الذي يخاف السبع واللصوص يصلي صلوة المواقفة ايماء على دابته قال قلت ارأيت ان لم
تكن المواقف على وضوء وكيف يصنع ولا يقدر على النزول قال يتيمم من لبد دابته او سرجه او معرفة دابته فان فيها
غبارا ويصلي ويجعل السجود اخفض من الركوع ولا يدور الى القبلة ولكن اينما دارت دابته غير انه يستقبل
القبلة باول تكبيرة حين يتوجه وروى عبيد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال صلوة الزحف على الظهر
ايماء برأسك وتكبير والمسايفة تكبير بغير ايماء والمطاردة ايماء يصلي كل رجل على حياله وقال عليه السلام فات
الناس مع علي يوم صفين صلوة الظهر والعصر والمغرب والعشاء فامرهم فكبروا وهللوا وسبحوا رجالا وركبانا
وفي كتاب عبد الله بن المغيرة ان الصادق عليه السلام قال اقل ما يجزي في حد المسايفة من التكبير تكبيرتان
لكل صلوة الا المغرب فان لها ثلاثا وسأل سماعة بن مهران عن صلوة القتال فقال اذا التقوا فاقتتلوا فانما
الصلوة حينئذ تكبير واذا كانوا وقوفا لا يقدرون على الجماعة فالصلوة ايماء والعريان يصلي قاعدا ويضع يده
على فرجه وان كانت امرأة وضعت يدها على فرجها ثم يومئان ايماء يكون سجودهما اخفض من ركوعهما
ولا يركعان ولا يسجدان فيبدو ما خلفهما ولكن ايماء برؤوسهما واذا كانوا جماعة صلوا وحدانا وفي الماء والطين
تكون الصلوة بالايماء والركوع اخفض من السجود باب ما يقول الرجل اذا اوى الى فراشه قال
الصادق عليه السلام من تطهر ثم اوى الى فراشه بات وفراشه كمسجده فان ذكر انه ليس على وضوء فليتيمم
من دثاره كائنا ما كان لم يزل في صلوة ما ذكر الله عز وجل وروى العلاء عن محمد بن مسلم قال قال ابو جعفر
عليه السلام اذا توسد الرجل يمينه فليقل بسم الله اللهم اني اسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي اليك وفوضت
امري اليك والجأت ظهري اليك وتوكلت عليك رهبة منك ورغبة اليك لا ملجأ ولا منجا منك الا
اليك آمنت بكتابك الذي انزلت وبرسولك الذي ارسلت ثم يسبح تسبيح الزهراء عليها السلام ومن اصابه
فزع عند منامه فليقرأ اذا اوى الى فراشه المعوذتين وآية الكرسي وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن
احدهما عليهما السلام وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال اقرأ قل هو الله احد وقل

يا ايها الكافرون عند منامك فانها براءة من الشرك وقل هو الله احد نسبة الرب عز وجل وروى بكير بن محمد عنه انه قال من
قال حين يأخذ مضجعه ثلاث مرات الحمد لله الذي علا فقهر والحمد لله الذي يحيي الموتى ويميت الاحياء وهو على كل شيء
قدير خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه وقال النبي صلى الله عليه وآله من قرأ هذه الآية عند منامه قل انما انا بشر
مثلكم يوحى الي انما الهكم اله واحد الى آخرها سطع له نور الى المسجد الحرام حشو ذلك النور ملائكة يستغفرون
له حتى يصبح وروى عامر بن عبد الله بن جذاعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما من عبد يقرأ آخر الكهف حين
ينام الا استيقظ في الساعة التي يريد وروى سعد الاسكاف عن ابي جعفر عليه السلام انه قال من قال هذه الكلمات
فانا ضامن له ان لا يصيبه عقرب ولا هامة حتى يصبح اعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما ذرأ ومن شر
ما برأ ومن شر كل دابة هو آخذ بناصيتها ان ربي على صراط مستقيم وروى معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه
السلام قال اذا خفت الجنابة فقل في فراشك اللهم اني اعوذ بك من الاحتلام ومن سوء الاحلام ومن ان يتلاعب بي
الشيطان في اليقظة والمنام وروى العباس بن هلال عن ابي الحسن الرضا عن ابيه عليهما السلام
قال لم يقل احد قط اذا اراد ان ينام ان الله يمسك السموات والارض ان تزولا ولئن زالتا ان امسكهما من احد
من بعده انه كان حليما غفورا فيسقط عليه البيت باب ثواب صلوة الليل جاء جبرئيل عليه السلام الى النبي
صلى الله عليه وآله فقال له يا جبرئيل عظني فقال يا محمد عش ما شئت فانك ميت واحبب ما شئت فانك مفارقه
واعمل ما شئت فانك ملاقيه شرف المؤمن صلوة الليل وعزه كف الاذى عن الناس وروى يحيى السقا عن ابي
عبد الله عليه السلام قال ان من روح الله عز وجل ثلاثة التهجد بالليل وافطار الصائم ولقاء الاخوان وقال ابو الحسن الاول
عليه السلام في قول الله عز وجل ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم الا ابتغاء رضوان الله قال صلوة
الليل وقال الصادق عليه السلام عليكم بصلوة الليل فانها سنة نبيكم ودأب الصالحين من قبلكم ومطردة الداء
من اجسادكم وروى هشام بن سالم عنه انه قال في قول الله عز وجل ان ناشئة الليل هي اشد وطأ واقوم
قيلا قال قيام الرجل من فراشه يريد به وجه الله لا يريد به غيره وقال الصادق عليه السلام يقوم الناس
من فرشهم على ثلاثة اصناف صنف له ولا عليه وصنف عليه ولا له وصنف لا له ولا عليه فاما الصنف الذي
له ولا عليه فيقوم من منامه فيتوضأ ويصلي ويذكر الله عز وجل فذاك الذي له ولا عليه واما الصنف الثاني
فلم يزل في معصية الله عز وجل فذاك الذي عليه ولا له واما الصنف الثالث فلم يزل نائما حتى يطلع
فذاك الذي لا له ولا عليه وسأله عبد الله بن سنان عن قول الله عز وجل سيماهم في وجوههم من اثر
السجود قال هو السهر في الصلوة بالليل وروى عنه الفضيل بن يسار انه قال ان البيوت التي يصلى فيها
بتلاوة القرآن تضيء لاهل السماء كما تضيء نجوم السماء لاهل الارض وقال في قوله عز وجل ان الحسنات
يذهبن السيئات قال صلوة المؤمن بالليل تذهب بما عمل من ذنب في النهار ومدح الله تبارك وتعالى
امير المؤمنين عليه السلام في كتابه بقيام الليل فقال عز من قائل امن هو قانت آناء الليل ساجدا
وقائما يحذر الآخرة ويرجو رحمة ربه وآناء الليل ساعاته وقال امير المؤمنين عليه السلام ان الله تعالى
اذا اراد ان يصيب اهل الارض بعذاب قال لولا الذين يتحابون بجلالي ويعمرون مساجدي ويستغفرون

بالاسحار لانزلت عذابي وقال رسول الله صلى الله عليه واله من كثرت صلوته بالليل حسن وجهه بالنهار وجاء رجل الى ابي عبد الله عليه السلام فشكا اليه الحاجة فافرط في الشكاية حتى كاد ان يشتكي الجوع فقال له ابو عبد الله عليه السلام يا هذا اتصلي بالليل فقال له الرجل نعم فالتفت الى اصحابه فقال كذب من زعم انه يصلي بالليل ويجوع بالنهار ان الله عز وجل ضمن صلوة قوت النهار وقال ابو جعفر عليه السلام ان الله تبارك وتعالى يحب المداعب في الجماعة بلا رفث المتوحد بالفكر المتخلي بالعبر الساهر بالصلوة وقال النبي صلى الله عليه واله عند موته لابي ذر رحمة الله عليه يا ابا ذر احفظ وصية نبيك تنفعك اعلم انه من ختم له بقيام الليل ثم مات فله الجنة والحديث فيه طول اخذت منه موضع الحاجة وروى جابر بن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه عليهما السلام ان رجلا سال علي بن ابي طالب عليه السلام عن قيام الليل بالقران فقال له ابشر من صلى من الليل عشر ليلة لله مخلصا ابتغاء مرضاة الله قال الله تبارك وتعالى لملائكته اكتبوا لعبدي هذا من الحسنات عدد ما انبت في الليل من حبة وورقة وشجرة وعدد كل قصبة وخوص ومرعى ومن صلى تسع ليلة اعطاه الله عشر دعوات مستجابات واعطاه كتابه بيمينه ومن صلى ثمن ليلة اعطاه الله تعالى اجر شهيد صابر صادق النية وشفع في اهل بيته ومن صلى سبع ليلة خرج من قبره يوم يبعث ووجهه كالقمر ليلة البدر حتى يمر على الصراط مع الامنين ومن صلى سدس ليلة كتب في الاوابين وغفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر ومن صلى خمس ليلة زاحم ابراهيم خليل الرحمن في قبته ومن صلى ربع ليلة كان في اول الفايزين حتى يمر على الصراط كالريح العاصفة ويدخل الجنة بغير حساب ومن صلى ثلث ليلة لم يبق ملك الا غبطه لمنزلته من الله عز وجل وقيل له ادخل من اي الابواب الجنة شئت ومن صلى نصف ليلة فلو اعطي ملؤ الارض ذهبا لم يعدل جزاءه وكان له بذلك عند الله افضل من سبعين رقبة يعتقها من ولد اسمعيل ومن صلى ثلثي ليلة كان له من الحسنات قدر رمل عالج ادناها حسنة اثقل من جبل احد عشر مرات ومن صلى ليلة تامة تاليا لكتاب الله عز وجل راكعا وساجدا وذاكرا اعطي من الثواب ما ادناه يخرج من الذنوب كيوم ولدته امه ويكتب له عدد ما خلق الله عز وجل من الحسنات ومثلها درجات ويثبت النور في قبره وينزع الاثم والحسد من قلبه ويجار من عذاب القبر ويعطى براءة من النار ويبعث من الامنين ويقول الرب تبارك وتعالى لملائكته ملائكتي انظروا الى عبدي احيا ليلة ابتغاء مرضاتي اسكنوه الفردوس وله فيها مائة الف مدينة في كل مدينة جميع ما تشتهي الانفس وتلذ الاعين ولم يخطر على بال بشر سوى ما اعددت له من الكرامة والمزيد والقربة

باب وقت صلوة الليل

روى عبد الله بن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال كان رسول الله صلى الله عليه واله اذا صلى العشاء اوى الى فراشه فلم يصل شيئا حتى ينتصف الليل وقال ابو جعفر عليه السلام وقت صلوة الليل ما بين نصف الليل الى اخره وقال عمر بن حنظلة لابي عبد الله عليه السلام اني مكثت ثمانية عشر ليلة انوي القيام فلا اقوم افاصلي اول الليل قال لا اقض بالنهار فاني اكره ان تتخذ ذلك خلقا وروي عن معوية بن وهب انه قال قلت له ان رجلا من مواليكم شكى اليه ما يلقى من النوم وقال اني اريد القيام بالليل فيغلبني النوم حتى اصبح فربما قضيت صلوتي الشهر المتتابع والشهرين اصبر على ثقله فقال قرة عين والله ولم يرخص في الوتر اول الليل وقال القضاء بالنهار اولى وروى عبد الله بن مسكان عن ليث المرادي قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الصلوة في الصيف في الليالي القصار صلوة الليل في اول الليل فقال نعم وروى ابو جرير بن ادريس عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام قال صل صلوة الليل في السفر من اول الليل في المحمل والوتر وركعتي الفجر كما روي من الاطلاق في صلوة الليل من اول الليل فانما هو في السفر لان المفسر من الاخبار يحكم على المجمل وروى العلا عن محمد بن مسلم عن احدهما قال ليس من عبد الا يوقظ في الليلة مرة او مرتين فان قام كان ذلك والا فحج الشيطان فبال في اذنه اولا يرى احدكم انه اذا قام ولم يكن ذلك منه من عادة قام وهو متحير ثقيل كسلان وروى الحسن الصيقل عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اني لامقت الرجل ياتيني فيسالني عن عمل رسول الله صلى الله عليه واله فيقول ازيد كانه يرى ان رسول الله صلى الله عليه واله قصر في شيء واني لامقت الرجل قد قرا القران ثم يستيقظ من الليل فلا يقوم حتى اذا كان عند الصبح قام يبادر بصلوته وروى ابو حمزة الثمالي عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ربما نوى عبد ان يقوم اي ساعة نوى فعلم الله تبارك وتعالى منه ذلك الا وكل به ملكين يحركانه تلك الساعة وروى العيص بن القاسم عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا غلب الرجل النوم وهو في الصلوة فليضع راسه فلينم فاني اتخوف عليه ان اراد ان يقول اللهم ادخلني الجنة ان يقول اللهم ادخلني النار وروى زكريا النقاض عن ابي جعفر عليه السلام في قول الله عز وجل ولا تقربوا الصلوة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون قال منه سكر النوم

باب ما يقول اذا استيقظ من النوم

كان رسول الله صلى الله عليه واله اذا اوى الى فراشه قال باسمك اللهم احيا وباسمك اموت فاذا استيقظ قال الحمد لله الذي احياني بعد ما اماتني واليه النشور وروى جراح المدايني عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا قام احدكم من الليل فليقل سبحان الله رب النبيين واله المرسلين ورب المستضعفين والحمد لله الذي يحيي الموتى وهو على كل شيء قدير فانه اذا قال ذلك يقول الله تبارك وتعالى صدق عبدي وشكر وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله عليه السلام انه كان اذا قام اخر الليل رفع صوته حتى يسمع اهل الدار يقول اللهم اعني على هول المطلع ووسع علي المضجع وارزقني خير ما قبل الموت وارزقني خير ما بعد الموت وفي خبر اخر عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا قمت من فراشك فانظر في افق السماء وقل الحمد لله الذي رد علي روحي لاحمده واعبده اللهم لا يواري منك ليل داج ولا سماء ذات ابراج ولا ارض ذات مهاد ولا ظلمات بعضها فوق بعض ولا بحر لجي يدلج بين يدي المدلج من خلقك تعلم خائنة الاعين وما تخفي الصدور غارت النجوم ونامت العيون وانت الحي القيوم لا تاخذك سنة ولا نوم سبحان رب العالمين واله المرسلين وخالق النبيين والحمد لله رب العالمين اللهم اغفر لي وارحمني وتب علي انك انت التواب الرحيم ثم اقرا خمس ايات من اخر ال عمران ان في خلق السموات والارض الى قوله انك لا تخلف الميعاد وعليك بالسواك فان السواك في السحر قبل الوضوء من السنة ثم توضا وروى ابو عبيدة الحذاء عن ابي جعفر عليه السلام في قول الله عز وجل تتجافى جنوبهم عن المضاجع قال لعلك ترى ان القوم لم يكونوا ينامون فقلت الله ورسوله اعلم فقال لا بد لهذا البدن ان تريحه حتى تخرج نفسه فاذا خرج النفس استراح البدن ورجعت الروح اليه وفيه قوة على العمل فانما ذكرهم الله فقال تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا انزلت في امير المؤمنين عليه السلام واتباعه من شيعتنا ينامون في اول الليل فاذا ذهب ثلث الليل او ما شاء الله فزعوا الى ربهم راغبين طامعين فيما عنده فذكرهم الله عز وجل في كتابه لنبيه عليه السلام واخبره بما اعطاهم وانه اسكنهم في جواره وادخلهم جنته وامنهم خوفهم وامن روعتهم قلت جعلت فداك ان انا قمت في اخر الليل اي شيء اقول فقال قل الحمد لله رب العالمين واله المرسلين الحمد لله الذي يحيي الموتى ويبعث من في القبور فانك اذا قلتها ذهب عنك رجز الشيطان ووسواسه ان شاء الله تعالى

باب القول عند صراخ الديك

قال الصادق عليه السلام تقول سبوح قدوس رب الملائكة والروح سبقت رحمتك غضبك لا اله الا انت سبحانك وبحمدك عملت سوءا وظلمت نفسي فاغفر لي انه لا يغفر الذنوب الا انت وقال تعلموا من الديك خمس خصال محافظته على اوقات الصلوة والغيرة والسخاء والشجاعة وكثرة الطروقة وقال عليه السلام تعلموا من الغراب ثلث خصال استتاره بالسفاد وبكوره في طلب الرزق وحذره وقال ابو جعفر عليه السلام ان لله تبارك وتعالى ملكا على صورة ديك ابيض راسه تحت العرش ورجلاه في تخوم الارض السابعة له جناح في المشرق وجناح في المغرب لا يصيح الديوك حتى يصيح فاذا صاح خفق بجناحيه ثم قال سبحان الله سبحان الله سبحان الله العظيم الذي ليس كمثله شيء قال فيجيبه الله تبارك وتعالى ويقول لا يحلف بي كاذبا من يعرف ما تقول وروى ان فيه نزلت والطير صافات كل قد علم صلاته وتسبيحه وروى ان حملة العرش اربعة احدهم على صورة الديك يسترزق الله عز وجل للطير وواحد على صورة الاسد يسترزق الله تعالى للسباع وواحد منهم على صورة بني ادم يسترزق الله تعالى لبني ادم وواحد على صورة الثور يسترزق الله تعالى للبهائم فاذا كان يوم القيمة صاروا ثمانية قال الله عز وجل ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية

باب القول عند القيام الى صلوة الليل

قال الصادق عليه السلام اذا اردت ان تقوم الى صلوة الليل فقل اللهم اني اتوجه اليك بنبيك نبي الرحمة صلى الله عليه واله واقدمهم بين يدي حوائجي فاجعلني بهم وجيها في الدنيا والاخرة ومن المقربين اللهم ارحمني بهم ولا تعذبني بهم ولا تضلني بهم واقض بهم حوائجي انك على كل شيء قدير وبكل شيء عليم

باب الصلوة التي جرت السنة بالتوجه فيهن

من السنة التوجه في ست صلوات وهي اول ركعة من صلوة الليل والمفردة من الوتر واول ركعتين من ركعتي الزوال واول ركعة من ركعتي الاحرام واول ركعة من نوافل المغرب واول ركعة من الفريضة كذلك ذكره ابي رضي الله عنه في رسالته الي

باب صلوة الليل

قال الله تبارك وتعالى لنبيه صلى الله عليه واله ومن الليل فتهجد به نافلة لك عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا فصارت صلوة الليل فريضة على رسول الله صلى الله عليه واله بقول الله عز وجل فتهجد ولغيره سنة ونافلة وقال النبي صلى الله عليه واله في وصيته لعلي يا علي عليك بصلوة الليل وعليك بصلوة الليل وعليك بصلوة الليل فاذا اردت ان تصليهما فكبر الله عز وجل سبعا واحدة سبعا وصل ركعتين تقرا في الاولى الحمد وقل هو الله احد وفي الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون وتقرا في البقية الركعات بما احببت ان شئت طولت وان شئت قصرت وروي ان من قرا في الركعتين الاولتين من صلوة الليل في كل ركعة منها الحمد مرة وقل هو الله احد ثلثين مرة انفتل وليس عليه ذنب بينه وبين الله

الا غفره له ويقرا في ركعتي الشفع وركعة الوتر قل هو الله احد وروي ان الفصل بين الشفع والوتر بتسليمة وروي ان من قرا في الوتر بالمعوذتين وقل هو الله احد قيل له ابشر يا عبد الله فقد قبل الله وترك وتركع وتقنت في ركعتين في الثانية قبل الركوع بعد القراءة والقراءة بها جهار والقنوت في الوتر قبل الركوع وان قمت ولم يكن عندك من الوقت بقدر ما تصلي فيه صلوة الليل على ما تريد فصلها وادرجها ادراجا والادراج ان تقرا في كل ركعة الحمد وحدها فان خشيت طلوع الفجر فصل ركعتين واوتر في الثالثة فان طلع الفجر فصل ركعتي الفجر وقد مضى الوتر بما فيه واذا صليت من صلوة الليل اربع ركعات من قبل طلوع الفجر فصل تمام الصلوة طلع او لم يطلع وقد رويت رخصة في الرجل يصلي صلوة الليل بعد طلوع الفجر المرة بعد المرة ولا يتخذ ذلك عادة واذا كان عليك قضاء صلوة الليل فقمت وعليك من الوقت بقدر ما تصلي الفائتة وصلوة ليلتك فابدا بالفائتة فصلها ثم صل ليلتك فان كان الوقت بقدر ما تصلي واحدة فصل صلوة ليلتك لئلا يصيرا جميعا قضاء ثم اقض الصلوة الفائتة من الغد او بعد ذلك

باب دعاء قنوت الوتر

كان النبي صلى الله عليه واله يقول في قنوت الوتر اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما اعطيت وقني شر ما قضيت فانك تقضي ولا يقضى عليك سبحانك رب البيت استغفرك واتوب اليك واومن بك واتوكل عليك ولا حول ولا قوة الا بك يا رحيم وقال رسول الله صلى الله عليه واله اطولكم قنوتا في الدنيا اطولكم راحة في الاخرة يوم القيمة في الموقف وقال ابو جعفر عليه السلام القنوت في يوم الجمعة تمجيد الله والصلوة على نبي الله وكلمات الفرج ثم هذا الدعاء والقنوت في الوتر كقنوتك يوم الجمعة ثم تقول قبل دعائك لنفسك اللهم تم نورك فهديت فلك الحمد ربنا وبسطت يدك فاعطيت فلك الحمد ربنا وعظم حلمك فعفوت فلك الحمد ربنا وجهك اكرم الوجوه وجهتك خير الجهات وعطيتك افضل العطيات واهناها تطاع ربنا فتشكر وتعصى ربنا فتغفر لمن شئت تجيب المضطر وتكشف الضر وتشفي السقيم وتنجي من الكرب العظيم لا يجزي بالائك احد ولا يحصي نعماءك قول قائل اللهم اليك رفعت الابصار ونقلت الاقدام ومدت الاعناق ورفعت الايدي ودعيت بالالسن واليك سرهم ونجواهم في الاعمال ربنا اغفر لنا وارحمنا وافتح بيننا وبين قومنا بالحق وانت خير الفاتحين اللهم انا نشكو اليك غيبة نبينا وقلة عددنا وشدة الزمان علينا ووقوع الفتن بنا وتظاهر الاعداء علينا وكثرة عدونا وقلة عددنا ففرج ذلك يا رب بفتح منك تعجله ونصر منك تعزه وامام عدل تظهره اله الحق رب العالمين ثم تقول استغفر الله ربي واتوب اليه سبعين مرة وتعوذ بالله من النار كثيرا وروى عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من قال في وتره اذا اوتر استغفر الله ربي واتوب اليه سبعين مرة وواظب على ذلك حتى تمضي سنة كتبه الله عنده من المستغفرين بالاسحار ووجبت له الجنة والمغفرة من الله عز وجل وروى عبد الله بن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلام قال استغفر الله في الوتر اليه سبعين مرة تنصب يدك اليسرى وتعد باليمنى الاستغفار وكان رسول الله صلى الله عليه واله يستغفر الله في سبعين مرة ويقول هذا مقام العائذ بك من النار سبع مرات وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال تدعو في الوتر على العدو وان شئت سميتهم وتستغفر وترفع يديك في الوتر حيال وجهك وان شئت تحت ثوبك وكان علي بن الحسين سيد العابدين عليهما السلام يقول العفو العفو ثلثمائة مرة في الوتر في السحر وروى معروف بن خربوذ عن احدهما يعني ابا جعفر وابا عبد الله عليهما السلام قال قل في قنوت الوتر لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي العظيم سبحان

رب السموات السبع ورب الارضين السبع وما فيهن وما بينهن ورب العرش العظيم اللهم انت الله نور السموات
والارضين وانت الله زين السموات والارض وانت الله جمال السموات والارض وانت الله عماد السموات
والارض وانت الله قوام السموات والارض وانت الله صريخ المستصرخين وانت الله غياث المستغيثين وانت الله
المفرج عن المكروبين وانت الله المروح عن المغمومين وانت الله مجيب دعوة المضطرين وانت الله اله العالمين وانت
الله الرحمن الرحيم وانت الله كاشف السوء وانت الله منزل كل حاجة يا الله ليس يرد غضبك الا حلمك ولا ينجي
من عذابك الا رحمتك ولا ينجي منك الا التضرع اليك فهب لي من لدنك الهي رحمة تغنيني بها عن رحمة من سواك يا
لقدرة التي بها تحيي جميع ما في البلاد وبها تنشر ميت العباد ولا تهلكني غما حتى تغفر لي وترحمني وتعرفني
الاستجابة في دعائي وارزقني العافية الى منتهى اجلي واقلني عثرتي ولا تشمت بي عدوي ولا تمكنه من رقبتي اللهم ان رفعتني فمن
ذا الذي يضعني وان وضعتني فمن ذا الذي يرفعني وان اهلكتني فمن ذا الذي يحول بينك وبيني او يتعرض لك في شيء من
امري وقد علمت انه ليس في حكمك ظلم ولا في نقمتك عجلة انما يعجل من يخاف الفوت وانما يحتاج الى الظلم الضعيف وقد تعاليت
عن ذلك يا الهي فلا تجعلني للبلاء غرضا ولا لنقمتك نصبا ومهلني ونفسني واقلني عثرتي ولا تتبعني ببلاء على اثر بلاء فقد ترى
ضعفي وقلة حيلتي استعيذ بك الليلة فاعذني واستجير بك من النار فاجرني واسالك الجنة فلا تحرمني ثم ادع الله بما
احببت واستغفر الله سبعين مرة وروى ابو حمزة الثمالي قال كان علي بن الحسين عليهما السلام يقول في اخر وتره
وهو قائم رب اسات وظلمت نفسي وبئس ما صنعت
وهذه يداي جزاء بما صنعتا قال ثم يبسط يديه جميعا قدام وجهه ويقول استغفر الله وهذه رقبتي خاضعة لك
لما اتت قال ثم يطأطئ راسه ويخضع برقبته ثم يقول وها انا ذا بين يديك فخذ لنفسك الرضى من نفسي حتى
ترضى لك العتبى لا اعود قال وكان والله اذا قال لا اعود لم يعد وروى عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الصادق عليه
السلام انه قال القنوت في الوتر الاستغفار وفي الفريضة الدعاء وكان امير المؤمنين عليه السلام يدعو في قنوت الوتر بهذا الدعاء اللهم
خلقتني بتقدير وتدبير وتبصير بغير تقصير واخرجتني من ظلمات ثلث بحولك وقوتك اخاول الدنيا ثم ازاولها ثم
ازايلها واتيتني فيها الكلاء والمرعى وبصرتني فيها الهدى فنعم الرب انت ونعم المولى فيا من كرمتني وشرفتني ونعمتني اعوذ بك من
الزقوم واعوذ بك من الحميم واعوذ بك من مقيل في النار بين اطباق النار في ظلال النار يوم النار يا رب النار اللهم
اني اسالك مقيلا في الجنة بين انهارها واشجارها وثمارها وريحانها وخدمها وازواجها اللهم اني اسالك خير الخير
ورضوانك والجنة واعوذ بك من شر الشر وسخطك والنار هذا مقام العائذ بك من النار ثلث مرات اللهم
اجعل خوفك في جسدي كله واجعل قلبي اشد مخافة لك مما هو واجعل لي في كل يوم وليلة حظا ونصيبا من عمل بطاعتك
واتباع مرضاتك اللهم انت منتهى غايتي ورجائي ومسالتي وطلبتي اسالك يا الهي كمال الايمان وتمام اليقين
وصدق التوكل عليك وحسن الظن بك يا سيدي اجعل احساني مضاعفا وصلواتي تضرعا ودعائي مستجابا
وعملي متقبلا وسعيي مشكورا وذنبي مغفورا ولقني منك نضرة وسرورا وصلى الله على محمد واله وروى محمد بن
مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال القنوت في كل ركعتين في التطوع والفريضة وروى عنه زرارة انه قال القنوت
في كل الصلوات وروى ابان بن عثمان عن الحلبي انه قال لابي عبد الله عليه السلام اسمي الائمة في الصلوة قال اجملهم
وقال عليه السلام كلما ناجيت به ربك في الصلوة فليس بكلام وروى عن ابي جعفر عليه السلام يقول لا باس بان

يصلي الرجل

ركعتين من الوتر ثم ينصرف فيقضي حاجته ثم يرجع فيصلي ركعة ولا باس ان يصلي الرجل ركعتين من الوتر ثم
يشرب الماء ويتكلم وينكح ويقضي ما يشاء من حاجة ويحدث وضوءا ثم يصلي الركعة قبل ان يصلي الغداة وسال
معوية بن عمار ابا عبد الله عليه السلام عن القنوت في الوتر قال قبل الركوع قال فان نسيت اقنت اذا رفعت راسي قال لا
قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله تعالى وحكم من نسي القنوت حتى يركع ان يقنت اذا رفع راسه من الركوع وانما منع
الصادق عليه السلام من ذلك في الوتر والغداة خلافا للعامة لانهم يقنتون فيهما بعد الركوع وانما اطلق ذلك في ساير الصلوات
لان جمهور العامة لا يرون القنوت فيها فاذا فرغ الانسان من الوتر صلى ركعتي الفجر وقال الصادق عليه السلام صل
ركعتي الفجر قبل الفجر وعنده وبعده تقرا في الاولى الحمد وقل يا ايها الكافرون وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد ويجوز
للرجل ان يحشوهما في صلوة الليل حشوا وكلما قرب من الفجر كان افضل فاذا طلع الفجر فصل الغداة وافصل بين ركعتي
الفجر وبين الغداة باضطجاع ويجزيك التسليم فقد قال الصادق عليه السلام اي قطع اقطع من التسليم وروى عن
سعيد الاعرج انه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام جعلت فداك اني اكون في الوتر واكون قد نويت الصوم
فاكون في الدعاء واخاف الفجر فاكره ان اقطع على نفسي الدعاء واشرب الماء وتكون القلة امامي فقال لي فاخط اليها
الخطوة والخطوتين والثلث واشرب وارجع الى مكانك ولا تقطع على نفسك الدعاء وروى زرارة عن ابي جعفر
عليه السلام قال اذا انت انصرفت من الوتر فقل سبحان ربي الملك القدوس العزيز الحكيم ثلث مرات ثم
تقول يا حي يا قيوم يا بر يا رحيم يا غني يا كريم ارزقني من التجارة اعظمها فضلا واوسعها رزقا وخيرها
عاقبة فانه لا خير فيما لا عاقبة له

باب القول في الضجعة بين ركعتي الفجر وركعتي الغداة

واضطجع بين ركعتي الفجر وركعتي الغداة على يمينك مستقبل القبلة وقل في ضجعتك استمسكت بعروة الله الوثقى التي لا انفصام
لها واعتصمت بحبل الله المتين واعوذ بالله من شر فسقة العرب والعجم واعوذ بالله من شر فسقة الجن والانس سبحان
رب الصباح فالق الاصباح سبحان رب الصباح فالق الاصباح سبحان رب الصباح فالق الاصباح ثم تقول بسم الله و
وضعت جنبي لله فوضت امري الى الله اطلب حاجتي من الله توكلت على الله حسبي الله ونعم الوكيل ومن يتوكل على
الله فهو حسبه ان الله بالغ امره قد جعل الله لكل شيء قدرا اللهم من اصبح وحاجته الى مخلوق فان حاجتي
ورغبتي اليك ويقرا خمس ايات من اخر ال عمران ان في خلق السموات والارض الى قوله انك لا تخلف الميعاد
وصلى الله على محمد وال محمد مائة مرة فانه روى ان من صلى على محمد وال محمد مائة مرة بين ركعتي الفجر وركعتي الغداة
وقى الله وجهه من حر النار ومن قال مائة مرة سبحان ربي العظيم وبحمده استغفر الله ربي واتوب اليه
بنى الله له بيتا في الجنة ومن قرا احدى وعشرين مرة قل هو الله احد بنى الله له بيتا في الجنة فان قراها اربعين مرة
غفر الله له

باب المواضع التي يستحب ان يقرا فيها قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون

يستحب في سبعة مواطن في الركعتين الاولتين من صلوة الليل وفي الركعتين اللتين قبل الفجر وركعتي الزوال وفي الركعتين اللتين
بعد المغرب وركعتي الطواف وركعتي الاحرام والفجر اذا اصبحت بها

باب افضل النوافل

قال ابي رضي الله عنه في رسالته الي اعلم يا بني ان افضل النوافل ركعتا الفجر وبعدها ركعة الوتر وبعدها ركعتا الزوال وبعدها
نوافل المغرب وبعدها تمام صلوة الليل وبعدها تمام نوافل النهار

باب قضاء صلوة الليل

قال الصادق

عليه السلام كلما فاتك بالليل فاقضه في النهار قال الله تبارك وتعالى وهو الذي جعل الليل والنهار خلفة
لمن اراد ان يذكر او اراد شكورا يعني ان يقضي الرجل ما فاته بالليل في النهار وما فاته في النهار في الليل
اقض ما فاتك من صلوة الليل اي وقت شئت من ليل او نهار ما لم تكن وقت فريضة وان فاتتك فريضة فصلها
اذا ذكرت فاذا ذكرتها وانت في وقت فريضة اخرى فصل التي انت في وقتها ثم صل الصلوة الفائتة وقال الصادق
عليه السلام قضاء صلوة الليل بعد الغداة من سر ال محمد المخزون وقد روى نهي عن الصلوة عند طلوع
الشمس وعند غروبها لان الشمس تطلع بين قرني الشيطان وتغرب بين قرني الشيطان الا انه روى لي جماعة
من مشايخنا عن ابي الحسين محمد بن جعفر الاسدي رضي الله عنه انه ورد عليه فيما ورد من جواب مسائله من
محمد بن عثمان العمري قدس الله روحه واما ما سالت عنه من الصلوة عند طلوع الشمس وعند غروبها فلئن
كان كما يقول الناس ان الشمس تطلع بين قرني شيطان وتغرب بين قرني شيطان فما ارغم انف الشيطان
بشيء افضل من الصلوة فصلها وارغم انف الشيطان وقال رسول الله صلى الله عليه واله ان الله تبارك وتعالى
ليباهي ملائكته بالعبد يقضي صلوة الليل بالنهار فيقول يا ملائكتي انظروا الى عبدي يقضي ما لم افترضه عليه اشهدكم
اني قد غفرت له وروى بريد بن معوية العجلي عن ابي جعفر عليه السلام انه قال افضل قضاء صلوة
الليل في الساعة التي فاتتك فيها اخر الليل وليس باس ان تقضيها بالنهار وقبل ان تزول الشمس وروى عن
مرازم بن حكيم الازدي انه قال كنت مرضت اربعة اشهر لم اصل نافلة فيها فقلت لابي عبد الله عليه السلام
اني مرضت اربعة اشهر لم اصل نافلة فقال ليس عليك قضاء ان المريض ليس كالصحيح كلما غلب الله عليه فالله
اولى بالعذر فيه وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له رجل مرض فترك النافلة
فقال يا محمد ليست بفريضة ان قضاها فهو خير يفعله وان لم يفعل فلا شيء عليه وسال سليمان بن خالد عن
قضاء الوتر بعد الظهر فقال اقضه وترا ابدا كما فاتك وسال حماد بن عثمان فقال له اصبح عن الوتر الى الليل كيف
اقضي قال مثلا بمثل وروى عنه جميل انه قال كان ابي عليه السلام ربما قضى عشرين وترا في ليلة وسال
عبد الله بن المغيرة ابا ابراهيم موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يفوته الوتر قال يقضيه وترا ابدا

باب معرفة الصبح والقول عند النظر اليه

روى علي بن عطية عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال الفجر
هو الذي اذا رايته كان معترضا كانه بياض نهر سوراء وروى ان وقت الغداة اذا اعترض الفجر فاضاء حسنا واما
الفجر الذي يشبه ذنب السرحان فذاك الفجر الكاذب والفجر الصادق هو المعترض كالقباطي وروى عمار بن
موسى الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام قال قل اذا طلع الفجر الحمد لله فالق الاصباح سبحان رب المساء
والصباح اللهم صبح ال محمد ببركة وعافية وسرور وقرة عين اللهم انك تنزل بالليل والنهار ما تشاء فانزل علي
وعلى اهل بيتي من بركة السماء والارض رزقا حلالا واسعا تغنيني به عن جميع خلقك

باب كراهة النوم بعد الغداة

روى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سالته عن النوم بعد الغداة فقال ان
الرزق يبسط تلك الساعة فانا اكره ان ينام الرجل تلك الساعة وروى جابر عن ابي جعفر عليه
السلام قال ان ابليس لعنه الله انما يبث جنوده بالليل من حين تغيب الشمس الى مغيب الشفق ويبث جنوده

بالنهار

من حين يطلع الفجر الى مطلع الشمس وذكر ان نبي الله كان يقول اكثروا ذكر الله تعالى في هاتين الساعتين وتعوذوا بالله
عز وجل من شر ابليس وجنوده وعوذوا صغاركم في هاتين الساعتين فانهما ساعتا غفلة وقال الصادق
عليه السلام نومة الغداة مشؤمة تطرد الرزق وتصفر اللون وتقبحه وتغيره وهو نوم كل مشؤوم ان الله تبارك وتعالى
يقسم الارزاق ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس فاياكم وتلك النومة وقال الباقر عليه السلام النوم اول النهار
خرق والقايلة نعمة والنوم بعد العصر حمق والنوم بين العشائين يحرم الرزق والنوم على اربعة اوجه نوم
الانبياء على اقفيتهم لمناجاة الوحي ونوم المؤمنين على ايمانهم ونوم الكفار على يسارهم ونوم الشياطين على
وجوههم وقال عليه السلام من رايتموه نائما على وجهه فانبهوه وقال عليه السلام ثلثة فيهن المقت من الله عز وجل
نوم من غير سهر وضحك من غير عجب واكل على الشبع واتى اعرابي الى النبي صلى الله عليه واله فقال يا رسول الله اني كنت ذكورا
واني صرت نسيا فقال اكنت تقيل قال نعم قال وتركت ذلك قال نعم قال فعد فرجع اليه ذهنه وروى ابو بصير عن ابي عبد الله
عليه السلام انه قال خمسة لا ينامون الهام بدم يسفكه وذو المال الكثير لا امين له والقايل في الناس الزور والبهتان وذو المال
الكثير لا مال له والمحب حبيبا يتوقع فراقه وروي قيلوا فان الله عز وجل يطعم الصائم في منامه ويسقيه وروي قيلوا فان
الشيطان لا يقيل وقال عليه السلام نوم الغداة شوم يحرم الرزق ويصفر اللون وكان المن والسلوى ينزل على بني اسرائيل
ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس فمن نام تلك الساعة لم ينزل نصيبه فكان اذا انتبه فلا يرى نصيبه احتاج الى السؤال والطلب
وقال الرضا عليه السلام في قول الله عز وجل فالمقسمات امرا قال الملائكة تقسم ارزاق بني ادم ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس
فمن نام فيما بينهما نام عن رزقه وروى معمر بن خلاد عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال كان وهو بخراسان
اذا صلى الفجر جلس في مصلاه الى ان تطلع الشمس ثم يؤتى بخريطة فيها مساويك فيستاك بها واحدا بعد واحد
ثم يؤتى بكندر فيمضغه ثم يدع ذلك فيؤتى بالمصحف فيقرا فيه وقال رسول الله صلى الله عليه واله من جلس
في مصلاه من الفجر الى طلوع الشمس ستره الله من النار

باب صلوة العيدين

روى جميل بن دراج عن الصادق
عليه السلام انه قال صلاة العيدين فريضة وصلاة الكسوف فريضة يعني انهما من صغار الفرائض وصغار
الفرائض سنن لرواية حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال صلاة العيدين مع الامام سنة وليس
قبلهما ولا بعدهما صلاة ذلك اليوم الى الزوال ووجوب العيد انما هو مع امام عادل وروى سماعة بن مهران
عن الصادق عليه السلام انه قال لا صلاة في العيدين الا مع امام وان صليت وحدك فلا باس وروى
زرارة بن اعين عن ابي جعفر عليه السلام قال لا صلاة يوم الفطر والاضحى الا مع امام عادل وسال الصادق عليه السلام
عن صلاة الاضحى والفطر فقال صلهما ركعتين في جماعة او في غير جماعة وكبر سبعا وخمسا وروى منصور بن
حازم عن ابي عبد الله عليه السلام قال مرض ابي عليه السلام يوم الاضحى فصلى في بيته ركعتين ثم ضحى وروى جعفر
بن بشير عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال من لم يشهد جماعة الناس في العيدين فليغتسل
وليتطيب بما وجد وليصل في بيته كما يصلي في جماعة وروى حمزة الغنوي عن ابي عبد الله عليه السلام
قال الخروج يوم الفطر والاضحى الى الجبانة حسن لمن استطاع الخروج اليها قال قلت ارايت ان كان مريضا
لا يستطيع ان يخرج ايصلي في بيته فقال لا وروى بن المغيرة عن القسم بن الوليد قال سالته عن المراة

عليه السلام كلما فاتك بالليل فاقضه في النهار قال الله تبارك وتعالى وهو الذي جعل الليل والنهار خلفة لمن اراد ان يذكر او اراد شكورا يعني انه يقضي الرجل ما فاته بالليل في النهار وما فاته في النهار في الليل واقض ما فاتك من صلاة الليل اي وقت شئت من ليل او نهار ما لم تكن وقت فريضة وان فاتتك فريضة اذا ذكرت فاذا ذكرتها وانت في وقت فريضة تصل التي انت في وقتها ثم صل الصلاة الفائتة وقال الصادق عليه السلام تقضى صلاة الليل بعد الغداة من سر آل محمد المخزون وقد روي نهي عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها لان الشمس تطلع بين قرني الشيطان وتغرب بين قرني الشيطان الا انه روى لي جماعة مشايخنا عن ابي الحسين محمد بن جعفر الاسدي رضي الله عنه انه ورد عليه فيما ورد من جواب مسائله من محمد بن عثمان العمري قدس الله روحه واما ما سالت عنه من الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها فلئن كان كما يقول الناس ان الشمس تطلع بين قرني شيطان وتغرب بين قرني شيطان فما ارغم انف الشيطان بشيء افضل من الصلاة فصلها وارغم انف الشيطان وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى ليباهي ملائكته بالعبد يقضي صلاة الليل بالنهار ويقول يا ملائكتي انظروا الى عبدي ما لم افترضه عليه اشهدكم اني قد غفرت له وروى بريد بن معوية العجلي عن ابي جعفر عليه السلام انه قال افضل قضاء صلاة الليل في الساعة التي فاتتك فيها آخر الليل وليس باس ان تقضيها بالنهار قبل ان تزول الشمس وروى مرازم بن حكيم الازدي انه قال كنت مرضت اربعة اشهر لم اصل نافلة فيها فقلت لابي عبد الله عليه السلام اني مرضت اربعة اشهر لم اصل نافلة فقال ليس عليك قضاء ان المريض ليس كالصحيح كلما غلب الله عليه فالله اولى بالعذر فيه وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له رجل مرض فترك النافلة فقال يا محمد ليست بفريضة ان قضاها فهو خير يفعله وان لم يفعل فلا شيء عليه وسال سليمان بن خالد قضاء الوتر بعد الظهر فقال اقضه وترا ابدا كما فاتك وسال حماد بن عثمان فقال له اصبح عن الوتر الى الليل فكيف اقضي قال مثلا بمثل وروى عنه جريز انه قال كان ابي عليه السلام ربما قضى عشرين وترا في ليلة وسال عبد الله بن المغيرة ابا ابراهيم موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يفوته الوتر قال يقضيه وترا ابدا

باب معرفة الصبح والفجر

روى علي بن عطية عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال الفجر هو الذي اذا رايته كان معترضا كانه بياض سوراء وروى ان وقت الغداة اذا اعترض الفجر فاضاء حسنا واما الفجر الذي يشبه ذنب السرحان فذاك الفجر الكاذب والفجر الصادق هو المعترض كالقباطي وروى عمار بن موسى الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا طلع الفجر فقل الحمد لله فالق الاصباح سبحان رب المساء والصباح اللهم صبح آل محمد ببركة وعافية وسرور وقرة عين اللهم انك تنزل بالليل والنهار ما تشاء فانزل علي وعلى اهل بيتي من بركة السماء والارض رزقا حلالا واسعا تغنيني به عن جميع خلقك

باب كراهة النوم بعد الغداة

روى العلا عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سالته عن النوم بعد الغداة فقال ان الرزق يبسط تلك الساعة فانا اكره ان ينام الرجل تلك الساعة وروى جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال ان ابليس لعنه الله انما يبث جنوده بالليل من حين تغيب الشمس الى مغيب الشفق ويبث جنوده

بالنهار من حين طلوع الفجر الى مطلع الشمس وذكر ان النبي صلى الله عليه وآله كان يقول اكثروا ذكر الله تعالى في هاتين الساعتين وتعوذوا بالله عز وجل من شر ابليس وجنوده وعوذوا صغاركم في هاتين الساعتين فانهما ساعتا غفلة وقال الصادق عليه السلام نومة الغداة مشومة تطرد الرزق وتصفر اللون وتقبحه وتغيره وهو نوم كل مشوم ان الله تبارك وتعالى يقسم الارزاق ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس فاياكم وتلك النومة وقال الباقر عليه السلام النوم اول النهار خرق والقايلة نعمة والنوم بعد العصر حمق والنوم بين العشائين يحرم الرزق والنوم على اربعة اوجه نوم الانبياء على اقفيتهم لمناجاة الوحي ونوم المؤمنين على ايمانهم ونوم الكفار على يسارهم ونوم الشياطين على وجوههم وقال عليه السلام من رايتموه نائما على وجهه فانبهوه وقال عليه السلام ثلاثة فيهن المقت من الله عز وجل نوم من غير سهر وضحك من غير عجب واكل على الشبع واتى اعرابي الى النبي صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله اني كنت ذكورا واني صرت شيئا فقال اكنت تصبحت قال نعم قال وتركت ذلك قال نعم قال فعد فرجع اليه ذهنه وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال خمسة لا ينامون الهام بدم يسفكه وذو المال الكثير لا امين له والقايل في الناس الزور والبهتان والمال الكثير لا مال له والمحب حبيبا يتوقع فراقه وروي قيلوا فان الله عز وجل يطعم الصائم في منامه ويسقيه وروي قيلوا فان الشيطان لا يقيل وقال عليه السلام نوم الغداة شوم يحرم الرزق ويصفر اللون وكان المن والسلوى ينزل على بني اسرائيل ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس فمن نام تلك الساعة لم ينزل نصيبه فكان اذا انتبه فلا يرى نصيبه احتاج الى السؤال والطلب وقال الرضا عليه السلام في قول الله عز وجل فالمقسمات امرا قال الملائكة تقسم ارزاق بني آدم ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس فمن ينام فيما بينهما ينام عن رزقه وروى معمر بن خلاد عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال كان وهو بخراسان اذا صلى الفجر جلس في مصلاه الى ان تطلع الشمس ثم يؤتى بخريطة فيها مساويك فيستاك بها واحدا بعد واحد ثم يؤتى بكندر فيمضغه ثم يدع ذلك فيؤتى بالمصحف فيقرا فيه وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من جلس في مصلاه من الفجر الى طلوع الشمس ستره الله من النار

باب صلاة العيدين

روى جميل بن دراج عن الصادق عليه السلام انه قال صلاة العيدين فريضة وصلاة الكسوف فريضة يعني انهما من صغار الفرايض وصغار الفرايض سنن لرواية حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال صلاة العيدين مع الامام سنة وليس قبلهما ولا بعدهما صلاة ذلك اليوم الى الزوال ووجوب العيد انما هو مع الامام عادل وروى سماعة بن مهران عن الصادق عليه السلام انه قال لا صلاة في العيدين الا مع امام وان صليت وحدك فلا باس وروى زرارة بن اعين عن ابي جعفر عليه السلام قال لا صلاة يوم الفطر والاضحى الا مع امام عادل وسال الصادق عليه السلام عن صلاة الاضحى والفطر قال صلهما ركعتين في جماعة او في غير جماعة وكبر سبعا وخمسا وروى منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام قال مرض ابي عليه السلام يوم الاضحى فصلى في بيته ركعتين ثم ضحى وروى جعفر بن بشير عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال من لم يشهد جماعة الناس في العيدين فليغتسل وليتطيب بما وجد وليصل في بيته وحده كما يصلي في جماعة وروى حمزة القنوي عن ابي عبد الله عليه السلام قال الخروج يوم الفطر والاضحى الى الجبانة حسن لمن استطاع الخروج اليها قال قلت ارايت ان كان مريضا لا يستطيع ان يخرج ايصلي في بيته فقال لا وروى ابن المغيرة عن القسم بن الوليد قال سالته عن المراة

عليها غسل يوم الجمعة والفطر والاضحى ويوم عرفة قال نعم عليها غسل وجرت السنة ان ياكل الانسان
يوم الفطر قبل ان يخرج الى المصلى ولا ياكل في الاضحى الا بعد الخروج الى المصلى وكان علي عليه السلام
ياكل يوم الفطر قبل ان يغدو الى المصلى ولا ياكل يوم الاضحى حتى يذبح وروى حريز عن زرارة عن ابي
جعفر عليه السلام قال لا تخرج يوم الفطر حتى تطعم شيئا ولا تاكل يوم الاضحى شيئا الا من هديك واضحيتك
وان لم تقوى فمعذور قال وقال ابو جعفر عليه السلام كان امير المومنين عليه السلام لا ياكل يوم الاضحى
حتى ياكل من اضحيته ولا ياكل يخرج يوم الفطر حتى يطعم ويودي الفطرة ثم قال وكذلك نفعل نحن وروى
حفص بن غياث عن جعفر بن محمد عن ابيه عليهما السلام قال السنة على اهل الامصار ان يبرزوا من امصارهم
في العيدين الا اهل مكة فانهم يصلون في المسجد الحرام وروى علي بن رياب عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه
السلام قال لا ينبغي ان يصلي صلاة العيدين في مسجد مسقف ولا في بيت انما يصلي في الصحراء او في مكان بارز وروى
الحلبي عن ابي عبد الله عن ابيه عليهما السلام انه كان اذا خرج يوم الفطر والاضحى ابى ان يوتى بطنفسة
يصلي عليها يقول هذا يوم كان رسول الله صلى الله عليه واله يخرج فيه حتى يبرز لافاق السماء ثم يضع جبهته
على الارض وروى اسمعيل بن جابر الانصاري عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له اريت صلاة العيدين هل فيهما
اذان واقامة قال ليس فيهما اذان ولا اقامة ولكن ينادي الصلاة الصلاة ثلث مرات وليس فيهما منبر
المنبر لا يحرك من موضعه ولكن يصنع للامام شبه المنبر من طين فيقوم عليه فيخطب الناس ثم ينزل وروى حريز
عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا تقضي وتر ليلتك يعني في العيدين ان كان فاتك حتى تصلي الزوال في ذلك اليوم
وروى محمد بن الفضل الهاشمي عن ابي عبد الله عليه السلام قال ركعتان من السنة ليس تصليان في موضع الا في
المدينة وتصلي في مسجد رسول الله صلى الله عليه واله في العيدين قبل ان يخرج الى المصلى ليس ذلك الا في المدينة لان رسول
الله صلى الله عليه واله فعله وروى اسمعيل بن مسلم عن الصادق عليه السلام عن ابيه قال كان لرسول الله صلى الله
عليه واله عنزة في اسفاره يتوكى عليها ويخرجها في العيدين يصلي اليها وسال الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن
الفطر والاضحى اذا اجتمعا يوم الجمعة قال اجتمعا في زمن علي عليه السلام فقال من شاء ان ياتي الجمعة فلياتي ومن قعد
فلا يضره وليصلي الظهر وخطب امير المومنين عليه السلام خطبتين جمع فيهما خطبة الجمعة وخطبة العيد وسال
الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل قد افلح من تزكى قال من اخرج الفطرة فقيل له وذكر اسم ربه فصلى قال خرج
الى الجبانة فصلى وفي رواية السكوني ان النبي صلى الله عليه واله كان اذا خرج الى العيد لم يرجع في الطريق الذي بدا
فيه بل ياخذ طريق غيره وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اردت الشخوص في يوم العيد
فانفجر الفجر وانت في البلد فلا تخرج حتى تشهد ذلك العيد وروى سعد بن سعد عن الرضا عليه السلام في المسافر
الى مكة وغيرها هل عليه صلاة العيدين الفطر والاضحى قال نعم الا بمنى يوم النحر وروى جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال
قال النبي صلى الله عليه واله اذا كان اول يوم من شوال نادى مناد يا ايها المومنون اغدوا الى جوايزكم ثم قال يا جابر
جوايز الله ليس كجوايز هولاء الملوك ثم قال هو يوم الجوايز ونظر الحسن بن علي عليهما السلام الى اناس في يوم فطر
يلعبون ويضحكون فقال لاصحابه والتفت اليهم ان الله عز وجل جعل شهر رمضان مضمارا لخلقه يستبقون

بطاعته الى رضوانه فسبق فيه قوم ففازوا وتخلف اخرون فخابوا فالعجب كل العجب من الضاحك اللاعب
اليوم الذي يثاب فيه المحسنون ويخيب فيه المقصرون وايم الله لو كشف الغطاء لشغل محسن باحسانه
ومسيء باساءته وقال ابو جعفر عليه السلام ما من عيد للمسلمين اضحى ولا فطر الا وهو يجدد فيه لال محمد حزن
قيل له ولم ذاك قال لانهم يرون حقهم في يد غيرهم وصلاة العيدين ركعتان في الفطر والاضحى ليس قبلهما ولا بعدهما شيء
ولا يصليان الا مع امام في جماعة ومن لم يدرك الامام في جماعة فلا صلاة له ولا قضاء عليه وليس لهما اذان ولا اقامة
اذانهما طلوع الشمس يبدو الامام فيكبر واحدة ثم يقرا الحمد وسبح اسم ربك الاعلى ثم يكبر خمسا يقنت بين كل
تكبيرتين ثم يركع بالسابعة ويسجد سجدتين فاذا نهض الى الثانية كبر وقرا الحمد والشمس وضحاها ثم كبر
تمام اربع تكبيرات مع تكبيرة القيام وركع بالخامسة وقد روى محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكناني قال سالت
ابا عبد الله عليه السلام عن التكبير في العيدين فقال اثنتا عشرة تكبيرة سبع في الاولى وخمس في الاخرى فاذا قمت
الى الصلاة فكبر واحدة وتقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم انت اهل الكبرياء والعظمة واهل
الجود والجبروت والقدرة والسلطان والعزة اسالك في هذا اليوم الذي جعلته للمسلمين عيدا ولمحمد صلى الله عليه واله
ذخرا ومزيدا ان تصلي على محمد وال محمد وان تصلي على ملائكتك المقربين وانبيائك المرسلين وان تغفر لنا ولجميع المومنين
والمومنات والمسلمين والمسلمات الاحياء منهم والاموات اللهم اني اسالك من خير ما سالك به عبادك المرسلون واعوذ بك من
شر ما عاذ منه عبادك المخلصون الله اكبر اول كل شيء واخره وبديع كل شيء ومنتهاه وعالم كل شيء ومعاده ومصير كل شيء اليه ومرده ومدبر الامور وباعث من في القبور قابل الاعمال مبدي الخفيات معلن السرائر الله اكبر عظيم الملكوت شديد الجبروت حي
لا يموت دائم لا يزول اذا قضى امرا فانما يقول له كن فيكون الله اكبر خشعت لك الاصوات وعنت لك الوجوه وحارت
دونك الابصار وكلت الالسن عن عظمتك والنواصي كلها بيدك ومقادير الامور كلها اليك لا يقضي فيها غيرك ولا يتم
فيها شيء دونك الله اكبر احاط بكل شيء حفظك وقهر كل شيء عزك ونفذ كل شيء امرك وقام كل شيء بك وتواضع
كل شيء لعظمتك وذل كل شيء لعزتك واستسلم كل شيء لقدرتك وخضع كل شيء لملكك الله اكبر وتقرا الحمد وسبح اسم ربك
الاعلى ثم يكبر السابعة وتركع وتسجد وتقوم وتقرا الحمد والشمس وضحاها وتقول الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم انت اهل الكبرياء والعظمة تتمه كله كما قلته اول التكبير يكون هذا القول
في كل تكبيرة حتى يتم خمس تكبيرات وخطب امير المومنين عليه السلام يوم الفطر فقال الحمد لله الذي خلق
السموات والارض وجعل الظلمات والنور ثم الذين كفروا بربهم يعدلون الحمد لله لا نشرك بالله شيئا ولا نتخذ من دونه
وليا والحمد لله الذي له ما في السموات وما في الارض وله الحمد في الدنيا والاخرة وهو الحكيم الخبير يعلم ما
يلج في الارض وما يخرج منها وما ينزل من السماء وما يعرج فيها وهو الرحيم الغفور كذلك الله لا اله الا هو اليه
المصير والحمد لله الذي يمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنه ان الله بالناس لرؤوف رحيم اللهم ارحمنا برحمتك و
اعممنا بمغفرتك انك انت العلي الكبير والحمد لله الذي لا مقنوط من رحمته ولا مخلو من نعمته ولا موئس من روحه ولا مستنكف
عن عبادته بكلمته قامت السموات السبع واستقرت الارض المهاد وثبتت الجبال الرواسي وجرت الرياح اللواقح و
سارت في جو السماء السحاب وقامت على حدودها البحار وهو اله لها وقاهر يذل له المتعززون ويتضاءل له المتكبرون
ويدين له طوعا وكرها العالمون نحمده كما حمد نفسه وكما هو اهله ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونشهد ان لا اله الا الله

هو اهله

وحده لا شريك له يعلم ما تخفي النفوس وما تجن البحار ولا يواري منه ظلمة ولا تغيب عنه غائبة وما
يسقط من ورقة من شجرة ولا حبة في ظلمات الارض الا وهو يعلمها لا اله الا هو ولا
رطب ولا يابس الا في كتاب مبين ويعلم ما يعمل العاملون واي مجرى يجرون والى اي منقلب ينقلبون
ونستهدي الله بالهدى ونشهد ان محمدا عبده ورسوله الى خلقه ونبيه وامينه على وحيه وانه قد بلغ رسالات
ربه وجاهد في الله الحائدين عنه العادلين به وعبد الله حتى اتاه اليقين صلى الله عليه واله اوصيكم بتقوى الله
الذي لا تبرح منه نعمة ولا تنفد منه رحمة ولا يستغني العباد عنه ولا يجزي انعمه الاعمال الذي رغب في التقوى وزهد
في الدنيا وحذر المعاصي وتعزز بالبقاء وذلل خلقه بالموت والفناء والموت غاية المخلوقين وسبيل العالمين
ومعقود بنواصي الباقين لا يعجزه اباق الهاربين وعند حلوله ياسر اهل الهوى يهدم كل لذة ويزيل كل نعمة ويقطع
كل بهجة والدنيا دار كتب الله لها الفناء ولاهلها منها الجلاء فاكثرهم ينوي بقاءها ويعظم بناءها وهي حلوة خضرة
قد عجلت للطالب والتبست بقلب الناظر وتضني ذو الثروة ويحويها الخائف الوجل فارتحلوا منها رحمكم
الله باحسن ما بحضرتكم ولا تطلبوا منها اكثر من القليل ولا تسالوا منها فوق الكفاف وارضوا منها باليسير
ولا تمدن اعينكم الى ما متع المترفون به واستهينوا بها ولا توطنوها واضروا بانفسكم فيها واياكم والتنعم
والتلهي والفاكهات فان في ذلك غفلة واغترارا الا ان الدنيا قد تنكرت وادبرت واحلولت وآذنت بوداع
الا وان الاخرة قد رحلت واقبلت واشرفت وآذنت باطلاع الا وان المضمار اليوم والسباق غدا الا وان
السبقة الجنة والغاية النار الا فلا تائب من خطيئته قبل يوم منيته الا عامل لنفسه قبل يوم بوسه وفقره جعلنا
الله واياكم ممن يخافه ويرجو ثوابه الا ان هذا اليوم يوم جعله الله لكم عيدا وجعلكم له اهلا فاذكروا الله يذكركم
وادعوه يستجب لكم وادوا فطرتكم فانها سنة نبيكم وفريضة واجبة من ربكم فليودها كل امرئ منكم عن عياله كلهم
ذكرهم وانثاهم وصغيرهم وكبيرهم وحرهم ومملوكهم عن كل انسان منهم صاعا من بر او صاعا من تمر او صاعا من
شعير واطيعوا الله فيما فرض عليكم وامركم به من اقام الصلوة وايتاء الزكوة وحج البيت وصوم شهر رمضان
والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والاحسان الى نسائكم وما ملكت ايمانكم واطيعوا الله فيما نهاكم عنه من قذف
المحصنة واتيان الفاحشة وشرب الخمر وبخس المكيال ونقص الميزان وشهادة الزور والفرار من الزحف
عصمنا الله واياكم بالتقوى وجعل الاخرة خيرا لنا ولكم من الاولى ان احسن الحديث وابلغ موعظة المتقين
كتاب الله العزيز اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم قل هو الله احد الله الصمد
لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ثم يجلس جلسة كجلسة العجلان ثم يقوم فيخطب بالخطبة التي كتبناها
في اخر خطبة يوم الجمعة بعد جلوسه وقيامه وخطب عليه السلام في عيد الاضحى فقال الله اكبر الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله
والله اكبر ولله الحمد الله اكبر على ما هدانا وله الشكر على ما اولانا والحمد لله على ما رزقنا من بهيمة الانعام وكان علي عليه السلام يبدا
بالتكبير اذا صلى الظهر من يوم النحر وكان يقطع التكبير اخر ايام التشريق عند الغداة وكان يكبر في دبر كل صلاة فيقول
الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر ولله الحمد فاذا انتهى الى المصلى تقدم وصلى بالناس بغير اذان ولا اقامة فاذا فرغ

الله اكبر

صعد المنبر ثم بدا فقال الله اكبر الله اكبر الله اكبر زنة عرشه ورضى نفسه وعدد قطر سمائه وبحاره له الاسماء الحسنى
والحمد لله حتى يرضى وهو العزيز الغفور الله اكبر كبيرا متكبرا والهنا متعززا ورحيما متحننا
يعفو بعد القدرة ولا يقنط من رحمته الا الضالون الله اكبر كبيرا ولا اله الا الله كثيرا وسبحان الله حنانا قديرا والحمد لله نحمده ونستعينه
ونستغفره ونستهديه ونشهد ان لا اله الا هو وان محمدا عبده ورسوله من يطع الله ورسوله فقد اهتدى وفاز فوزا عظيما
ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا بعيدا وخسر خسرانا مبينا اوصيكم عباد الله بتقوى الله وكثرة ذكر الموت والزهد
في الدنيا التي لم يتمتع بها من كان فيها قبلكم ولن تبقى لاحد من بعدكم وسبيلكم فيها سبيل الماضين الا ترون انها
قد تصرمت وآذنت بانقضاء وتنكر معروفها وادبرت حذاء فهي تخبر بالفناء وساكنها يحدى بالموت فقد امر منها
ما كان حلوا وكدر منها ما كان صفوا فلم يبق منها الا سملة كسملة الاداوة او جرعة كجرعة الاناء لو يتمززها
الصديان لم ينقع غلته فازمعوا عباد الله بالرحيل من هذه الدار المقدور على اهلها الزوال الممنوع اهلها من الحيوة
المذللة انفسهم بالموت فلا حي يطمع بالبقاء ولا نفس الا مذعنة بالمنون فلا يغلبكم الامل ولا يطل عليكم الامد ولا تغتروا
فيها بالامال وتعبدوا لله ايام الحيوة فوالله لو حننتم حنين الواله العجلان ودعوتم بمثل دعاء الانام وجارتم جؤار
متبتلي الرهبان وخرجتم الى الله من الاموال والاولاد التماس القربة اليه في ارتفاع درجة عنده او غفران سيئة
احصتها كتبته وحفظتها رسله لكان قليلا فيما ارجو لكم من ثوابه واتخوف عليكم من اليم عقابه وبالله لو انماثت
قلوبكم انمياثا وسالت عيونكم من رغبة اليه ورهبة منه دما ثم عمرتم في الدنيا ما كانت الدنيا باقية ما جزت به
اعمالكم ولو لم تبقوا شيئا من جهدكم لنعمه العظام عليكم وهداه اياكم الى الايمان ما كنتم لتستحقوا ابد الدهر
ما الدهر قائم باعمالكم جنته ولا رحمته ولكن برحمته ترحمون وبهداه تهتدون وبهما الى جنته تصيرون جعلنا
الله واياكم برحمته من التائبين العابدين وان هذا يوم حرمته عظيمة وبركته مأمولة والمغفرة فيه موجوة فاكثروا
فيه ذكر الله تعالى واستغفروه وتوبوا اليه انه هو التواب الرحيم ومن ضحى منكم بجذع من المعز فانه لا يجزي
عنه والجذع من الضان يجزي ومن تمام الاضحية استشراف عينيها واذنيها واذا سلمت العين والاذن تمت
الاضحية وان كانت عضباء القرن او تجر برجليها الى المنسك فلا تجزي واذا ضحيتم فكلوا واطعموا واهدوا واحمدوا
الله على ما رزقكم من بهيمة الانعام واقيموا الصلوة واتوا الزكوة واحسنوا العبادة واقيموا الشهادة وارغبوا
فيما كتب عليكم وفرض من الجهاد والحج والصيام فان ثواب ذلك عظيم لا ينفد وتركه وبال لا يبيد وامروا بالمعروف
وانهوا عن المنكر واخيفوا الظالم وانصروا المظلوم وخذوا على يد المريب واحسنوا الى النساء وما ملكت ايمانكم
واصدقوا الحديث وادوا الامانة وكونوا قوامين بالحق ولا تغرنكم الحيوة الدنيا ولا يغرنكم بالله الغرور ان
احسن الحديث ذكر الله وابلغ موعظة المتقين كتاب الله اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن
الرحيم قل هو الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ويقرا قل يا ايها الكافرون او الهاكم
التكاثر او والعصر وكان مما يدوم عليه قل هو الله احد وكان اذا قرا احدى السور جلس جلسة
العجلان ثم ينهض وهو عليه السلام كان اول من حفظت عليه الجلسة بين الخطبتين ثم يخطب بالخطبة التي
كتبناها بعد الجمعة وفي العلل التي تروى عن الفضل بن شاذان النيسابوري رضي الله عنه ويذكر انه سمعها

من الرضا عليه السلام انما جعل يوم الفطر العيد ليكون للمسلمين مجتمعا يجتمعون فيه ويبرزون الى الله عز وجل فيمجدونه
على ما منّ عليهم فيكون يوم عيد ويوم اجتماع ويوم فطر ويوم زكاة ويوم رغبة ويوم تضرع ولانه اول يوم من السنة يحل
فيه الاكل والشرب لان اول شهور السنة عند اهل الحق شهر رمضان فاحب الله عز وجل ان يكون لهم في ذلك
اليوم مجمع يحمدونه فيه ويقدسونه وانما جعل التكبير فيها اكثر منه في غيرها من الصلوات لان التكبير انما هو تعظيم
لله وتمجيد على ما هدى وعافى كما قال الله تعالى ولتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون وانما جعل فيها اثنتي
عشر تكبيرة لانه يكون في الركعتين اثنتا عشر تكبيرة وجعل سبع في الاولى وخمس في الثانية ولم يسو بينهما لان السنة في
صلاة الفريضة ان تستفتح بسبع تكبيرات فلذلك بدأ هاهنا بسبع تكبيرات وجعل في الثانية خمس تكبيرات لان التحريم من
التكبير في اليوم والليلة خمس تكبيرات وليكون التكبير في الركعتين جميعا وترا وترا وروى الحلبي عن ابي عبد الله
عليه السلام انه قال في صلاة العيدين اذا كان القوم خمسة او سبعة فانهم يجمعون الصلاة كما يصنعون يوم الجمعة وقال
يقنت في الركعة الثانية قال قلت يجوز بغير عمامة قال نعم والعمامة احب الي وروى ابو الصباح الكناني عن ابي
عبد الله عليه السلام قال سألته عن التكبير في العيدين فقال اثنتا عشر سبع في الاولى وخمس في الاخرى فاذا قمت الى
الصلاة فكبر واحدة ثم تقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم انت اهل
الكبرياء والعظمة واهل الجود والجبروت والقدرة والسلطان والعزة اسألك في هذا اليوم الذي جعلته للمسلمين
عيدا ولمحمد صلى الله عليه وآله ذخرا ومزيدا ان تصلي على محمد وآل محمد وان تصلي على ملائكتك المقربين وانبيائك
المرسلين وان تغفر لنا ولجميع المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الاحياء منهم والاموات اللهم اني
اسألك من خير ما سألك به عبادك المرسلون واعوذ بك من شر ما عاذ به عبادك المخلصون الله اكبر اول
كل شيء ومنتهاه وعالم كل شيء ومعاده ومصير كل شيء اليه ومرده ومدبر الامور وباعث من في القبور قابل الاعمال
مبدي الخفيات معلن السرائر الله اكبر عظيم الملكوت شديد الجبروت حي لا يموت دائم لا يزول اذا قضى امرا فانما يقول
له كن فيكون الله اكبر خشعت لك الاصوات وعنت لك الوجوه وحارت من دونك الابصار وكلت الالسن عن
عظمتك والنواصي كلها بيدك ومقادير الامور كلها اليك لا يقضي فيها غيرك ولا يتم منها شيء دونك الله اكبر
احاط بكل شيء حفظك وقهر كل شيء عزك ونفذ في كل شيء امرك وقام كل شيء بك وتواضع كل شيء لعظمتك وذل
كل شيء لعزتك واستسلم كل شيء لقدرتك وخضع كل شيء لملكك الله اكبر وتقرأ الحمد والشمس وضحاها وتركع بالسابعة
وتقول في الثانية الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم انت
اهل الكبرياء والعظمة تتمه كله كما قلت اول التكبير ويكون هذا القول في كل تكبيرة حتى تتم خمس تكبيرات والخطبة
في العيدين بعد الصلاة

باب صلاة الاستسقاء

روى عبد الرحمن بن كثير عن الصادق عليه السلام
انه قال اذا فشت اربعة ظهرت اربعة اذا فشا الزنا ظهرت الزلازل واذا امسكت الزكاة هلكت الماشية
واذا جار الحكام في القضاء امسك القطر من السماء واذا خفرت الذمة نصر المشركون على المسلمين وروي عن
النبي صلى الله عليه وآله انه قال اذا غضب الله على امة ثم لم ينزل بها العذاب غلت اسعارها وقصرت اعمارها
ولم تربح تجارها ولم تزك ثمارها ولم تغزر انهارها وحبس عنها امطارها وسلط عليها اشرارها وروى

بن غياث عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ان سليمان بن داود عليهما السلام خرج ذات يوم مع اصحابه
ليستسقي فوجد نملة قد رفعت قائمة من قوائمها الى السماء وهي تقول اللهم انا خلق من خلقك لا غنى بنا
عن رزقك فلا تهلكنا بذنوب بني آدم فقال سليمان عليه السلام لاصحابه ارجعوا فقد سقيتم بغيركم وروى
حفص بن البختري عنه عليه السلام انه قال ان الله تبارك وتعالى اذا اراد ان ينفع بالمطر امر السحاب فاخذ الماء
من تحت العرش واذا لم يرد النبات امر السحاب فاخذ الماء من البحر المالح قال ان السحاب تعذبه وروى
سعدان عنه انه قال ما من قطرة تنزل من السماء الا ومعها ملك يضعها الموضع الذي قدرت له وقال النبي صلى الله عليه
وآله ما اتى على الدنيا يوم واحد منذ خلقها الله تعالى الا والسماء تمطر فيه فيجعل الله ذلك حيث شاء وقال رسول
الله صلى الله عليه وآله ما خرجت ريح قط الا بمكيال الا زمن عاد فانها عتت على خزانها فخرجت في مثل خرق الابرة
فاهلكت قوم عاد وما نزل مطر قط الا بوزن الا زمن نوح عليه السلام فانه عتا على خزانه فخرج في مثل خرق الابرة
فاغرق الله فيه قوم نوح وقال امير المؤمنين عليه السلام السحاب غربال المطر فلولا ذلك لافسد كل شيء وقع عليه
وسأل ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن الرعد اي شيء يقول قال انه بمنزلة الرجل يكون في الابل فيزجرها
هاي هاي كهيئة ذلك قال قلت جعلت فداك فما حال البرق قال تلك مخاريق الملائكة تضرب السحاب فتسوقه الى الموضع
الذي قضى الله تعالى فيه المطر وقال عليه السلام الرعد صوت الملك والبرق سوطه وروي ان الرعد صوت ملك
اكبر من الذباب واصغر من الزنبور فينبغي لمن يسمع صوت الرعد ان يقول سبحان من يسبح الرعد بحمده والملائكة
من خيفته وقال الصادق عليه السلام جاء اصحاب فرعون الى فرعون فقالوا غار ماء النيل وفيه هلاكنا فقال
انصرفوا اليوم فلما ان كان من الليل توسط النيل ورفع يديه الى السماء وقال اللهم انك تعلم اني اعلم انه لا
يقدر على ان يجيء بالماء الا انت فجئنا به فاصبح النيل يتدفق ولا يستسقى الا بالبراري حيث ينظر الى السماء ولا
يستسقى في شيء من المساجد الا بمكة واذا احببت ان تصلي صلاة الاستسقاء فليكن اليوم الذي تصلي فيه الاثنين
ثم تخرج كما تخرج يوم العيد يمشي المؤذنون بين يديك حتى تنتهي الى المصلى فتصلي بالناس ركعتين بغير اذان
ولا اقامة ثم تصعد المنبر وتخطب وتقلب رداءك الذي على يمينك على يسارك والذي على يسارك على يمينك ثم
تستقبل القبلة فتكبر الله مائة تكبيرة رافعا بها صوتك ثم تلتفت الى يسارك فتهلل الله مائة مرة رافعا بها صوتك
ثم تستقبل الناس بوجهك فتحمد الله مائة مرة رافعا بها صوتك ثم ترفع يديك فتدعو ويدعو الناس ويرفعون
اصواتهم فان الله عز وجل لا يخيبكم ان شاء الله تعالى وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا استسقى قال
اللهم اسق عبادك وبهائمك وانشر رحمتك واحي بلادك الميتة يرددها ثلاث مرات وخطب امير المؤمنين عليه السلام
في الاستسقاء فقال الحمد لله سابغ النعم ومفرج الهم وبارئ النسم الذي جعل السماوات لكرسيه عمادا والجبال للارض اوتادا
والارض للعباد مهادا وملائكته على ارجائها وحملة عرشه على امطائها واقام بعزته اركان العرش واشرق بضوئه
شعاع الشمس واطفأ بشعاعه ظلمة الغطش وفجر الارض عيونا والقمر نورا والنجوم بهورا ثم تجلى فتمكن
وخلق فاتقن واقام فتهيمن فخضعت له نخوة المتكبر وطلبت اليه خلة المتمكن اللهم فبدرجتك الرفيعة
ومحلتك المنيعة وفضلك السابغ وسبيلك الواسع اسألك ان تصلي على محمد وآل محمد كما دان

لك ودعا الى عبادتك ووفى بعهدك وانفذ احكامك واتبع اعلامك عبدك ونبيك وامينك على عهدك الى عبادك
القائم باحكامك ومؤيد من اطاعك وقاطع عذر من عصاك اللهم فاجعل محمدا اجزل من جعلت له نصيبا من رحمتك
وانضر من اشرق وجهه بسجال عطيتك واقرب الانبياء زلفة يوم القيامة عندك واوفرهم حظا من رضوانك واكثرهم صفوف
امة في جنانك كما لم يسجد للاحجار ولم يعتكف للاشجار ولم يستحل السباء ولم يشرب الدماء اللهم خرجنا اليك حين فاجأتنا
المضايق الوعرة والجأتنا المحابس العسرة وعضتنا علائق الشين وتأثلت علينا لواحق المين واعتكرت علينا حدابير
السنين واخلفتنا مخايل الجود واستظمأنا لصوارخ القود فكنت رجاء المبتئس والثقة للملتمس ندعوك حين قنط
الانام ومنع الغمام وهلك السوام يا حي يا قيوم عدد الشجر والنجوم والملائكة الصفوف والعنان المكفوف ان لا تردنا خائبين
ولا تؤاخذنا باعمالنا ولا تحاصنا بذنوبنا وانشر علينا رحمتك بالسحاب المتاق والنبات المونق وامنن على عبادك
بتنويع الثمرة واحي بلادك ببلوغ الزهرة واشهد ملائكتك الكرام السفرة سقيا منك نافعة دائمة غزرها واسعا
درها سحابا وابلا سريعا عاجلا تحيي به ما قد مات وترد به ما قد فات وتخرج به ما هو آت اللهم اسقنا غيثا مغيثا
ممرعا طبقا مجلجلا متتابعا خفوقه منبجسة بروقه مرتجسة هموعه وسيبه مستدر وصوبه مسبطر لا تجعل ظله علينا سموما
وبرده علينا حسوما وضوءه علينا رجوما وماءه اجاجا ونباته رمادا رمددا اللهم انا نعوذ بك من الشرك وهواديه
والظلم ودواهيه والفقر ودواعيه يا معطي الخيرات من اماكنها ومرسل البركات من معادنها منك الغيث المغيث
وانت الغياث المستغاث ونحن الخاطئون واهل الذنوب وانت المستغفر الغفار نستغفرك للجهالات من ذنوبنا ونتوب
اليك من عوام خطايانا اللهم فارسل علينا ديمة مدرارا واسقنا الغيث واكفا مغزارا غيثا واسعا وبركة من الوابل نافعة
تدافع الودق بالودق ويتلو القطر منه القطر غير خلب برقه ولا مكذب رعده ولا عاصفة جنائبه بل ريا يغص بالري
ربابه وفاض فانصاع به سحابه وجرى آثار هيدبه جنابه سقيا منك محيية مروية محفلة مفضلة زاكيا نبتها ناميا
زرعها ناضرا عودها ممرعة آثارها جارية بالخصب والخير على اهلها تنعش بها الضعيف من عبادك وتحيي بها الميت
من بلادك وتنعم بها المبسوط من رزقك وتخرج بها المخزون من رحمتك وتعم بها من نأى من خلقك حتى يخصب
لامراعها المجدبون ويحيى ببركتها المسنتون وتترع بالقيعان غدرانها وتورق ذرى الآكام رجواتها ويدهام بذرى الآكام شجرها وتستحق
علينا بعد اليأس شكرا منة من مننك مجللة ونعمة من نعمك مفضلة على بريتك المرملة وبلادك المغربة وبهائمك المعملة اللهم منك
ارتجاؤنا واليك مآبنا فلا تحبسه عنا لتبطنك سرائرنا ولا تؤاخذنا بما فعل السفهاء منا فانك تنزل الغيث من بعد ما
قنطوا وتنشر رحمتك وانت الولي الحميد ثم بكى فقال سيدي صاخت جبالنا واغبرت ارضنا وهامت دوابنا
وقنط الناس منا وتاهت البهائم وتحيرت في مراتعها وعجت عجيج الثكالى على اولادها وملت الدوران في مراتعها
حين حبست عنها قطر السماء فدق لذلك عظمها وذهب لحمها وذاب شحمها وانقطع درها اللهم ارحم انين الآنة
وحنين الحانة ارحم تحيرها في مراتعها وانينها في مرابضها وقال ابو جعفر عليه السلام كان رسول الله صلى
الله عليه وآله يصلي للاستسقاء ركعتين ويستسقي وهو قاعد وقال بدأ بالصلاة قبل الخطبة وجهر بالقراءة وسأل
الصادق عليه السلام عن تحويل النبي صلى الله عليه وآله رداءه اذا استسقى قال علامة بينه وبين اصحابه تحول
الجدب خصبا وجاء قوم من اهل الكوفة الى علي عليه السلام فقالوا له يا امير المؤمنين ادع لنا بدعوات في

الاستسقاء فدعا علي الحسن والحسين عليهما السلام فقال يا حسن ادع فقال الحسن اللهم هيج لنا السحاب بفتح الابواب بماء عباب
ورباب بانصباب وانسكاب يا وهاب واسقنا مطبقة مغدقة مونقة فتح اغلاقها وسهل اطلاقها وعجل سياقها بالانداء
في الاودية يا وهاب بصوب الماء يا فعال اسقنا مطرا قطرا طلا مطلا طبقا مطبقا عاما معما رهما بهيما رحيما رشا مرشا
واسعا كافيا عاجلا طيبا مباركا سلاطح بلاطح يناطح الاباطح مغدودقا مطبوبقا مغرورقا واسق سهلنا وجبلنا وبدونا وحضرنا
حتى ترخص به اسعارنا وتبارك به في ضياعنا ومدننا ارنا الرزق موجودا والغلاء مفقودا آمين رب العالمين ثم قال
للحسين عليه السلام ادع فقال اللهم معطي الخيرات من مظانها ومنزل الرحمات من معادنها ومجري البركات
على اهلها منك الغيث المغيث وانت
الغياث المستغاث ونحن الخاطئون واهل الذنوب وانت المستغفر الغفار لا اله الا انت اللهم ارسل السماء علينا ديمة
مدرارا واسقنا الغيث واكفا مغزارا غيثا مغيثا واسعا مسبغا مهطلا مريا مريعا غدقا مغدقا عبابا مجلجلا سحا سحساحا
بساطا بساطا مسبلا عاما ودقا مطفاحا يدفع الودق بالودق دفاعا ويطلع القطر منه قطرا غير خلب البرق ولا مكذب
الرعد تنعش به الضعيف من عبادك وتحيي به الميت من بلادك منا علينا منك آمين رب العالمين فما تم كلامه حتى
صب الله الماء صبا وسئل سلمان الفارسي رحمة الله عليه فقيل له يا ابا عبد الله هذا شيء علماه فقال ويحكم الم تسمعوا قول رسول
الله صلى الله عليه وآله حيث يقول اجريت الحكمة على لسان اهل بيتي وروي ان عمر بن الخطاب خرج يستسقي فقال للعباس
قم فادع ربك واستسق فقال اللهم انا نتوسل اليك بعم نبيك فقام العباس فحمد الله واثنى عليه فقال اللهم ان عندك سحابا وان
عندك مطرا فانشر السحاب وانزل المطر فيه الماء ثم انزله علينا واشدد به الاصل واطلع به الفرع واحي به الضرع اللهم انا
شفعاء اليك عمن لا منطق له من بهائمنا وانعامنا شفعنا في انفسنا واهالينا اللهم انا لا ندعو الا اياك ولا نرغب الا اليك
اللهم اسقنا سقيا وارعانا نافعا طبقا مجللا اللهم انا نشكو اليك جوع كل جائع وعري كل عار وخوف كل خائف وسغب
كل ساغب يدعو الله

باب صلاة الكسوف والزلازل والرياح والظلم وعلتها

قال سيدنا زين العابدين علي بن الحسين
عليهما السلام ان من الآيات التي قدرها الله تعالى للناس مما يحتاجون اليه البحر الذي خلقه الله تعالى بين السماء
والارض قال وان الله تبارك وتعالى قد قدر منها مجاري الشمس والقمر والنجوم وقدر ذلك كله على الفلك ثم
وكل بالفلك ملكا معه سبعون الف ملك فهم يديرون الفلك فاذا داروه دارت الشمس والقمر والنجوم معه
فنزلت في منازلها التي قدرها الله عز وجل ليومها وليلتها فاذا كثرت ذنوب العباد واحب الله ان
يستعتبهم باية من آياته امر الملك الموكل بالفلك ان يزيل الفلك عن مجاريه قال فيامر الملك السبعين
الف ملك ان ازيلوا الفلك عن مجاريه قال فيزيلونه فتصير الشمس في ذلك البحر الذي كان فيه الفلك فينطمس
ضوءها ويتغير لونها فاذا اراد الله عز وجل ان يعظم الآية غمست في البحر على ما يحب ان يخوف عباده بالآية قال
وذلك عند انكساف الشمس وكذلك يفعل بالقمر فاذا اراد الله عز وجل ان يجليها ويردها الى مجراها امر الملك
الموكل بالفلك ان يرد الفلك الى مجراه فيرد الفلك وترجع الشمس الى مجراها قال فتخرج من الماء وهي كدرة والقمر
مثل ذلك قال ثم قال اما انه لا يفزع للآيتين ولا يرهب الا من كان من شيعتنا فاذا كان ذلك منهما فافزعوا الى الله
تعالى وراجعوه قال مصنف هذا الكتاب رحمة الله عليه ان الذي يخبر به المنجمون من الكسوف فيتفق على ما يذكرونه
ليس من هذا الكسوف في شيء وانما يجب الفزع الى المساجد والصلاة عند رؤيته لانه مثله في المنظر وشبيه له

كان

في المشاهد وكان الكسوف الواقع مما ذكره سيد العابدين عليه السلام لما وجب الفزع فيه الى المساجد والصلوة لانه
اية تشبه ايات الساعة وكذلك الزلازل والرياح والظلم هي ايات تشبه ايات الساعة فامرنا بتذكر الساعة
عند مشاهدتها والرجوع الى الله عز وجل بالتوبة والانابة والفزع الى المساجد التي هي بيوته في الارض والمستجير بها محفوظ
في ذمة الله تعالى وقد قال النبي صلى الله عليه وآله ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله يجريان بتقديره وينتهيان الى
امره لا ينكسفان لموت احد ولا لحياة احد فاذا انكسف احدهما فبادروا الى مساجدكم وانكسفت الشمس على عهد امير المؤمنين عليه
السلام فصلى بهم حتى كان الرجل ينظر الى الرجل قد ابتلت قدماه من عرقه وسأله عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الريح
والظلمة تكون في السماء والكسوف فقال الصادق عليه السلام صلوتهما سواء وفي العلل التي ذكرها الفضل بن شاذان
عن الرضا عليه السلام قال انما جعلت للكسوف صلوة لانه آية من آيات الله عز وجل لا يدرى الرحمة ظهرت ام
العذاب فاحب النبي صلى الله عليه وآله ان تفزع امته الى خالقها وراحمها عند ذلك ليصرف عنهم شرها ويقيهم مكروهها
كما صرف عن قوم يونس حين تضرعوا الى الله تعالى وانما جعلت عشر ركعات لان اصل الصلوة التي نزل فرضها من
السماء اولا في اليوم والليلة انما هي عشر ركعات فجمعت تلك الركعات ههنا وانما جعل فيها السجود لانه لا يكون صلوة
فيها ركوع الا وفيها سجود ولان يختموا صلوتهم ايضا بالسجود والخضوع وانما جعلت اربع سجدات لان كل
صلوة نقص سجودها من اربع سجدات لا تكون صلوة لان اقل الفرض من السجود في الصلوة لا يكون الا اربع سجدات
وانما لم يجعل بدل الركوع سجود لان الصلوة قائما افضل من الصلوة قاعدا ولان القائم يرى الكسوف والانجلاء والساجد لا
يرى وانما غيرت عن اصل الصلوة التي افترضها الله تعالى لانها تصلي لعلة تغير امر من الامور وهو الكسوف فلما تغيرت العلة
تغير المعلول وقال الصادق عليه السلام ان ذا القرنين لما انتهى الى السد جاوزه فدخل في الظلمات فاذا هو بملك قائم على
جبل طوله خمسمائة ذراع فقال له الملك يا ذا القرنين اما كان خلفك مسلك فقال له ذو القرنين من انت قال انا ملك من
ملائكة الرحمن موكل بهذا الجبل فليس من جبل خلقه الله الا وله عرق الى هذا الجبل فاذا اراد الله تعالى ان يزلزل مدينة
اوحى الي فزلزلتها وقد تكون الزلزلة من غير ذلك وقال الصادق عليه السلام ان الله تعالى خلق الارض فامر الحوت
فحملتها فقالت حملتها بقوتي فبعث الله اليها حوتا قدر فتر فدخلت في منخرها فاضطربت اربعين صباحا فاذا اراد
الله تعالى ان يزلزل ارضا تراءت لها تلك الحوتة الصغيرة فزلزلت الارض فرقا وقد تكون الزلزلة من
غير هذه الوجوه وقال الصادق عليه السلام ان الله تبارك وتعالى امر الحوت بحمل الارض وكل بلد من البلدان
على فلس من فلوسها فاذا اراد الله جل جلاله ان يزلزل الارض امر الحوت ان يحرك ذلك الفلس فيحركه
ولو رفع الفلس لانقلبت الارض باذن الله تعالى فالزلزلة تكون من هذه الوجوه الثلثة وليست
هذه الاخبار بمختلفة وسأل سليمان الديلمي ابا عبد الله عليه السلام عن الزلزلة ما هي فقال آية ثم ذكر سببها فقال ان
الله تعالى وكل بعروق الارض ملكا فاذا اراد ان يزلزل ارضا اوحى الى ذلك الملك ان حرك عروق كذا وكذا قال
فيحرك ذلك الملك عروق تلك الارض التي امر الله تعالى فتتحرك باهلها قال قلت فاذا كان ذلك فما اصنع قال صل صلوة
الكسوف فاذا فرغت خررت لله ساجدا وتقول في سجودك يا من يمسك السموات والارض ان تزولا ولئن
زالتا ان امسكهما من احد من بعده انه كان حليما غفورا يا من يمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنه

امسك

يتذكر القيامة — امته — السماء — تزلزلها — والزلزلة

عنا السوء انك على كل شيء قدير وروى علي بن مهزيار قال كتبت الى ابي جعفر عليه السلام وشكوت اليه كثرة الزلازل
في الاهواز وقلت ترى لي التحويل عنها فكتب عليه السلام لا تتحولوا عنها وصوموا الاربعاء والخميس والجمعة واغتسلوا و
طهروا ثيابكم وابرزوا يوم الجمعة وادعوا الله فان الله يرفع عنكم قال ففعلنا فسكنت الزلازل وقال الصادق عليه السلام
ان الصاعقة تصيب المؤمن والكافر ولا تصيب ذاكرا وقال علي عليه السلام للريح رأس وجناحان وروى كامل
قال كنت مع ابي جعفر عليه السلام بالعريض فهبت ريح شديدة فجعل ابو جعفر عليه السلام يكبر وقال ان التكبير يرد الريح
وقال عليه السلام ما بعث الله ريحا الا رحمة او عذابا فاذا رأيتموها فقولوا اللهم انا نسألك خيرها وخير ما ارسلت
له ونعوذ بك من شرها وشر ما ارسلت له وكبروا وارفعوا اصواتكم بالتكبير فانه يكسرها وقال رسول الله صلى الله عليه
وآله لا تسبوا الرياح فانها مأمورة ولا الجبال ولا الساعات ولا الايام ولا الليالي فتأثموا ويرجع عليكم وقال عليه
السلام ما خرجت ريح قط الا بمكيال الا زمن عاد فانها عتت على خزانها فخرجت في مثل خرق الابرة فاهلكت
قوم عاد وروى علي بن رئاب عن ابي بصير قال سألت ابا جعفر عليه السلام عن الرياح الاربع الشمال والجنوب والصبا
والدبور وقلت له ان الناس يقولون ان الشمال من الجنة والجنوب من النار فقال ان لله تعالى جنودا من الريح
يعذب بها من عصاه موكل بكل ريح منهن ملك مطاع فاذا اراد الله تعالى ان يعذب قوما بعذاب اوحى الى الملك الموكل بذلك
النوع من الريح الذي يريد ان يعذبهم فيه فيأمرها الملك فتهيج كما يهيج الاسد المغضب ولكل ريح منهن اسم اما
تسمع قول الله تعالى انا ارسلنا عليهم ريحا صرصرا في يوم نحس مستمر وقال عز وجل الريح العقيم وقال فاصابها اعصار
فيه نار فاحترقت وما ذكر في الكتاب من الرياح التي يعذب بها من عصاه ولله عز وجل رياح رحمة اسمها اللواقح ورياح
تهيج السحاب فتسوق السحاب ورياح تحبس السحاب بين السماء والارض ورياح تعصره فتمطر باذن الله
ورياح تفرق السحاب ورياح مما عدها الله عز وجل في الكتاب فاما الرياح الاربع فانها اسماء الملائكة الشمال والجنوب و
الصبا والدبور وعلى كل ريح منهن ملك موكل بها فاذا اراد الله عز وجل ان يهب شمالا امر الملك الذي اسمه شمال فهبط
على البيت الحرام فقام على الركن اليماني فضرب بجناحيه فتفرقت ريح الشمال حيث يريد الله تعالى في البر والبحر
واذا اراد الله تعالى ان يبعث الصبا امر الملك الذي اسمه الصبا فهبط على البيت الحرام فقام على الركن اليماني فضرب بجناحيه
فتفرقت ريح الصبا حيث يريد الله تعالى في البر والبحر واذا اراد الله تبارك وتعالى ان يبعث جنوبا امر الملك
الذي اسمه جنوب فهبط على البيت الحرام فقام على الركن اليماني فضرب بجناحيه فتفرقت ريح الجنوب
حيث يريد الله تعالى في البر والبحر واذا اراد الله تعالى ان يبعث دبورا امر الملك الذي اسمه دبور فهبط
على البيت الحرام فقام على الركن اليماني فضرب بجناحيه فتفرقت ريح الدبور حيث يريد الله تعالى
في البر والبحر وقال الصادق عليه السلام نعم الريح الجنوب تكسر البرد عن المساكين وتلقح الشجر وتسيل
الاودية وقال علي عليه السلام الرياح خمسة منها العقيم ونعوذ بالله من شرها وكان النبي صلى الله عليه
وآله اذا هبت ريح صفراء او حمراء او سوداء تغير وجهه واصفر وكان كالخائف الوجل حتى تنزل
من السماء قطرة من مطر فيرجع اليه لونه ويقول جاءتكم بالرحمة وروى زرارة ومحمد بن مسلم وبريد بن
معاوية عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام قالا اذا وقع الكسوف او بعض هذه الآيات صلها ما لم تتخوف

عن — يرد — الديكة — ريح — عز وجل — ريح م

ان يذهب وقت الفريضة فان تخوفت فابدأ بالفريضة واقطع ما كنت فيه من صلوة الكسوف
فاذا فرغت من الفريضة فارجع الى حيث كنت قطعت واحتسب بما مضى وروى علي بن الفضل
الواسطي انه قال كتبت الى الرضا عليه السلام اذا انكسفت الشمس او القمر وانا راكب لا اقدر
على النزول فكتب الي صل على مركبك الذي انت عليه وروى عن محمد بن مسلم والفضيل بن يسار
انهما قالا قلنا لابي جعفر عليه السلام اتقضى صلوة الكسوف ومن اصبح فعلم واذا امسى قال
ان كان القرصان احترقا كلاهما قضيت وان كان انما احترق بعضهما فليس عليك قضاؤه وسأل
الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن صلوة كسوف الشمس والقمر قال عشر ركعات واربع سجدات
يركع خمسا ثم يسجد في الخامسة ثم يركع خمسا ثم يسجد في العاشرة وان شئت قرأت سورة
في كل ركعة وان شئت قرأت نصف سورة في كل ركعة فاذا قرأت سورة في كل ركعة
فاقرأ فاتحة الكتاب وان قرأت نصف سورة اجزأك ان لا تقرأ فاتحة الكتاب الا في اول
ركعة حتى تستأنف اخرى ولا تقل سمع الله لمن حمده في رفع رأسك من الركوع الا في الر
كعة التي تريد ان تسجد فيها وروى عمر بن اذينة ان القنوت في الركعة الثانية قبل
الركوع ثم في الرابعة ثم في السادسة ثم في الثامنة ثم في العاشرة وان لم يقنت الا في الخامسة
والعاشرة فهو جائز لورود الخبر به واذا فرغ الرجل من صلوة الكسوف ولم تكن انجلت
فليعد الصلوة وان شاء قعد ومجد الله عز وجل حتى ينجلي ولا يجوز ان يصليهما في وقت
فريضة حتى يصلي الفريضة وان كان في صلوة الكسوف ودخل عليه وقت فريضة فليقطعها وليصل الفريضة ثم
يبني على ما صلى من صلوة الكسوف وروى حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ذكروا عنده
انكساف الشمس والقمر وما يلقى الناس من شدته فقال عليه السلام اذا انجلى منه شيء فقد انجلى

باب صلوة الحبوة والتسبيح وهي صلوة جعفر بن ابي طالب عليه السلام روى ابو حمزة الثمالي عن ابي
جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لجعفر بن ابي طالب يا جعفر الا امنحك الا
اعطيك الا احبوك الا اعلمك صلوة اذا انت صليتها لو كنت فررت من الزحف وكان عليك مثل
رمل عالج وزبد البحر ذنوبا غفرت لك قال بلى يا رسول الله قال تصلي اربع ركعات اذا شئت ان شئت
كل ليلة وان شئت كل يوم وان شئت فمن جمعة الى جمعة وان شئت فمن شهر الى شهر وان شئت فمن سنة الى سنة
تفتتح الصلوة ثم تكبر خمس عشرة مرة تقول الله اكبر وسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ثم تقرأ
الفاتحة وسورة وتركع فتقولهن في ركوعك عشر مرات ثم ترفع رأسك من الركوع فتقولهن عشر
مرات وتخر ساجدا وتقولهن عشر مرات في سجودك ثم ترفع رأسك من السجود فتقولهن عشر مرات
ثم تخر ساجدا فتقولها عشر مرات ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشر مرات ثم تنهض فتقولهن
خمس عشرة مرة ثم تقرأ الفاتحة وسورة ثم تركع فتقولهن عشر مرات ثم ترفع رأسك من الركوع
فتقولهن عشر مرات ثم تخر ساجدا فتقولهن عشر مرات ثم ترفع رأسك من السجود فتقولهن

عشرا

م اذا — احبوك

عشرا ثم تسجد فتقولهن عشر مرات ثم ترفع رأسك من السجود فتقولهن عشر مرات ثم تتشهد وتسلم ثم تقوم فتصلي ركعتين اخريين
تصنع فيهما مثل ذلك ثم تسلم قال ابو جعفر عليه السلام فذلك خمس وسبعون مرة في كل ركعة ثلاثمائة تسبيحة تكون ثلاثمائة مرة في الاربع
ركعات الف ومائتا تسبيحة يضاعفها الله تعالى ويكتب لك بها اثنتي عشرة الف حسنة منها مثل جبل احد واعظم وقد روي
ان التسبيح في صلوة جعفر بعد القراءة وان ترتيب التسبيح سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فبأي الحديثين
اخذ المصلي فهو مصيب وجائز له والقنوت في كل ركعتين منها قبل الركوع والقراءة في الركعة الاولى الحمد واذا زلزلت وفي
الثانية الحمد والعاديات وفي الثالثة الحمد واذا جاء نصر الله وفي الرابعة الحمد وقل هو الله احد وان شئت صليتها كلها
بالحمد وقل هو الله احد وفي رواية عبد الله بن المغيرة ان الصادق عليه السلام قال اقرأ في صلوة جعفر بقل هو الله
احد وقل يا ايها الكافرون وروى عن ابراهيم بن ابي البلاد قال قلت لابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام اي شيء لمن
صلى صلوة جعفر قال لو كان عليه مثل رمل عالج وزبد البحر ذنوبا لغفرها الله قال قلت هذه لنا قال فلمن هي الا لكم خاصة قال
قلت فاي شيء اقرأ فيها قال وقلت اعترض القرآن قال لا اقرأ فيها اذا زلزلت واذا جاء نصر الله وانا انزلناه في ليلة
القدر وقل هو الله احد وسأل ابو عبد الله عليه السلام عمن صلى صلوة جعفر هل يكتب له من الاجر مثل ما قال رسول
الله صلى الله عليه وآله لجعفر قال اي والله وروى عن علي بن الريان انه قال كتبت الى الماضي الاخير عليه السلام اسأله عن
رجل صلى من صلوة جعفر ركعتين ثم تعجله عن ركعتين الاخيرتين حاجة او يقطع ذلك لحادث يحدث ايجوز
له ان يتمها اذا فرغ من حاجته وان قام من مجلسه ام لا يحتسب بذلك الا ان يستأنف الصلوة ويصلي الاربع الركعات
كلها في مقام واحد فكتب بلى ان قطعه عن ذلك امر لا بد له منه فليقطع ثم ليرجع فليبن على ما بقي منها ان شاء الله وروى ابو
بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال صل صلوة جعفر اي وقت شئت من الليل او النهار وان شئت حسبتها من نوافل
الليل وان شئت حسبتها من نوافل النهار تحسب لك من نوافلك وتحسب لك من صلوة جعفر وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا كنت مستعجلا
فصل صلوة جعفر مجردة ثم اقض التسبيح وفي رواية الحسن بن محبوب قال يقول في آخر سجدة من صلوة جعفر بن ابي
طالب عليه السلام يا من لبس العز والوقار يا من تعطف بالمجد وتكرم به يا من لا ينبغي التسبيح الا له يا من احصى كل شيء
علمه يا ذا النعمة والطول يا ذا المن والفضل يا ذا القدرة والكرم اسألك بمعاقد العز من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك
وباسمك الاعظم الاعلى وكلماتك التامات ان تصلي على محمد وآل محمد وان تفعل بي كذا وكذا

باب صلوة الحاجة روى مرازم عن العبد الصالح موسى بن جعفر عليه السلام قال اذا فدحك امر عظيم فتصدق في نهارك على ستين مسكينا
على كل مسكين نصف صاع بصاع النبي صلى الله عليه وآله من تمر او بر او شعير فاذا كان بالليل اغتسلت في الثلث الاخير من الليل ثم
لبست ادنى ما يلبس من تعول من الثياب الا ان عليك في تلك الثياب ازارا ثم تصلي ركعتين تقرأ فيهما بالتوحيد وقل
يا ايها الكافرون فاذا وضعت جبينك في الركعة الاخيرة للسجود هللت الله وقدسته وعظمته ومجدته ثم ذكرت
ذنوبك فاقررت بما تعرف منها مسمى وما لم تعرف اقررت به جملة ثم رفعت رأسك فاذا وضعت جبينك في السجدة الثانية
استخرت الله مائة مرة تقول اللهم اني استخيرك بعلمك ثم تدعو الله بما شئت من اسمائه وتقول يا كائنا قبل كل شيء ويا مكون
كل شيء ويا كائنا بعد كل شيء افعل بي كذا وكذا وكلما سجدت فافض بركبتيك الى الارض وترفع الازار حتى تكشف
هما واجعل الازار من خلفك بين اليتيك وباطن ساقيك فاني ارجو ان تقضى حاجتك ان شاء الله تعالى وابدأ بالصلوة
على النبي واهل بيته صلوات الله عليهم

باب صلوة اخرى للحاجة روى موسى بن القسم البجلي عن صفوان بن يحيى ومحمد بن

موسى

المسنة — الله وان شئت حسبتها من نوافل — وتكرم به

سهل عن اشياخهما عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا حضرت لك حاجة مهمة الى الله عز وجل فصم ثلاثة ايام متوالية الاربعاء والخميس والجمعة فاذا كان يوم الجمعة ان شاء الله فاغتسل والبس ثوبا جديدا ثم اصعد الى اعلى بيت في دارك وصل فيه ركعتين وارفع يديك الى السماء ثم قل اللهم اني حللت بساحتك لمعرفتي بوحدانيتك وصمدانيتك وانه لا قادر على حاجتي غيرك وقد علمت يا رب انه كلما تظاهرت نعمتك علي اشتدت فاقتي اليك وقد طرقني هم كذا وكذا وانت بكشفه عالم غير معلم واسع غير متكلف فاسالك باسمك الذي وضعته على الجبال فنسفت ووضعته على السماء فانشقت وعلى النجوم فانتثرت وعلى الارض فسطحت واسالك بالحق الذي جعلته عند محمد والائمة وتسميهم الى اخرهم ان تصلي على محمد واهل بيته وان تقضي لي حاجتي وان تيسر لي عسيرها وتكفيني مهمها فان فعلت فلك الحمد وان لم تفعل فلك الحمد غير جائر في حكمك ولا متهم في قضائك ولا حائف في عدلك وتلصق خدك بالارض وتقول اللهم ان يونس بن متى عبدك دعاك في بطن الحوت وهو عبدك فاستجبت له وانا عبدك ادعوك فاستجب لي ثم قال ابو عبد الله عليه السلام فلربما كانت لي الحاجة فادعو بهذا الدعاء فارجع وقد قضيت صلاة اخرى للحاجة روى سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ان احدكم اذا مرض دعا الطبيب واعطاه واذا كانت له حاجة الى سلطان رشى البواب واعطاه ولو ان احدكم اذا فدحه امر فزع الى الله عز وجل فتطهر وتصدق بصدقة قلت او كثرت ثم دخل المسجد فصلى ركعتين فحمد الله واثنى عليه وصلى على النبي واهل بيته ثم قال اللهم ان عافيتني من مرضي او رددتني من سفري او عافيتني مما اخاف من كذا وكذا الا اتاه الله ذلك وهي اليمين الواجبة وما جعل الله تبارك وتعالى عليه من الشكر صلاة اخرى للحاجة كان علي بن الحسين عليهما السلام اذا حزنه امر لبس ثوبين من اغلظ ثيابه واخشنها ثم ركع في اخر الليل ركعتين حتى اذا كان في اخر سجدة من سجوده سبح الله مائة مرة وحمد الله مائة مرة وهلل الله مائة مرة وكبر الله مائة مرة ثم يعترف بذنوبه كلها ما عرف منها اقر لله تبارك وتعالى به في سجوده وما لم يذكر منها يعترف به جملة ثم يدعو الله عز وجل ويفضي بركبتيه الى الارض صلاة اخرى للحاجة روى يونس بن عمار قال شكوت الى ابي عبد الله عليه السلام رجلا كان يؤذيني فقال ادع عليه فقلت دعوت عليه فقال ليس هكذا ولكن اقلع عن الذنوب وصم وصل وتصدق فاذا كان اخر الليل فاسبغ الوضوء ثم قم فصل ركعتين ثم قل وانت ساجد اللهم ان فلان بن فلان قد اذاني اللهم اسقم بدنه واقطع اثره وانقص اجله وعجل له ذلك في عامه قال ففعلت فما لبث ان هلك صلاة اخرى للحاجة روى عمر بن اذينة عن شيخ من ال سعد قال كان بيني وبين اهل المدينة خصومة ذات خطر عظيم فدخلت على ابي عبد الله عليه السلام فذكرت ذلك له وقلت علمني شيئا لعل الله تعالى يرد علي مظلمتي فقال اذا اردت العود فصل بين القبر والمنبر ركعتين او اربع ركعات وان شئت ففي بيتك واسال الله تعالى ان يعينك وخذ شيئا مما تيسر فتصدق به على اول مسكين تلقاه قال ففعلت ما امرني فقضى لي ورد الله علي صلاة اخرى للحاجة روى زياد القندي عن عبد الرحيم القصير قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام فقلت جعلت فداك اني اخترعت دعاء فقال دعني من اختراعك اذا نزل بك امر فافزع الى رسول الله صلى الله عليه واله وصل ركعتين تهديهما الى رسول الله صلى الله عليه واله قلت كيف اصنع قال تغتسل وتصلي ركعتين تستفتح بهما افتتاح الفريضة وتتشهد تشهد الفريضة فاذا فرغت من التشهد وسلمت قلت اللهم انت السلام ومنك السلام اللهم واليك يرجع السلام اللهم انت السلام واليك يرجع السلام

اللهم صل على محمد وال محمد وابلغ روح محمد وال محمد عني السلام والسلام عليهم ورحمة الله وبركاته اللهم ان هاتين الركعتين هدية مني الى رسولك فاثبني عليهما ما املت ورجوت منك وفي رسولك يا ولي المؤمنين ثم تخر ساجدا وتقول يا حي يا قيوم يا حيا لا يموت يا حي لا اله الا انت يا ذا الجلال والاكرام يا ارحم الراحمين اربعين مرة ثم تضع خدك الايمن على الارض فتقول اربعين مرة وتضع خدك الايسر وتقول ذلك اربعين مرة ثم ترفع راسك وتمد يديك وتقول ذلك اربعين مرة ثم ترد يدك الى رقبتك وتلوذ بسبابتك وتقول ذلك اربعين مرة ثم خذ لحيتك بيدك اليسرى وابك او تباك وقل يا محمد يا رسول الله اشكو الى الله واليك حاجتي والى اهل بيتك الراشدين حاجتي وبكم اتوجه الى الله في حاجتي ثم تسجد وتقول يا الله يا الله حتى ينقطع النفس صل على محمد وال محمد وافعل بي كذا وكذا قال ابو عبد الله عليه السلام انا الضامن على الله عز وجل ان لا يبرح حتى تقضى حاجته صلاة اخرى للحاجة قال ابي رضي الله عنه في رسالته الي اذا كان لك يا بني الى الله تعالى حاجة فصم ثلاثة ايام الاربعاء والخميس والجمعة فاذا كان يوم الجمعة فابرز الى الله عز وجل قبل الزوال وانت على غسل وصل ركعتين تقرا في كل ركعة منهما الحمد مرة وخمس عشرة مرة قل هو الله احد فاذا ركعت قراتها عشرا فاذا رفعت راسك من الركوع قراتها عشرا فاذا سجدت قراتها عشرا فاذا رفعت راسك من السجدة الاولى قراتها عشرا فاذا سجدت ثانيا قراتها عشرا فاذا رفعت راسك من السجدة الثانية قراتها عشرا ثم نهضت الى الثانية بغير تكبير وصليتها مثل ما وصفت لك واقنت في الثانية قبل الركوع وبعد القراءة فاذا انفضل الله عليك بقضاء حاجتك فصل ركعتين الشكر تقرا في الاولى الحمد مرة وقل هو الله احد وفي الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون وتقول في الركعة الاولى في ركوعك الحمد لله شكرا لله وحمدا وفي سجودك شكرا لله وحمدا وتقول في الركعة الثانية في الركوع والسجود الحمد لله الذي قضى حاجتي واعطاني مسالتي صلاة اخرى للحاجة في كتاب محمد بن احمد بن يحيى بن عمران الاشعري عن ابراهيم بن هاشم عن يحيى بن سنان يرفعه الى ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يحزنه الامر ويريد الحاجة قال يصلي ركعتين يقرا في احدهما قل هو الله احد الف مرة وفي الاخرى مرة ثم يسال حاجته وقد اخرجت ما رويته من صلوات الحوائج في كتاب ذكر الصلوات التي هي سوى الخمسين باب الاستخارة روى حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اراد احدكم امرا فلا يشاور فيه احدا من الناس حتى يبدا فيشاور الله تبارك وتعالى قال قلت وما مشاورة الله تعالى جعلت فداك قال تبدا فتستخير الله فيه اولا ثم تشاور فيه فانه اذا بدا بالله تبارك وتعالى اجرى الله الخير على لسان من يشاوره من الخلق وروى مرازم عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اراد احدكم شيئا فليصل ركعتين ثم ليحمد الله عز وجل وليثن عليه وليصل على النبي صلى الله عليه واله ويقول اللهم ان كان هذا الامر خيرا لي في ديني ودنياي فيسره لي وقدره وان كان غير ذلك فاصرفه عني قال مرازم فسالت اي شيء يقرا فيهما فقال اقرا فيهما ما شئت ان شئت فاقرا فيهما بقل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد تعدل ثلث القران وسال محمد بن خالد القسري ابا عبد الله عليه السلام عن الاستخارة فقال استخر الله في اخر

ركعة من صلاة الليل وانت ساجد مائة مرة ومرة قال قلت كيف اقول قال تقول استخير الله برحمته وروى حماد بن عثمان عن ابي عبد الله قال في الاستخارة ان يستخير الله الرجل في اخر سجدة من ركعتي الفجر مائة مرة ومرة ويحمد الله ويصلي على النبي صلى الله عليه واله ثم يستخير الله خمسين مرة ثم يحمد الله ويصلي على النبي واله ويتم المائة والواحدة وروى حماد بن عيسى عن ناجية عن ابي عبد الله عليه السلام انه كان اذا اراد شراء العبد او الدابة او الحاجة الخفيفة او الشيء اليسير استخار الله عز وجل سبع مرات بهذه الاستخارة فاذا كان امرا جسيما استخار الله مائة مرة وروى معاوية بن ميسرة عنه عليه السلام قال ما استخار الله عبد سبعين مرة بهذه الاستخارة الا رماه الله تعالى بالخيرة يقول يا ابصر الناظرين ويا اسمع السامعين ويا اسرع الحاسبين ويا ارحم الراحمين ويا احكم الحاكمين صل على محمد واهل بيته وخر لي في كذا وكذا وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي اذا اردت يا بني امرا فصل ركعتين واستخر الله مائة مرة ومرة فما عزم لك فافعل وقل في دعائك لا اله الا الله العلي العظيم لا اله الا الله الحليم الكريم رب بحق محمد واله صل على محمد واله وخر لي في كذا وكذا للدنيا والاخرة خيرة في عافية باب ثواب الصلاة التي يسميها الناس صلاة فاطمة ويسمونها صلاة الاوابين روى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال من توضا فاسبغ الوضوء وافتتح الصلاة فصلى اربع ركعات يفصل بينهن بتسليمة يقرا في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وقل هو الله احد خمسين مرة انفتل حين ينفتل وليس بينه وبين الله ذنب الا غفره الله تعالى له واما محمد بن مسعود العياشي رحمه الله فقد روى في كتابه عن عبد الله بن محمد عن محمد بن اسماعيل عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال من صلى اربع ركعات يقرا في كل ركعة خمسين مرة قل هو الله احد كانت صلاة فاطمة عليها السلام وهي صلاة الاوابين وكان شيخنا محمد بن الحسن بن الوليد رضي الله عنه يروي هذه الصلاة وثوابها الا انه كان يقول لا اعرفها بصلاة فاطمة عليها السلام واما اهل الكوفة فانهم يعرفونها بصلاة فاطمة عليها السلام وقد روى هذه الصلاة وثوابها ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام باب ثواب ركعتين بمائة وعشرين مرة قل هو الله احد في رواية ابن ابي عمير ان الصادق عليه السلام قال من صلى ركعتين خفيفتين بقل هو الله احد في كل ركعة ستين مرة انفتل وليس بينه وبين الله عز وجل ذنب باب ثواب المتنفل في ساعة الغفلة قال رسول الله صلى الله عليه واله تنفلوا في ساعة الغفلة ولو بركعتين خفيفتين فانهما يورثان دار الكرامة وفي خبر اخر دار السلام وهي الجنة وساعة الغفلة ما بين المغرب والعشاء الاخرة باب نوادر الصلاة روى زرارة بن اعين عن ابي جعفر عليه السلام قال ما صلى رسول الله صلى الله عليه واله الضحى قط وروى عبد الواحد بن المختار الانصاري عن ابي جعفر عليه السلام قال سالته عن صلاة الضحى قال اول من صلاها قومك انهم كانوا من الغافلين فيصلونها ولم يصلها رسول الله صلى الله عليه واله وقال ان عليا عليه السلام مر على رجل وهو يصليها فقال علي عليه السلام ما هذه الصلاة فقال ادعها يا امير المؤمنين فقال علي عليه السلام انهى عبدا اذا صلى وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ما صلى رسول الله صلى الله عليه واله الضحى قط قال فقلت له الم تخبرني انه كان يصلي في صدر النهار اربع ركعات قال بلى انه كان يجعلها من الثمان التي قبل الظهر

عبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلام عن الصلاة في شهر رمضان فقال ثلاث عشرة ركعة منها الوتر وركعتان قبل صلاة الفجر كذلك كان رسول الله صلى الله عليه واله يصلي ولو كان فضلا كان رسول الله صلى الله عليه واله اعمل به واحق وسال عقبة بن خالد عن رجل دعاه رجل وهو يصلي فسهى فاجابه بحاجته كيف يصنع قال يمضي في صلاته وروى عمران الحلبي عنه انه قال ينبغي تخفيف الصلاة من اجل السهو وروى سماعة بن مهران عنه انه قال يجوز صدقة الغلام وعتقه ويؤم الناس اذا كان له عشر سنين وقال الصادق عليه السلام اذا صليت معهم غفر الله لك بعدد من خالفك وروى عنه عبد الرحمن بن ابي عبد الله انه قال اذا صليت فصل في نعليك اذا كانت طاهرة فان ذلك من السنة وروى الحلبي عنه انه قال اذا صليت في السفر شيئا من الصلاة في غير وقتها فلا يضر وروى عن عائذ الاحمسي انه قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام وانا اريد ان اساله عن الصلاة فابتداني من غير ان اساله فقال اذا لقيت الله عز وجل بالصلوات الخمس المفروضات لم يسالك عما سوى ذلك وقال صلى الله عليه واله المؤمن معقب ما دام على وضوء وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له اخبرني عن رجل عليه من صلاة النوافل ما لا يدري ما هو من كثرتها كيف يصنع قال فليصل حتى لا يدري كم صلى من كثرتها فيكون قد قضى بقدر ما علمه من ذلك ثم قال قلت له فانه لا يقدر على القضاء فقال ان كان شغله في طلب معيشة لا بد منها او حاجة لاخ مؤمن فلا شيء عليه وان كان شغله في الجمع للدنيا والتشاغل بها عن الصلاة فعليه القضاء والا لقي الله وهو مستخف متهاون مضيع لحرمة رسول الله صلى الله عليه واله قلت فانه لا يقدر على القضاء فهل يجزي ان يتصدق فسكت مليا ثم قال فليتصدق بصدقة قلت فما يتصدق قال بقدر طوله وادنى ذلك مد لكل مسكين مكان كل صلاة قلت وكم الصلاة التي يجب فيها مد لكل مسكين قال لكل ركعتين من صلاة الليل مد ولكل ركعتين من صلاة النهار مد فقلت لا يقدر على ذلك فقال مد اذا لكل اربع ركعات من صلاة النهار قلت لا يقدر قال مد اذا لصلاة الليل ومد لصلاة النهار والصلاة افضل والصلاة افضل والصلاة افضل

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطيبين الطاهرين

أبواب الزكاة

باب علة وجوب الزكاة

قال الشيخ السعيد الفقيه أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي الفقيه رضي الله عنه وأرضاه: روى محمد بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال إن الله عز وجل فرض الزكاة كما فرض الصلاة فلو أن رجلا حمل الزكاة فأعطاها علانية لم يكن عليه في ذلك عيب وذلك أن الله عز وجل فرض للفقراء في أموال الأغنياء ما يكتفون به ولو علم أن الذي فرض لهم لا يكفيهم لزادهم وإنما يؤتى الفقراء فيما أتوا من منع من منعهم حقوقهم لا من الفريضة. وروى مبارك العقرقوفي عن أبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام قال إنما وضعت الزكاة قوتا للفقراء وتوفيرا لأموالهم. وروى محمد بن بكر عن أبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام قال حصنوا أموالكم بالزكاة. وروى حريز عن زرارة ومحمد بن مسلم أنهما قالا لأبي عبد الله عليه السلام أرأيت قول الله تبارك وتعالى إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله أكل هؤلاء يعطى وإن كان لا يعرف فقال إن الإمام يعطي هؤلاء جميعا لأنهم يقرون له بالطاعة قال زرارة قلت فإن كانوا لا يعرفون فقال يا زرارة لو كان يعطي من يعرف دون من لا يعرف لم يوجد لها موضع وإنما يعطي من لا يعرف ليرغب في الدين فيثبت عليه فأما اليوم فلا تعطها أنت وأصحابك إلا من تعرف فمن وجدت من هؤلاء المسلمين عارفا فأعطه دون الناس ثم قال سهم المؤلفة قلوبهم وسهم الرقاب عام والباقي خاص قال قلت فإن لم يوجدوا قال لا تكون فريضة فرضها الله عز وجل لا يوجد لها أهل قال قلت فإن لم تسعهم الصدقات قال فقال إن الله عز وجل فرض للفقراء في مال الأغنياء ما يسعهم ولو علم أن ذلك لا يسعهم لزادهم إنهم لم يؤتوا من قبل فريضة الله عز وجل ولكن أتوا من منع من منعهم حقهم لا مما فرض الله لهم ولو أن الناس أدوا حقوقهم لكانوا عايشين بخير. فأما الفقراء فهم أهل الزمانة والحاجة والمساكين أهل الحاجة من غير أهل الزمانة والعاملون عليها هم السعاة وسهم المؤلفة قلوبهم ساقط بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسهم الرقاب يعان به المكاتبون الذين يعجزون عن أداء المكاتبة والغارمون المستدينون في حق وسبيل الله الجهاد وابن السبيل الذي لا مأوى له ولا مسكن مثل المسافر الضعيف ومار الطريق ولصاحب الزكاة أن يضعها في صنف دون صنف متى لم يجد الأصناف كلها. وقال الصادق عليه السلام لعمار بن موسى الساباطي يا عمار أنت رب مال كثير قال نعم جعلت فداك قال فتؤدي ما افترض الله عليك من الزكاة قال نعم قال فتخرج الحق المعلوم من مالك قال نعم قال فتصل أخوانك قال نعم فقال يا عمار إن المال يفنى والبدن يبلى والعمل يبقى والديان حي لا يموت يا عمار أما إنه ما قدمت فلن يسبقك وما أخرت فلن يلحقك. وفي رواية أبي الحسين محمد بن جعفر الأسدي رضي الله عنه عن محمد بن إسماعيل البرمكي عن عبد الله بن أحمد عن الفضل بن إسماعيل عن معتب مولى الصادق عليه السلام قال قال الصادق عليه السلام إنما وضعت الزكاة اختبارا للأغنياء ومعونة للفقراء ولو أن الناس أدوا زكاة أموالهم ما بقي مسلم فقيرا محتاجا ولاستغنى بما فرض الله له وإن الناس ما افتقروا ولا احتاجوا ولا جاعوا ولا عروا إلا بذنوب الأغنياء وحقيق على الله تبارك وتعالى أن يمنع رحمته من منع حق الله في ماله وأقسم بالذي خلق الخلق وبسط الرزق إنه ما ضاع مال في بر ولا بحر إلا بترك الزكاة وما صيد صيد في بر ولا بحر إلا بتركه التسبيح في ذلك اليوم وإن أحب الناس إلى الله

تعالى

أسخاهم كفا وأسخى الناس من أدى زكاة ماله ولم يبخل على المؤمنين بما افترض الله لهم في ماله. وكتب الرضا علي بن موسى عليه السلام إلى محمد بن سنان فيما كتب إليه من جواب مسائله أن علة الزكاة من أجل قوت الفقراء وتحصين أموال الأغنياء لأن الله عز وجل كلف أهل الصحة القيام بشأن أهل الزمانة والبلوى كما قال الله تبارك وتعالى لتبلون في أموالكم وأنفسكم في أموالكم إخراج الزكاة وفي أنفسكم توطين الأنفس على الصبر مع ما في ذلك من أداء شكر نعم الله عز وجل والطمع في الزيادة مع ما فيه من الزيادة والرأفة والرحمة لأهل الضعف والعطف على أهل المسكنة والحث لهم على المواساة وتقوية الفقراء والمعونة لهم على أمر الدين وهو عظة لأهل الغنى وعبرة لهم ليستدلوا على فقراء الآخرة بهم وما لهم من الحث في ذلك على الشكر لله تبارك وتعالى لما خولهم وأعطاهم والدعاء والتضرع والخوف من أن يصيروا مثلهم في أمور كثيرة في أداء الزكاة والصدقات وصلة الأرحام واصطناع المعروف. وقال أبو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام من أخرج زكاة ماله تامة فوضعها في موضعها لم يسأل من أين اكتسب ماله. وقال الصادق عليه السلام إنما جعل الله تبارك وتعالى الزكاة في كل ألف خمسة وعشرين درهما لأنه عز وجل خلق الخلق فعلم غنيهم وفقيرهم وقويهم وضعيفهم فجعل من كل ألف خمسة وعشرين مسكينا ولولا ذلك لزادهم الله لأنه خالقهم وهو أعلم بهم.

باب ما جاء في مانع الزكاة

روى حريز عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال ما من ذي مال ذهب أو فضة يمنع زكاة ماله إلا حبسه الله يوم القيامة بقاع قرقر وسلط عليه شجاعا أقرع يريده وهو يحيد عنه فإذا رأى أنه لا يتخلص منه أمكنه من يده فقضمها كما يقضم الفجل ثم يصير طوقا في عنقه وذلك قول الله عز وجل سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة وما من ذي مال إبل أو بقر أو غنم يمنع زكاة ماله إلا حبسه الله يوم القيامة بقاع قرقر يطأه كل ذات ظلف بظلفها وينهشه كل ذات ناب بنابها وما من ذي مال نخل أو كرم أو زرع يمنع زكاته إلا طوقه الله عز وجل ريعة أرضه إلى سبع أرضين إلى يوم القيامة. وروى معروف بن خربوذ عن أبي جعفر عليه السلام قال إن الله تبارك وتعالى قرن الزكاة بالصلاة فقال أقيموا الصلاة وآتوا الزكاة فمن أقام الصلاة ولم يؤت الزكاة فكأنه لم يقم الصلاة. وروى أيوب بن راشد عن أبي عبد الله عليه السلام قال مانع الزكاة يطوق بحية قرعاء تأكل من دماغه وذلك قول الله عز وجل سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة. وروى مسعدة عن الصادق عليه السلام أنه قال ملعون ملعون مال لا يزكى. وروى محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال ما من عبد منع من زكاة ماله شيئا إلا جعل الله ذلك يوم القيامة ثعبانا من نار مطوقا في عنقه ينهش من لحمه حتى يفرغ من الحساب وهو قول الله عز وجل سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة يعني ما بخلوا به من الزكاة. وروى عبد الله بن زرارة عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال ما من رجل يمنع درهما في حقه إلا أنفق اثنين في غير حقه وما من رجل يمنع حقا في ماله إلا طوقه الله به حية من نار يوم القيامة. وروى أبان بن تغلب عنه أنه قال دمان في الإسلام حلال من الله تبارك وتعالى لا يقضي فيهما أحد حتى يبعث الله قائمنا أهل البيت فإذا بعث الله عز وجل قائمنا أهل البيت حكم فيهما بحكم الله تعالى ذكره الزاني المحصن يرجمه ومانع الزكاة يضرب عنقه. وروي عنه عمرو بن جميع أنه قال ما أدى أحد الزكاة فنقصت من ماله ولا منعها أحد فزادت في ماله. وفي رواية أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال من منع قيراطا من الزكاة فليس بمؤمن ولا مسلم وهو قول الله عز وجل حتى إذا جاء أحدهم الموت قال رب ارجعون لعلي أعمل صالحا فيما تركت

وفي

رواية أخرى ولا تقبل له صلاة. وروى ابن مسكان عن أبي جعفر عليه السلام قال بينما رسول الله صلى الله عليه وآله في المسجد إذ قال قم يا فلان قم يا فلان قم يا فلان حتى أخرج خمسة نفر فقال اخرجوا من مسجدنا لا تصلوا فيه وأنتم لا تزكون. وروى أبو بصير عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال من منع قيراطا من الزكاة فليس بمؤمن ولا مسلم وسأل الرجعة عند الموت وهو قول الله تبارك وتعالى حتى إذا جاء أحدهم الموت قال رب ارجعون لعلي أعمل صالحا فيما تركت. وقال الصادق عليه السلام صلاة مكتوبة خير من عشرين حجة وحجة خير من بيت مملوء ذهبا يتصدق به في بر حتى ينفد ثم قال ولا أفلح من ضيع عشرين بيتا من ذهب بخمسة وعشرين درهما فقيل له وما معنى خمسة وعشرين درهما قال من منع الزكاة وقفت صلاته حتى يزكي. وقال عليه السلام ما ضاع مال في بر ولا بحر إلا بتضييع الزكاة ولا يصاد من الطير إلا ما ضيع تسبيحه.

باب ما جاء في تارك الزكاة وقد وجبت له

روى مروان بن مسلم عن عبد الله بن هلال قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول تارك الزكاة وقد وجبت له مثل مانعها وقد وجبت عليه.

باب الرجل يستحيي من أخذ الزكاة فيعطى على وجه آخر

روى عاصم بن حميد عن أبي بصير قال قلت لأبي جعفر عليه السلام الرجل من أصحابنا يستحيي أن يأخذ من الزكاة فأعطيه من الزكاة ولا أسمي له أنها من الزكاة فقال أعطه ولا تسم له ولا تذل المؤمن.

باب الأصناف التي تجب عليها الزكاة

روى الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان قال قال أبو عبد الله عليه السلام لما نزلت آية الزكاة خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها في شهر رمضان فأمر رسول الله صلى الله عليه وآله مناديه فنادى في الناس إن الله تبارك وتعالى فرض عليكم الزكاة كما فرض عليكم الصلاة ففرض الله عليكم من الذهب والفضة والإبل والبقر والغنم ومن الحنطة والشعير والتمر والزبيب ونادى فيهم بذلك في شهر رمضان وعفى لهم عما سوى ذلك قال ثم لم يتعرض لشيء من أموالهم حتى حال عليهم الحول من قابل فصاموا وأفطروا فأمر مناديه فنادى في المسلمين أيها المسلمون زكوا أموالكم تقبل صلاتكم قال ثم وجه عمال الصدقة وعمال الطسوق. وليس على الذهب شيء حتى يبلغ عشرين مثقالا فإذا بلغ عشرين مثقالا ففيه نصف دينار إلى أن يبلغ أربعة وعشرين ففيه نصف دينار وعشر دينار ثم على هذا الحساب متى زاد على عشرين أربعة أربعة ففي كل أربعة عشر إلى أن يبلغ أربعين مثقالا ففيه مثقال. وليس على الفضة شيء حتى تبلغ مائتي درهم فإذا بلغت مائتي درهم ففيها خمسة دراهم ومتى زاد عليها أربعون درهما ففيها درهم وليس في النيف شيء حتى يبلغ أربعين وليس في القطن والزعفران والخضر والثمار والحبوب زكاة حتى تباع ويحول على ثمنها الحول وإذا اجتمع للرجل مائتا درهم فحال عليها الحول فأخرج زكاتها خمسة دراهم فدفعها إلى الرجل فرد درهما منها وذكر أنه شبه أو زيف فليسترجع منه الأربعة الدراهم أيضا لأن هذا لم يجب عليه الزكاة لأنه كان عنده مائتا درهم إلا درهما وليس على ما دون مائتي درهم زكاة وليس على السبائك زكاة إلا أن تفر بها من الزكاة فإن فررت بها فعليك الزكاة وليس على الحلي زكاة وإن بلغ مائة ألف ولكن تعيره مؤمنا إذا استعاره منك فهذا زكاته وليس في النقر زكاة إنما هي على الدنانير والدراهم. وروى زرارة وبكير ابنا أعين عن أبي جعفر عليه السلام قال ليس في الجوهر وأشباهه زكاة وإن كثر وليس في نقر الفضة زكاة وليس على مال اليتيم زكاة إلا أن يتجر به فإن اتجر به ففيه الزكاة والربح لليتيم وعلى التاجر ضمان المال وقد روي رخصة في أن يجعل الربح بينهما. وقال أبي رحمه الله في رسالته إلي لا يجزي في الزكاة أن يعطى أقل من نصف

وقد روى محمد بن عبد الجبار ان بعض اصحابنا كتب على يدي احمد بن اسحق الى علي بن محمد العسكري عليه السلام أعطي الرجل من اخواني من الزكوة الدرهمين والثلثة فكتب افعل ان شاء الله وقد روي في تقديم الزكوة وتاخيرها اربعة اشهر وستة اشهر الا ان المقصود منها ان تدفعها اذا وجبت عليك ولا يجوز لك تقديمها ولا تاخيرها لانها مقرونة بالصلوة ولا يجوز تقديم الصلوة قبل وقتها ولا تاخيرها الا ان تكون قضاء وكذلك الزكوة فان احببت ان تقدم من زكوة مالك شيئا تفرج به عن مؤمن فاجعله دينا عليه فاذا حلت عليك فاحسبها له زكوة لتحسب لك من الزكوة مالك ويكتب لك اجر القرض وقد روي عن الصادق عليه السلام انه قال نعم الشي القرض ان ايسر قضاك وان اعسر حسبته من الزكوة وروي ان القرض حمى الزكوة وان كان لك على رجل مال ولم يتهيأ لك قضاؤه فاحسبه من الزكوة ان شئت ولا باس بان يشتري الرجل مملوكا مؤمنا من زكوة ماله فيعتقه فان استفاد المعتوق مالا ومات فماله لاهل الزكوة لانه اشتري بمالهم وان اشترى الرجل اباه من زكوة ماله فاعتقه فهو جائز واذا مات رجل مؤمن واحببت ان تكفنه من زكوة مالك فاعطها ورثته يكفنونه بها فان لم يكن له ورثة فكفنه واحسبه من الزكاة فان اعطى ورثته قوم اخرون ثم كفن فكفنه انت واحسبه من الزكوة ان شئت ويكون ما اعطاهم القوم لهم يصلحون به شؤونهم وان كان على الميت دين لم يلزم ورثته قضاؤه مما اعطيتهم ولا مما اعطاهم القوم لانه ليس بميراث وانما هو شيء صار لورثته بعد موته واذا كان مالك في تجارة وطلب منك المتاع برأس مالك ولم تبعه تبتغي لك بذلك الفضل فعليك زكوته اذا حال عليه الحول وان لم يطلب منك المتاع برأس مالك فليس عليك زكوة وان غاب عنك مالك فليس عليك زكوة الى ان يرجع اليك مالك ويحول عليه الحول وهو في يدك الا ان يكون مالك على رجل متى اردت اخذته منه تهيأ لك فان عليك فيه الزكوة فان رجع اليك منفعته لزمتك زكاته وان بعت شيئا وقبضت ثمنه فاشترط على المشتري زكاة سنة او سنتين او اكثر فان ذلك جائز يلزمه من دونك وان استقرضت من رجل مالا وبقي عندك حتى حال عليه الحول فان عليك فيه الزكاة ولا تعطي زكاة مالك غير اهل الولاية ولا تعطي من اهل الولاية الابوين والولد ولا الزوج والزوجة والمملوك ولا الجد ولا الجدة وكل من يجبر الرجل على نفقته ولا باس ان تعطي الاخ والاخت والعم والعمة والخال والخالة من الزكاة وقال زرارة قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل عنده مائة وتسعة وتسعون درهما وتسعة عشر دينارا ايزكيها فقال لا ليس عليه زكوة في الدراهم ولا في الدنانير حتى تتم قال زرارة وكذلك هو في جميع الاشياء قال وقلت لابي عبد الله عليه السلام رجل يكون عنده اربع اينق وتسعة وثلاثون شاة وتسع وعشرون بقرة ايزكيهن قال لا يزكي شيئا منهن لانه ليس شيئا منهن تام فليس يجب فيه الزكوة وروى عمر بن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال ليس فيما دون الخمس من الابل شيء فاذا كانت خمسا ففيها شاة الى عشر فاذا كانت عشرا ففيها شاتان فاذا بلغت خمسة عشر ثلث من الغنم فاذا بلغت عشرين ففيها اربع من الغنم فاذا بلغت خمسا وعشرين ففيها خمس من الغنم فاذا زادت واحدة ففيها ابنة مخاض الى خمس وثلاثين فان لم يكن عنده ابنة مخاض فابن لبون ذكر فان زادة على خمس وثلثين بواحدة ففيها ابنة لبون الى

خمس

وأربعين فان زادت واحدة ففيها حقة وانما سميت حقة لانها استحقت ان يركب ظهرها الى ستين فان زادت واحدة ففيها جذعة الى خمس وسبعين فان زادت واحدة ففيها ابنتا لبون الى تسعين فان زادت واحدة فحقتان الى عشرين ومائة فان زادت على العشرين والمائة واحدة ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين ابنة لبون وكل من وجبت عليه جذعة ولم تكن عنده وكانت عنده حقة دفعها ودفع معها شاتين او عشرين درهما ومن وجبت عليه ابنة لبون ولم تكن عنده وكانت عنده حقة دفعها واعطاه المصدق شاتين او عشرين درهما ومن وجبت عليه حقة ولم تكن عنده وكانت عنده ابنة لبون دفعها ودفع معها شاتين او عشرين درهما ومن وجبت عليه ابنة لبون ولم تكن عنده وكانت عنده حقة دفعها واعطاه المصدق شاتين او عشرين درهما ومن وجبت عليه ابنة مخاض ولم تكن عنده وكانت عنده ابن لبون ذكر فانه يقبل منه ابن لبون وليس يدفع معه شيئا وروى عن رجل من ثقيف انه قال استعملني علي بن ابي طالب عليه السلام بانقيا وسواد من سواد الكوفة فقال لي والناس حضور انظر خراجك فجد فيه ولا تترك منه درهما فاذا اردت ان تتوجه الى عملك فمر بي قال فاتيته فقال لي ان الذي سمعت مني خدعة اياك ان تضرب مسلما او يهوديا او نصرانيا في درهم خراج او تبيع دابة عمل في درهم فانا امرنا ان ناخذ منهم العفو وقال علي عليه السلام لا تباع الصلوة حتى تعقل قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله اسنان الابل من اول ما تطرحه امه الى تمام السنة حوار فاذا دخل في الثانية سمي ابن مخاض لان امه قد حملت فاذا دخل في الثالثة سمي ابن لبون وذلك ان امه قد وضعت وصار لها لبن فاذا دخل في الرابعة سمي الذكر حقا والانثى حقة لانه قد استحق ان يحمل عليه فاذا دخل في الخامسة سمي جذعا فاذا دخل في السادسة سمي ثنيا لانه القى ثنيته فاذا دخل في السابعة القى رباعيته وسمي رباعا فاذا دخل في الثامنة القى السن التي بعد الرباعية وسمي سديسا فاذا دخل في التاسعة فطر نابه وسمي بازلا فاذا دخل في العاشرة فهو مخلف وليس له بعد هذا اسم والاسنان التي تؤخذ في الصدقة من ابن مخاض الى الجذع وليس على الابل العوامل شيء انما ذاك على السائمة الراعية وفي البخت السائمة مثل ما في الابل العربية وليس على البقر شيء حتى تبلغ ثلثين بقرة فاذا بلغت ففيها تبيع حولي وليس فيما دون ثلثين بقرة شيء فاذا بلغت اربعين بقرة ففيها مسنة الى ستين فاذا بلغت ستين ففيها تبيعتان الى سبعين ثم فيها تبيعة ومسنة الى ثمانين فاذا بلغت ثمانين ففيها مسنتان الى تسعين فاذا بلغت تسعين ففيها ثلاث تبايع فاذا كثر البقر سقط هذا كله ويخرج صاحب البقر من كل ثلثين بقرة تبيعا ومن كل اربعين مسنة وليس في البقر العوامل زكاة انما الصدقات على السائمة الراعية وكلما لم يحل عليه الحول عند صاحبه فلا شيء عليه فاذا حال عليه الحول فقد وجب عليه الزكاة وروى حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له في الجواميس مثل ما في البقر وليس في الغنم شيء حتى تبلغ اربعين شاة فاذا بلغت اربعين وزادت واحدة ففيها شاة الى عشرين ومائة فان زادت واحدة ففيها شاتان الى مائتين فان زادت واحدة ففيها ثلث شياه الى ثلثمائة فاذا كثر الغنم اسقط هذا كله واخرج من كل مائة شاة ويقصد المصدق الموضع الذي فيه الغنم فينادي يا معشر المسلمين هل لله في اموالكم حق فان قالوا نعم امر ان تخرج اليه الغنم ويفرقها فرقتين ويخير صاحب الغنم احدى الفرقتين ويأخذ المصدق صدقتها من الفرقة الثانية فان احب صاحب الغنم ان يترك المصدق له هذه فله ذلك ويأخذ

غيرها فان احب صاحب الغنم ان يتركه ويأخذ هذه ايضا فليس له ذلك ولا يفرق المصدق بين غنم مجتمع ولا يجمع بين متفرق وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ليس في الاكيلة ولا في الربى التي تربي اثنين ولا شاة لبن ولا فحل الغنم صدقة وفي رواية سماعة قال لا يؤخذ الاكولة والاكولة الكبيرة من الشاة يكون في الغنم ولا والد ولا الكبش الفحل وسأله اسحق بن عمار عن السخل متى تجب فيه الصدقة قال اذا اجذع وسأله الرصافي ان بني تغلب ايبقوا من الجزية وسأل عمران يعفيهم فخشي ان يلحقوا بالروم فصالحهم على ان صرف ذلك عن رؤسهم فضاعف عليهم الصدقة فرضوا بذلك فعليهم ما صالحوا عليه ورضوا به الى ان يظهر الحق وسأله يعقوب بن شعيب عن العشور التي تؤخذ من الرجل يحتسب بها من زكوته قال نعم ان شاء وروى السكوني عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي عليه السلام قال ما اخذ منك العاشر فطرحه في كوزه فهو من زكاتك وما لم يطرح في الكوز فلا تحسبه من زكاتك وروى سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له الرجل يخلف لاهله نفقة ثلاثة آلاف درهم نفقة سنتين عليه زكاة قال ان كان شاهدا فعليه زكوة وان كان غائبا فليس فيها شيء وسأله محمد بن النعمان الاحول عن رجل عجل زكوة ماله ثم ايسر المعطى قبل راس السنة قال يعيد المعطي الزكوة وسأله عن رجل اعطى زكوة ماله رجلا وهو يرى انه معسر فوجده موسرا فقال لا يجزي عنه وروى محمد بن مسلم عنه انه قال في رجل بعث بزكوة ماله لتقسم فضاعت عليه ضمانها حتى تقسم وقال اذا وجد لها موضعا فلم يدفعها فهو لها ضامن حتى يدفعها فان لم يجد لها من يدفعها اليه فبعث بها الى اهلها فليس عليه ضمان لانها قد خرجت من يده وكذلك الوصي الذي يوصى اليه يكون ضامنا لما دفع اليه اذا وجد ربه الذي امر بدفعه اليه فان لم يجد فليس عليه ضمان وروى ابو بصير عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا اخرج الرجل الزكوة من ماله ثم سماها القوم فضاعت او ارسل بها اليهم فضاعت فلا شيء عليه وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يقسم صدقة اهل البوادي في اهل البوادي وصدقة اهل الحضر في اهل الحضر ولا يقسمها بينهم بالسوية انما يقسمها على قدر ما يحضره منهم وما يرى ليس في ذلك شيء موقت وفي رواية درست بن ابي منصور قال قال ابو عبد الله عليه السلام في الزكوة يبعث بها الرجل الى بلد غير بلده فقال لا باس ان يبعث بالثلث او الربع وروى عنه هشام بن الحكم رحمه الله في الرجل يعطى الزكوة يقسمها اله ان يخرج الشيء منها من البلد التي هو بها الى غيرها قال لا باس وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يعطي زكاته عن الدراهم دنانير وعن الدنانير دراهم بالقيمة ايحل ذلك قال لا باس به وكتب محمد بن خالد البرقي الى ابي جعفر الثاني عليه السلام هل يجوز ان يخرج عما يجب في الحرث من الحنطة والشعير وما يجب على الذهب دراهم بقيمة ما يسوى ام لا يجوز الا ان يخرج من كل شيء ما فيه فاجاب عليه السلام ايما تيسر يخرج وسأل عمر بن يزيد ابا عبد الله عليه السلام عن رجل فر بماله من الزكوة فاشترى به ارضا او دارا اعليه فيه شيء فقال لا ولو جعله حليا او نقرا فلا شيء عليه وما منع نفسه من فضله فهو اكثر مما منع من حق الله الذي يكون فيه وروى زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ايما رجل كان له مال وحال عليه الحول فانه يزكيه قيل له فان وهبه قبل حوله بشهر او بيوم قال ليس عليه شيء اذا وروى زرارة عنه انه قال انما هذا بمنزلة رجل

انظر

انظر

في شهر رمضان يوما في اقامته ثم يخرج في آخر النهار في سفر واراد بسفره ذلك ابطال الكفارة التي وجبت عليه وقال ابو جعفر عليه السلام في التسعة الاصناف اذا حولتها في السنة فليس عليك فيها شيء وسئل ابو جعفر وابو عبد الله عليهما السلام عن الرجل له دار وخادم وعبد ايقبل الزكاة قالا نعم ان الدار والخادم ليسا بمال وقد تحل الزكاة لصاحب السبع مائة وتحرم على صاحب الخمسين اذا كان صاحب السبع مائة له عيال كثير فلو قسمها بينهم لم تكفه فليعف عنها نفسه وليأخذها لعياله واما صاحب الخمسين فانه تحرم عليه اذا كان وحده وهو محترف يعمل بها وهو يصيب فيها ما يكفيه ان شاء الله ولا يجوز ان يعطى شارب الخمر من الزكوة شيئا وروى سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الزكوة هل تصلح لصاحب الدار والخادم فقال نعم الا ان تكون داره دار غلة فيخرج له من غلتها ما يكفيه وعياله فان لم تكن الغلة تكفيه لنفسه وعياله في طعامهم وكسوتهم وحاجتهم في غير اسراف فقد حلت له الزكوة وان كانت تكفيهم فلا وسأل ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن رجل له ثمان مائة درهم وهو رجل خفاف وله عيال كثير أله ان يأخذ من الزكوة فقال يا ابا محمد ايربح في دراهمه ما يقوت به عياله ويفضل قال نعم قال كم يفضل قال لا ادري قال ان كان يفضل عن القوت مقدار نصف القوت فلا يأخذ الزكوة وان كان اقل من نصف القوت اخذ الزكوة قال قلت فعليه في ماله زكوة يلزمه قال بلى قال قلت كيف يصنع قال يوسع بها على عياله في طعامهم وكسوتهم ويبقي منها شيئا يناوله غيرهم وما اخذ من الزكوة فضه على عياله حتى يلحقهم بالناس ويجوز للرجل ان يعطي الرجل الواحد من الزكوة زكاته حتى يغنيه ويجوز ان يعطيه حتى يبلغ مائة الف ويفضل الذي لا يسأل على الذي يسأل وقال عبد الله بن عجلان السكوني لابي جعفر عليه السلام اني ربما قسمت الشيء بين اصحابي اصلهم به فكيف اعطيهم فقال اعطهم على الهجرة في الدين والفقه والعقل وليس على الحنطة والشعير شيء حتى يبلغ خمسة اوساق والوسق ستون صاعا والصاع اربعة امداد والمد وزن مائتين واثنين وتسعين درهما ونصف فاذا بلغ ذلك وحصل بعد خراج السلطان ومؤنة القرية اخرج منه العشر ان كان سقي بماء المطر او كان بعلا وان سقي بالدلاء والغرب ففيه نصف العشر وفي التمر والزبيب مثل ما في الحنطة والشعير فان بقي من الحنطة والشعير بعد ذلك ما بقي فليس عليه شيء حتى يباع ويحول على ثمنه الحول وسأل محمد بن مسلم ابا عبد الله عليه السلام عن الصرورة ايحج من الزكوة قال نعم وقال علي بن يقطين لابي الحسن الاول عليه السلام يكون عندي المال من الزكوة فاحج به موالي واقاربي قال نعم لا باس وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام انه سأله رجل وانا حاضر عن مال المملوك اعليه زكوة فقال لا ولو كان له الف الف درهم ولو احتاج لم يكن له من الزكوة شيء وفي خبر آخر عن عبد الله بن سنان قال قلت له مملوك في يده مال اعليه زكوة قال لا قال قلت فعلى سيده فقال لا انه لم يصل الى السيد وليس هو للمملوك وفي رواية وهب بن وهب القرشي عن الصادق عن ابائه عليهم السلام قال ليس في مال المكاتب زكوة وروى ابو خديجة سالم بن مكرم الجمال عن ابي عبد الله انه قال اعطوا الزكوة من ارادها من بني هاشم فانها تحل لهم وانما تحرم على النبي صلى الله عليه وآله وعلى الامام الذي بعده وعلى الائمة عليهم السلام وروى القسم بن سليمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان صدقات رسول الله صلى الله عليه وآله وصدقات علي عليه السلام تحل لبني هاشم وروى الحلبي عنه ان فاطمة عليها السلام جعلت صدقاتها لبني هاشم

وبني المطلب وروى محمد بن اسمعيل بن بزيع قال بعثت الى الرضا عليه السلام بدنانير من قبل بعض اهلي وكتبت اليه
اخبره ان فيها زكوة خمسة وسبعون والباقي صلة فكتب بخطه قبضت وبعثت اليه بدنانير لي ولغيري وكتبت
اليه انها من فطرة العيال فكتب بخطه قبضت وصدقة غير بني هاشم لا تحل لبني هاشم الا في وجهين اذا كانوا عطاشا
فاصابوا ماء فشربوا وصدقة بعضهم على بعض لما قبض القائم عليه السلام لما تبضع فليس لنفسه وانما قبضه لغيره
من اهل الحاجة والمسكنة وهو مستغني عن اموال الناس بكفاية الله اياه متى اداه لياه ومتى سأله اعطاه ومتى اتاه
اجابه باب الزكوة روى عن علي بن يقطين قال قلت لابي الحسن الاول عليه السلام رجل مات وعليه زكوة
واوصى ان يقضي عنه الزكوة وولده محاويج ان دفعوها اضربهم ذلك ضرا شديدا فقال يخرجونها فيعودوا بها على
انفسهم ويخرجون منها شيئا فيدفع الى غيرهم وروى اسمعيل بن جابر قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
يحل للرجل ان ياخذ الزكوة فقال لا يحل له ان الدنيا للامام يضعها حيث شاء ويدفعها الى من يشاء جايزة من
الله له ذلك ان الامام لا يبيت ليلة ابدا ولله في عنقه حق يسأله عنه باب الخمس سأل ابو الحسن موسى بن جعفر
عليه السلام عما يخرج من البحر من اللؤلؤ والياقوت والزبرجد وعن معادن الذهب والفضة هل فيها زكوة فقال
اذا بلغ قيمته دينارا ففيه الخمس وسأل عبيد الله بن علي الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن الكنز كم فيه فقال
الخمس وعن المعادن كم فيها فقال الخمس وعن الرصاص والصفر والحديد وما كان من المعادن كم فيها
فقال يؤخذ منها كما يؤخذ من معادن الذهب والفضة وروى الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان
قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ليس الخمس الا في الغنائم خاصة وروى احمد بن محمد بن ابي نصر
عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال سألته عما يجب فيه الخمس من الكنز فقال ما يجب الزكوة في مثله ففيه
الخمس وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن الملاحة فقال وما الملاحة فقلت ارض سبخة مالحة يجتمع
فيها الماء فيصير ملحا فقال مثل المعدن فيه الخمس قلت فالكبريت والنفط يخرج من الارض فقال هذا وا
شباهه وقال الصادق عليه السلام ان الله لا اله الا هو لما حرم علينا الصدقة انزل لنا الخمس فالصدقة
علينا حرام والخمس لنا فريضة والكرامة لنا حلال وروى عن ابي بصير قال قلت لابي جعفر عليه السلام
اصلحك الله ما ايسر ما يدخل به العبد النار قال من اكل من مال اليتيم درهما ونحن اليتيم وسأل زكريا بن مالك
الجعفي ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول ولذي
القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل فقال اما خمس الله فللرسول يضعه في سبيل الله واما خمس الرسول
فلاقاربه وخمس ذوي القربى فهم اقرباؤه واليتامى يتامى اهل بيته فجعل هذه الاربعة الاسهم فيهم واما المساكين
وابناء السبيل فقد عرفت انا لا ناكل الصدقة ولا تحل لنا فهي للمساكين وابناء السبيل وفي توقيعات الرضا عليه
السلام الى ابراهيم بن محمد الهمداني الخمس بعد المؤنة وروى ابو عبيدة الحذاء عن ابي جعفر عليه السلام
قال ايما ذمي اشترى من مسلم ارضا فعليه الخمس وروى محمد بن مسلم عن احدهما قال ان اشد ما فيه الناس
يوم القيمة ان يقوم صاحب الخمس فيقول يا رب خمسي وقد طيبنا ذلك لشيعتنا لتطيب ولادتهم
ولتزكوا ولادتهم وجاء رجل الى امير المؤمنين عليه السلام فقال يا امير المؤمنين اصبت مالا

اغمضت فيه افلي توبة قال ائتني بخمسه فاتاه بخمسه فقال هو لك ان الرجل اذا تاب تاب ماله معه وسئل ابو الحسن عليه السلام
عن الرجل ياخذ منه هؤلاء زكوة ماله او خمس غنيمته او خمس ما يخرج من المعادن ايحسب ذلك في زكوته وخمسه
فقال نعم وروى عن علي بن ابي راشد قال قلت لابي الحسن الثالث عليه السلام انا نؤتى بالشيء فيقال كان لابي جعفر
عليه السلام عندنا فكيف نصنع فقال ما كان لابي عليه السلام بسبب الامامة فهو لي وما كان غير ذلك فهو ميراث
على كتاب الله وسنة نبيه عليه وروى عبد الله بن بكير عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اني لآخذ من احدكم
الدرهم واني لمن اكثر اهل المدينة مالا ما اريد بذلك الا ان تطهروا وروى عن يونس بن يعقوب قال كنت
عند ابي عبد الله عليه السلام فدخل عليه رجل من القماطين فقال جعلت فداك يقع في ايدينا الارباح والاموال
وتجارات تعرف ان حقك فيها ثابت وانا عن ذلك مقصرون فقال ما انصفناكم ان كلفناكم ذلك اليوم وروى عن علي بن
مهزيار انه قال قرأت في كتاب لابي جعفر عليه السلام الى رجل يسأله ان يجعله في حل من ماكله ومشربه من الخمس فكتب
عليه السلام بخطه من اعوزه شيء من حقي فهو في حل وروى ابان بن تغلب عن ابي عبد الله عليه السلام
في الرجل يموت ولا وارث له ولا مولى قال هو من اهل هذه الآية يسألونك عن الانفال وروى عنه داود بن
كثير الرقي انه قال ان الناس كلهم يعيشون في فضل مظلمتنا الا انا احللنا شيعتنا من ذلك وروى حفص
بن البختري عن ابي عبد الله عليه قال ان جبرئيل كرى برجله خمسة انهار ولسان الماء يتبعه الفرات
ودجلة ونيل مصر ومهران ونهر بلخ فما سقت او سقي منها فللامام والبحر المطيف بالدنيا للامام
باب حق الحصاد والجذاذ قال الله تبارك وتعالى وآتوا حقه يوم حصاده وهو ان تاخذ بيدك الضغث بعد
فتعطيه المساكين حتى تفرغ منه وعند الصرام الحفنة بعد الحفنة حتى تفرغ منه ومن الجذاذ الحفنة بعد الحفنة
حتى تفرغ ويترك للحارس يكون في الحائط اجرا معلوما ويترك من النخل معافارة وام جعرور ويترك للحارس
العذق والعذقان والثلاثة لحفظه له واما قوله ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين فالاسراف ان تعطي
بيديك جميعا وقال الصادق عليه السلام لا تحصد بالليل ولا تصرم بالليل ولا تجذ بالليل ولا تضح
بالليل ولا تبذر بالليل لانك تعطي في البذر كما تعطي في الحصاد ومتى فعلت ذلك بالليل لم يحضرك
المساكين والسؤال ولا القانع ولا المعتر وروى عن مصادف قال كنت مع ابي عبد الله عليه
السلام في ارض له وهم يصرمون فجاء سائل يسأل فقلت الله يرزقك فقال مه ليس ذلك لكم
حتى تعطوا ثلثة فان اعطيتم بعد ذلك فلكم وان امسكتم فلكم باب الحق المعلوم والماعون روى
سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال الحق المعلوم ليس من الزكوة هو الشيء تخرجه من مالك ان شئت
كل جمعة وان شئت كل شهر ولكل ذي فضل فضله وقول الله عز وجل وان تخفوها وتؤتوها الفقراء
فهو خير لكم فليس من الزكوة والماعون ليس من الزكوة هو المعروف تصنعه والقرض تقرضه
ومتاع البيت تعيره وصلة قرابتك ليس من الزكوة وقال الله عز وجل والذين في اموالهم حق معلوم
لزكوة وهو شيء يفرضه الرجل على نفسه انه في ماله وفي نفسه يجب ان يفرضه على قدر طاقته ووسعه
باب الخراج والجزية روى عن مصعب بن يزيد الانصاري قال استعملني امير المؤمنين علي بن

ابي طالب عليه السلام على اربعة رساتيق المداين البهقباذات ونهر سير ونهر الملك وامرني ان
اضع على كل جريب زرع غليظ درهما ونصفا وعلى كل جريب وسط درهما وعلى كل جريب زرع
رقيق ثلثي درهم وعلى كل جريب كرم عشرة دراهم وعلى كل جريب نخل عشرة دراهم وعلى كل جريب البساتين التي
تجمع النخل والشجر عشرة دراهم وامرني ان القي كل نخل شاذ عن القرى لمارة الطريق وابناء السبيل ولا
اخذ منه شيئا وامرني ان اضع على الدهاقين الذين يركبون البراذين ويتختمون بالذهب على كل رجل منهم
ثمانية واربعين درهما وعلى اوساطهم والتجار منهم على كل رجل اربعة وعشرين درهما وعلى سفلتهم وفقرائهم
على كل انسان منهم اثني عشر درهما قال فجبيتها ثمانية عشر الف الف درهم في سنة وروى فضيل بن عثمان
الاعور عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ما من مولود يولد الا على الفطرة فابواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه وانما
اعطى رسول الله صلى الله عليه وآله الذمة وقبل الجزية عن رؤوس اولئك باعيانهم على ان لا يهودوا اولادهم ولا ينصروا
واما اولاد اهل الذمة على ان لا ياكلوا الربا ولا ياكلوا لحم الخنزير ولا ينكحوا الاخوات ولا بنات الاخ ولا
بنات الاخت فمن فعل ذلك منهم برئت منه ذمة الله وذمة رسوله وقال ليست لهم اليوم ذمة
وروى حريز عن زرارة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ما حد الجزية على اهل الكتاب وهل عليهم في ذلك
شيء موظف لا ينبغي ان يجوز الى غيره فقال ذلك الى الامام ياخذ من كل انسان منهم ما يشاء على قدر ماله
وما يطيق انما هم قوم فدوا انفسهم من ان يستعبدوا او يقتلوا فالجزية تؤخذ منهم على قدر ما يطيقون
انما ياخذهم به حتى يسلموا فان الله تعالى قال حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون وهو لا يكترث لما يؤخذ منه حتى يجد ذلا
لما اخذ منه فيألم لذلك فيسلم وقال محمد بن مسلم قلت لابي عبد الله عليه السلام ارأيت ما ياخذ هؤلاء من الخمس من ارض
الجزية ويأخذون من الدهاقين جزية رؤوسهم اما عليهم في ذلك شيء موظف فقال كان عليهم ما اجازوا على انفسهم
وليس للامام اكثر من الجزية ان شاء الامام وضع ذلك على رؤوسهم وليس على اموالهم شيء وان شاء فعلى اموالهم وليس
على رؤوسهم شيء فقلت فهذا الخمس فقال انما هذا شيء كان صالحهم عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وروى محمد بن مسلم عن
ابي جعفر عليه السلام في اهل الجزية يؤخذ من اموالهم ومواشيهم شيء سوى الجزية قال لا وسأل ابا عبد الله
عليه السلام عن صدقات اهل الذمة وما يؤخذ من جزيتهم من ثمن خمورهم ولحم خنازيرهم وميتتهم فقال عليهم
الجزية في اموالهم تؤخذ منهم من ثمن لحم الخنزير او خمر فكلما اخذوا من ذلك فوزر ذلك عليهم وثمنه للمسلمين حلال
ياخذونه في جزيتهم وروى طلحة بن زيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال جرت السنة ان لا تؤخذ الجزية من المعتوه
ولا من المغلوب على عقله وروى حفص بن غياث قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن النساء كيف سقطت
ورفعت الجزية عنهن فقال لان رسول الله صلى الله عليه وآله نهى عن قتل النساء والولدان في دار الحرب الا ان يقاتلن وان قاتلت
ايضا فامسك عنها ما امكنك ولم تخف خللا فلما نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن قتلهن في دار الحرب كان ذلك
في دار الاسلام اولى ولو امتنعت ان تؤدي الجزية لم يمكن قتلها فلما لم يمكن قتلها رفعت الجزية
عنها ولو منع الرجال فابوا ان يؤدوا الجزية كانوا ناقضين للعهد وحلت دماؤهم وقتلهم لان قتل
الرجال مباح في دار الشرك والذمة وكذلك المقعد من اهل الذمة والاعمى والشيخ الفاني والمرأة و

الولدان في ارض الحرب من اجل ذلك رفعت عنهم الجزية وروى ابن مسكان عن الحلبي قال سأل رجل ابا عبد الله عليه
السلام عن الاعراب اعليهم جهاد فقال ليس عليهم جهاد الا ان يخاف على الاسلام
فيستعان بهم فقال فلهم من الجزية شيء قال لا وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام
عن سيرة الامام في الارض التي فتحت بعد رسول الله صلى الله عليه وآله فقال ان امير المؤمنين
قد سار في اهل العراق بسيرة فهي امام لسائر الارضين وقال ان ارض الجزية لا
ترفع عنها الجزية وانما الجزية عطاء المجاهدين والصدقات لاهلها الذين سمى
الله عز وجل في كتابه ليس لهم من الجزية شيء ثم قال عليه السلام ما اوسع العدل
ان الناس يستغنون اذا عدل فيهم وتنزل السماء رزقها وتخرج الارض بركتها
باذن الله عز وجل والمجوس تؤخذ منهم الجزية لان النبي صلى الله عليه وآله قال سنوا بهم سنة اهل
الكتاب وكان لهم نبي اسمه داماست فقتلوه وكتاب يقال له جاماست كان يقع في اثني الف
جلد ثور فحرقوه وسأل ابو الورد ابا جعفر عليه السلام عن مملوك نصراني لرجل
مسلم اعليه جزية قال نعم قال فيؤدى عنه مولاه المسلم الجزية قال نعم انما هو ماله يفتديه
اذا اخذ يؤدى عنه وقد اخرجت ما رويت من الاخبار في هذا المعنى في كتاب الجزية
باب فضل المعروف قال رسول الله صلى الله عليه وآله اول من يدخل الجنة المعروف واهله واول من يرد على الحوض وقال صلى الله عليه وآله
اهل المعروف في الدنيا اهل المعروف في الآخرة وتفسيره انه اذا كان يوم القيمة قيل لهم هبوا حسناتكم لمن شئتم وادخلوا
الجنة وقال عليه السلام كل معروف صدقة والدال على المعروف كفاعله والله يحب اغاثة اللهفان
وقال الصادق عليه السلام اصنع المعروف الى كل احد فان كان اهله والا فانت اهله وقال انما مؤمن اوصل
الى اخيه المؤمن معروفا فقد اوصل ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وآله وقال عليه السلام المعروف شيء سوى الزكوة فتقربوا
الى الله عز وجل بالبر وصلة الرحم وقال عليه السلام رأيت المعروف كاسمه وليس شيء افضل من المعروف الا
ثوابه وذلك يراد منه وليس كل من يحب ان يصنع المعروف الى الناس يصنعه وليس كل من يرغب فيه يقدر
عليه ولا كل من يقدر عليه يؤذن له فيه فاذا اجتمعت الرغبة والقدرة والاذن فهنالك تمت السعادة
للطالب والمطلوب اليه وقال ابو جعفر عليه السلام اصنع المعروف تقي مصارع السوء وقال رسول الله صلى الله عليه وآله افضل
الصدقة صدقة عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول واليد العليا خير من اليد السفلى ولا يلوم الله على الكفاف وقال عليه السلام
ان البركة اسرع الى البيت الذي يمتار منه المعروف من الشفرة في سنام البعير او من السيل الى منتهاه
وقال ابو جعفر عليه السلام لكل شيء ثمرة وثمرة المعروف تعجيله وقال الصادق عليه السلام رأيت

للمعروف لا يصلح الا بثلاث خصال تصغيره وستره وتعجيله فانك اذا صغرته عظمته عند من تصنعه اليه
واذا سترته تممته واذا عجلته هنأته وان كان غير ذلك محقته ونكدته وقال عليه السلام للمفضل بن يا مفضل اذا اردت
ان تعلم اشقي الرجل ام سعيد فانظر معروفه الى من يصنعه الى من هو اهله فاعلم انه الى خير وان كان يصنعه الى غير اهله
فاعلم انه ليس له عند الله عز وجل خير وقال عليه السلام انما اعطاكم الله هذه الفضول من الاموال لتوجهوها
حيث وجهها الله عز وجل ولم يعطكموها لتكنزوها وقال عليه السلام انما اعطاكم لو ان الناس اخذوا ما امرهم
الله به فانفقوه فيما نهاهم عنه ما قبله منهم ولو اخذوا ما نهاهم الله عنه فانفقوه فيما امرهم الله به ما قبله
منهم حتى ياخذوه من حق وينفقوه في حق وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من
اتي اليه المعروف فليكاف به وان عجز فليثن فان لم يفعل فقد كفر النعمة وقال الصادق
لعن الله قاطعي سبيل قيل وما قاطعي سبل المعروف قال الرجل يصنع اليه المعروف
فيكفره فيمتنع صاحبه من ان يصنع ذلك الى غيره باب ثواب القرض قال الصادق ع
مكتوب على باب الجنة الصدقة بعشرة والقرض بثمانية عشر وقال في قول الله عز وجل
لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس قال المعروف
القرض وقال عليه السلام ما من مؤمن اقرض مؤمنا يلتمس به وجه الله عز وجل الا
حسب له اجرها بحساب الصدقة حتى يرجع ماله اليه وقال عليه السلام قرض
المؤمن غنيمة وتعجيل خير ان ايسر اداه وان مات احتسب من زكوته باب ثواب انظار
المعسر صعد رسول الله صلى الله عليه وآله المنبر ذات يوم فحمد الله واثني عليه وصلى على انبيائه عليهم السلام ثم
قال ايها الناس ليبلغ الشاهد منكم الغائب من انظر معسرا كان له على الله عز وجل
في كل يوم ثواب صدقة بمثل ماله حتى يستوفيه وقال ابو عبد الله عليه السلام قال الله
عز وجل وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا خير لكم ان كنتم تعلمون
انه معسر فتصدقوا عليه بما لكم فهو خير لكم وقال عليه السلام خلوا سبيل المعسر كما
خلاه الله تبارك وتعالى وقال عليه السلام من اراد ان يظله الله يوم لا ظل الا ظله
فلينظر معسرا او يدع له من حقه باب ثواب تحليل الميت قيل للصادق ع
ان لعبد الرحمن بن سيابة دينا على رجل قد مات وكلمناه ان يحلله فابى فقال ويحه
اما يعلم ان له بكل درهم عشرة اذا حلله واذا لم يحلله فانما له درهم بدل درهم باب
استدامة النعمة باحتمال المؤنة قال الصادق عليه السلام من عظمت نعمة الله عليه

انشدت

مؤنة الناس عليه فاستديموا النعمة باحتمال المؤنة ولا تعرضوها للزوال فقل من زال
عليه النعمة فكادت تعود اليه وقال عليه السلام احسنوا جوار نعم الله واحذروا ان تنتقل
عنكم الى غيركم اما انها لن تنتقل عن احد قط فكادت ترجع اليه وكان علي عليه السلام يقول قل ما ادبر
شيء فاقبل باب فضل السخاء قال الصادق عليه السلام خياركم سمحاؤكم وشراركم بخلاؤكم
ومن خالص الايمان البر بالاخوان والسعي في حوائجهم وان البار بالاخوان ليحبه الرحمن وفي
ذلك مرغمة للشيطان وتزحزح عن النيران ودخول الجنان ثم قال لجميل يا جميل اخبر بهذا غرر
اصحابك قلت جعلت فداك من غرر اصحابي قال هم البارون بالاخوان في العسر واليسر ثم قال يا جميل
اما ان صاحب الكثير يهون عليه ذلك وقد مدح الله عز وجل في ذلك صاحب القليل فقال في كتابه
ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون وقال ع
شاب سخي مرهق بالذنوب احب الى الله عز وجل من شيخ عابد بخيل وروي ان الله تبارك وتعالى اوحى
الى موسى عليه السلام ان لا تقتل السامري فانه سخي وقال النبي صلى الله عليه وآله من ادى ما افترض الله عليه فهو
اسخى الناس وقال الصادق عليه السلام من يضمن لي اربعة باربعة ابيات في الجنة انفق ولا
تخف فقرا وانصف الناس من نفسك وافش السلام في العالم واترك المراء وان كنت محقا وقال
رسول الله صلى الله عليه وآله من ايقن بالخلف سخت نفسه بالنفقة وقال الله عز وجل وما انفقتم من
شيء فهو يخلفه وهو خير الرازقين وقال الصادق عليه السلام في قول الله عز وجل كذلك يريهم اعمالهم
حسرات عليهم قال هو الرجل يدع ماله لا ينفقه في طاعة الله عز وجل بخلا ثم يموت فيدعه لمن يعمل فيه
بطاعة الله او بمعصية الله فان عمل فيه بطاعة الله رآه في ميزان غيره فرآه حسرة وقد كان
المال له وان كان عمل به في معصية الله قواه بذلك المال حتى عمل به في معصية الله عز
وجل وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ليس البخيل من ادى الزكوة المفروضة من ماله ولم يعط
النائبة في قومه وهو يبذر فيما سوى ذلك وروي الفضل بن ابي قرة السمندي انه قال قال لي ابو عبد
الله عليه السلام اتدري من الشحيح قلت هو البخيل قال الشح اشد من البخل ان البخيل يبخل بما في
يده والشحيح يشح بما في ايدي الناس وعلى ما في يده حتى لا يرى في ايدي الناس شيئا الا تمنى ان يكون له بالحل
والحرام ولا يقنع بما رزقه الله عز وجل وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ما محق الاسلام محق الشح شيء ثم قال ان لهذا الشح
دبيبا كدبيب النمل وشعبا كشعب الشرك وقال امير المؤمنين عليه السلام اذا لم يكن لله عز وجل في العبد
حاجة ابتلاه بالبخل وسمع امير المؤمنين عليه السلام رجلا يقول الشحيح اعذر من الظالم فقال كذبت ان
الشحيح

الظالم قد يتوب ويستغفر ويرد الظلامة على اهلها والشحيح اذا شح منع الزكوة والصدقة وصلة الرحم
واقراء الضيف والنفقة في سبيل الله وابواب البر وحرام على الجنة ان يدخلها شحيح وقال الصادق عليه
السلام المنجيات اطعام الطعام وافشاء السلام والصلوة بالليل والناس نيام وقال الصادق ابو الحسن
موسى بن جعفر عليه السلام ما عال امرؤ في اقتصاد وقال الصادق عليه السلام ضمنت لمن اقتصد
ان لا يفتقر وقال الله عز وجل ويسئلونك ماذا ينفقون قل العفو والعفو الوسط وقال عز وجل والذين اذا انفقوا لم
يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما والقوام الوسط باب فضل سقي الماء قال امير المؤمنين عليه السلام اول ما يبدأ به في
الاخرة صدقة الماء يعني في الاجر وقال ابو جعفر عليه السلام ان الله تبارك وتعالى يحب ابراد الكبد الحرى ومن سقى
كبدا حرى من بهيمة او غيرها اظله الله في ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
قال من سقى الماء في موضع يوجد فيه الماء كان كمن اعتق رقبة ومن سقى الماء في موضع لا يوجد فيه الماء كان كمن احيا
نفسا ومن احيا نفسا فكانما احيا الناس جميعا باب اصطناع المعروف قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صنع الى احد
من اهل بيتي يدا كافيته يوم القيمة وقال عليه السلام اني شافع يوم القيمة لاربعة اصناف ولو جاؤوا بذنوب اهل
الدنيا رجل نصر ذريتي ورجل بذل ماله لذريتي عند المضيق ورجل احب ذريتي باللسان والقلب ورجل سعى
في حوائج ذريتي اذا طردوا او شردوا وقال الصادق عليه السلام اذا كان يوم القيمة نادى مناد يا ايها
الخلائق انصتوا فان محمدا يكلمكم فتنصت الخلائق فيقوم النبي صلى الله عليه وآله فيقول يا معشر الخلائق
من كانت له عندي يد او منة او معروف فليقم حتى اكافيه فيقولون بآبائنا وامهاتنا واي يد واي منة واي
معروف لنا بل اليد والمنة والمعروف لله ولرسوله على جميع الخلائق فيقول لهم بلى من آوى احدا من اهل بيتي
او برهم او كساهم من عري او اشبع جائعهم فليقم حتى اكافيه فيقوم اناس قد فعلوا ذلك فيأتي النداء من
عند الله يا محمد يا حبيبي قد جعلت مكافاتهم اليك فاسكنهم من الجنة حيث شئت قال فيسكنهم في الوسيلة
حيث لا يحجبون من محمد واهل بيته صلوات الله عليهم باب فضل الصدقة قال رسول الله صلى الله
عليه وآله ارض القيمة نار ما خلا ظل المؤمن فان صدقته تظله وقال ابو جعفر عليه السلام البر
والصدقة ينفيان الفقر ويزيدان في العمر ويدفعان عن صاحبهما سبعين ميتة سوء وقال الصادق
عليه السلام داووا مرضاكم بالصدقة وادفعوا البلاء بالدعاء واستنزلوا الرزق بالصدقة فانها تفك من بين
لحيي سبعمائة شيطان وليس شيء اثقل على الشيطان من الصدقة على المؤمن وهي تقع في يد الرب تبارك وتعالى قبل
ان تقع في يد العبد وقال عليه السلام يستحب للمريض ان يعطي السائل بيده ويأمر السائل ان يدعو
له وقال عليه السلام باكروا بالصدقة فان البلايا لا تتخطاها ومن تصدق بصدقة اول
النهار دفع الله عنه شر ما ينزل من السماء في ذلك اليوم فان تصدق اول الليل دفع الله عنه

ما ينزل من السماء في تلك الليلة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله لا اله الا هو ليدفع بالصدقة الداء والدبيلة والحرق والغرق
والهدم والجنون وعد عليه السلام سبعين بابا من الشر وقال ع صدقة السر تطفئ غضب الرب جل جلاله وروى عمار عن الصادق ع
قال قال لي يا عمار الصدقة والله في السر افضل من الصدقة في العلانية وكذلك والله العبادة في السر افضل من العبادة
في العلانية وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا طرقكم سائل ذكر بليل فلا تردوه وقال عليه السلام الصدقة بعشرة والقرض
بثمانية عشر وصلة الاخوان بعشرين وصلة الرحم باربعة وعشرين وسئل ع اي الصدقة افضل قال على ذي الرحم
الكاشح وقال ع لا صدقة وذو رحم محتاج وقال عليه السلام ملعون ملعون من القى كله على الناس ملعون
ملعون من ضيع من يعول وقال ابو الحسن الرضا عليه السلام ينبغي للرجل ان يوسع على عياله لئلا يتمنوا موته
وسئل الصادق ع عن السائل يسأل ولا يدرى ما هو فقال اعط من وقع في قلبك الرحمة له وقال ع اعطه دون الدرهم
قلت اكثر ما يعطى قال الاربعة دوانيق وروى الوصافي عن ابي جعفر ع قال كان فيما ناجى الله عز وجل به موسى
ان قال يا موسى اكرم السائل ببذل يسير او برد جميل انه يأتيك من ليس بانس ولا جان ملائكة من ملائكة الرحمن
يبلونك فيما خولتك ويسألونك مما نولتك فانظر كيف انت صانع وقال ع اعط السائل ولو على ظهر فرس
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تقطعوا على السائل مسألته فلولا ان المساكين يكذبون ما افلح من ردهم وروى صبيح
قال كنت عند رسول الله ع فجاءه سائل فاعطاه ثم جاء آخر فاعطاه ثم جاء آخر فاعطاه ثم جاء آخر
فقال وسع الله عليك ثم قال ان رجلا لو كان له مال يبلغ ثلثين او اربعين الف درهم ثم شاء ان لا يبقى منها
شيئا الا وضعه في حق لفعل فيبقى لا مال له فيكون من الثلاثة الذين يرد دعاؤهم قلت من هم قال احدهم
رجل كان له مال فانفقه في وجهه ثم قال يا رب ارزقني فيقول الرب الم ارزقك ورجل جلس في بيته ولا يسعى في طلب
الرزق ويقول يا رب ارزقني فيقول عز وجل الم اجعل لك سبيلا الى طلب الرزق ورجل له امرأة تؤذيه فيقول
يا رب خلصني منها فيقول عز وجل الم اجعل امرها بيدك وقال الصادق عليه السلام في السؤال الملحين ثلثة وان
شئتم ان تزدادوا فازدادوا والا فقد اديتم حق يومكم وقال عليه السلام اذا اعطيتموهم فلقنوهم الدعاء فانه يستجاب
لهم فيكم ولا يستجاب لهم في انفسهم وقال الصادق عليه السلام في الرجل يعطي غيره الدراهم يقسمها قال يجري له من
الاجر مثل ما يجري للمعطي ولا ينقص من اجره شيء ولو ان المعروف جرى على سبعين يدا لاجروا كلهم من غير
ان ينقص من اجر صاحبه شيء وسئل الصادق ع اي الصدقة افضل قال جهد المقل اما سمعت قول الله عز وجل
ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة هل ترى ههنا فضلا وقال علي بن الحسين عليه السلام ضمنت
على ربي ان لا يسأل احد من غير حاجة الا اضطرته المسألة يوما الى ان يسأل من حاجة وقال امير المؤمنين
عليه السلام اتبعوا قول رسول الله صلى الله عليه وآله فانه قال من فتح على نفسه باب مسألة فتح الله عليه باب فقر وقال

الصادق عليه السلام ما من عبد يسأل من غير حاجة فيموت حتى يحوجه الله عز وجل إليها ويكتب له بها النار
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله إن الله عز وجل أحب شيئاً لنفسه وأبغضه لخلقه أبغض عز وجل لخلقه المسألة وأحب لنفسه
أن يسأل وليس شيء أحب إليه من أن يسأل فلا يستحيي أحدكم أن يسأل الله عز وجل من فضله ولو شسع نعل وقال
الصادق عليه السلام إياكم وسؤال الناس فإنه ذل في الدنيا وفقر تعجلونه وحساب طويل يوم القيامة وقال أبو
جعفر عليه السلام لو يعلم السائل ما في المسألة ما سأل أحد أحداً ولو يعلم المعطي ما في العطية
ما رد أحد أحداً وجاءت فخذ من الأنصار إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فسلموا عليه فرد عليهم السلام فقالوا يا رسول الله
لنا إليك حاجة قال هاتوا حاجتكم قالوا إنها حاجة
عظيمة قال هاتوا ما هي قالوا تضمن لنا على ربك الجنة قال فنكس رأسه ونكت في الأرض ثم رفع رأسه
فقال أفعل ذلك بكم على أن لا تسألوا أحداً شيئاً قال فكان الرجل منهم يكون في السفر فيسقط سوطه فيكره
أن يقول لإنسان ناولنيه فراراً من المسألة فينزل فيأخذه ويكون على المائدة ويكون بعض الجلساء أقرب
منه إلى الماء فلا يقول ناولني حتى يقوم فيشرب وقال عليه السلام استغنوا عن الناس ولو بشوص السواك
وقال الصادق عليه السلام المن يهدم الصنيعة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله إن الله تبارك وتعالى كره لي ست خصال وكرههن
للأوصياء من ولدي وأتباعهم من بعدي
العبث في الصلاة والرفث في الصوم والمن بعد الصدقة وإتيان المساجد جنباً والتطلع في الدور والضحك
بين القبور وروي عن مسعدة بن صدقة عن الصادق عليه السلام عن آبائه أن أمير المؤمنين عليه
السلام بعث إلى رجل بخمسة أوساق من تمر البغيبغة وكان الرجل ممن يرجى نوافله ويرضى نائله ورفده
وكان لا يسأل علياً عليه السلام ولا غيره شيئاً فقال رجل لأمير المؤمنين عليه السلام والله ما سألك
فلان شيئاً ولقد كان يكفيه من الخمسة الأوساق وسق واحد فقال له أمير المؤمنين
عليه السلام لا كثر الله في المؤمنين ضربك أعطي أنا وتبخل أنت لله أنت إذا أنا لم أعط الذي يرجوني إلا من
بعد المسألة ثم أعطيته بعد المسألة فلم أعطه إلا ثمن ما أخذت منه وذلك أني عرضته أن يبذل لي وجهه
الذي يعفره في التراب لربي وربه عند تعبده له وطلب حوائجه إليه فمن فعل هذا بأخيه المسلم وقد عرف
أنه موضع لصلته ومعروفه فلم يصدق الله عز وجل في دعائه له حيث يتمنى له الجنة بلسانه ويبخل عليه بالحطام
من ماله وذلك أن العبد قد يقول في دعائه اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات فإذا دعا له بالمغفرة فقد
طلب له الجنة فما أنصف من فعل هذا بالقول ولم يحققه بالفعل باب ثواب صلة الإمام عليه السلام
سئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً قال نزلت في صلة الإمام وقال
درهم يوصل به الإمام أفضل من ألف ألف درهم في غيره في سبيل الله وقال الصادق عليه السلام من لم يقدر
على صلتنا فليصل صالحي موالينا يكتب له ثواب صلتنا ومن لم يقدر على زيارتنا فليزر صالحي موالينا يكتب

ثواب ذلك زيارتنا باب علة فرض الصيام سأل هشام بن الحكم أبا عبد الله عليه السلام
عن علة الصيام فقال إنما فرض الله الصيام ليستوي به الغني والفقير وذلك أن الغني لم يكن ليجد
مس الجوع فيرحم الفقير لأن الغني كلما أراد شيئاً قدر عليه فأراد الله عز وجل أن يسوي
بين خلقه وأن يذيق الغني مس الجوع والألم ليرق على الضعيف ويرحم الجائع
وكتب أبو الحسن علي بن موسى الرضا إلى محمد بن سنان فيما كتب من جواب مسائله
علة الصوم لعرفان مس الجوع والعطش ليكون ذليلاً مستكيناً مأجوراً محتسباً صابراً
ويكون ذلك دليلاً له على شدائد الآخرة مع ما فيه من الانكسار له عن الشهوات واعظاً له في
العاجل دليلاً على الآجل ليعلم شدة مبلغ ذلك من أهل الفقر والمسكنة في الدنيا والآخرة
وكتب حمزة بن محمد إلى أبي محمد عليه السلام لم فرض الله الصوم فورد في الجواب ليجد الغني
فسأله أعلمهم عن مسائل وكان فيما سأله أنه قال لأي شيء فرض الله عز وجل الصوم على أمتك
بالنهار ثلاثين يوماً وفرض على الأمم أكثر من ذلك فقال النبي صلى الله عليه وآله إن آدم لما أكل من الشجرة بقي في
بطنه ثلاثين يوماً ففرض الله على ذريته ثلاثين يوماً الجوع والعطش والذي يأكلونه بالليل تفضل من الله عز
وجل عليهم وكذلك كان على آدم ففرض الله ذلك على أمتي ثم تلا هذه الآية كتب عليكم الصيام كما كتب
على الذين من قبلكم لعلكم تتقون أياماً معدودات قال اليهودي صدقت يا محمد فما جزاء من صامها فقال
النبي صلى الله عليه وآله ما من مؤمن يصوم شهر رمضان احتساباً إلا أوجب الله تبارك وتعالى له سبع خصال أولها
يذوب الحرام في جسده والثانية يقرب من رحمة الله عز وجل والثالثة يكون قد كفر خطيئة أبيه آدم
والرابعة يهون الله عليه سكرات الموت والخامسة أمان من الجوع والعطش يوم القيامة والسادسة
يعطيه الله براءة من النار والسابعة يطعمه الله من طيبات الجنة قال صدقت يا محمد باب
فضل الصيام قال أبو جعفر عليه السلام بني الإسلام على خمسة أشياء على الصلوة والزكوة والحج والصوم
والولاية وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الصوم جنة من النار وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الصائم في عبادة وإن كان
نائماً على فراشه ما لم يغتب مسلماً وقال عليه السلام قال الله تبارك وتعالى الصوم لي وأنا أجزي به وللصائم
فرحتان حين يفطر وحين يلقى ربه عز وجل والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم عند الله
أطيب من ريح المسك وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لأصحابه ألا أخبركم بشيء إن أنتم فعلتموه تباعد الشيطان منكم كما تباعد
المشرق من المغرب قالوا بلى يا رسول الله قال الصوم يسود وجهه والصدقة تكسر ظهره والحب في الله
عز وجل والموازرة على العمل الصالح يقطع دابره والاستغفار يقطع وتينه ولكل شيء زكوة وزكوة

الإيمان الصيام وقال الصادق عليه السلام لعلي بن عبد العزيز ألا أخبرك بأصل الإسلام وفرعه وذروته
وسنامه قال بلى قال أصله الصلوة وفرعه الزكوة وذروته الجهاد في سبيل الله ألا أخبرك بأبواب الخير
الصوم جنة وقال عليه السلام في قول الله عز وجل يقول واستعينوا بالصبر والصلوة قال يعني بالصبر الصوم
وقال إذا نزلت بالرجل النازلة الشديدة فليصم فإن الله عز وجل يقول واستعينوا بالصبر والصلاة وقال النبي
صلى الله عليه وآله إن الله تبارك وتعالى وكل ملائكته بالدعاء للصائمين وقال عليه السلام أخبرني جبرئيل عن ربه
تعالى ذكره أنه قال ما أمرت ملائكتي لأحد من خلقي إلا استجبت لهم فيه وقال الصادق عليه السلام أوحى الله
تبارك وتعالى إلى موسى عليه السلام ما يمنعك من مناجاتي فقال يا رب أجلك عن المناجاة لخلوف فم الصائم
فأوحى الله تبارك وتعالى يا موسى لخلوف فم الصائم أطيب عندي من ريح المسك وقال عليه السلام للصائم فرحتان
فرحة عند إفطاره وفرحة عند لقاء ربه عز وجل وقال عليه السلام من صام لله عز وجل يوماً في شدة الحر
فأصابه ظماء وكل الله به ألف ملك يمسحون وجهه ويبشرونه حتى إذا أفطر قال الله جل جلاله
ما أطيب ريحك وروحك يا ملائكتي اشهدوا أني قد غفرت له وقال أبو الحسن الأول عليه السلام قيلوا فإن الله تبارك وتعالى
يطعم الصائم ويسقيه في منامه وقال الصادق عليه السلام نوم الصائم عبادة وصمته تسبيح وعمله متقبل
ودعاؤه مستجاب باب وجوه الصوم وروي عن الزهري أنه قال قال لي علي بن الحسين يوماً
يا زهري من أين جئت فقلت من المسجد قال فيم كنتم قلت تذاكرنا أمر الصوم فأجمع رأيي ورأي أصحابي
على أنه ليس من الصوم شيء واجب إلا صوم شهر رمضان فقال يا زهري ليس كما قلتم الصوم على
أربعين وجهاً فعشرة أوجه منها واجبة كوجوب شهر رمضان وعشرة أوجه منها صيامهن
حرام وأربعة عشر وجهاً منها صاحبها بالخيار إن شاء صام وإن شاء أفطر وصوم الإذن على ثلاثة أوجه
وصوم التأديب وصوم الإباحة وصوم السفر والمرض قلت جعلت فداك فسرهن لي قال أما
الواجب فصيام شهر رمضان وصوم شهرين متتابعين في كفارة الظهار لقول الله عز وجل
والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة من قبل أن يتماسا
ذلكم توعظون به والله بما تعملون خبير فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين من قبل أن يتماسا
وصيام شهرين في قتل الخطأ لمن لم يجد العتق واجب لقول الله عز وجل ومن قتل مؤمناً
خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة إلى أهله إلى قوله فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين
وصيام ثلاثة أيام في كفارة اليمين واجب لمن لم يجد الإطعام قال الله عز وجل فمن لم يجد
فصيام ثلاثة أيام ذلك كفارة أيمانكم إذا حلفتم فكل ذلك متتابع وليس بمتفرق وصيام

الرأس واجب قال الله عز وجل فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه ففدية من صيام
أو صدقة أو نسك فصاحبها بالخيار فإن صام صام ثلاثاً وصوم دم المتعة واجب لمن
لم يجد الهدي قال الله عز وجل فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدي فمن لم
يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم تلك عشرة كاملة وصوم جزاء
الصيد واجب قال الله عز وجل ومن قتله منكم متعمداً فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم
به ذوا عدل منكم هدياً بالغ الكعبة أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياماً
ثم قال أوتدري كيف يكون عدل ذلك صياماً يا زهري قال قلت لا أدري
قال تقوم الصيد قيمة ثم تفض تلك القيمة على البر ثم يكال ذلك البر أصواعاً
فيصوم لكل نصف صاع يوماً وصوم النذر واجب وصوم الاعتكاف واجب
وأما الصوم الحرام فصوم يوم الفطر ويوم الأضحى وثلاثة أيام التشريق وصوم يوم
الشك أمرنا به ونهينا عنه أمرنا أن نصومه مع شعبان ونهينا عنه أن ينفرد
الرجل بصيامه في اليوم الذي يشك فيه الناس فقلت جعلت فداك فإن لم يكن صام
من شعبان شيئاً كيف يصنع قال ينوي ليلة الشك أنه صائم من شعبان فإن كان من
شهر رمضان أجزأ عنه وإن كان من شعبان لم يضره فقلت له وكيف يجزي
صوم تطوع عن صوم فريضة فقال لو أن رجلاً صام يوماً من شهر رمضان تطوعاً
وهو لا يدري ولا يعلم أنه من شهر رمضان ثم علم بعد ذلك أجزأ عنه لأن الفرض
إنما وقع على اليوم بعينه وصوم الوصال حرام وصوم الصمت حرام وصوم نذر المعصية
حرام وصوم الدهر حرام وأما الصوم الذي يكون صاحبه فيه بالخيار فصوم يوم
الجمعة والخميس والاثنين وصوم البيض وصوم ستة أيام من شوال بعد شهر رمضان
وصوم يوم عرفة ويوم عاشوراء كل صاحبه فيه بالخيار إن شاء صام وإن شاء أفطر
وأما صوم الإذن فإن المرأة لا تصوم تطوعاً إلا بإذن زوجها والعبد لا يصوم تطوعاً
إلا بإذن سيده والضيف لا يصوم تطوعاً إلا بإذن صاحبه وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من نزل
على قوم فلا يصومن تطوعاً إلا بإذنهم وأما صوم التأديب فإنه يؤمر الصبي إذا راهق
بالصوم تأديباً وليس بفرض وكذلك المسافر إذا أكل أول النهار ثم قدم أهله أمر
بالإمساك بقية يومه تأديباً وليس بفرض وأما صوم الإباحة لمن أكل أو شرب ناسياً

او تقيا من غير تعمد فقد اباح الله له ذلك واجزى عنه صومه واما صوم السفر والمرض
فان العامة اختلفت فيه فقال قوم يصوم وقال قوم لا يصوم وقال قوم ان شاء صام
وان شاء افطر فاما نحن فنقول يفطر في الحالتين جميعا فان صام في السفر او في حال
المرض فعليه القضا في ذلك لان الله عز وجل يقول فمن كان منكم مريضا او على سفر
فعدة من ايام اخر باب صوم السنة روى الحسن بن محبوب عن جميل بن
صالح عن محمد بن مروان قال سمعت ابا عبد الله ع يقول كان رسول الله ص يصوم
حتى يقال لا يفطر ويفطر حتى يقال لا يصوم ثم صام يوما وافطر يوما ثم صام الاثنين
والخميس ثم صار من ذلك الى صيام ثلثة ايام في الشهر الخميس في اول الشهر واربعا
في وسط الشهر وخميس في اخر الشهر وكان ع يقول ذلك صوم الدهر وقد كان
ابي ع يقول ما من احد ابغض الى الله عز وجل من رجل يقال له كان رسول الله ص
يفعل كذى وكذى فيقول لا يعذبني الله على ان اجتهد في الصلوة والصوم
كانه يرى ان رسول الله ص ترك شيئا من الفضل عجزا عنه وفي رواية حماد بن
عثمان عن ابي عبد الله ع قال صام رسول الله ص حتى قيل ما يفطر ثم افطر
حتى قيل ما يصوم ثم صام صوم داود يوما ويوما لا ثم قبض ع على صيام
ثلثة ايام في الشهر وقال يعدلن الدهر ويذهبن بوحر الصدر وقال حماد الوحر الوسوسة
فقال حماد فقلت واي الايام هي قال اول خميس في الشهر واول اربعا بعد العشر
منه واخر خميس منه فقلت وكيف صارت هذه الايام التي تصام فقال لان
من قبلنا من الامم كانوا اذا نزل على احدهم العذاب نزل في هذه الايام فصام
رسول الله ص هذه الايام لانها الايام المخوفة وروى الفضيل بن يسار عن
ابي عبد الله ع قال اذا صام احدكم الثلاثة الايام من الشهر فلا يجادلن احدا
ولا يجهل ولا يسرع الى الحلف والايمان بالله وان جهل عليه احد فليتحمل وروى
عبد الله بن المغيرة عن حبيب الخثعمي قال قلت لابي عبد الله ع اخبرني عن التطوع
وعن هذه الثلاثة الايام اذا اجنبت من اول الليل فاعلم اني قد اجنبت فانام
متعمدا حتى ينفجر الفجر اصوم او لا اصوم قال صم وقال امير المؤمنين ع صيام شهر
الصبر وثلثة ايام في كل شهر يذهبن ببلابل الصدر وصيام ثلثة ايام في كل

شهر
صيام الدهر ان الله عز وجل يقول من جاء بالحسنة فله عشر امثالها
وفي رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال ان رسول الله ص سئل عن صوم خميسين
بينهما اربعا فقال اما الخميس فيوم تعرض فيه الاعمال واما الاربعاء فيوم خلقت
فيه النار واما الصوم فجنة وفي رواية اسحق بن عمار عن ابي عبد الله ع قال انما
يصام في الاربعاء لانه لم تعذب امة فيما مضى الا يوم الاربعاء وسط الشهر فيستحب ان
يصام ذلك اليوم وفي رواية عبد الله بن سنان قال قال لي ابو عبد الله ع اذا كان
في اول الشهر خميسان فصم اولهما فانه افضل وان كان في اخر الشهر خميسان فصم اخرهما فانه
افضل وسأل عيص بن القسم ابا عبد الله ع عمن لم يصم الثلاثة الايام من كل شهر
وهو يشتد عليه الصيام هل فيه فداء فقال مد من طعام في كل يوم وروى ابن مسكان
عن ابراهيم بن المثنى قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني قد اشتد علي صوم ثلثة
ايام في كل شهر فما يجزي عني ان اتصدق مكان كل يوم بدرهم فقال صدقة
درهم افضل من صيام يوم وروى الحسن بن محبوب عن الحسن بن ابي حمزة قال
قلت لابي جعفر عليه السلام او لابي عبد الله ع لم جرت السنة من الصوم فقال
ثلثة ايام في كل شهر الخميس في العشر الاول والاربعا في العشر الاوسط والخميس في العشر
الاخر قال قلت هذا جميع ما جرت به السنة في الصوم قال نعم وروى داود الرقي عن
ابي عبد الله ع قال لافطارك في منزل اخيك المؤمن افضل من صيامك سبعين ضعفا
او تسعين ضعفا وروى جميل بن دراج عنه انه قال من دخل على اخيه وهو
صائم فافطر عنده ولم يعلمه بصومه فيمن عليه كتب الله له صوم سنة قال
مصنف هذا الكتاب رحمه الله هذا في السنة والتطوع جميعا وقال ابي رضي الله
عنه في رسالته الي اذا اردت سفرا واردت ان تقدم من صوم السنة شيئا
فصم ثلثة ايام في الشهر الذي تريد الخروج فيه وروي انه سئل العالم ع عن خميسين
يتفقان في اخر العشر فقال صم الاول فلعلك لا تلحق الثاني باب صوم
التطوع وثوابه من الايام المتفرقة سأل محمد بن مسلم وزرارة بن اعين ابا
جعفر الباقر ع عن صوم يوم عاشورا فقال كان صومه قبل شهر رمضان فلما
نزل شهر رمضان ترك وقال علي عليه السلام قال رسول الله ص من صام يوما تطوعا

ادخله الله عز وجل الجنة وروى جابر عن ابي جعفر ع قال من ختم له بصيام يوم
دخل الجنة وقال رسول الله ص من صام يوما في سبيل الله كان كعدل سنة
يصومها وقال الصادق عليه السلام من تطيب بطيب اول النهار وهو صائم لم
يفقد عقله وقال رسول الله ص ما من صائم يحضر قوما يطعمون الا سبحت له
اعضاؤه وكانت صلاة الملائكة عليه وكانت صلاتهم استغفارا وروى عن
موسى بن جعفر ع قال من صام اول يوم من ذي الحجة كتب الله له صوم ثمانين شهرا
فان صام التسع كتب الله عز وجل له صوم الدهر وقال الصادق ع صوم يوم التروية
كفارة سنة ويوم عرفة كفارة سنتين وروي ان في اول يوم من ذي الحجة ولد
ابراهيم خليل الرحمن فمن صام ذلك اليوم كان كفارة ستين سنة وفي تسع
من ذي الحجة انزلت توبة داود عليه السلام فمن صام ذلك اليوم كان كفارة
تسعين سنة وروى عن يعقوب بن شعيب قال سألت ابا عبد الله ع عن
صوم يوم عرفة قال ان شئت صمت وان شئت لم تصم وذكر ان رجلا اتى الحسن
والحسين ع فوجد احدهما صائما والاخر مفطرا فسألهما فقالا ان صمت فحسن
وان لم تصم فجائز وروى عبد الله بن المغيرة عن سالم عن ابي عبد الله ع قال اوصى
رسول الله ص الى علي ع وحده واوصى علي ع الى الحسن والحسين جميعا فقدم وكان الحسن
امامه فدخل رجل يوم عرفة على الحسن ع وهو يتغدى والحسين صائم ثم جاء بعد
ما قبض الحسن فدخل على الحسين ع يوم عرفة وهو يتغدى وعلي بن الحسين
صائم فجاء الرجل لما قبض فقال له الرجل اني دخلت على الحسن وهو يتغدى وانت صائم ثم دخلت
عليك وانت مفطر فقال ان الحسن ع كان اماما فافطر لئلا يتخذ صومه سنة وليتاسى به الناس فلما ان
قبض كنت انا الامام فاردت ان لا يتخذ صومي سنة فيتاسى الناس بي وروى حنان بن سدير عن
ابيه قال سألته عن صوم يوم عرفة فقلت جعلت فداك انهم يزعمون انه يعدل صوم سنة قال كان ابي عليه
السلام لا يصومه قلت ولم جعلت فداك قال يوم عرفة يوم دعاء ومسألة فاتخوف ان يضعفني عن الدعا
واكره ان اصومه اتخوف ان يكون يوم عرفة يوم الاضحى وليس بيوم صوم قال مصنف هذا الكتاب
رحمه الله ان العامة غير موفقين لفطر ولا اضحى وانما كره ع صوم يوم عرفة لانه كان يكون يوم
العيد في اكثر السنين وتصديق ذلك ما قاله الصادق ع لما قتل الحسين بن علي ع امر الله عز وجل

منادي ايتها الامة الظالمة القاتلة عترة نبيها لا وفقكم الله لصوم ولا فطر وفي حديث اخر لا وفقكم الله لفطر ولا
اضحى ومن صام يوم عرفة فله من الثواب ما ذكرناه وروى عن الحسن بن علي الوشا قال كنت مع ابي وانا غلام
فتعشينا عند الرضا ع ليلة خمسة وعشرين من ذي القعدة فقال له ليلة خمسة وعشرين من ذي القعدة ولد
ابراهيم ع وولد فيها عيسى بن مريم وفيها دحيت الارض من تحت الكعبة فمن صام ذلك اليوم كان كمن صام
ستين شهرا وروى ان في تسع وعشرين من ذي القعدة انزل الله الكعبة وهي اول رحمة نزلت فمن صام ذلك
اليوم كان كفارة سبعين سنة وروى الحسن بن راشد عن ابي عبد الله ع قال قلت جعلت فداك للمسلمين
عيد غير العيدين قال نعم يا حسن اعظمها واشرفها قال قلت له اي يوم هو قال يوم نصب امير المؤمنين
ع علما للناس قلت جعلت فداك واي يوم هو قال ان الايام تدور وهو يوم ثمانية عشر من ذي الحجة
قال قلت جعلت فداك وما ينبغي لنا ان نصنع فيه قال تصومه يا حسن وتكثر فيه الصلوة على محمد واله
وتتبرا الى الله عز وجل ممن ظلمهم حقهم فان الانبياء عليهم السلام كانت تامر الاوصياء باليوم الذي
كان يقام فيه الوصي ان يتخذ عيدا قال قلت ما لمن صامه منا قال صيام ستين شهرا ولا تدع صيام يوم سبعة
وعشرين من رجب فانه هو اليوم الذي نزلت فيه النبوة على محمد ص وثوابه مثل ستين شهرا لكم
وروى المفضل بن عمر عن ابي عبد الله ع قال صوم يوم غدير خم كفارة ستين سنة واما خبر صلاة
يوم غدير خم والثواب المذكور فيه لمن صامه فان شيخنا محمد بن الحسن رضي الله عنه كان لا يصححه
ويقول انه من طريق محمد بن موسى الهمداني وكان غير ثقة وكلما لم يصححه ذلك الشيخ قدس الله روحه
ولم يحكم بصحته من الاخبار فهو عندنا متروك غير صحيح وفي اول يوم من المحرم دعا زكريا ع ربه
عز وجل فمن صام ذلك اليوم استجاب الله له كما استجاب لزكريا ع وسأل ابو بصير ابا عبد الله ع عن
الصائم المتطوع تعرض له الحاجة قال هو بالخيار ما بينه وبين العصر وان مكث حتى العصر ثم بدا له ان
لم يكن نوى ذلك فله ان يصوم ذلك ان شاء الله باب ثواب صوم رجب روى ابان
بن عثمان عن كثير النوا عن ابي عبد الله ع قال ان نوحا ركب السفينة اول يوم من رجب
فامر ع من معه ان يصوموا ذلك اليوم فقال من صام ذلك اليوم تباعدت عنه النار
مسيرة سنة ومن صام سبعة ايام اغلقت عنه ابواب النيران السبعة ومن صام ثمانية
ايام فتحت له ابواب الجنان الثمانية ومن صام خمسة عشر يوما اعطي مسألته ومن
زاد زاده الله عز وجل وقال ابو الحسن موسى بن جعفر ع رجب نهر في الجنة اشد
بياضا من اللبن واحلى من العسل فمن صام يوما من رجب سقاه الله من ذلك النهر

تباعدت عنه النار مسيرة سنة ومن صام ثلثة ايام وجبت له الجنة وقد اخرجت ما رويته في هذا المعنى في كتاب فضايل رجب باب ثواب صوم شعبان روى ابو حمزة الثمالي عن ابي جعفر ع قال من صام شعبان كان له طهورا من كل زلة ووصمة وبادرة قال ابو حمزة فقلت لابي جعفر ع ما الوصمة قال اليمين في المعصية ولا نذر في معصية قلت فما البادرة قال اليمين عند الغضب والتوبة منها الندم عليها وروى الحسن بن محبوب عن عبد الله بن مرحوم الازدي قال سمعت ابا عبد الله ع يقول من صام اول يوم من شعبان وجبت له الجنة البتة ومن صام يومين نظر الله اليه في كل يوم وليلة في دار الدنيا ودام نظره اليه في الجنة ومن صام ثلثة ايام زار الله في عرشه من جنته في كل يوم قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله زيارة الله زيارة انبيائه وحججه صلوات الله عليهم من زارهم فقد زار الله كما ان من اطاعهم فقد اطاع الله ومن عصاهم عصى الله ومن تابعهم تابع الله عز وجل وليس ذلك على ما يتاوله المشبهة تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا قال الصادق ع صوم شهر شعبان وشهر رمضان متتابعين توبة والله من الله وروى عمرو بن خالد عن ابي جعفر ع قال كان رسول الله ص يصوم شعبان وشهر رمضان يصلهما وينهى الناس ان يصلوهما وكان يقول هما شهرا الله وهما كفارة لما قبلهما وما بعدهما من الذنوب قوله ع ينهى الناس ان يصلوهما على الانكار والحكاية لا على الاخبار كانه يقول كان يصلهما وينهى الناس ان يصلوهما فمن شاء وصل ومن شاء فصل وتصديق ذلك ما رواه زرعة عن المفضل عن ابي عبد الله ع قال كان ابي ع يفصل ما بين شعبان وشهر رمضان بيوم وكان علي بن الحسين عليه السلام يصل ما بينهما ويقول صوم شهرين متتابعين توبة من الله وقد صامه رسول الله ص ووصله بشهر رمضان وصامه وفصل بينهما ولم يصمه كله في جميع سنيه الا ان اكثر صيامه كان فيه وكن نساء النبي ص اذا كان عليهن صيام اخرن ذلك الى شعبان كراهية ان يمنعن رسول الله ص حاجته واذا كان شعبان صمن وصام معهن وكان ع يقول شعبان شهري وقال الصادق ع من صام ثلثة ايام من اخر شعبان ووصلها بشهر رمضان كتب الله له صوم شهرين متتابعين وروى حريز عن زرارة قال قلت لابي جعفر ع ما تقول في ليلة النصف من شعبان قال يغفر الله عز وجل فيها من خلقه لاكثر من عدد شعر معزى كلب وينزل الله عز وجل ملائكته الى السماء الدنيا والى الارض بمكة وقد اخرجت ما رويته في هذا المعنى في كتاب فضايل شعبان باب فضل شهر رمضان وثواب صيامه روى الحسن بن محبوب عن ابي ايوب عن ابي الورد عن ابي جعفر عليه السلام قال خطب رسول الله ص في اخر جمعة من شعبان فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس

الناس

ايها الناس انه قد اظلكم شهر فيه ليلة خير من الف شهر وهو شهر رمضان فرض الله صيامه وجعل قيام ليلة فيه كمن تطوع بصلاة سبعين ليلة فيما سواه من الشهور وجعل لمن تطوع فيه بخصلة من خصال الخير والبر كاجر من ادى فريضة من فرايض الله عز وجل ومن ادى فريضة من فرايض الله عز وجل كان كمن ادى سبعين فريضة فيما سواه من الشهور وهو شهر الصبر وان الصبر ثوابه الجنة وهو شهر المواساة وهو شهر يزيد الله فيه رزق المومن ومن فطر فيه مومنا صايما كان له بذلك عند الله عتق رقبة ومغفرة لذنوبه فيما مضى فقيل له يا رسول الله ليس كلنا يقدر على ان يفطر صايما فقال ان الله تبارك وتعالى كريم يعطي هذا الثواب منكم لمن لم يقدر الا على مذقة من لبن يفطر بها صايما او شربة من ماء عذب او تميرات لا يقدر على اكثر من ذلك ومن خفف فيه عن مملوكه خفف الله عز وجل عليه حسابه وهو شهر اوله رحمة ووسطه مغفرة واخره اجابة والعتق من النار ولا غنى بكم فيه عن اربع خصال خصلتين ترضون الله بهما وخصلتين لا غنى بكم عنهما فاما اللتان ترضون الله بهما فشهادة ان لا اله الا الله واني رسول الله واما اللتان لا غنى بكم عنهما فتسألون الله فيه حوائجكم والجنة وتسألون الله فيه العافية وتتعوذون به من النار وقال رسول الله ص لما حضر شهر رمضان وذلك في ثلث بقين من شعبان لبلال ناد في الناس فجمع الناس ثم صعد المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس ان هذا الشهر قد حضركم وهو سيد الشهور فيه ليلة خير من الف شهر تغلق فيه ابواب النار وتفتح ابواب الجنان فمن ادركه فلم يغفر له فابعده الله ومن ادرك والديه فلم يغفر له فابعده الله ومن ذكرت عنده فلم يصل علي فلم يغفر له فابعده الله وروى جابر عن ابي جعفر ع قال كان رسول الله ص اذا نظر الى هلال شهر رمضان استقبل القبلة بوجهه ثم قال اللهم اهله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام والعافية المجللة والرزق الواسع ودفع الاسقام وتلاوة القران والعون على الصلوة والصيام اللهم سلمنا لشهر رمضان وسلمه لنا وتسلمه منا حتى ينقضي شهر رمضان وقد غفرت لنا ثم يقبل بوجهه على الناس فيقول يا معشر الناس اذا طلع هلال شهر رمضان غلت مردة الشياطين وفتحت ابواب السماء وابواب الجنان وابواب الرحمة وغلقت ابواب النار واستجيب الدعاء وكان لله تبارك وتعالى عند كل فطر

عتقاء يعتقهم من النار ونادى مناد كل ليلة هل من سائل هل من مستغفر اللهم اعط كل منفق خلفا واعط كل ممسك تلفا حتى اذا طلع هلال شوال نودي المومنون ان اغدوا الى جوايزكم فهو يوم الجائزة ثم قال ابو جعفر ع اما والذي نفسي بيده ما هي بجائزة الدنانير والدراهم وروى زرارة عن ابي جعفر ع ان النبي ص لما انصرف من عرفات وسار الى منى دخل المسجد واجتمع الناس يسألونه عن ليلة القدر فقام خطيبا فقال بعد الثناء على الله عز وجل اما بعد فانكم سألتموني عن ليلة القدر ولم اطوها عنكم لاني لم اكن بها عالما اعلموا ايها الناس انه من ورد عليه شهر رمضان وهو صحيح سوي فصام نهاره وقام وردا من ليله وواظب على صلاته وهجر الى جمعته وغدا الى عيده فقد ادرك ليلة القدر وفاز بجائزة الرب عز وجل وقال ابو عبد الله عليه السلام فازوا والله بجوايز ليست كجوايز العباد وقال ابو جعفر عليه السلام لجابر يا جابر من دخل عليه شهر رمضان فصام نهاره وقام وردا من ليله وحفظ فرجه ولسانه وغض بصره وكف اذاه خرج من الذنوب كيوم ولدته امه قال جابر قلت جعلت فداك ما احسن هذا من حديث قال ما اشد هذا من شروط وقال عليه السلام لما حضر شهر رمضان قام رسول الله ص فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس كفاكم الله عدوكم من الجن والانس وقال ادعوني استجب لكم ووعدكم الاجابة الا وقد وكل الله عز وجل بكل شيطان مريد سبعين من ملائكته فليس بمحلول حتى ينقضي شهركم هذا الا وابواب السماء مفتحة من اول ليلة منه الا والدعاء فيه متقبل وروى محمد بن مروان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان لله تبارك وتعالى في كل ليلة من شهر رمضان عتقاء وطلقاء من النار الا من افطر على مسكر فاذا كان اخر ليلة منه اعتق فيها مثل ما اعتق في جميعه وفي رواية عمرو بن يزيد الا من افطر على مسكر او كان مشاحنا او صاحب شاهين وهو صاحب الشطرنج وكان رسول الله ص اذا دخل شهر رمضان اطلق كل اسير واعطى كل سائل وروى هشام بن الحكم عن ابي عبد الله ع قال من لم يغفر له في شهر رمضان لم يغفر له الى قابل الا ان يشهد عرفة وكان الصادق عليه السلام يوصي ولده ويقول اذا دخل شهر فاجهدوا انفسكم فان فيه تقسم الارزاق وتكتب الاجال وفيه يكتب وفد الله الذين يفدون اليه وفيه ليلة العمل فيها خير من الف شهر وقال الصادق ع ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السموات والارض فغرة الشهور شهر الله وهو شهر رمضان وقلب شهر رمضان ليلة القدر ونزل القران في اول ليلة من شهر رمضان فاستقبل الشهر بالقران قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه

ليلة القدر وروى سليمان بن داود المنقري عن حفص بن غياث النخعي قال سمعت ابا عبد الله ع يقول ان شهر رمضان لم يفرض الله صيامه على احد من الامم قبلنا فقلت له فقول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم قال انما فرض الله صيام شهر رمضان على الانبياء دون الامم ففضل به هذه الامة وجعل صيامه فرضا على رسول الله ص واله وعلى امته وقد اخرجت هذه الاخبار في كتاب فضائل شهر رمضان باب القول عند رؤية الهلال شهر رمضان قال قال امير المومنين ع اذا رايت الهلال فلا تبرح به وقل اللهم اني اسالك خير هذا الشهر وفتحه ونوره وبركته وطهوره ورزقه واسالك خير ما فيه وخير ما بعده واعوذ بك من شر ما فيه وشر ما بعده اللهم ادخله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام والبركة والتقوى والتوفيق لما تحب وترضى وكان رسول الله ص اذا اهل هلال شهر رمضان استقبل القبلة ورفع يديه وقال اللهم اهله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام والعافية المجللة والرزق الواسع ودفع الاسقام اللهم ارزقنا صيامه وقيامه وتلاوة القران فيه وسلمه لنا وتسلمه منا وسلمنا فيه وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي اذا رايت هلال شهر رمضان فلا تشر اليه ولكن استقبل القبلة وارفع يديك الى الله عز وجل وخاطب الهلال تقول ربي وربك الله رب العالمين اللهم اهله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام والمسارعة الى ما تحب وترضى اللهم بارك لنا في شهرنا هذا وارزقنا عونه وخيره واصرف عنا ضره وشره وبلاءه وفتنته وكان من قول امير المومنين ع عند رؤية الهلال ايها الخلق المطيع الدائب السريع المتردد في منازل التقدير امنت بمن نور بك الظلم واضاء بك البهم وجعلك اية من ايات سلطانه وامتحنك بالزيادة والنقصان والطلوع والافول والانارة والكسوف في كل ذلك انت له مطيع والى ارادته سريع سبحانه ما احسن ما دبر واتقن ما صنع في ملكه وجعلك الله هلال شهر حادث لامر حادث جعلك الله هلال امن وايمان وسلامة واسلام هلال امن من العاهات وسلامة من السيئات اللهم اجعلنا اهدى من طلع عليه وازكى من نظر اليه وصلى على محمد واله وافعل بي كذا وكذا يا ارحم الراحمين باب ما يقال في اول يوم من شهر رمضان روي عن العبد الصالح موسى بن جعفر ع قال ادع بهذا الدعاء في شهر رمضان مستقبل دخول السنة وذكر انه من

به محتسباً مخلصاً ان تصمه في تلك السنة فسنته في دينه ودنياه وآخرته روماه سريا باتي في تلك السنة اللهم اني اسئلك باسمك الذي دان له كل شيء وبرحمتك التي وسعت كل شيء وبعزتك التي غلبت كل شيء وبعظمتك التي تواضع لها كل شيء وبقوتك التي خضع لها كل شيء وبجبروتك التي غلبت كل شيء وبعلمك الذي احاط بكل شيء يا نور يا قدوس يا اول قبل كل شيء ويا باقي بعد كل شيء يا الله يا رحمن صل على محمد وآل محمد واغفر لي الذنوب التي تغير النعم واغفر لي الذنوب التي تقطع الرجاء واغفر لي الذنوب التي تديل الاعداء واغفر لي الذنوب التي ترد الدعاء واغفر لي الذنوب التي تنزل البلاء واغفر لي الذنوب التي تحبس غيث السماء واغفر لي الذنوب التي تهتك العصم والبسني درعك الحصينة التي لا ترام وعافني من شر ما احاذر بالليل والنهار في مستقبل سنتي هذه اللهم رب السموات السبع ورب الارضين السبع وما فيهن وما بينهن ورب العرش العظيم ورب السبع المثاني والقرآن العظيم ورب اسرافيل وميكائيل وجبرئيل ورب محمد سيد المرسلين وخاتم النبيين اسئلك بك وبما سميت به نفسك يا عظيم انت الذي تمن بالعظيم وتدفع كل محذور وتعطي كل جزيل وتضاعف من الحسنات الكثير بالقليل وتفعل ما تشاء يا قدير يا الله يا رحمن صل على محمد وآل محمد والبسني في مستقبل سنتي هذه سترك واضئ وجهي بنورك واحببني بمحبتك وبلغني رضوانك وشريف كرامتك وجسيم عطائك من خير ما عندك ومن خير ما انت معطيه احداً من خلقك والبسني مع ذلك عافيتك يا موضع كل شكوى ويا شاهد كل نجوى ويا عالم كل خفية ويا دافع ما تشاء من بلية يا كريم العفو يا حسن التجاوز توفني على ملة ابراهيم وفطرته وعلى دين محمد وسنته وعلى خير الوفاة فتوفني موالياً لاوليائك معادياً لاعدائك اللهم وجنبني في هذه السنة كل عمل او قول او فعل يباعدني منك واجلبني الى كل عمل او فعل او قول يقربني منك في هذه السنة يا ارحم الراحمين وامنعني من كل عمل او فعل او قول يكون مني اخاف سوء عاقبته واخاف مقتك اياي عليه حذراً ان تصرف وجهك الكريم عني واستوجب به نقصاً من حظ لي عندك عز جارك وجل ثناؤك ولا اله غيرك اللهم اجعلني في مستقبل سنتي هذه في حفظك وفي جوارك وفي كنفك وجللني ستر عافيتك وهب لي كرامتك عز جارك وجل ثناؤك ولا اله غيرك اللهم اجعلني تابعاً لصالحي من مضى من اوليائك والحقني بهم واجعلني مسلماً لمن قال بالصدق عليك منهم واعوذ بك يا الهي ان تحيط بي خطيئتي وظلمي واسرافي على نفسي واتباعي لهواي واشتغالي بشهواتي فيحول ذلك بيني وبين رحمتك ورضوانك فاكون منسياً عندك متعرضاً لسخطك ونقمتك اللهم وفقني لكل عمل صالح ترضى به عني وقربني اليك زلفى اللهم كما كفيت نبيك محمداً صلواتك عليه وآله هول عدوه وفرجت همه وكشفت كربه وصدقته وعدك وانجزت له عهدك اللهم فبذلك فاكفني هول هذه السنة وآفاتها واسقامها وفتنتها وشرورها واحزانها وضيق المعاش فيها وبلغني برحمتك كمال العافية بتمام دوام النعمة عندي الى منتهى اجلي اسئلك سؤال من اساء وظلم واستكان واعترف ان تغفر لي ما مضى من الذنوب التي حصرتها حفظتك واحصتها كرام ملائكتك علي وان تعصمني الهي من الذنوب فيما بقي من عمري الى منتهى اجلي يا الله يا رحمن صل على محمد

راهل

بيت محمد وآتني كل ما سألتك ورغبت فيه اليك فانك امرتني بالدعاء وتكفلت بالاجابة وكان علي بن الحسين عليه السلام يدعو بهذا الدعاء في شهر رمضان اللهم هذا شهر رمضان الذي انزلت فيه القرآن وهذا شهر الصيام وهذا شهر الانابة وهذا شهر التوبة وهذا شهر المغفرة والرحمة وهذا شهر العتق من النار والفوز بالجنة اللهم تسلمه لي وتسلمه مني واعني عليه بافضل عونك ووفقني فيه لطاعتك وفرغني فيه لعبادتك ودعائك وتلاوة كتابك واعظم لي فيه البركة واحسن لي فيه العافية واصح لي فيه بدني واوسع فيه رزقي واكفني فيه ما اهمني واستجب فيه دعائي وبلغني فيه رجائي اللهم اذهب عني فيه النعاس والكسل والسأمة والفترة والقسوة والغفلة والغرة اللهم جنبني فيه العلل والاسقام والهموم والاحزان والاعراض والامراض والخطايا والذنوب واصرف عني فيه السوء والفحشاء والجهد والبلاء والتعب والعناء انك سميع الدعاء اللهم اعذني فيه من الشيطان وهمزه ولمزه ونفثه ونفخه ووسوسته وكيده ومكره وحيله وامانيه وغروره وخدعه وفتنته وخيله ورجله وشركائه واعوانه واتباعه واحزابه واشياعه واوليائه وجميع مكائده اللهم ارزقني فيه تمام صيامه وبلوغ الامل في قيامه واستكمال ما يرضيك عني صبراً وايماناً ويقيناً واحتساباً ثم تقبل ذلك مني بالاضعاف الكثيرة والاجر العظيم اللهم ارزقني فيه الجد والاجتهاد والقوة والنشاط والانابة والتوبة والرغبة والرهبة والجزع والخشوع والرقة وصدق اللسان والوجل منك والرجاء لك والتوكل عليك والثقة بك والورع عن محارمك مع صالح القول ومقبول السعي واستكمال ما يرضيك فيه عني صبراً ويقيناً وايماناً واحتساباً ثم تقبل ذلك مني بالاضعاف الكثيرة والاجر العظيم اللهم ارزقني فيه الجد والاجتهاد والنشاط والانابة والتوبة والرغبة والرهبة والجزع والرقة وموضوع العمل ومستجاب ولا تحل بيني وبين شيء من ذلك بعرض ولا مرض ولا هم برحمتك يا ارحم الراحمين ما يقال عند الافطار كل ليلة من شهر رمضان من اوله الى آخره كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا افطر قال اللهم لك صمنا وعلى رزقك افطرنا فتقبله منا ذهب الظماء وابتلت العروق وبقي الاجر وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال تقول كل ليلة من شهر رمضان عند الافطار الى آخره الحمد لله الذي اعاننا فصمنا ورزقنا فافطرنا اللهم تقبل منا واعنا عليه وسلمنا فيه وتسلمه منا في يسر منك وعافية الحمد لله الذي قضى عنا يوماً من شهر رمضان وقال عليه السلام يستجاب دعاء الصائم عند الافطار باب آداب الصائم وما ينقض صومه وما لا ينقضه روى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال لا يضر الصائم ما صنع اذا اجتنب اربع خصال الطعام

عن الرجل يجد البرد ايدخله مع اهله في لحاف وهو صائم قال يجعل بينهما ثوباً وقد روى عبد الله بن سنان عنه عليه السلام للشيخ في المباشرة وسأل الحنان بن سدير ابا عبد الله عليه السلام عن الصائم يستنقع في الماء قال لا بأس ولكن لا ينغمس والمرأة لا تستنقع في الماء لانها تحمل الماء بقبلها باب ما يجب على من افطر او جامع في شهر رمضان متعمداً او ناسياً روى الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل افطر في شهر رمضان متعمداً من غير عذر قال يعتق رقبة او يصوم شهرين متتابعين او يطعم ستين مسكيناً فان لم يقدر تصدق بما يطيق وروى عبد المؤمن بن الهيثم الانصاري عن ابي جعفر عليه السلام ان رجلاً اتى النبي صلى الله عليه وآله فقال هلكت واهلكت فقال وما اهلكك فقال اتيت امرأتي في شهر رمضان وانا صائم فقال له النبي صلى الله عليه وآله اعتق رقبة قال لا اجد قال فصم شهرين متتابعين فقال لا اطيق قال تصدق على ستين مسكيناً قال لا اجد فاتي النبي صلى الله عليه وآله بعذق في مكتل فيه خمسة عشر صاعاً من تمر فقال النبي صلى الله عليه وآله خذها فتصدق بها فقال والذي بعثك بالحق ما بين لابتيها اهل بيت احوج اليه منا فقال خذه وكله انت واهلك فانه كفارة لك وفي رواية جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلام ان المكتل الذي اتي به النبي عليه السلام كان فيه عشرون صاعاً من تمر وروى ادريس بن هلال عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن رجل اتى اهله في شهر رمضان فقال عليه عشرون صاعاً من تمر فبذلك امر النبي صلى الله عليه وآله الرجل الذي اتاه فسأله عن ذلك وروى محمد بن النعمان عنه انه سئل عن رجل اتى امرأته وهو صائم وهي صائمة فقال ان كان استكرهها فعليه كفارتان وان كانت طاوعته فعليه كفارة وان كان اكرهها فعليه ضرب خمسين سوطاً نصف الحد وان كانت طاوعته ضرب خمسة وعشرين سوطاً وضربت خمسة وعشرين سوطاً قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه لم اجد شيئاً في ذلك من الاصول وانما تفرد بروايته علي بن ابراهيم بن هاشم وروى الحسن بن محبوب عن هاشم بن سالم عن يزيد العجلي قال سئل ابو جعفر عليه السلام عن رجل شهد عليه شهود انه افطر في شهر رمضان ثلاثة ايام قال يسئل هل عليك في افطارك في شهر رمضان اثم فان قال لا فان على الامام ان يقتله وان قال نعم فعلى الامام ان ينهكه ضرباً وفي رواية سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل اخذ في شهر رمضان وقد افطر ثلث مرات وقد رفع الى الامام ثلث مرات قال فيقتل في الثالثة وقال الصادق عليه السلام من افطر يوماً من شهر رمضان خرج روح الايمان منه ومن افطر في شهر رمضان متعمداً فعليه كفارة واحدة وقضاء يوم مكانه وانى له بمثله واما الخبر الذي روي فيمن افطر يوماً من شهر رمضان متعمداً ان عليه ثلث كفارات فاني افتي به فيمن افطر بجماع محرم عليه او بطعام محرم عليه لوجود ذلك في روايات ابي الحسين الاسدي رضي الله عنه فيما ورد عليه من الشيخ ابي جعفر محمد بن عثمان العمري قدس الله روحه وروى

الحلبي

يفطر

عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن رجل نسي فاكل وشرب ثم ذكر قال لا يفطر انما هو شيء رزقه الله وسأل عمار بن موسى عن الرجل ينسى وهو صائم فجامع اهله قال يغتسل ولا شيء عليه رضي الله عنه وذلك في شهر رمضان وغيره ولا يجب فيه القضاء هكذا روي وروى علي بن رئاب عن ابراهيم بن ميمون قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يجنب بالليل في شهر رمضان ثم ينسى ان يغتسل حتى يمضي لذلك جمعة او يخرج شهر رمضان قال عليه قضاء الصلاة والصوم وروي في خبر آخر ان من جامع في اول شهر رمضان ثم نسي الغسل حتى خرج شهر رمضان ان عليه ان يغتسل ويقضي صلاته وصومه الا ان يكون قد اغتسل للجمعة فانه يقضي صلاته وصيامه الى ذلك اليوم ولا يقضي ما بعد ذلك وفي رواية انه سئل ابو عبد الله عليه السلام عمن اجنب في اول الليل في شهر رمضان فنام حتى اصبح قال لا شيء عليه وذلك ان جنابته كانت في وقت حلال وروى ابن ابي عمير عن حماد قال قلت له الرجل يجنب في شهر رمضان ثم يستيقظ ثم ينام حتى يصبح قال يتم يومه ويقضي يوماً آخر فان لم يستيقظ حتى يصبح يتم يومه وجاز له وسأله عيص عن رجل في شهر رمضان يجنب من اول الليل ولا يغتسل حتى يجيء آخر الليل وهو يرى ان الفجر قد طلع قال لا يصوم ذلك اليوم ويصوم غيره وسأله العيص بن القسم عن الرجل ينام في شهر رمضان فيحتلم ثم يستيقظ ثم ينام قبل ان يغتسل قال لا بأس وروى محمد بن مسلم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل صام ثم ظن ان الشمس قد غابت وفي السماء غيم فافطر ثم ان السحاب انجلى فاذا الشمس لم تغب فقال قد تم صومه ولا يقضيه وروى حماد عن حريز عن زرارة قال قال ابو جعفر عليه السلام وقت المغرب اذا غاب القرص فان رأيته بعد ذلك وقد صليت اعدت الصلاة ومضى صومك وتكف عن الطعام ان كنت اصبت منه شيئاً وكذلك روى زيد الشحام عن ابي عبد الله عليه السلام وبهذا الاخبار الذي اوجب القضاء عليه لان رواية سماعة بن مهران وكان واقفياً باب الوقت الذي يؤخذ فيه الصبيان بالصوم قال الصادق عليه السلام الصبي يؤخذ بالصيام اذا بلغ تسع سنين على قدر ما يطيقه فان اطاقه الى الظهر او بعده صام الى ذلك الوقت فاذا غلب عليه الجوع والعطش افطر وروي عنه اسماعيل بن سعد عن الرضا عليه السلام اذا اطاق الغلام صوم ثلاثة ايام متتابعة فقد وجب عليه صيام شهر رمضان

والتزاق النساء والارتماس في الماء وفي رواية منصور بن يونس عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام ان الكذب على الله وعلى رسوله وعلى الايمة عليهم يفطر الصايم وروى محمد بن مسلم عنه انه قال اذا صمت فليصم سمعك وبصرك وشعرك وجلدك وعدد اشياء غير ذلك وقال لا يكون يوم صومك كيوم فطرك وقال النبي ص ان الله تبارك وتعالى كره لي ست خصال وكرههن للاوصياء من ولدي واتباعهم من بعدي احدها الرفث في الصوم وروى ابو بصير عن الصادق عليه السلام انه قال ان الصيام ليس من الطعام والشراب وحده ان مريم قالت اني نذرت للرحمن صوما اي صمتا فاحفظوا السنتكم وغضوا ابصاركم ولا تحاسدوا ولا تنازعوا فان الحسد ياكل الايمان كما تاكل النار الحطب وقال امير المومنين عليه السلام عليكم في شهر رمضان بكثرة الاستغفار والدعاء فاما الدعاء فيدفع البلاء عنكم واما الاستغفار فتمحى به ذنوبكم وقال الصادق ع لا ينشد الشعر بليل ولا ينشد في شهر رمضان بليل ولا نهار فقال له اسمعيل يا ابتاه وان كان فينا قال وان كان فينا وقال النبي ص ما من عبد صايم يشتم فيقول اني صايم سلام عليك لا اشتمك كما تشتمني الا قال الرب تبارك وتعالى استجار عبدي بالصوم من شر عبدي قد اجرته من النار وسمع رسول الله ص امراة تسب جارية لها وهي صائمة فدعا رسول الله ص بطعام فقال لها كلي فقالت اني صائمة فقال كيف تكونين صايمة وقد سببت جاريتك ان الصوم ليس من الطعام والشراب فقط وقال الصادق ع اذا صمت فليصم سمعك وبصرك من الحرام والقبيح ودع المراء واذى الخادم وليكن عليك وقار الصايم في شهر رمضان بالليل رواه الحلبي عن ابي عبد الله ع قال انا اذا اردنا ان نحتجم في شهر رمضان احتجمنا بالليل قال وسألته أيحتجم الصايم فقال الى الخوف عليه ما يتخوف به على نفسه قال قلت فما يتخوف عليه قال الغشي او تثور به مرة قلت ارايت ان قوي على ذلك ولم يخش شيئا قال نعم ان شاء الله وكان امير المومنين ع يكره ان يحتجم الصايم خشية ان يغشى عليه ولا باس ان يكتحل الصايم بكحل فيه مسك ولا باس ان يكتحل بالحضض ولا باس ان يستاك بالماء او بالعود الرطب يجد طعمه اي النهار شاء وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه سئل عن القلس يفطر الصائم فقال لا ولا باس بالمضمضة والاستنشاق للصايم فاذا تمضمض واستنشق فلا يبلع ريقه حتى يبزق ثلثا وان تمضمض فدخل الماء حلقه فان

ذلك

الوضوء للصلاة فلا قضاء عليه وسأل سماعة بن مهران اباعبد الله ع عن رجل عبث بالماء تمضمض به من عطش فدخل حلقه قال عليه قضاؤه فان كان في وضوء فلا باس به قال وسألته عن القي في شهر رمضان قال ان كان شيء يبزره فلا باس وان كان شيء يكره عليه نفسه فقد افطر وعليه القضاء وسأل احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي ابا الحسن الرضا عليه السلام عن الرجل يحتقن يكون به العلة في شهر رمضان فقال الصائم لا يجوز له ان يحتقن ولا يجوز للصايم ان يستعط ولا باس ان يصب الدواء في اذنه ولا باس ان يزق الفرخ ويمضغ الخبز للرضيع من غير ان يبلع شيئا ولا باس بان يشم الطيب الا المسحوق منه فانه يصعد الى دماغه ولا باس ان يذوق الطباخ المرق وهو صائم بلسانه من غير ان يبلعه ليعرف حلوه من حامضه وروى عن منصور بن حازم انه قال قلت لابي عبد الله ع الرجل يجعل النواة في فيه وهو صائم قال لا قلت فيجعل الخاتم قال نعم ومن احتلم بالنهار في شهر رمضان فليتم صيامه ولا قضاء عليه وروى عمار بن موسى الساباطي عن ابي عبد الله ع في الصايم ينزع ضرسه قال لا ولا يدمي فمه وروى الحسن بن راشد انه قال كان ابو عبد الله ع اذا صام تطيب بالطيب ويقول الطيب تحفة الصايم وروى العلا عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع انه سئل عن الرجل الحمام وهو صائم فقال لا باس ما لم يخش ضعفا ولا باس بالقبلة للشيخ الكبير فاما الشاب الشبق فانه لا يومن ان تسبقه شهوته وقد سئل النبي ص عن الرجل يقبل المراة وهو صائم قال هل هي الا ريحانة يشمها وافضل ذلك تنزه الصايم عن القبلة فقد قال امير المومنين عليه السلام اما يستحي احدكم ان لا يصبر يوما الى الليل انه كان يقال ان بدو القتال اللطام ولو ان رجلا لصق باهله في شهر رمضان فادفق كان عليه عتق رقبة وسأل علي بن موسى اباعبد الله ع عن رجل لامس جارية في شهر رمضان فامنى قال ان كان حرام فليستغفر الله استغفار من لا يعود ابدا ويصوم يوما مكان يوم وسأله سماعة عن الرجل يلزق باهله في شهر رمضان فقال ما لم يخف على نفسه فلا باس وروى محمد بن الفيض التيمي عن ابن رياب قال سمعت اباعبد الله ع ينهى عن النرجس للصايم فقلت جعلت فداك ولم قال لانه ريحان الاعاجم وسئل الصادق ع عن المحرم يشم الريحان قال لا قيل فالصايم قال لا قيل يشم الصايم الغالية والدخنة قال نعم قيل كيف حل له ان يشم الطيب ولا يشم الريحان قال لان الطيب سنة والريحان بدعة للصايم وكان الصادق عليه السلام اذا صام لا يشم الريحان فسئل عن ذلك فقال اكره ان اخلط صومي بلذة وروي ان من تطيب بطيب اول النهار وهو صائم لم يكد يفقد عقله وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه

الله

لى الصيام وفي رواية معوية بن وهب قال سألت ابا عبد الله
قال ما بينه وبين خمس عشرة سنة او اربع عشرة سنة فان هو صام
قبل ذلك فتركته وفي خبر آخر على الصبي اذا احتلم الصيام
ذه الاخبار كلها متفقة المعاني يوخذ الصبي بالصيام اذا بلغ
خمس عشرة سنة والى الاحتلام وكذلك المرأة الى الحيض
تلام والحيض وما قبل ذلك تاديب باب الصوم للرؤية
لم عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا رأيتم الهلال
ار ليس بالرأي والتظني وليس الرؤية ان يقوم عشرة نفر
نظر تسعة فلا يرونه ولكن اذا رآه واحد رآه الف وروى
لله عم قال انه ليس على اهل القبلة الا الرؤية وليس على المسلمين الا
عوده عن ابي العباس الفضل بن عبد الملك عن ابي عبد
للرؤية والفطر للرؤية وليس الرؤية ان يراه واحد
ية محمد بن قيس عن ابي جعفر عم قال قال امير المؤمنين
فافطروا او شهد عليه عدل من المسلمين وان لم
ار او اخره فاتموا الصيام الى الليل وان غم عليكم
هو في رواية الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام ان عليا كان
شهادة رجلين عدلين وسأله سماعة عن اليوم
اذا اجتمع اهل المصر على صيامه للرؤية فاقضه اذا كا
السلام لا تقبل شهادة النساء في رؤية الهلال الا شهادة رجلين
ي جعفر عليه السلام عن الرجل يرى الهلال في شهر رمضان وحده
شك فليفطر والا فليصم مع الناس وروى محمد بن مرازم عن ابيه
طوق الهلال فهو لليلتين فاذا رأيت ظل رأسك فيه فهو لثلث
ل بن الحر عن ابي عبد الله عم قال اذا غاب الهلال قبل الشفق فهو لليلة
وقال الصادق عليه السلام اذا صح هلال رجب فعد تسعة وخمسين
ت شهر رمضان في العام الماضي فيوم معلوم تعد في العام المستقبل

اليوم خمسة ايام وصم يوم الخامس وروى ابان بن عثمان عن عبد
عم قال قلت له رجل اسرته الروم ولم يصح له شهر رمضان اجزأه و
جميعا فاتفق على انه لليلتين ايجوز ذلك قال نعم باب صوم
عن اليوم المشكوك فيه قال لئن اصوم يوما من شعبان احب الي من ا
فيجوز ان يصام على انه من شعبان فان كان من شهر رمضان اجزأ
صامه وهو شاك فيه فعليه قضاؤه وان كان من شهر رمضان
ولا يجوز ان ينوي من يصوم يوم الشك انه من شهر ر
قال لان افطر يوما من شهر رمضان احب الي من ان اصوم يو
وسأل بشير النبال ابا عبد الله عليه السلام عن صوم يوم الشك
وان كان من شهر رمضان فيوم وفقت له وسأله عبد الكريم
ان اصوم حتى يقوم القائم فقال لا تصم في السفر ولا في العيدين و
فيه ومن كان في بلد فيه سلطان فالصوم معه والفطر مع
يقول ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة وقد روي عن عيسى بن ا
عليه السلام في اليوم الذي يشك فيه فقال يا غلام اذهب فانظر
بالعذر فتغديت معه وقال الصادق عليه السلام لو قلت ان تارك
عم لا دين لمن لا تقية له وروى عبد العظيم بن عبد الله
يقول الصوم للرؤية والفطر للرؤية وليس منا من صام قبل الرؤية
العدد فما ترى في صوم يوم الشك فقال حدثني ابي عن ابا
لان اصوم يوما من شعبان احب الي من ان افطر يوما من ش
رضي الله عنه وهذا حديث غريب لا اعرفه الا من طريق عبد
بالري في مقابر الشجرة وكان مرضيا رضي الله عنه باب
سأل الصادق عم عن رجل اسلم في النصف من شهر رمضان ما عليه من ص
اسلم فيه وليس عليه ان يقضي ما مضى منه وروى صفوان بن يحيى عن عيص
عن قوم اسلموا في شهر رمضان وقد مضى منه ايام هل عليهم ان يصو
فيه فقال ليس عليهم قضاء ولا يومهم الذي اسلموا فيه الا ان يكون اسلموا

بعد الصلوة روى محمد عمر بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عم قال قال رسول الله صلعم
لصايم ودخل وقت الصلوة وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي يحل لك الافطار
تطلع من غروب الشمس وهو رواية ابان عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام
الله عم انه سئل عن الافطار قبل الصلوة او بعدها قال ان كان معه قوم يخشى ان
عم معهم وان كان غير ذلك فليصل ثم ليفطر باب الوقت الذي
لى الصايم وتحل صلوة الغداة روى عاصم بن حميد عن ابي بصير ليث المرادي
لت متى يحرم الطعام على الصايم ويحل صلاة الفجر فقال لي اذا اعترض
فثم يحرم الطعام على الصايم ويحل الصلوة صلوة الفجر قلت افلسنا في وقت
هيهات اين يذهب بك تلك صلوة الصبيان وروى ابو بصير عن
وبوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر فقال
اري وكان مع النبي صلعم في الخندق وهو صايم فامسى على تلك الحالة وكانوا
ثم حرم عليه الطعام فجاء خوات الى اهله حين امسى فقال عندكم
طعام فاتكى فنام قالوا قد فعلت قال نعم فبات على تلك الحال واصبح
فيه فمر به رسول الله صلعم فلما رأى الذي به اخبره كيف كان امره فانزل
حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر فقال بياض
في خبر آخر هو الفجر الذي لا شك فيه وسأل سماعة بن مهران عن رجلين
احدهما هو ذا وقال الاخر ما ارى شيئا قال فليأكل الذي لم يتبين له الفجر
ل يقول كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود
م الى الليل قال سماعة وسألته عن رجل اكل وشرب بعد ما طلع الفجر في
كان قام فنظر فلم ير الفجر فاكل ثم اعاد النظر فرأى الفجر فليتم صومه ولا
فوان عن العيص بن القسم قال سألت ابا عبد الله عم عن رجل خرج في شهر رمضا
في بيت فنظر الى الفجر فناداهم انه قد طلع الفجر فكف بعض وظن بعض انه يسخر
ي وروى محمد بن عمرو عن معاوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عم آمر الجارية
ر طلع فاكل ثم انظر فاجده قد كان طلع حين نظرت قال اقضه اما انك لو
ي نظرت لم يكن عليك شيء باب المريض الذي يفطر صاحبه روى ابن
بكير

عن زرارة قال سألت ابا عبد الله عم ما حد المرض الذي يفطر فيه الصايم ويدع الصلوة من قيام فقال
بل الانسان على نفسه بصيرة هو اعلم بما يطيقه وروى جميل بن دراج عن الوليد بن صبيح قال حممت
بالمدينة يوما في شهر رمضان فبعث الي ابو عبد الله عم بقصعة فيها خل وزيت وقال لي افطر
وصل وانت قاعد وروى بكر بن محمد الازدي عن ابي عبد الله عم قال سأله ابي وانا اسمع عن حد المرض
الذي يترك الانسان فيه الصوم قال اذا لم يستطع ان يتسحر وروى سليمن بن عمرو عن ابي
عبد الله عم قال اشتكت ام سلمة رضي الله عنها عينها في شهر رمضان فامرها رسول الله صلعم ان تفطر
وقال عشاء الليل لعينيك ردي وفي رواية حريز عن ابي عبد الله عم قال الصا
على عينيه من الرمد افطر وقال عم كلما اضر به الصوم فالافطار له واجب باب ما جاء فيمن يضعف عن ال
او شاب او شيخ او حامل او مرضع روى العلا عن محمد بن مسلم قال سمعت ابا جعفر عم يقول الشيخ
الكبير والذي به العطاش لا حرج عليهما ان يفطرا في شهر رمضان ويتصدق كل واحد منهما
في كل يوم بمد من طعام ولا قضاء عليهما فان لم يقدرا فلا شيء عليهما وروى عمار بن موسى
ابي عبد الله عم في الرجل يصيبه العطش حتى يخاف على نفسه قال يشرب بقدر ما يمسك رمقه
ولا يشرب حتى يروى وفي رواية ابن بكير انه سأل الصادق عم عن قول الله عز وجل وعلى الذين
يطيقونه فدية طعام مسكين قال على الذين كانوا يطيقون الصوم ثم اصابهم كبر او عطاش
او شبه ذلك فعليهم لكل يوم مد وروى العلا عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عم
المقرب والمرضع القليلة اللبن لا حرج عليهما ان تفطرا في شهر رمضان لانهما لا
وعليهما ان تتصدق كل واحد منهما في كل يوم تفطر فيه بمد من طعام وعليهما قضاء كل
افطرا فيه تقضيانه بعد وسأل عبد الملك بن عتبة الهاشمي ابا الحسن عم عن الشيخ الكبير والعجوز
الكبيرة التي تضعف عن الصوم في شهر رمضان قال يتصدق عن كل يوم بمد من حنطة باب
ثواب من فطر صايما روى ابو الصباح الكناني عن ابي عبد الله قال من فطر صايما فله اجر مثله و
الصادق عم دخل سدير على ابي عم في شهر رمضان فقال له يا سدير هل تدري اي ليال هذه
فقال له نعم جعلت فداك قال ان هذه ليالي شهر رمضان فما ذاك فقال له اتقدر ان تعتق كل
ليلة من هذه الليالي عشر رقاب من ولد اسمعيل فقال له سدير بابي انت وامي لا يبلغ مالي
ذاك فما زال ينقص حتى بلغ به رقبة واحدة في كل ذلك يقول لا اقدر عليه فقال
ان تفطر صايما في كل ليلة رجلا مسلما فقال له بلى وعشرة فقال له عم فذاك الذي اردت يا
ابي

ان افطارك اخاك المسلم يعدل عتق رقبة من ولد اسمعيل وروى موسى بن بكر عن ابي الحسن عم قال تفطيرك اخاك الصايم افضل من صيامك وكان علي بن الحسين عم اذا كان يوم الذي يصوم فيه امر بشاة فتذبح وتقطع اعضاؤها فتطبخ فاذا كان عند المساء اكب على القدر حتى يجد ريح المرق وهو صايم ثم يقول هاتوا القصاع اغرفوا لآل فلان اغرفوا لآل فلان ثم يؤتى بخبز وتمر فيكون ذلك عشاءه وقال النبي صم من فطر في هذا الشهر مؤمنا صايما كان له بذلك عند الله عز وجل عتق رقبة ومغفرة لما مضى من ذنوبه فقيل له يا رسول الله ليس كلنا نقدر ان يفطر صايما فقال ان الله تبارك وتعالى كريم يعطي هذا الثواب منكم من لم يقدر الا على مذقة من لبن يفطر بها صايما او شربة من ماء عذب وتميرات لا يقدر على اكثر من ذلك

باب ثواب التسحر قال رسول الله صم السحور بركة وقال عم لا تدع امتي السحور ولو على حشفة تمر وسال سماعة ابا عبد الله عم عن السحور لمن اراد الصوم فقال اما في شهر رمضان فان الفضل في السحور ولو بشربة ماء واما في التطوع فمن احب ان يتسحر فليفعل ومن لم يفعل فلا باس وسأله ابو بصير عن السحور لمن اراد الصوم او اجب هو عليه فقال لا باس ان لا يتسحر ان شاء فاما في شهر رمضان فانه افضل ان يتسحر واحب ان لا يتركه في شهر رمضان وقال النبي صم تعاونوا على البر بأكل السحر على صيام النهار وبالنوم عند القيلولة على قيام الليل

وروى عن امير المؤمنين عم عن النبي صم انه قال ان الله تبارك وملايكته يصلون على المستغفرين والمتسحرين بالاسحار فليتسحر احدكم ولو بشربة من ماء وافضل السحور السويق والتمر ويطلق لك الطعام والشراب الى ان تستيقن طلوع الفجر وسال رجل الصادق عم فقال آكل وانا اشك في الفجر فقال كل حتى لا تشك وقال عم لو ان الناس تسحروا ثم لم يفطروا الا على الماء لقدروا ان يصوموا الدهر

باب الرجل يتطوع بالصوم وعليه شيء من الفرض وردت الاخبار والآثار عن الايمة عليهم السلام انه لا يجوز ان يتطوع الرجل بالصيام وعليه شيء من الفرض وروى ذلك الحلبي وابو الصباح الكناني عن ابي عبد الله عم

باب الصلوة في شهر رمضان سأل زرارة ومحمد بن مسلم والفضيل ابا جعفر الباقر وابا عبد الله الصادق عليهما السلام عن الصلوة في شهر رمضان نافلة بالليل جماعة فقالا ان النبي صم كان اذا صلى العشاء الآخرة انصرف الى منزله ثم يخرج من آخر الليل الى المسجد فيقوم فيصلي كما كان يصلي فاصطف الناس خلفه فهرب منهم الى

بيته وتركهم ففعلوا ذلك ثلث ليال فقام اليوم الثالث على منبره فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس ان الصلوة بالليل في شهر رمضان من النافلة في جماعة بدعة وصلوة الضحى بدعة الا فلا تجمعوا ليلا في شهر رمضان لصلوة الليل ولا تصلوا صلوة الضحى فان تلك معصية الا وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة سبيلها الى النار ثم نزل عليه السلام وهو يقول قليل في سنة خير من كثير في بدعة وروى ابن مسكان عن الحلبي قال سألت ابا عبد الله عم عن الصلوة في رمضان فقال ثلث عشرة ركعة منها الوتر وركعتا الصبح قبل الفجر كذلك كان رسول الله صم يصلي ولو كان خيرا لم يتركه رسول الله صم وروى عبد الله بن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عم قال سألته عن الصلوة في شهر رمضان قال ثلث عشرة ركعة منها الوتر وركعتان قبل صلوة الفجر ولو كان فضلا كان رسول الله صم اعمل به واحق وممن روى الزيادة في شهر رمضان زرعة عن سماعة وهما واقفيان قال سألته عن شهر رمضان كم يصلي فيه كما يصلي في غيره الا ان لشهر رمضان على ساير الشهور من الفضل ما ينبغي للعبد ان يزيد في تطوعه فان احب وقوي على ذلك ان يزيد في اول الشهر الى عشرين ليلة عشرين ركعة سوى ما كان يصلي قبل ذلك يصلي من هذه العشرين اثنى عشر ركعة بين المغرب والعتمة وثمان ركعات بعد العتمة ثم يصلي صلوة الليل التي كان يصليها قبل ذلك ثمان والوتر ثلث يصلي ركعتين ويسلم فيهما ثم يقوم فيصلي واحدة يقنت فيها فهذا الوتر ثم يصلي ركعتي الفجر حتى ينشق الفجر فهذه ثلث عشر ركعة فاذا بقي من شهر رمضان عشر ليال فليصل ثلثين ركعة في كل ليلة سوى هذه الثلاث عشرة ركعة يصلي منها بين المغرب والعشاء اثنين وعشرين ركعة وثمان ركعات بعد العتمة ثم يصلي صلوة الليل ثلاث عشرة ركعة كما وصفت لك وفي كل ليلة احدى وعشرين وثلث وعشرين يصلي في كل واحدة منهما اذا قوي ذلك ماية ركعة سوى هذه الثلاث عشرة ركعة وليسهر فيهما حتى يصبح فان ذلك يستحب ان يكون في صلوة ودعاء وتضرع فانه يرجى ان يكون ليلة القدر في احديهما قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه انما اوردت هذا الخبر في هذا الباب مع عدولي عنه وتركي لاستعماله ليعلم الناظر في كتابي كيف يروى ومن رواه وليعلم من اعتقادي فيه اني لا ارى بأسا باستعماله

باب ما جاء في كراهة السفر في شهر رمضان روى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عم عن الخروج اذا دخل شهر رمضان قال لا الا فيما اخبرك به خروج الى مكة او غزو في سبيل الله او مال تخاف هلاكه او اخ تخاف هلاكه وانه ليس اخا من الاب والام فلا يزال الصام في شهر رمضان في السفر كالمقصر في الحضر ثم قال ان رجلا اتى رسول الله صم فقال يا رسول الله اصوم شهر رمضان في السفر فقال لا فقال يا رسول الله انه علي يسير فقال رسول الله صم ان الله

تبارك وتعالى تصدق على مرضى امتي ومسافريها بالافطار في شهر رمضان ايحب احدكم اذا تصدق بصدقة ان ترد عليه وسأل عبيد الله بن زرارة ابا عبد الله عم عن قول الله عز وجل فمن شهد منكم الشهر فليصمه قال ما ابينها من شهد فليصمه ومن سافر فلا يصمه وروى محمد بن حكيم عن الصادق عم انه قال لو ان رجلا مات صايما في السفر لما صليت عليه وروى حريز عن زرارة عن ابي جعفر عم قال سمى رسول الله صم قوما صاموا حين افطر وقصر العصاة قال وهم العصاة الى يوم القيمة وانا لنعرف ابناءهم وابناء ابنائهم الى يومنا هذا وروى العيص بن القسم عن ابي عبد الله عم قال اذا خرج رجل في شهر رمضان مسافرا افطر وقال ان رسول الله صم خرج من المدينة الى مكة في شهر رمضان ومعه الناس وفيهم المشاة فلما انتهى الى كراع الغميم دعا بقدح من ماء فيما بين الظهر والعصر فشرب وافطر الناس معه وتم اناس على صومهم فسماهم العصاة وانما يؤخذ بآخر امر رسول الله صم وروى ابان بن تغلب عن ابي جعفر عم قال قال رسول الله صم خيار امتي الذين اذا سافروا افطروا وقصروا واذا احسنوا استبشروا واذا اساؤوا استغفروا وشرار امتي الذين ولدوا في النعيم وغذوا به يأكلون طيب الطعام ويلبسون لين الثياب واذا تكلموا لم يصدقوا وروى ابن محبوب عن ابي ايوب عن عمار بن مروان عن ابي عبد الله عم قال سمعته يقول من سافر قصر وافطر الا ان يكون رجلا سفره الى صيد او في معصية الله او رسولا لمن يعصي الله عز وجل او طلب عدو او شحناء او سعاية او ضرر على قوم من المسلمين وقال عم لا يفطر الرجل في شهر رمضان الا في سبيل حق قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله قد اخرجت تقصير المسافر في جملة ابواب الصلوة في هذا الكتاب لا لحد التقصير الذي يجب فيه التقصير والذي يجب عليهم التمام فاما صوم التطوع في السفر فقد قال الصادق عم ليس من البر الصوم في السفر وروى الحلبي عن ابي عبد الله عم انه سئل عن الرجل يخرج من بيته وهو يريد السفر وهو صايم فقال ان خرج قبل ان ينتصف النهار فليفطر وليقض ذلك اليوم وان خرج بعد الزوال فليتم يومه وروى العلا عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عم قال اذا سافر الرجل في شهر رمضان فخرج بعد نصف النهار فعليه صيام ذلك اليوم ويعتد به من شهر رمضان واذا دخل ارضا قبل طلوع الفجر وهو يريد الاقامة بها فعليه صوم ذلك اليوم وان دخل بعد طلوع الفجر فلا صيام عليه وان شاء صام وفي رواية رفاعة بن موسى عن ابي عبد الله عم قال سألته عن الرجل يقبل في شهر رمضان من سفر حتى يرى انه سيدخل اهله ضحوة او ارتفاع النهار قال اذا طلع الفجر وهو خارج لم يدخل فهو بالخيار ان شاء صام وان شاء افطر وروى يونس بن عبد الرحمن عن موسى بن جعفر عم انه قال في المسافر يدخل اهله وهو جنب قبل

الزوال ولم يكن اكل فعليه ان يتم صومه ولا قضاء عليه يعني اذا كانت جنابته من احتلام وسأل عبد الله بن سنان ابا عبد الله عم عن الرجل يأتي اهله في شهر رمضان ان له في سفر الليل قال لا قلت له اليس له ان يأكل ويشرب ويقصر قال ان الله عز وجل رخص للمسافر في الافطار والتقصير رحمة وتخفيفا لموضع التعب والنصب ووعث السفر ولم يرخص له في مجامعة النساء في السفر بالنهار في شهر رمضان واوجب عليه قضاء الصيام ولم يوجب عليه قضاء تمام الصلوة اذا آب من سفره ثم قال السنة لا تقاس واني اذا سافرت في شهر رمضان ما آكل كل القوت وما اشرب كل الري والنهي عن الجماع للمقصر في السفر انما هو نهي كراهة لا نهي تحريم وروى الحلبي عن ابي عبد الله عم قال قلت له رجل صام في السفر فقال ان كان بلغه ان رسول الله صم نهى عن ذلك فعليه القضاء وان لم يكن بلغه فلا شيء عليه

باب صوم الحايض والمستحاضة روى ابو الصباح الكناني عن ابي عبد الله عم في امرأة اصبحت صايمة فلما ارتفع النهار او كان العشاء حاضت اتفطر قال نعم وان كان قبل المغرب فلتفطر وعن امرأة ترى الطهر في اول النهار في شهر رمضان ولم تغتسل ولم تطعم كيف تصنع بذلك اليوم قال انما فطرها من الدم وروى علي بن مهزيار قال كتبت اليه امرأة طهرت من حيضها او دم نفاسها في اول يوم من شهر رمضان ثم استحاضت فصلت وصامت شهر رمضان كله من غير ان تعمل ما تعمله المستحاضة من الغسل لكل صلوتين هل يجوز صومها وصلاتها ام لا فكتب عم تقضي صومها ولا تقضي صلاتها لان رسول الله صم كان يأمر المؤمنات من نسائه بذلك وروى عن سماعة قال سألت ابا عبد الله عم عن المستحاضة قال تصوم شهر رمضان الا الايام التي كانت تحيض فيهن ثم تقضيها من بعد وسأل عبد الرحمن بن الحجاج ابا الحسن عم عن المرأة تلد بعد العصر اتتم ذلك اليوم ام تفطر قال تفطر ثم تقضي ذلك اليوم وروى العيص بن القسم عن ابي عبد الله عم قال سألته عن امرأة تطمث في شهر رمضان قبل ان تغيب الشمس قال تفطر حين تطمث وروى علي بن الحكم عن ابي حمزة عن ابي جعفر عم قال سألته عن امرأة مرضت في شهر رمضان او طمثت او سافرت فماتت قبل ان يخرج شهر رمضان هل يقضى عنها قال اما الطمث والمرض فلا واما السفر فنعم وروى ابن مسكان عن محمد بن جعفر قال قلت لابي الحسن عم ان امرأتي جعلت على نفسها صوم شهرين فوضعت ولدها وادركها الحبل فلم تقدر على الصوم قال فلتصدق مكان كل يوم بمد على مسكين

باب قضاء صوم شهر رمضان روى عقبة بن خالد عن ابي

عبد الله عم في رجل مرض في شهر رمضان فلما برأ اراد الحج وكيف يصنع بقضاء الصوم قال اذا رجع فليصمه وسأله عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن قضاء شهر رمضان في ذي الحجة وقطعه قال اقضه في ذي الحجة واقطعه ان شئت وروى الحلبي عن ابي عبد الله عم قال اذا كان على الرجل شيء من صوم شهر فليقضه في اي شهر شاء اياما متتابعة فان لم يستطع فليقضه كيف شاء وليحص الايام فان فرق فحسن وان تابع فحسن وسأل سليمن بن جعفر الجعفري ابا الحسن الرضا عم عن الرجل يكون عليه ايام من شهر رمضان ايقضيها متفرقة قال لا بأس بتفرقة قضاء شهر رمضان انما الصيام الذي لا يفرق صوم كفارة الظهار وكفارة الدم وكفارة اليمين وروى جميل عن زرارة عن ابي جعفر عم في الرجل يمرض فيدركه شهر رمضان ويخرج عنه وهو مريض فلا يصح حتى يدركه شهر رمضان آخر قال يتصدق عن الاول ويصوم الثاني وان كان صح فيما بينهما ولم يصم حتى ادركه شهر رمضان آخر صامهما جميعا وتصدق عن الاول ومن فاته شهر رمضان حتى يدخل الشهر الثالث من مرض فعليه ان يصوم هذا الذي دخله ويتصدق عن الاول لكل يوم بمد من طعام ويقضي الثاني وروى ابن محبوب عن الحرث بن محمد عن بريد العجلي عن ابي جعفر عم في رجل اتى اهله في يوم يقضيه من شهر رمضان قال ان كان اتى اهله قبل الزوال فلا شيء عليه الا يوما مكان يوم وان اتى اهله بعد زوال الشمس فان عليه ان يتصدق على عشرة مساكين لكل مسكين مد فان لم يقدر عليه صام يوما مكان يوم وصام ثلثة ايام كفارة لما صنع وقد روي انه ان افطر قبل الزوال فلا شيء وان افطر بعد الزوال فعليه الكفارة مثل ما على من افطر يوما من شهر رمضان وروى سماعة عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عم عن المرأة تقضي شهر رمضان فيكرهها زوجها على الافطار فقال لا ينبغي ان يكرهها بعد زوال الشمس وسأل سماعة من قول الصائم بالخيار الى زوال الشمس قال ان ذلك في الفريضة فاما في النافلة فله ان يفطر اي ساعة شاء الى غروب الشمس وروى ابن فضال عن صالح بن عبد الله الخثعمي قال سألت ابا عبد الله عم عن الرجل ينوي الصوم فيلقاه اخوه الذي هو على امره فيسأله ان يفطر ايفطر قال ان كان تطوعا اجزاه وحسب له وان كان قضاء فريضة قضاه واذا اصبح الرجل وليس من نيته ان يصوم ثم بدا له فله ان يصوم وسئل عن الصائم المتطوع تعرض له الحاجة فقال هو بالخيار ما بينه وبين العصر وان مكث حتى العصر ثم بدا له ان يصوم ولم يكن نوى ذلك فله ان يصوم ذلك اليوم ان شاء واذا طهرت المرأة من حيضها وقد بقي عليها بقية يوم صامت ذلك المقدار تأديبا وعليها قضاء ذلك اليوم وان حاضت وقد بقي عليها بقية يوم افطرت وعليها القضاء واذا وجب على الرجل صوم شهرين متتابعين فصام شهرا ولم

يصم من الشهر الثاني شيئا فعليه ان يعيد صومه ولم يجزه الشهر الاول الا ان يكون افطر لمرض فله ان يبني على ما صام فان الله عز وجل حبسه فان صام شهرا وصام من الشهر الثاني اياما ثم افطر فعليه ان يبني على ما صام وروى موسى بن بكر عن الفضيل عن ابي عبد الله عم قال في رجل عليه صوم شهر فصام منه خمسة عشر يوما ثم عرض له امر فقال ان كان صام خمسة عشر يوما فله ان يقضي ما بقي وان كان صام اقل من خمسة عشر يوما لم يجزه حتى يصوم شهرا تاما وروى منصور بن حازم عنه انه قال في رجل صام في ظهار شعبان ثم ادركه شهر رمضان قال يصوم شهر رمضان ثم يستأنف الصوم وان هو صام في الظهار فزاد في النصف يوما قضى بقيته وروى ابن محبوب عن ابي ايوب عن ابي عبد الله عم في رجل كان عليه صيام شهرين متتابعين في ظهار فصام ذا القعدة ودخل عليه ذو الحجة قال يصوم ذا الحجة كله الا ايام التشريق ثم يقضيها في اول يوم من المحرم حتى يتم له ثلثة ايام التشريق التي لم يكن قد صام شهرين متتابعين قال ولا ينبغي له ان يقرب اهله حتى يقضي ثلثة ايام التشريق التي لم يصمها ولا بأس ان صام شهرا ثم صام من الشهر الذي عليه اياما ثم عرضت له علة ان يقطعها ثم يقضي بعد تمام الشهرين

باب قضاء الصوم عن الميت

روى ابان بن عثمان عن ابي مريم الانصاري عن ابي عبد الله عم قال اذا صام الرجل شيئا من شهر رمضان ثم لم يزل مريضا حتى مات فليس عليه قضاء فان صح ثم مات وكان له مال تصدق عنه مكان كل يوم بمد فان لم يكن له مال يقضي عنه وليه واذا مات رجل وعليه صوم شهر رمضان فعلى وليه ان يقضي عنه وكذلك من فاته في السفر والمرض الا ان يكون مات في مرضه من قبل ان يصح بمقدار ما يقضي به صومه فلا قضاء عليه اذا كان كذلك واذا كان للميت وليان فعلى اكبرهما من الرجال ان يقضي عنه فان لم يكن له ولي من الرجال قضى عنه وليه من النساء وقد روي عن الصادق عم انه قال اذا مات الرجل وعليه صوم شهر رمضان فليقض عنه من شاء من اهله وكتب محمد بن الحسن الصفار رضي الله عنه الى ابي محمد الحسن بن علي عم في رجل مات وعليه قضاء من شهر رمضان عشرة ايام وله وليان هل يجوز لهما ان يقضيا عنه جميعا خمسة ايام احد الوليين وخمسة ايام الآخر فوقع عليه السلام يقضي عنه اكبرهما عشرة ايام ولاء ان شاء الله قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه وهذا التوقيع عندي مع توقيعاته الى محمد بن الحسن الصفار بخطه عليه السلام

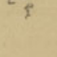
باب ندبة صوم النذر

روى احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن ابي الحسن الرضا عم في رجل نذر على نفسه ان هو سلم من مرض او تخلص من حبس ان يصوم كل يوم اربعاء وهو اليوم الذي تخلص فيه فعجز عن ذلك لعلة اصابته او غير ذلك

فمد للرجل في عمره وقد اجتمع عليه صوم كثير ما الكفارة في ذلك قال يتصدق لكل يوم بمد من حنطة او تمر وفي رواية ادريس بن يزيد وعلي بن ادريس عن الرضا عم يتصدق عن كل يوم بمد حنطة او شعير

باب صوم الاذن

روى الفضيل بن يسار عن ابي عبد الله عم قال قال رسول الله صلعم اذا دخل رجل بلدة فهو ضيف على من بها من اهل دينه حتى يرحل عنهم ولا ينبغي للضيف ان يصوم الا باذنهم لئلا يعملوا الشيء فيفسد ولا ينبغي لهم ان يصوموا الا باذن الضيف لئلا يحتشمهم فيترك لهم وروى نشيط عن هاشم بن الحكم عن ابي عبد الله عم قال قال رسول الله صلعم من فقه الضيف ان لا يصوم تطوعا الا باذن صاحبه ومن طاعة المرأة لزوجها ان لا تصوم تطوعا الا باذنه وامره ومن صلاح العبد وطاعته ونصيحته لمولاه ان لا يصوم تطوعا الا باذن مولاه ومن بر الولد بابويه ان لا يصوم تطوعا الا باذن ابويه وامرهما والا كان الضيف جاهلا وكانت المرأة عاصية وكان العبد فاسدا وكان الولد عاقا



باب الغسل في الليالي المخصوصة في شهر رمضان وما جاء في العشر الاواخر وفي ليلة القدر

روى العلا عن محمد بن مسلم عن احدهما انه قال يغتسل في ثلث ليالي من شهر رمضان في تسعة عشرة واحدى وعشرين وثلث وعشرين واصيب امير المؤمنين عم في تسعة عشر وقبض في احدى وعشرين قال والغسل في اول الليل وهو يجزي الى آخره وقد روي انه يغتسل في ليلة تسعة عشر وروى زرارة وفضيل عن ابي جعفر عم قال الغسل في شهر رمضان عند وجوب الشمس قبيله ثم يصلي ويفطر وروى سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال كان رسول الله صلعم اذا دخل العشر الاواخر شد المئزر واجتنب النساء واحيا الليل وتفرغ للعبادة وروى سليمن بن الجعفري عن ابي الحسن عم انه قال صل ليلة احدى وعشرين وثلاث وعشرين ماية ركعة يقرا في كل ركعة الحمد مرة وقل هو الله احد عشر مرات وقال الصادق عم في ليلة تسعة عشر من شهر رمضان التقدير وفي ليلة احدى وعشرين القضاء وفي ليلة ثلاث وعشرين ابرام ما يكون في السنة الى مثلها ولله عز وجل ان يفعل ما يشاء في خلقه وروى رفاعة عنه انه قال ليلة القدر هي اول السنة وهي آخرها واري رسول الله صلعم في منامه بني امية يصعدون منبره من بعده يضلون الناس عن الصراط القهقرى فاصبح كئيبا حزينا فهبط عليه الامين جبرئيل عم فقال يا رسول الله ما لي اراك كئيبا حزينا قال يا جبرئيل اني رايت بني امية في ليلتي هذه يصعدون منبري من بعدي يضلون الناس عن الصراط القهقرى فقال والذي بعثك بالحق نبيا ان هذا الشيء ما اطلعت عليه ثم عرج الى السماء فلم يلبث ان نزل عليه باي من القرآن يونسه بها افرأيت ان متعناهم

سنين ثم جاءهم ما كانوا يوعدون ما اغنى عنهم ما كانوا يمتعون وانزل عليه انا انزلناه في ليلة القدر وما ادريك ما ليلة القدر ليلة القدر خير من الف شهر جعل ليلة القدر لنبيه صلى الله عليه وآله خيرا من الف شهر من ملك بني امية وسأل رجل الصادق عم فقال اخبرني عن ليلة القدر كانت او تكون في كل عام فقال لو رفعت ليلة القدر لرفع القرآن وسأل حمران ابا جعفر عم عن قول الله عز وجل انا انزلناه في ليلة مباركة قال هي ليلة القدر وهي في كل سنة في شهر رمضان في العشر الاواخر ولم ينزل القرآن الا في ليلة القدر قال الله عز وجل فيها يفرق كل امر حكيم قال يقدر في ليلة القدر كل شيء يكون في تلك السنة الى مثلها من قابل من خير او شر او طاعة او معصية او مولود او اجل او رزق فما قدر في تلك الليلة وقضي فهو المحتوم ولله عز وجل فيه المشية قال قلت ليلة القدر خير من الف شهر اي شيء عنى بذلك فقال العمل الصالح في ليلة القدر ولولا ما يضاعف الله تبارك وتعالى للمؤمنين ما بلغوا ولكن الله عز وجل يضاعف لهم الحسنات وسئل الصادق عم كيف يكون ليلة القدر خيرا من الف شهر قال العمل الصالح فيها خير من العمل في الف شهر ليس فيها ليلة القدر وروى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال نزلت التوراة في ست مضين من شهر رمضان ونزل الانجيل في اثني عشرة مضت من شهر رمضان ونزل الزبور في ليلة ثمان عشرة من شهر رمضان ونزل القرآن في ليلة القدر وروى عن العلا عن محمد بن مسلم عن احدهما قال سألته عن علامة ليلة القدر قال علامتها ان يطيب ريحها وان كانت في برد دفئت وان كانت في حر بردت وطابت وسئل عن ليلة القدر قال ينزل فيها الملائكة والكتبة الى السماء الدنيا فيكتبون ما يكون من امر السنة وما يصيب العباد وامر عنده عز وجل موقوف له فيه المشية فيقدم منه ما يشاء ويؤخر منه ما يشاء ويمحو ويثبت وعنده ام الكتاب وروى علي بن ابي حمزة قال كنت عند ابي عبد الله عم فقال له ابو بصير جعلت فداك الليلة التي يرجى فيها ما يرجى اي ليلة هي فقال في ليلة احدى وعشرين او ثلث وعشرين قال فان لم اقو على كلتيهما فقال ما ايسر ليلتين فيما تطلب قال قلت ربما راينا الهلال عندنا وجاءنا من يخبرنا بخلاف ذلك في ارض اخرى فقال ما ايسر اربع ليال فيما تطلب فيها قلت جعلت فداك ليلة ثلث وعشرين ليلة الجهني قال ان ذلك ليقال قلت جعلت فداك ان سليمن بن خالد روى ان في تسعة عشرة يكتب وفد الحاج فقال يا ابا محمد وفد الحاج يكتب في ليلة القدر والمنايا والبلايا والارزاق وما يكون الى مثلها في قابل فاطلبها في احدى وثلث وصل في كل واحدة منهما ماية ركعة واحيهما ان استطعت الى النور واغتسل فيهما قال قلت فان لم اقدر على ذلك وانا قائم قال

نصل وانت جالس قلت فان لم استطع قال فعلى فراشك قلت فان لم استطع فقال لا عليك ان تكتحل اول
الليل بشئ من النوم ان ابواب السماء تفتح في شهر رمضان وتصفد الشياطين وتقبل الاعمال اعمال
المؤمنين نعم الشهر شهر رمضان كان يسمى على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله المرزوق وروى محمد بن حمران عن
سفيان بن السمط قال قلت لابي عبد الله عم الليالي التي يرجا فيها الفضل من شهر رمضان فقال تسع
عشرة واحدى وعشرين وثلث وعشرين قلت فان اخذت انسانا الفترة او علة ما المعتمد عليه من ذلك
فقال ثلث وعشرين وفي رواية عبد الله بن بكير عن زرارة عن احدهما قال سألته عن الليالي التي يستحب
فيها الغسل في شهر رمضان فقال ليلة تسع عشرة وليلة احدى وعشرين وليلة ثلث وعشرين وهي ليلة
الجهني وحديثه انه قال لرسول الله صلى الله عليه وآله ان منزلي ناء عن المدينة فمرني بليلة ادخل فيها فامره بليلة
ثلث وعشرين قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه واسم الجهني عبد الله بن انيس الانصاري باب
الدعاء في كل ليلة من العشر الاواخر من شهر رمضان في نوادر محمد بن ابي عمير انه الصادق عم قال تقول
في الاواخر من شهر رمضان كل ليلة اعوذ بجلال وجهك الكريم ان ينقضي عني شهر رمضان
او يطلع الفجر من ليلتي هذه ولك قبلي ذنب او تبعة تعذبني عليه ثم قال اذا كان اول ليلة من العشر الاواخر فقل
يا مولج الليل في النهار ومولج النهار في الليل ومخرج الحي من الميت ومخرج الميت من الحي يا رازق
من يشاء بغير حساب يا الله يا رحمن يا رحيم يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال العليا
والكبرياء والالاء اسألك ان تصلي على محمد واهل بيته وان تجعل في هذه الليلة اسمي في السعداء وروحي
مع الشهداء واحساني في عليين واساءتي مغفورة وان تهب لي يقينا تباشر به
قلبي وايمانا تذهب به الشك عني وترضيني بما قسمت لي وآتني في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة
وقني عذاب النار وارزقني فيها شكرك وذكرك والرغبة اليك والانابة والتوبة والتوفيق لما وفقت له محمدا
وآله صلواتك عليهم اجمعين الليلة الثانية يا سالخ النهار من الليل فاذا هم مظلمون ومجري الشمس
لمستقرها بتقديرك يا عزيز يا عليم ومقدر القمر منازل حتى عاد كالعرجون القديم يا نور كل نور
ومنتهى كل رغبة وولي كل نعمة يا الله يا رحمن يا قدوس يا احد يا واحد يا فرد يا صمد يا الله يا
الله لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء والالاء اسألك ان تصلي على محمد واهل بيته وان تجعل
اسمي في هذه الليلة في السعداء حتى تنتهي الى اخر الدعاء في اول ليلة الليلة الثالثة وهي ليلة القدر
يا رب ليلة القدر وجاعلها خيرا من الف شهر ورب الليل والنهار والجبال والبحار
والظلم والانوار والارض والسماء يا بارئ يا مصور يا حنان يا منان يا الله يا رحمن يا
الله يا قيوم يا الله يا بديع يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال العليا وا

لكبرياء

والالاء اسألك ان تصلي على محمد وال محمد وان تجعل اسمي في هذه الليلة في السعداء الى اخره وتقول فيها اللهم
اجعل فيما تقضي وتقدر من الامر المحتوم وفيما تفرق من الامر الحكيم في ليلة القدر وفي القضاء الذي لا
يرد ولا يبدل ان تكتبني من حجاج بيتك الحرام المبرور حجهم المشكور سعيهم المغفور ذنوبهم المكفر
عنهم سيئاتهم وفيما تقضي وتقدر ان تمد لي في عمري وان توسع لي في رزقي وان تفك رقبتي من
النار يا ارحم الراحمين وتقول فيها يا مدبر الامور يا باعث من في القبور يا مجري البحور يا ملين الحديد
لداود صلي على محمد وال محمد وافعل بي كذا وكذا الليلة الليلة الساعة الساعة وارفع يديك الى السماء وقل
وانت ساجد وراكع وقائم وجالس ورددها وقلها في اخر ليلة من شهر رمضان الرابعة يا فالق
الاصباح وجاعل الليل سكنا والشمس والقمر حسبانا يا عزيز يا عليم يا ذا المن والطول والقوة والحول
والفضل والانعام يا ذا الجلال والاكرام يا الله يا رحمن يا الله يا فرد يا وتر يا الله يا ظاهر يا
باطن يا حي لا اله الا انت لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء والالاء اسألك
ان تصلي على محمد وال محمد ثم تتمه باول الدعاء الخامسة يا جاعل الليل لباسا والنهار معاشا
والارض مهادا والجبال اوتادا يا الله يا قاهر يا جبار يا الله يا الله يا الله لك الاسماء
الحسنى والامثال العليا والكبرياء والالاء اسألك ان تصلي على محمد وال محمد ثم تتمه
الى اخره السادسة يا جاعل الليل والنهار ايتين يا من محا اية الليل وجعل اية
النهار مبصرة لتبتغي فضلا من ربنا ورضوانا يا مفصل كل شئ تفصيلا يا الله يا ماجد
يا الله يا واهب يا جواد يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال العليا وا
لكبرياء والالاء اسألك ان تصلي على محمد وال محمد وان تجعل اسمي في السعداء ثم تتمه
الى اخره السابعة يا ماد الظل ولو شئت لجعلته ساكنا وجعلت الشمس عليه دليلا
ثم قبضته اليك قبضا يسيرا يا ذا الجود والطول والكبرياء والالاء لا اله الا انت
يا قدوس يا سلام يا مؤمن يا مهيمن يا عزيز يا جبار يا متكبر يا خالق يا بارئ يا
مصور يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء والالاء
اسألك ان تصلي على محمد وال محمد ثم تتمه الثامنة يا خازن الليل في الهواء وخازن
النور في السماء ومانع السماء ان تقع على الارض الا باذنك وحابسهما ان تزولا يا
عليم يا غفور يا دائم يا وارث يا باعث من في القبور يا الله يا الله يا الله لك ا
لاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء والالاء اسألك ان تصلي على محمد وا

بيته ثم تتمه التاسعة يا مكور الليل على النهار ومكور النهار على الليل يا عليم يا حليم
يا حكيم يا الله يا رب العالمين الارباب وسيد السادات لا اله الا انت يا من هو
اقرب الي من حبل الوريد يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال العليا
والالاء والكبرياء اسألك ان تصلي على محمد وال محمد ثم تتمه باول الدعاء العا
شرة وهي ليلة الوداع الحمد لله الذي لا شريك له والحمد لله كما ينبغي لكرم وجهه
وعز جلاله وكما هو اهله يا قدوس يا نور يا قدوس يا سبوح يا منتهى
التسبيح يا رحمن يا فاعل الرحمة يا الله يا عليم يا الله يا لطيف يا الله يا جليل يا الله لك
الاسماء الحسنى والامثال العليا اسألك ان تصلي على محمد واهل بيته ثم تتمه
باول الدعاء وداع شهر رمضان روى ابو بصير عن ابي عبد الله عم قال تقول في وداع شهر
رمضان اللهم انك قلت في كتابك المنزل على نبيك المرسل وقولك الحق شهر رمضان الذي
انزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان وهذا شهر رمضان قد انصرم
فاسألك بوجهك الكريم وكلماتك التامات ان كان بقي علي ذنب لم تغفره لي وتريد ان تحا
سبني به او تعذبني عليه او تقايسني به ان يطلع فجر هذه الليلة او ينصرم هذا الشهر الا
وقد غفرته لي يا ارحم الراحمين اللهم لك الحمد بمحامدك كلها على نعمائك كلها اولها واخرها ما
قلت لنفسك منها وما قاله الخلايق الحامدون المجتهدون في ذكرك والشكر لك الذين اعنتهم
على اداء حقك من اصناف خلقك من الملائكة المقربين والنبيين والمرسلين واصناف
الناطقين المسبحين لك من جميع العالمين على انك بلغتنا شهر رمضان وعلينا من نعمك
وعندنا من قسمك واحسانك وتظاهر امتنانك بما لا نحصيه فلك الحمد الخالد الدائم الراكد
المخلد السرمد الذي لا ينفد طول الابد جل ثناؤك اعنتنا عليه حتى قضيت عنا
صيامه وقيامه من صلاة فما كان منا فيه من بر او شكر او ذكر اللهم فتقبله منا باحسن قبولك و
تجاوزك وعفوك وصفحك وغفرانك وحقيقة رضوانك حتى تظفرنا فيه بكل خير مطلوب
وجزيل عطاء موهوب وتؤمننا فيه من كل مرهوب او بلاء مجلوب او ذنب مكسوب اللهم اني
اسألك بعظيم ما سألك به احد من خلقك من كريم اسمائك وجميل ثنائك وخاصة دعائك
ان تصلي على محمد وال محمد وان تجعل شهرنا هذا اعظم شهر رمضان مر علينا منذ انزلتنا الى
الدنيا بركة في عصمة ديني وخلاص نفسي وقضاء حاجتي وتشفيعي في مسائلي وتمام النعمة علي

وصرف السوء عني ولباس العافية لي وان تجعلني برحمتك ممن ادخرت له ليلة ا
لقدر وجعلتها له خيرا من الف شهر في اعظم الاجر وكرائم الذخر وحسن
الشكر وطول العمر وادوم اليسر اللهم اني اسألك برحمتك وعزتك وطولك
وعفوك ونعمائك وجلالك وقديم احسانك وامتنانك ان لا تجعله اخر العهد
منا لشهر رمضان حتى تبلغناه من قابل على احسن حال وتعرفنا هلاله مع
الناظرين اليه والمتعرفين له في اعفى عافيتك واتم نعمتك واوسع رحمتك وا
جزل قسمك اللهم يا ربي الذي ليس لي رب غيره لا تجعل هذا الوداع مني
له وداع فناء ولا اخر العهد مني للقاء حتى ترينيه من قابل في اسبغ النعم
وافضل الرجاء وانا لك على احسن الوفاء انك سميع الدعاء اللهم اسمع دعائي
وارحم تضرعي وتذللي لك واستكانتي وتوكلي عليك فانا لك مسلم لا ارجو نجاحا
ولا معافاة الا بك ومنك فامنن علي جل ثناؤك وتقدست اسماؤك بان تبلغني
شهر رمضان وانا معافى من كل مكروه ومحذور ومن جميع البوائق
الحمد لله الذي اعاننا على صيام هذا الشهر حتى بلغنا اخر ليلة منه باب
التكبير ليلة الفطر ويومه ويقال في سجدة الشكر بعد المغرب روى عن سعيد النقا
ش قال قال لي ابو عبد الله عم اما ان في الفطر تكبيرا ولكنه مسنون قال فقلت فاين هو
قال في ليلة الفطر في المغرب والعشاء الاخرة وفي صلاة الفجر وفي صلاة ا
لعيدين وفي رواية سعيد وفي الظهر والعصر ثم يقطع قال قلت كيف اقول
قال تقول الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر ولله الحمد الله اكبر على ما هدانا
والحمد لله على ما ابلانا وهو قول الله عز وجل ولتكملوا العدة يعني الصيام ولتكبروا
الله على ما هداكم وروى الا انه لا يقال فيه وارزقنا من بهيمة الانعام فان ذلك
في ايام التشريق وروى القسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد انه قال قلت
لابي عبد الله عم ان الناس يقولون ان المغفرة تنزل على من صام شهر رمضان
ليلة القدر فقال يا حسن ان القابل انما يعطى اجرته عند فراغه وذلك
ليلة العيد قلت جعلت فداك فما ينبغي لنا ان نعمل فيها فقال اذا غربت
الشمس صليت الثلاث من المغرب وارفع يديك وقل يا ذا الطول

باذالحول يا مصطفى لمحمد وناصره صل على محمد وال محمد واغفر لي كل ذنب اذنبته
ونسيته انا وهو عندك في كتاب مبين وتخر ساجدا وتقول مائة مرة اتوب الى الله
وانت ساجد وتسئل حوائجك **باب** ما يجب على الناس اذا صح عندهم
الروية يوم الفطر بعد ما اصبحوا صائمين روى محمد بن قيس عن ابي جعفر ع
قال اذا شهد عند الامام شاهدان انهما رايا الهلال منذ ثلثين امر الامام
بالافطار ذلك اليوم اذا كانا شهدا قبل زوال الشمس ان شهدا بعد الزوال امر بالا
فطار ذلك اليوم واخر الصلوة الى الغد فصلى بهم وفي خبر اخر قال اذا اصبح الناس
صياما ولم يروا الهلال وجاء قوم عدول يشهدون على الروية فليفطروا
وليخرجوا من الغد اول النهار الى عيدهم واذا راى هلال شوال بالنهار
قبل الزوال فذلك اليوم من شوال واذا راى بعد الزوال فذلك اليوم من شهر رمضان
باب النوادر روى حسن بن سعيد عن ابن فضال قال كتبت
الى ابي الحسن الرضا ع اسأله عن قوم عندنا يصلون ولا يصومون شهر
رمضان وربما احتجت اليهم يحصدون لي فاذا دعوتهم للحصاد لم يجيبوني حتى
اطعمهم وهم يجدون من يطعمهم فيذهبون اليهم ويدعوني وانا اضيق من
اطعامهم في شهر رمضان فكتب ع بخطه اعرفه اطعمهم وفي رواية محمد
بن سنان عن حذيفة بن منصور عن ابي عبد الله ع قال شهر رمضان
ثلثون يوما لا ينقص ابدا وفي رواية حذيفة بن منصور عن معاذ عن
محمد بن كثير وفي رواية معاذ بن مسلم الهراء عن ابي عبد الله ع قال شهر رمضان ثلثون
يوما لا ينقص والله ابدا وفي رواية محمد بن اسماعيل بن بزيع عن محمد بن يعقوب عن
شعيب عن ابيه عن ابي عبد الله ع قال قلت له ان الناس يروون ان رسول الله ص
ما صام من شهر رمضان تسعة وعشرين يوما اكثر مما صام ثلثين قال
كذبوا ما صام رسول الله ص الا تاما ولا يكون الفرايض ناقصة ان الله تبا
رك وتعالى خلق السنة ثلثمائة وستين يوما وخلق السموات والارض في
ستة ايام فحجزها من ثلثمائة وستين فالسنة ثلثمائة واربعة وخمسون يوما وشهر رمضان
لا ينقص ابدا ثلثون يوما لقوله عز وجل ولتكملوا العدة والكامل تام

وشوال

شوال

تسعة وعشرون يوما وذو القعدة ثلثون يوما لقول الله عز وجل وواعدنا موسى
ثلثين ليلة فالشهر هكذا ثم هكذا اي شهر تام وشهر ناقص وشهر رمضان لا ينقص
ابدا وشعبان لا يتم ابدا وسال ابو بصير ابا عبد الله ع عن قول الله عز وجل ولتكملوا
العدة قال ثلثين يوما وروى عن ياسر الخادم قال قلت للرضا ع هل يكون شهر رمضان
تسعة وعشرين يوما فقال ان شهر رمضان لا ينقص من ثلثين يوما ابدا قال مصنف
هذا الكتاب رضي الله عنه من خالف هذه الاخبار وذهب الى الاخبار الموافقة للعامة
في ضدها اتقي كما يتقى العامة ولا يكلم الا بالتقية كائنا من كان الا ان يكون مسترشدا
فيرشد ويبين له فان البدعة انما تماث وتبطل بترك ذكرها ولا قوة الا بالله
وروي عن معوية بن عمار قال سالت ابا عبد الله ع عن ايام التشريق قال انما
نهى رسول الله ص عن صيامها بمنى فاما بغيرها فلا باس ونهى رسول الله ص عن الوصال
في الصيام وكان يواصل فقيل له في ذلك فقال ع اني لست كاحدكم اني اظل عند ربي فيطعمني
ويسقيني وقال الصادق ع الوصال الذي نهي عنه هو ان يجعل الرجل عشاءه سحوره
وسال زرارة ابا عبد الله ع عن صوم الدهر فقال لم يزل مكروها وقال لا وصال في
صيام ولا صمت يوما الى الليل وروي عن البزنطي عن هشام بن سالم عن سعد
الخفاف عن ابي جعفر ع قال كنا عنده ثمانية رجال فذكرنا رمضان فقال لا تقولوا
هذا رمضان ولا ذهب رمضان ولا جاء رمضان فان رمضان اسم من اسماء الله عز وجل لا يجيء ولا يذهب انما يجيء
ويذهب الزائل ولكن قولوا شهر رمضان فالشهر المضاف الى الاسم والاسم اسم الله عز
وجل وهو الشهر الذي انزل فيه القران جعله مثلا وعيدا وروى غياث بن ابراهيم
عن ابي عبد الله ع عن ابيه عن جده عليهم السلام قال قال علي بن ابي طالب صلوات
الله عليه لا تقولوا رمضان ولكن قولوا شهر رمضان فانكم لا تدرون ما رمضان
وقال امير المؤمنين ع يستحب للرجل ان ياتي اهله اول ليلة من شهر رمضان لقول
الله عز وجل احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم وروى محمد بن الفضيل عن الرضا
ع قال لبعض مواليه يوم الفطر وهو يدعو له يا فلان تقبل الله منك ومنا قال
ثم اقام حتى كان يوم الاضحى فقال له يا فلان تقبل الله منا ومنك قال فقلت
له يا ابن رسول الله قلت في الفطر شيئا وتقول في الاضحى شيئا غيره فقال نعم اني قلت

في الفطرة

له في الفطر تقبل الله منك ومنا لانه فعل مثل فعلي واستويت انا وهو في الفعل فقلت له
في الاضحى تقبل الله منا ومنك لانا يمكننا ان نضحي ولا يمكنه ان يضحي فقد فعلنا غير فعله
وروى جراح المدايني عن ابي عبد الله ع قال اطعم يوم الفطر قبل ان تصلي ولا تطعم يوم الاضحى حتى ينصرف
الامام وكان رسول الله ص اذا اتي بطيب يوم الفطر بدا بنسائه وقال علي بن محمد النوفلي لابي الحسن ع اني
افطرت يوم الفطر على طين القبر وتمر فقال جمعت بين بركة وسنة ونظر علي بن الحسين ع الى الناس
في يوم فطر يلعبون ويضحكون فقال لاصحابه والتفت اليهم ان الله عز وجل خلق شهر رمضان
مضمارا لخلقه يستبقون فيه بطاعته الى رضوانه فسبق فيه قوم ففازوا وتخلف اخرون فخابوا
فالعجب كل العجب من الضاحك اللاعب في اليوم الذي يثاب فيه المحسنون ويخيب فيه المقصرون
وايم الله لو كشف الغطاء لشغل محسن باحسانه ومسيء باساءته وروى حنان بن سدير عن عبد
الله بن سنان عن ابي جعفر ع انه قال يا عبد الله ما من عيد للمسلمين اضحى ولا فطر الا وهو
يجدد لال محمد فيه حزنا قال قلت ولم ذاك قال لانهم يرون حقهم في يد غيرهم وروى عبد
الله بن لطيف التغلبي عن رزين قال قال ابو عبد الله ع لما ضرب الحسين بن علي ع بالسيف فسقط
ثم ابتدر ليقطع راسه نادى مناد من بطنان العرش الا ايتها الامة المتحيرة الضالة
بعد نبيها لا وفقكم الله لاضحى ولا فطر وفي خبر اخر لصوم ولا فطر قال ثم قال ابو عبد الله ع
فلا جرم والله ما وفقوا ولا يوفقون حتى يثور ثاير الحسين بن علي عليهما السلام وروى
جابر عن ابي جعفر عن ابيه عليهما السلام قال اذا كان اول يوم من شوال نادى مناد
ايها المؤمنون اغدوا الى جوائزكم ثم قال ابو جعفر ع يا جابر جوائز الله عز وجل ليست
كجوائز هؤلاء الملوك ثم قال هو يوم الجوائز **باب الفطرة** روى ابن ابي نجران وعلي بن
الحكم عن صفوان الجمال قال سالت ابا عبد الله ع عن الفطرة فقال على الصغير والكبير والحر والعبد على كل انسان صاع
من حنطة او صاع من تمر او صاع من زبيب وروى محمد بن خالد عن سعد بن سعد الاشعري عن ابي الحسن
الرضا ع قال سالته عن الفطرة كم تدفع عن كل راس من الحنطة والشعير والتمر والزبيب قال صاع بصاع
النبي ص وروى محمد بن احمد بن يحيى عن جعفر بن ابراهيم بن محمد الهمداني وكان معنا حاجا قال كتبت الى
ابي الحسن ع على يدي ابي جعلت فداك ان اصحابنا اختلفوا في الصاع بعضهم يقول الصاع بصاع المدني
وبعضهم يقول بصاع العراقي فكتب الي ع الصاع ستة ارطال بالمدني وتسعة ارطال بالعراقي قال واخبرني
انه يكون بالوزن الفا ومائة وسبعين وزنة وقال ابو عبد الله ع من لم يجد الحنطة والشعير اجزاء

منه التمر والسلت والعلس والذرة واذا كان الرجل في البادية لا يقدر على صدقة الفطرة فعليه ان يعطي
باربعة ارطال من لبن وكل من اقتات قوتا فعليه ان يودي فطرته من ذلك القوت وكتب محمد بن
القسم بن الفضيل البصري الى ابي الحسن الرضا عم يساله عن الوصي يزكي زكوة الفطرة عن اليتامى
اذا كان لهم مال فكتب عم لا زكوة على يتيم ليس على المحتاج صدقة الفطرة من حلت له لم تجب عليه وروى
يونس بن عميرة عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عم الرجل لا يكون عنده شي من الفطرة الا ما
يودي عن نفسه وحدها يعطيه عنها او يأكل هو وعياله قال يعطي بعض عياله ثم يعطي الآخر عن نفسه
يرددونها بينهم فتكون عنهم جميعا فطرة واحدة وروى الحسن بن محبوب عن عمر بن يزيد قال سالت
ابا عبد الله عم عن الرجل يكون عنده الضيف من اخوانه فيحضر يوم الفطر يودي عنه الفطرة
فقال نعم الفطرة واجبة على كل من يعول من ذكر او انثى صغير او كبير حر او مملوك وروى اسحق بن
عمار عن ابي عبد الله عم قال لا باس ان يعطي الرجل الرجل عن راسين وثلثة واربعة يعني الفطرة وفي
خبر آخر قال لا باس بان تدفع عن نفسك وعمن تعول الى واحد ولا يجوز ان تدفع ما يلزم واحدا
الى نفسين وان كان لك مملوك مسلم او ذمي فادفع عنه الفطرة وان ولد لك مولود يوم الفطر قبل
الزوال او بعده فعلى هذا وهذا على الاستحباب والاخذ بالافضل فاما الوجوب فليست الفطرة الا
على من ادرك الشهر وروى ذلك علي بن حديد عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم في المولود يولد ليلة
الفطر واليهودي والنصراني يسلم ليلة الفطر قال ليس عليهم فطرة الفطرة على من ادرك الشهر
رمضان وروى محمد بن عيسى عن علي بن بلال قال كتبت الى الطيب بن الطيب العسكري عليه السلام
هل يجوز ان يعطى الفطرة عن عيال الرجل وهم عشرة اقل او اكثر محتاجا موافقا فكتب عليه السلام
نعم افعل ذلك وسال علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن المكاتب هل عليه فطرة
شهر رمضان او على من كاتبه وتجوز شهادته قال الفطرة عليه ولا تجوز شهادته قال مصنف
هذا الكتاب رضي الله عنه وهذا على الانكار لا على الاخبار يريد بذلك كيف يجب عليه الفطرة ولا
تجوز شهادته اي ان شهادته جايزة كما ان الفطرة عليه واجبة وكتب محمد بن القسم بن الفضيل
الى ابي الحسن الرضا عليه السلام يساله عن المملوك يموت عنه مولاه وهو عنه غايب في بلد آخر
وفي يده مال لمولاه ويحضر الفطرة ايزكي عن نفسه من مال مولاه وقد صار لليتامى فقال نعم وقال
الصادق عم لان اعطي في الفطرة صاعا من تمر احب الي من ان اعطي صاعا من بر وروى عنه هشام
بن الحكم انه قال التمر في الفطرة افضل من غيره لانه اسرع منفعة وذلك انه اذا وقع في يد صاحبه

اكل منه قال ونزلت الزكوة وليس للناس اموال وانما كانت الفطرة وسال اسحق بن عمار ابا الحسن عليه السلام
عن الفطرة فقال الجيران احق بها ولا باس ان يعطي قيمة ذلك فضة وسال علي بن يقطين ابا الحسن
الاول عم عن زكوة الفطرة ايصلح ان يعطي الجيران والظورة ممن لا يعرف ولا ينصب فقال لا باس بذلك
اذا كان محتاجا وروى اسحق بن عمار عن معتب عن ابي عبد الله عم قال اذهب فاعط عن عيالنا
الفطرة وعن الرقيق واجمعهم ولا تدع منهم احدا فانك ان تركت منهم انسانا تخوفت عليه الفوت
قلت وما الفوت قال الموت وروى صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت ابا الحسن الاول عم
عن رجل ينفق على رجل ليس من عياله الا انه يتكلف له نفقته وكسوته ايكون عليه فطرته قال لا
انما يكون فطرته على عياله صدقة دونه وقال العيال الولد والمملوك والزوجة وام الولد وروى صفوان
بن يحيى عن اسحق بن عمار قال سالت ابا عبد الله عم عن الفطرة قال اذا عزلتها فلا يضرك متى ما
اعطيتها قبل الصلوة او بعدها وقال الواجب عليك ان تعطي عن نفسك وابيك وامك وولدك
وامراتك وخادمك وروى محمد بن مسعود العياشي قال حدثنا محمد بن نصير قال حدثنا سهل
بن زياد قال حدثني منصور بن العباس قال حدثنا اسمعيل بن سهل عن حماد بن عيسى عن حريز
عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت رقيق بين قوم عليهم فيه زكوة الفطرة قال
اذا كان لكل انسان راس فعليه ان يودي عنه فطرته واذا كان عدة العبيد وعدة الموالي سواء وكانوا جميعا
فيهم سواء ادوا زكوتهم لكل واحد منهم على قدر حصته وان كان لكل انسان منهم اقل من راس فلا شي عليهم
وروى محمد بن اسمعيل بن بزيع قال بعثت الى ابي الحسن الرضا عم بدراهم لي ولغيري
وكتبت اليه اخبره انها من فطرة العيال فكتب بخطه قبضت وفي رواية السكوني باسناده ان
امير المومنين عم قال من ادى زكوة الفطرة تمم الله له بها ما نقص من زكوة ماله وروى حماد بن
عيسى عن حريز عن ابي بصير وزرارة قالا قال ابو عبد الله عم ان من تمام الصوم اعطاء
الزكوة يعني الفطرة كما ان الصلوة على النبي صم من تمام الصلوة لانه من صام ولم يؤدها فلا صوم له اذا تركها متعمدا ومن صلى ولم يصل على النبي صم وترك ذلك متعمدا فلا صلوة له ان الله عز وجل قد بدا بها قبل الصلوة فقال
قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى

باب الاعتكاف

روى الحلبي عن ابي عبد الله عم انه قال
لا اعتكاف الا بصوم في مسجد الجامع قال وكان رسول الله صم اذا كان العشر الاواخر اعتكف في
المسجد فضربت له قبة من شعر وشمر الميزر وطوى فراشه وقال بعضهم واعتزل النساء فقال هو
انه لم يعتزلهن من خدمته والجلوس معه فاما المجامعة فانه امتنع منها كما امتنع ومعلوم من معنى

قوله وطوى فراشه ترك المجامعة وقال ابو عبد الله عم كانت بدر في شهر رمضان فلم يعتكف
رسول الله صم فلما ان كان من قابل اعتكف عشرين عشرا لعامه وعشرا قضاء لما فاته وروى الحسن بن
محبوب عن عمر بن يزيد قال قلت لابي عبد الله عم ما تقول في الاعتكاف ببغداد في بعض مساجدها
قال لا يعتكف الا في مسجد جماعة قد صلى فيه امام عدل بجماعة ولا باس بان يعتكف في مسجد الكوفة
والبصرة ومسجد المدينة ومسجد مكة وقد روي في مسجد المداين وروى البزنطي عن داود
بن سرحان عن ابي عبد الله عم قال لا ارى الاعتكاف الا في المسجد الحرام ومسجد الرسول
صم او في مسجد جامع ولا ينبغي للمعتكف ان يخرج من المسجد الجامع الا لحاجة
لا بد منها ثم لا يجلس حتى يرجع والمراة مثل ذلك وفي رواية عبد الله بن
سنان عن ابي عبد الله عم قال المعتكف بمكة يصلي في اي بيوتها شاء والمعتكف
في غيرها لا يصلي الا في المسجد الذي سماه وروى الحسن بن محبوب عن ابي
ولاد الحناط قال سالت ابا عبد الله عم عن امراة كان زوجها غايبا فقدم
وهي معتكفة باذن زوجها فخرجت حين بلغها قدومه من المسجد
الذي هي فيه فتهيات لزوجها حتى واقعها فقال ان كانت خرجت من المسجد
قبل ان تمضي ثلثة ايام ولم تكن اشترطت في اعتكافها فان عليها ما على المظاهر وروى الحسن بن محبوب
عن ابي ايوب عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال لا يكون الاعتكاف اقل من ثلثة ايام ومن اعتكف صام
وينبغي للمعتكف اذا اعتكف ان يشترط كما يشترط الذي يحرم وروى ابو ايوب عن محمد بن مسلم
عن ابي جعفر عم قال اذا اعتكف الرجل يوما ولم يكن اشترط فله ان يخرج وان يفسخ اعتكافه
وان اقام يومين ولم يكن اشترط فليس له ان يفسخ اعتكافه حتى تمضي يعني ثلثة ايام وروى ابو ايوب
عن ابي عبيدة عن ابي جعفر عم قال المعتكف لا يشم الطيب ولا يتلذذ بالريحان ولا يماري ولا يشتري
ولا يبيع قال ومن اعتكف ثلثة ايام فهو يوم الرابع بالخيار ان شاء زاد ثلثة اخرى وان شاء خرج
من المسجد فان اقام يومين بعد الثلثة فلا يخرج من المسجد حتى يتم ثلثة ايام اخر وروى عن
داود بن سرحان قال كنت في المدينة في شهر رمضان فقلت لابي عبد الله عم اني اريد ان اعتكف
فماذا اقول وماذا افرض على نفسي فقال لا تخرج من المسجد الا لحاجة لا بد منها ولا تقعد تحت
ظلال حتى تعود الى مجلسك وروى الحلبي عن ابي عبد الله عم قال لا ينبغي للمعتكف ان يخرج
من المسجد الا لحاجة لا بد منها ثم لا يجلس حتى يرجع ولا يخرج في شي الا لجنازة او يعود

ولا يجلس حتى يرجع قال واعتكاف المراة مثل ذلك وفي رواية صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج
عن ابي عبد الله عم قال اذا مرض المعتكف او طمثت المراة المعتكفة فانه ياتي بيته ثم يعيد اذا برا ويصوم
وفي رواية السكوني باسناده قال قال رسول الله صم اعتكاف عشر في شهر رمضان يعدل حجتين وعمرتين
وروى الحسن بن محبوب عن علي بن رياب عن زرارة قال سالت ابا جعفر عم عن المعتكف يجامع قال اذا
فعل ذلك فعليه ما على المظاهر وروي انه ان جامع بالليل فعليه كفارة واحدة وان جامع بالنهار فعليه
كفارتان وروى ذلك محمد بن سنان عن عبد الاعلى بن اعين قال سالت ابا عبد الله عم عن رجل وطي
امراته وهو معتكف ليلا في شهر رمضان قال عليه الكفارة قال قلت فان وطيها نهارا قال عليه
كفارتان وروى ابن المغيرة عن سماعة قال سالت ابا عبد الله عم عن معتكف واقع اهله فقال هو
بمنزلة من افطر يوما من شهر رمضان وروى داود بن الحصين عن ابي العباس عن ابي عبد
الله عم قال اعتكف رسول الله صم في شهر رمضان في العشر الاولى ثم اعتكف في الثانية في العشر الو
سطى ثم اعتكف في الثالثة في العشر الاواخر ثم لم يزل صم يعتكف في العشر الاواخر وروى ابن محبوب عن ابي
ايوب عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم في المعتكفة اذا طمثت قال ترجع الى بيتها فاذا طهرت رجعت
فقضت وروى الحسن بن الجهم عن ابي الحسن عم قال سالته عن المعتكف ياتي اهله قال لا ياتي امراته
ليلا ولا نهارا وهو معتكف وروي عن ميمون بن مهران قال كنت جالسا عند الحسن بن علي عم
فاتاه رجل فقال له يا ابن رسول الله ان فلانا له علي مال ويريد ان يحبسني فقال والله ما عندي مال
فاقضي عنك قال فكلمه فلبس عم نعله فقلت له يا ابن رسول الله انسيت اعتكافك فقال
لم انس ولكني سمعت ابي يحدث عن رسول الله صم انه قال من سعى في حاجة اخيه المسلم
فكانما عبد الله عز وجل تسعة آلاف سنة صايما نهاره قايما ليله

باب علل الحج

قال الشيخ مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه قد اخرجت اسانيد العلل التي اذكرها عن النبي صم وعن الايمة
صلوات الله عليهم اجمعين في كتاب جامع علل الحج قال النبي صم سميت الكعبة كعبة لانها وسط الدنيا
وقد روي انما سميت كعبة لانها مربعة وصارت مربعة لانها بحذاء البيت المعمور وهو مربع وصار
البيت المعمور مربعا لانه بحذاء العرش وهو مربع وصار مربعا لان الكلمات التي بني عليها الاسلام
اربع وهي سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر وسمي بيت الله الحرام لانه حرم على المشركين
ان يدخلوه وسمي البيت العتيق لانه اعتق من الغرق وروى انه سمي البيت العتيق لانه بيت عتيق
من الناس ولم يملكه احد ووضع البيت في وسط الارض لانه الموضع الذي من تحته دحيت الارض

وليكون العرض لاهل المشرق والمغرب في ذلك سواء وانما يقبل الحجر ويستلم ليؤدي الى الله عز
وجل العهد الذي اخذ عليهم في الميثاق وانما وضع الله عز وجل الحجر في الركن الذي هو فيه ولم يضعه
في غيره لان الله تبارك وتعالى حين اخذ الميثاق اخذ في ذلك المكان وجرت السنة بالتكبير
واستقبال الركن الذي فيه الحجر من الصفا لانه لما نظر آدم من الصفا وقد وضع الحجر في الركن كبر
الله عز وجل وهلله ومجده وانما جعل الميثاق في الحجر لان الله عز وجل لما اخذ الميثاق له بالر
بوبية ولمحمد ص بالنبوة ولعلي بالوصية ع اصطكت فرايص الملائكة واول من اسرع الى ذلك الحجر فلذلك
اختاره الله عز وجل والقمه الميثاق وهو يجئ يوم القيمة وله لسان ناطق وعين ناظرة يشهد
لكل من وافاه الى ذلك المكان وحفظ الميثاق وانما اخرج الحجر من الجنة ليذكر آدم ما نسي
من العهد والميثاق وصار الحرم مقدار ما هو لم يكن اقل ولا اكثر لان الله تبارك وتعالى اهبط
على آدم ع ياقوتة حمراء فوضعها في موضع البيت فكان يطوف به آدم ع وكان ضوؤها
يبلغ موضع الاعلام فعلمت الاعلام على ضوئها فجعله الله تبارك وتعالى حرما وانما
الحجر لانه مواثيق الخلايق فيه وكان اشد بياضا من اللبن فاسود من خطايا
بني آدم ولولا ما مسه من ارجاس الجاهلية ما مسه ذو عاهة الا برأ وسمي الحطيم
حطيما لان الناس يحطم بعضهم بعضا هنالك وصار الناس يستلمون الحجر والركن
اليماني ولا يستلمون الركنين الاخرين لان الحجر الاسود والركن اليماني عن يمين
العرش وانما امر الله عز وجل ان يستلم ما عن يمين العرش وانما صار مقام ابراهيم
ع عن يساره لان لابراهيم ع مقاما في القيمة ولمحمد ص مقاما في القيمة فمقام محمد ص
عن يمين عرش ربنا عز وجل ومقام ابراهيم ع عن شمال عرشه فمقام ابراهيم في مقامه
يوم القيمة وعرش ربنا عز وجل مقبل غير مدبر وصار الركن الشامي متحركا في الشتاء
والصيف والليل والنهار لان الريح مسجونة تحته وانما صار البيت مرتفعا
يصعد اليه بالدرج لانه لما هدم الحجاج الكعبة فرق الناس ترابها فلما ارادوا ان
يبنوها خرجت عليهم حية فمنعت الناس البناء فاتى الحجاج فاخبر فسأل الحجاج علي بن
الحسين ع عن ذلك فقال له مر الناس ان لا يبقى احد اخذ منه شيئا الا رده فلما ارتفعت
حيطانه امر بالتراب فالقي في جوفه فلذلك صار البيت مرتفعا يصعد اليه بالدرج
وصار الناس يطوفون حول الحجر ولا يطوفون فيه لان ام اسماعيل دفنت في الحجر ففيه

وطيف كذلك كيلا يوطأ قبرها وروي ان فيه قبور الانبياء وما في الحجر شيء من البيت ولا
قلامة ظفر وسميت بكة لان الناس يبك بعضهم بعضا فيها بالايدي وروي انها سميت بكة لان
الناس يبكون حولها وفيها وبكة هو موضع والقرية مكة وانما يستحب الهدي الى الكعبة لانه يصير
الى الحجبة دون المساكين والكعبة لا تأكل ولا تشرب وما جعل هديا لها فهو لزوارها وروي انه ينادي
على الحجر الا من انقطعت به النفقة فليحضر فيدفع اليه وانما هدمت قريش الكعبة لان السيل
كان ياتيهم من اعلى مكة فيدخلها فانصدعت وسئل الصادق ع عن قول الله عز وجل سواء العاكف فيه
والباد فقال لم يكن ينبغي ان يصنع على دور مكة ابواب لان للحجاج ان ينزلوا معهم في دورهم
في ساحة الدار حتى يقضوا مناسكهم وان اول من جعل لدور مكة ابوابا معوية ويكره المقام بمكة
لان رسول الله ص خرج عنها والمقيم بها يقسو قلبه حتى يأتي فيها ما يأتي في غيرها وسمي
ماء زمزم لانها نبعت على المياه فاجرى الله عز وجل اليها عينا من صبر وانما صار ماء زمزم
يعذب في وقت دون وقت لانه يجري اليها عين من تحت الحجر فاذا غلب ماء العين عذب
ماء زمزم وانما سمي الصفا صفا لان المصطفى آدم هبط عليه فقطع للجبل اسم من اسم آدم
ونوحا هبطت حوا على المروة فسميت مروة لان المرأة هبطت عليه فقطع للجبل اسم
المرأة وحرم المسجد لعلة الكعبة وحرم الحرم لعلة المسجد ووجب الاحرام لعلة الحرم
وان الله تبارك وتعالى جعل الكعبة قبلة لاهل المسجد وجعل المسجد قبلة لاهل الحرم وجعل
الحرم قبلة لاهل الدنيا وانما جعلت التلبية لان الله عز وجل لما قال لابراهيم ع واذن
في الناس بالحج يأتوك رجالا فنادى فاجيب من كل فج عميق يلبون وفي رواية ابي الحسين الاسدي
رضي الله عنه عن سهل بن زياد عن جعفر بن عثمان الدارمي عن سليمان بن جعفر قال سألت
ابا الحسن ع عن التلبية وعلتها فقال ان الناس اذا احرموا ناداهم الله تعالى ذكره فقال
عبادي وامائي لاحرمنكم على النار كما احرمتم لي فقولهم لبيك اللهم لبيك اجابة لله عز وجل
على ندائه لهم وانما جعل السعي بين الصفا والمروة لان الشيطان تراءى لابراهيم ع في
الوادي فسعى وهو منازل الشيطان وانما صار المسعى احب البقاع الى الله عز وجل لانه
يذل فيه كل جبار وانما سمي يوم التروية لانه لم يكن بعرفات ماء وكانوا يستقون من
مكة من الماء ريهم وكان يقول بعضهم لبعض ترويتم ترويتم فسمي يوم التروية
لذلك وسميت عرفة لان جبرئيل ع قال لابراهيم ع هناك اعترف بذنبك واعرف

مناسكك فلذلك سميت عرفة وسمي المشعر مزدلفة لان جبرئيل ع قال لابراهيم بعرفات يا ابراهيم ازدلف
الى المشعر الحرام فسميت المزدلفة لذلك وسميت المزدلفة جمعا لانه يجمع فيها المغرب والعشاء
باذان واحد واقامتين وسميت منى منى لان جبرئيل ع اتى ابراهيم ع فقال له تمن يا ابراهيم فكانت
تسمى منى فسماها الناس منى وروي انما سميت منى لان ابراهيم تمنى هناك ان يجعل الله مكان
ابنه كبشا يأمره بذبحه فدية له وسمي الخيف خيفا لانه مرتفع عن الوادي وكلما ارتفع عن الوادي
سمي خيفا وانما سمي الموقف بالمشعر ولم يصير بالحرم لان الكعبة بيت الله والحرم حجابه والمشعر بابه
فلما قصده الزائرون وقفهم بالباب يتضرعون حتى اذن لهم بالدخول ثم وقفهم بالحجاب الثاني
وهو مزدلفة فلما نظر الى طول تضرعهم امرهم بتقريب قربانهم فلما قربوا قربانهم وقضوا تفثهم
وتطهروا من الذنوب التي كانت لهم حجابا دونه امرهم بالزيارة على طهارة وانما كره الصيام
في ايام التشريق لان القوم زوار الله عز وجل فهم في ضيافته ولا ينبغي لضيف ان يصوم عند من
زاره واضافه وروي انها ايام اكل وشرب وبعال ومثل المتعلق باستار الكعبة مثل الرجل يكون فيما بينه وبين
الرجل جناية فيتعلق باثوابه ويستخذي له رجاء ان يهب له جرمه وانما صار الحاج لا يكتب عليه
ذنب اربعة اشهر من يوم يحلق راسه لان الله عز وجل اباح المشركين الاشهر الحرم اربعة اشهر
اذ يقول فسيحوا في الارض اربعة اشهر فمن ثم وهب لمن حج من المؤمنين البيت مسك الذنوب
اربعة اشهر وانما يكره الاحتباء في المسجد الحرام تعظيما للكعبة وانما سمي الحج الاكبر لانها كانت سنة
حج فيها المسلمون والمشركون ولم يحج المشركون بعد تلك السنة وانما صار التكبير بمنى في دبر
خمس عشرة صلاة وبالامصار في دبر عشر صلوات لانه اذا نفر الحاج الناس في النفر الاول امسك ا
هل الامصار عن التكبير وكبر اهل منى ما داموا بمنى الى النفر الاخير وانما صار في الناس من حج
حجة وفيهم من حج اكثر وفيهم من لا يحج لان ابراهيم ع لما نادى هلم الى الحج اسمع من في اصلاب
الرجال وارحام النساء الى يوم القيمة فلبى الناس في اصلاب الرجال وارحام النساء لبيك
داعي الله لبيك داعي الله فمن لبى عشرا حج عشرا ومن لبى خمسا حج خمسا ومن لبى اكثر فبعدد
ذلك ومن لبى واحدا حج واحدا ومن لم يلب لم يحج وسمي الابطح ابطح لان آدم ع امر ان
ينبطح في بطحاء جمع فانبطح حتى انفجر الصبح وانما امر آدم ع بالاعتراف ليكون سنة في
ولده واذن رسول الله ص للعباس ان يبيت بمكة ليالي منى لاجل سقاية الحاج وانما احرم
رسول الله ص من الشجرة لانه لما اسري به الى السماء فكان في الموضع الذي بحذاء الشجرة

نودي يا محمد قال لبيك قال الم اجدك يتيما فآويت ووجدتك ضالا فهديت فقال النبي ص ان الحمد والنعمة
لك والملك لا شريك لك فلذلك احرم من الشجرة دون المواضع كلها واما تقليد الابل البدن
فلتعرف انها بدنة ويعرفها صاحبها بنعله الذي يقلدها به والاشعار انما امر به ليحرم
ظهرها على صاحبها من حيث اشعرها ولا يستطيع الشيطان ان يتسنمها وانما امر برمي الجمار لان
ابليس اللعين كان يتراءى لابراهيم ع في موضع الجمار فرجمه ابراهيم ع فجرت السنة بذلك
وروي ان اول من رمى الجمار آدم ع ثم ابراهيم ع وقال رسول الله ص انما جعل الله هذا الاضحى
لتشبع مساكينكم من اللحم فاطعموهم والعلة التي من اجلها تجزي البقرة عن خمسة نفر لان الذين
امرهم السامري كانوا خمسة انفس وهم الذين ذبحوا البقرة التي امر الله تبارك وتعالى بذبحها
وهم اذينة وبنوه واخوه ميذوية وابن اخيه وابنته وامرأته وانما يجزي الجذع من الضان في
الضحية ولا يجزي الجذع من المعز لان الجذع من الضان يلقح والجذع من المعز لا يلقح وانما يجوز
للرجل ان يدفع الضحية الى من يسلخها بجلدها لان الله عز وجل قال فكلوا منها واطعموا والجلد
لا يؤكل ولا يطعم ولا يجوز ذلك في الهدي ولم يبت امير المؤمنين ع بمكة بعد ان هاجر منها حتى
قبض لانه يكره ان يبيت بارض قد هاجر منها

باب فضائل الحج

قال الله تعالى
ففروا الى الله يعني حجوا الى الله ومن اتخذ جملا للحج كان كمن ارتبط فرسا في سبيل الله تعالى ويقال الحج
ثلاثا اي الحج والحج الفضل لبيت الله لحرمته على ما امر به من قضاء المناسك وروى الحسن بن
محبوب عن علي بن رئاب عن محمد بن قيس قال سمعت ابا جعفر ع يحدث الناس بمكة قال صلى رسول
الله ص باصحابه الفجر ثم جلس معهم يحدثهم حتى طلعت الشمس فجعل يقوم الرجل بعد الرجل حتى
لم يبق معه الا رجلان انصاري وثقفي فقال قد علمت ان لكما حاجة تريدان ان تسألاني عنها فان
شئتما اخبرتكما بحاجتكما قبل ان تسألاني وان شئتما فسلاني فقالا بل تخبرنا انت يا رسول الله ص فان
ذلك اجلى للعمى وابعد من الارتياب واثبت للايمان فقال النبي ص اما انت يا اخا الانصار فانك من
قوم يؤثرون على انفسهم وانت قروي وهذا الثقفي بدوي افتؤثره بالمسألة قال نعم قال اما
انت يا اخا ثقيف فانك جئت تسألني عن وضوئك وصلوتك وما لك فيهما فاعلم انك
اذا ضربت يدك في الماء وقلت بسم الله الرحمن الرحيم تناثرت الذنوب التي اكتسبتها
يداك فاذا غسلت وجهك تناثرت الذنوب التي اكتسبتها عيناك بنظرهما وفوك
بلفظه فاذا غسلت ذراعيك تناثرت الذنوب عن يمينك وشمالك فاذا مسحت راسك



على
وقدميك تتناثر الذنوب التي مشيت اليها قدميك فهذا لك في وضوئك فاذا قمت الى الصلاة
وتوجهت وقرأت ام الكتاب وما تيسر لك من السور ثم ركعت فاتممت ركوعها وسجودها
وتشهدت وسلمت غفر لك كل ذنب فيما بينك وبين الصلاة التي قدمتها الى الصلاة المؤخرة
فهذا لك في صلواتك واما انت يا اخا الانصار فانك جئت تسألني عن حجك وعمرتك وما
فيهما من الثواب فاعلم انك اذا توجهت الى سبيل الحج ثم ركبت راحلتك وقلت بسم
الله ومضت بك راحلتك لم تضع راحلتك خفا ولم ترفع خفا الا كتب الله لك
حسنة ومحا عنك سيئة فاذا احرمت ولبيت كتب الله لك بكل تلبية عشر حسنات ومحا عنك
عشر سيئات فاذا طفت بالبيت اسبوعا كان لك بذلك عند الله عهد وذكر يستحيي ان يعذبك
بعده واذا صليت عند المقام ركعتين كتب الله لك بهما الفي ركعة مقبولة واذا سعيت بين
الصفا والمروة سبعة اشواط كان لك بذلك عند الله مثل اجر من حج ماشيا من بلاده ومثل
اجر من اعتق سبعين رقبة مؤمنة فاذا وقفت بعرفات الى غروب الشمس فلو كان عليك
من الذنوب مثل رمل عالج وزبد البحر لغفرها الله لك فاذا رميت الجمار كتب الله لك
بكل حصاة عشر حسنات فيما تستقبل من عمرك فاذا حلقت راسك كان لك بعدد كل
شعرة حسنة تكتب لك فيما تستقبل من عمرك فاذا ذبحت هديك او نحرت بدنتك كان لك
بكل قطرة من دمها حسنة تكتب لك فيما تستقبل من عمرك فاذا طفت بالبيت اسبوعا للزيارة
وصليت عند المقام ركعتين ضرب ملك كريم على كتفيك فقال اما ما مضى فقد غفر لك
فاستأنف العمل فيما بينك وبين عشرين ومائة يوم وروي ان بني اسرائيل كانت اذا
قربت القربان تخرج نار فتأكل قربان من قبل منه وان الله تبارك وتعالى جعل الاحرام
مكان القربان وقال امير المؤمنين ع ما من مهل يهل بالتلبية الا اهل من عن يمينه من
شيء الى منقطع التراب ومن عن يساره الى منقطع التراب وقال له الملكان ابشر يا عبد الله
وما يبشر الله عبدا الا بالجنة ومن لبى في احرامه سبعين مرة ايمانا واحتسابا اشهد
الله له الف ملك ببراءة من النار وبراءة من النفاق ومن انتهى الى الحرم فنزل وا
غتسل واخذ نعليه بيده ثم دخل الحرم حافيا تواضعا لله عز وجل محا الله عنه مائة
الف سيئة وكتب له مائة الف حسنة وبنى له مائة الف درجة وقضى له مائة الف حاجة
ومن دخل مكة بسكينة ووقار غفر الله له ومن نظر الى الكعبة عارفا بحقها غفر الله
ذنبه

ذنبه وكفى ما اهمه وقال الصادق ع من نظر الى الكعبة فعرف من حقنا وحرمتنا
مثل الذي عرف من حقها وحرمتها غفر الله له ذنوبه كلها وكفاه هم الدنيا
والآخرة وروي ان النظر الى الكعبة عبادة والنظر الى الوالدين عبادة
والنظر الى المصحف من غير قراءة عبادة والنظر الى وجه العالم عبادة والنظر
الى آل محمد ع عبادة وقال النبي ص النظر الى علي عبادة وفي خبر آخر قال ذكر علي عبادة
وقال الصادق ع من أم هذا البيت حاجا او معتمرا مبرأ من الكبر رجع من ذنوبه
كهيئة يوم ولدته امه والكبر هو ان يجهل الحق ويطعن على اهله ومن فعل ذلك فقد نازع
الله رداءه وقال الصادق ع في قول الله عز وجل ومن دخله كان آمنا قال من أم هذا
البيت وهو يعلم انه البيت الذي امر الله به وعرفنا اهل البيت حق معرفتنا كان
آمنا في الدنيا والآخرة وروي ان من جنى جناية ثم لجأ الى الحرم لم يقم عليه الحد فان اتى
الحد في الحرم اخذ به في الحرم فانه لم ير للحرم حرمة وقال عليه السلام دخول الكعبة
دخول في رحمة الله والخروج منها خروج من الذنب معصوم فيما بقي من عمره
مغفور له ما سلف من ذنوبه وقال ع من دخل الكعبة بسكينة وهو ان يدخلها غير متكبر
ولا متجبر غفر له ومن قدم حاجا وطاف بالبيت وصلى ركعتين كتب الله له سبعين الف حسنة
ومحا عنه سبعين الف سيئة ورفع له سبعين الف درجة وشفعه في سبعين الف حاجة وكتب له
عتق سبعين الف رقبة قيمة كل رقبة عشرة آلاف درهم وفي خبر آخر هذا الثواب لمن طاف
بالبيت حتى تزول الشمس حاسرا عن راسه حافيا يقارب بين خطاه ويغض بصره ويستلم الحجر
في كل طواف من غير ان يؤذي احدا ولا يقطع ذكر الله عز وجل عن لسانه وقال الصادق ع ان لله
تبارك وتعالى حول الكعبة عشرين ومائة رحمة منها ستون للطائفين واربعون للمصلين
وعشرون للناظرين وروي ان من طاف بالبيت خرج من ذنوبه وقال ابو جعفر ع من صلى عند
المقام ركعتين عدلتا عتق ست نسمات والطواف قبل الحج افضل من سبعين طوافا بعد الحج ومن
اقام بمكة سنة فالطواف له افضل من الصلاة والصلاة لاهل مكة افضل ومن كان مع قوم وحفظ
عليهم رحلهم حتى يطوفوا ويسعوا كان اعظمهم اجرا وقال الصادق ع قضاء حاجة المؤمن افضل من
طواف وطواف وطواف حتى عد عشرا وقال ع الركن اليماني بابنا الذي ندخل منه الجنة وقال فيه
باب من ابواب الجنة لم يغلق منذ فتح وفيه نهر من الجنة يلقى فيه اعمال العباد وروي ان الله

في ارضه يصالح بها اخلقه وقال الصادق ع ماء زمزم لما شرب له وروي انه من روي من ماء
زمزم احدث له شفاء وصرف عنه داء وكان رسول الله ص يستهدي ماء زمزم وهو بالمدينة
وروي ان الحاج اذا سعى بين الصفا والمروة خرج من ذنوبه وقال علي بن الحسين ع الساعي بين
الصفا والمروة تشفع له الملائكة فيشفع فيه بالايجاب وروي ان من اراد ان يكثر ماله فليطل
الوقوف على الصفا والمروة وقال الصادق ع ان تهيأ لك ان تصلي صلاتك كلها الفرايض
وغيرها عند الحطيم فافعل فانه افضل بقعة على وجه الارض والحطيم ما بين باب البيت والحجر
الاسود وهو الموضع الذي فيه تاب الله على آدم وبعده الصلاة في الحجر افضل وبعد الحجر ما بين
الركن العراقي وباب البيت وهو الموضع الذي كان فيه المقام وبعده خلف المقام حيث هو
الساعة ومن صلى في المسجد الحرام صلاة واحدة قبل الله عز وجل منه كل صلاة صلاها وكل صلاة
يصليها الى ان يموت والصلاة فيه بمائة الف صلاة واذا اخذ الناس منازلهم بمنى نادى مناد
من قبل الله عز وجل ان اردتم ان ارضى فقد رضيت وروي انه اذا اخذ الناس منازلهم بمنى نادى
منادي لو تعلمون بفناء من حللتم لايقنتم بالخلف بعد المغفرة وروي ان الجبار جل جلاله
يقول ان عبدا اصححت له جسمه واوسعت عليه في رزقه لم يفد الي في هذا المكان في كل خمس سنين لمحروم وقال
صلى في مسجد الخيف بمنى سبع مائة نبي وكان مسجد رسول الله ص على عهده عند المنارة التي
وسط المسجد وفوقها الى القبلة نحو ثلثين ذراعا وعن يمينها وعن يسارها وخلفها نحو ذلك
ومن صلى في مسجد منى مائة ركعة قبل ان يخرج منه عدلت عبادة سبعين عاما ومن سبح الله في مسجد
منى مائة تسبيحة كتب الله عز وجل له اجر عتق رقبة ومن هلل الله فيه مائة مرة عدلت
احياء نسمة ومن حمد الله عز وجل فيه مائة تحميدة عدلت اجر خراج العراقين ينفقه في
سبيل الله والحاج اذا وقف بعرفات خرج من ذنوبه وقال ابو جعفر ع ما يقف احد على
تلك الجبال بر ولا فاجر الا استجاب الله له فاما البر فيستجاب له في آخرته ودنياه واما الفاجر
فيستجاب له في دنياه وقال الصادق ع ما من رجل من اهل كورة وقف بعرفة من المؤمنين الا
غفر الله عز وجل لاهل تلك الكورة من المؤمنين وما من رجل وقف بعرفة من اهل بيت من
المؤمنين الا غفر الله لاهل ذلك البيت من المؤمنين وسمع علي بن الحسين ع يوم عرفة سائلا
يسأل الناس فقال له ويحك اغير الله تسأل في هذا اليوم انه ليرجى لما في بطون الحبالى في
هذا اليوم ان يكون سعيدا وكان ابو جعفر ع اذا كان يوم عرفة لم يرد سائلا ومن اعتق

له عشية عرفة فانه يجزي عن العبد حجة الاسلام ويكتب للسيد اجران ثواب
العتق وثواب الحج وروي ان العبد اذا اعتق يوم عرفة انه اذا ادرك احد الموقفين فقد
ادرك الحج واعظم الناس جرما من اهل عرفات الذي ينصرف من عرفات وهو يظن انه لم يغفر
له يعني الذي يقنط من رحمة الله عز وجل وقال الصادق ع اذا كان عشية عرفة بعث الله
عز وجل ملكين يتصفحان وجوه الناس فاذا فقدا رجلا قد عود نفسه الحج قال احدهما لصاحبه يا فلان
ما فعل فلان فيقول الله اعلم قال فيقول احدهما اللهم ان كان حبسه عن الحج فقر فاغنه وان كان
حبسه دين فاقض عنه دينه وان كان حبسه مرض فاشفه وان كان حبسه موت فاغفر له
وارحمه وقال الصادق ع اذا دعا الرجل لاخيه بظهر الغيب نودي من العرش ولك مثله واذا
دعا لنفسه كانت له واحدة فمائة الف مضمونة خير من واحدة لا يدري يستجاب ام لا ومن دعا
لاربعين رجلا من اخوانه قبل ان يدعو لنفسه استجيب له فيهم وفي نفسه ومن مر
بين مازمي منى غير مستكبر غفر الله له ذنوبه وان ابواب السماء لا تغلق تلك الليلة لاصوات
المؤمنين لهم دوي كدوي النحل يقول الله جل جلاله انا ربكم وانتم عبادي اديتم حقي وحق علي ان
استجيب لكم فيحط تلك الليلة عمن اراد ان يحط عنه ذنوبه ويغفر لمن اراد ان يغفر له فاذا
زحم الناس ثم يفد لعلي ان يتقدموا ولا يتاخروا وكبروا فان التكبير يذهب بالضغاط والحاج
اذا وقف بالمشعر خرج من ذنوبه والوقوف بعرفة سنة وبالمشعر فريضة وما من عمل
افضل يوم النحر من دم مسفوك او مشي في بر الوالدين او ذي رحم قاطع يأخذ عليه بالفضل
ويبدأه بالسلام او رجل اطعم من صالح نسكه ثم دعا الى بقيته جيرانه من اليتامى واهل المسكنة
والمملوك وتعاهد الاسراء وقال رسول الله ص استفرهوا ضحاياكم فانها مطاياكم على الصراط وجاءت
ام سلمة رضي الله عنها الى النبي ص فقالت يا رسول الله يحضر الاضحى وليس عندي ثمن الاضحية
فاستقرض واضحي قال استقرضي فانه دين مقضي فانه يغفر الله لصاحب الاضحية عند اول
قطرة من دمها وقال ابو جعفر ع انما استحسنوا اشعار البدن لان اول قطرة تقطر من دمها
يغفر الله له على ذلك ومن كف بصره ولسانه ويده ايام التشريق كتب الله عز وجل له مثل من حج من
قابل وقال رسول الله ص رمي الجمار ذخر يوم القيمة وقال ع الحاج اذا رمى الجمار خرج من ذنوبه
وقال الصادق ع من رمى الجمار يحط عنه بكل حصاة كبيرة موبقة واذا رماها المؤمن التقفها
الملك واذا رماها الكافر قال الشيطان باستك ما رميت وقال الصادق ع ان المؤمن اذا حلق

مائة الف مضمونة

استفرهوا ضحاياكم فانها

راسه بمنى ثم دفنه جاءت يوم القيمة وكل شعرة لها لسان منطلق تلبي باسم صاحبها واستغفر رسول الله ص
للمحلقين ثلث مرات وللمقصرين مرة وروي ان من حلق راسه بمنى لم يبق له شعرة الا كانت نورا
يوم القيمة ولا يجوز للصرورة ان يقصر وعليه الحلق وسئل الصادق ع عن قول الله عز وجل فمن
تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه قال يرجع مغفورا له لا ذنب له وروي
يخرج من ذنوبه كهيئة يوم ولدته امه وقال ع لا يزال العبد في حد الطايف بالكعبة ما دام شعر الحلق
عليه وروي ان الحاج من حين يخرج من منزله حتى يرجع بمنزلة الطايف بالكعبة وقال الصادق
ع من حج حجة الاسلام فقد حل عقدة من النار من عنقه ومن حج حجتين لم يزل في خير حتى يموت
ومن حج ثلث حجج متوالية ثم حج او لم يحج فهو بمنزلة مدمن الحج وروي من حج ثلث حجج لم يصبه فقر
ابدا وايما بعير حج عليه ثلث سنين جعل من نعم الجنة وروي سبع سنين وقال الرضا ع من حج بثلثة
من المؤمنين فقد اشترى نفسه من الله عز وجل بالثمن ولم يسأله من اين اكتسب ماله
من حلال او حرام ومن حج اربع حجج لم يصبه ضغطة القبر ابدا واذا مات صور الله عز وجل الحج الذي
حج في صورة حسنة احسن ما يكون من الصور بين عينيه تصلي في جوف قبره حتى يبعثه الله من
قبره ويكون ثواب تلك الصلوة له واعلم ان الركعة من تلك الصلوة تعدل الف ركعة من صلوة
الادميين ومن حج خمس حجج لم يعذبه الله ابدا ومن حج عشر حجج لم يحاسبه الله ابدا ومن حج
عشرين حجة لم ير جهنم ولم يسمع شهيقها ولا زفيرها ومن حج اربعين حجة قيل له اشفع فيمن
احببت ويفتح له باب من ابواب الجنة يدخل منه هو ومن يشفع له ومن حج خمسين حجة
بني له مدينة في جنة عدن فيها الف قصر في كل قصر الف حوراء من حور العين والف زوجة ويجعل
من رفقاء محمد ص في الجنة ومن حج اكثر من خمسين حجة كان كمن حج خمسين حجة مع محمد ص والاوصياء صلوات
الله عليهم وكان ممن يزوره الله تبارك وتعالى كل جمعة وهو ممن يدخل جنة عدن التي خلقها الله عز
وجل بيده ولم ترها عين ولم يطلع عليها مخلوق وما من احد يكثر الحج الا بنى الله له بكل حجة
مدينة في الجنة فيها غرف في كل غرفة منها حوراء من حور العين مع كل حوراء ثلثمائة جارية لم
ينظر الناس الى مثلهن حسنا وجمالا وقال الصادق ع من حج سنة وسنة لا فهو ممن ادمن
الحج وقال اسحق بن عمار قلت لابي عبد الله ع اني قد وطنت نفسي على الحج كل عام بنفسي
او برجل من اهل بيتي بمالي فقال وقد عزمت على ذلك قلت نعم قال ان فعلت ذلك فايقن
بكثرة المال وابشر بكثرة المال وروي انه ما تقرب العبد الى الله عز وجل بشيء احب اليه من

حج

ضغطة

حجة خمسين

بيده

المشي

المشي الى بيته الحرام على القدمين وان الحجة الواحدة تعدل سبعين حجة ومن مشى عن جمله كتب الله
له ثواب ما بين مشيه وركوبه والحاج اذا انقطع شسع نعله كتب الله له ثواب ما بين مشيه
حافيا الى منتعل والحج راكبا افضل منه ماشيا لان رسول الله ص حج راكبا والجمع بين الخبرين
في هذا المعنى ما رواه ابو بصير عن الصادق ع انه سأله عن المشي افضل او الركوب فقال اذا كان
الرجل موسرا فمشى ليكون اقل لنفقته فالركوب افضل وكان علي بن الحسين ع يمشي
وتساق معه المحامل والرجال وجاء رجل الى علي بن الحسين ع فقال قد آثرت الحج على الجهاد وقال الله
عز وجل ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة الى آخرها فقال علي بن الحسين ع
فاقرأ ما بعدها فقال التائبون العابدون الى ان بلغ الى آخر الآية فقال اذا رأيت هؤلاء
فالجهاد معهم يومئذ افضل من الحج وروي انه ع قرأ التائبين العابدين الى آخر الآية
ومن حج يريد به وجه الله عز وجل لا يريد رياء ولا سمعة غفر الله له البتة وقال رسول الله ص
من اراد دنيا وآخرة فليؤم هذا البيت ومن رجع من مكة وهو ينوي الحج من قابل زيد في عمره
ومن خرج من مكة وهو لا ينوي العود اليها فقد قرب اجله ودنا عذابه وروي عن الصادق ع
الا ما تدرون هذا الجبل ثاقلا ان يزيد بن معوية لعنه الله لما رجع من حجه مرتحلا الى الشام
انشأ يقول اذا تركنا ثاقلا يمينا فلن نعود بعده سنينا للحج والعمرة ما بقينا فاماته الله قبل اجله
وقال ابو جعفر ع ما من عبد يؤثر على الحج حاجة من حوائج الدنيا الا نظر الى المحلقين قد انصرفوا
قبل ان تقضى له تلك الحاجة وقال الصادق ع ما تخلف رجل عن الحج الا بذنب وما يعفو الله عز وجل
اكثر وسئل عن قول الله عز وجل فاصدق واكن من الصالحين قال اصدق من الصدقة
واكن من الصالحين اي احج وقال الرضا ع العمرة الى العمرة كفارة ما بينهما وروي عن النبي ص قال
الحجة ثوابها الجنة والعمرة كفارة كل ذنب وافضل العمرة عمرة رجب وقال رسول الله ص كل نعيم
مسئول عنه صاحبه الا ما كان في غزو او حج وقال ابو جعفر الباقر ع الحج والعمرة سوقان من اسواق
الآخرة اللازم لهما من اضياف الله عز وجل ان ابقاه ابقاه ولا ذنب له وان اماته ادخله
الجنة وسئل الصادق ع عن رجل ذي دين يستدين ويحج فقال نعم هو اقضى للدين وروي
عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله ع ان رجلا استشارني في الحج وكان ضعيف الحال فاشرت
عليه ان لا يحج قال ما اخلقك ان تمرض سنة قال فمرضت سنة وقال الصادق عليه السلام ليحذر
احدكم ان يعوق اخاه عن الحج فتصيبه فتنة في دنياه مع ما يدخر له في الآخرة وقد روي

قال ع

الحاجة

شورة

ان الحج افضل من الصلوة والصيام لان المصلي انما يشتغل عن اهله ساعة وان الصائم
يشتغل عن اهله بياض يوم وان الحاج يشخص بدنه وينفق ماله ويطيل الغيبة عن
اهله لا في مال يرجوه ولا الى تجارة وروي ان صلوة فريضة افضل من عشرين حجة
وحجة خير من بيت مملوء ذهبا يتصدق منه حتى يفنى قال مصنف هذا الكتاب
الحديثان متفقان غير مختلفين وذلك ان الحج فيه صلوة والصلوة ليس فيها حج
فالحج بهذا الوجه افضل من الصلوة وصلوة فريضة افضل من عشرين حجة مجردة
عن الصلوة وقال رسول الله صلعم ما من حاج يضحى ملبيا حتى تزول الشمس الا غابت ذنوبه معها والحج
والعمرة ينفيان الفقر كما ينفي الكير خبث الحديد وسئل الصادق عم عن الرجل يحج عن آخر له من الاجر
والثواب شيء فقال للذي يحج عن الرجل اجر وثواب عشر حجج ويغفر له ولابيه ولامه ولابنه ولابنته ولاخيه
ولاخته ولعمه ولعمته ولخاله ولخالته ان الله واسع كريم وقال الصادق عم من حج عن انسان اشتركا
حتى اذا قضى طواف الفريضة انقطعت الشركة فما كان بعد ذلك من عمل كان لذلك الحاج وسأل علي
بن يقطين ابا الحسن عم عن رجل دفع الى خمسة نفر حجة واحدة فقال يحج بها بعضهم وكلهم شركاء في الاجر
وسأله عن الحج فقال من صلى الحر والبرد فان اخذ رجل من رجل مالا فلم يحج عنه ومات ولم يخلف
شيئا فان كان الآخر قد حج اخذت حجته ودفعت الى صاحب المال وان لم يكن حج كتب لصاحب المال
ثواب الحج وقال الصادق عم لو اشركت الفا في حجتك كان لكل واحد حج من غير ان ينقص
حجتك شيء وروي ان الله عز وجل جاعل لجاعل الحج ولا اجر لصلته اياهم ومن اراد ان يطوف عن غيره
فليقل حين يفتتح الطواف اللهم تقبل من فلان ويسمي الذي يطوف عنه ومن حج عن غيره فليقل
اللهم ما اصابني من نصب او تعب او شعث فأجر فلانا واجرني في قضائي عنه وقد روي
انه يذكره اذا حج وان لم يقل فليس عليه شيء لان الله عز وجل عالم بالخفيات ومن وصل قريبا
بحجة او بعمرة كتب الله عز وجل له حجتين وعمرتين وكذلك من حمل عن حميم يضاعف له الاجر ضعفين
وروي حجة واحدة افضل من عتق سبعين رقبة ولما صدر رسول الله صلعم اتاه رجل فقال يا
رسول الله اني رجل ميل يعني كثير المال وانه ليس بلد الحج في بلدي يصلح مالي غيري فاخبرني يا رسول الله بشيء
ان انا صنعته كان لي مثل اجر الحاج فقال انظر الى هذا الجبل يعني ابا قبيس لو انفقت
مثل هذا ذهبا تتصدق به في سبيل الله ما ادركت اجر الحاج وقال الصادق عم
انفق درهما في الحج كان خيرا له من مائة الف درهم ينفقها في حق وروي ان درهما في

ويضحي نسخة

من حمل

خير من الف الف درهم في غيره ودرهم يصل الى الامام مثل الف الف درهم في حج وروي ان درهما
في الحج افضل من الفي درهم فيما سواه في سبيل الله والحاج عليه يوم الحج بالدرهم ... وهدية الحاج من
نفقة الحاج ولا اسراف في اربعة اشياء في ثمن الكفن وفي ثمن النسمة وفي ثمن شراء الاضحية وفي الكراء
الى مكة وقال الصادق عم ودّ من في القبور لو ان له حجة بالدنيا وما فيها وروي ان الحاج والمعتمر
يرجعان كمولودين مات احدهما طفلا لا ذنب له وعاش الآخر ما عاش معصوما والحاج
على ثلثة اصناف فافضلهم نصيبا رجل يغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ووقاه الله عذاب
القبر واما الذي يليه فرجل غفر ذنبه ما تقدم منه ويستأنف العمل فيما بقي من عمره واما
الذي يليه فرجل يحفظ في اهله وماله وهو الذي لا يقبل منه الحج وقال الصادق عم
الحج جهاد الضعفاء ونحن الضعفاء وقال رسول الله صلعم اربعة لا ترد لهم دعوة حتى تفتح لها ابواب السماء
وتصير الى العرش دعوة الوالد لولده والمظلوم على من ظلمه والمعتمر حتى يرجع والصائم حتى يفطر
ومن ختم القرآن بمكة من جمعة الى جمعة او اقل او اكثر كتب الله له من الاجر والحسنات من اول
جمعة كانت في الدنيا الى آخر جمعة تكون وكذلك ان ختمه في سائر الايام وقال علي بن
الحسين عم من ختم بمكة لم يمت حتى يرى رسول الله صلعم ويرى منزله في الجنة و
تسبيحة بمكة تعدل خراج العراقين ينفق في سبيل الله عز وجل ومن صلى بمكة سبعين
ركعة فقرأ في كل ركعة بقل هو الله احد وانا انزلناه وآية السخرة وآية الكرسي لم يمت
الا شهيدا والطاعم بمكة كالصائم فيما سواها وصيام يوم بمكة تعدل صيام سنة فيما
سواها والماشي بمكة في عبادة الله عز وجل وقال الباقر عم من جاور سنة بمكة غفر الله
له ذنوبه ولاهل بيته ولكل من استغفر له ولعشيرته وجيرانه ذنوب تسع سنين وقد مضت
وعصموا من كل سوء اربعين ومائة سنة والانصراف والرجوع افضل من المجاورة والنائم
بمكة كالمجتهد في البلدان والساجد بمكة كالمتشحط بدمه في سبيل الله ومن خلف حاجا في
اهله بخير كان له كاجره حتى كأنه يستلم الحجر وقال علي بن الحسين عم يا معشر من لم يحج
استبشروا بالحجاج اذا قدموا وصافحوهم وعظموهم فان ذلك يجب عليكم تشاركوهم في الاجر
وقال عم بادروا بالسلام على الحاج والمعتمرين ومصافحتهم من قبل ان تخالطهم الذنوب
وقال ابو جعفر عم وقروا الحاج والمعتمر فان ذلك واجب عليكم ومن اماط اذى عن طريق
مكة كتب الله له حسنة ومن قبل الله منه حسنة لم يعذبه ومن مات

اربعة

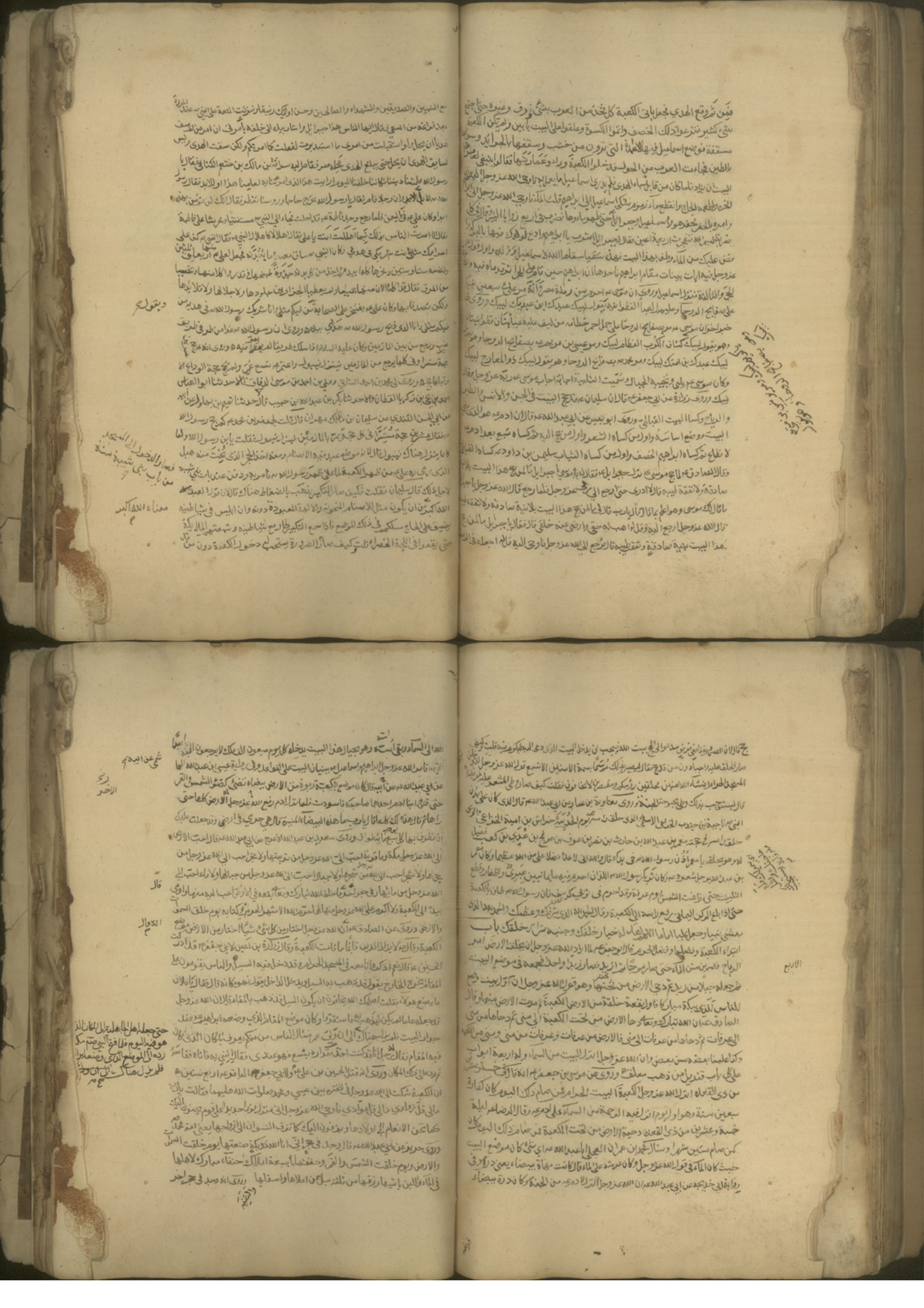
وابو جعفر ~~عليهما السلام~~

قوله والرجوع افضل والانصراف افضل من المجاورة يفهم منه ان الكراهية هنا تعني الرجوع بالسير الى بلده لان عدم ... من وجوده ...

محرما بعث يوم القيمة ملبيا بالحج مغفورا له ومن مات في طريق مكة ذاهبا او جائيا امن
من الفزع الاكبر يوم القيمة ومن مات في احد الحرمين بعثه الله من الآمنين ومن مات
بين الحرمين لم ينشر له ديوان ومن دفن في الحرم امن من الفزع الاكبر من برّ الناس
وفاجرهم وما من سفر ابلغ في لحم ولا دم ولا جلد ولا شعر من سفر مكة وما من احد يبلغه
حتى تلحقه المشقة وان ثوابه على قدر مشقته نكت في حج الانبياء والمرسلين صلوات الله
عليهم اجمعين قال ابو جعفر عم اتى آدم هذا البيت الف اتية على قدميه منها سبعمائة حجة
وثلثمائة عمرة وكان يأتيه من ناحية الشام وكان يحج على ثور والمكان الذي يبيت فيه عم
الحطيم وهو ما بين باب البيت والحجر الاسود وطاف آدم عم من قبل ان ينظر الى حواء مائة
عام وقال له جبرائيل عم حياك الله وبياك يعني اصلحك وقال الصادق عم لما افاض آدم من
منى تلقته الملائكة بالابطح فقالوا يا آدم برّ حجك اما انا قد حججنا هذا البيت قبل ان تحج
بالفي عام ونزل جبرائيل عم بمها من الجنة وروي بياقوتة حمراء فادارها على رأس آدم
عم وحلق رأسه بها وروي انه كان طول سفينة نوح عم الف ومائتي ذراع وعرضها
مائة ذراع وطولها في السماء ثمانين ذراعا فركب فيها فطافت في البيت سبعة اشواط
وسعت بين الصفا والمروة سبعا واستوت على الجودي وسئل الصادق عم عن الذبيح
من كان فقال اسماعيل ان الله عز وجل ذكر قصته في كتابه ثم قال وبشرناه باسحق نبيا
من الصالحين وقد اختلفت الروايات في الذبيح فمنها ما ورد انه اسماعيل ومنها
ما ورد انه اسحق ولا سبيل الى رد الاخبار متى صح طرقها وكان الذبيح اسماعيل لكن
اسحق لما ولد بعد ذلك تمنى ان يكون هو الذي امر ابوه بذبحه فكان يصبر لامر الله و
يسلم له كصبر اخيه وتسليمه فينال بذلك درجته في الثواب فعلم الله ذلك من قلبه
فسماه بين ملائكته ذبيحا لتمنيه لذلك وقد ذكرت اسناد ذلك في كتاب النبوة متصلا
بالصادق عم وسئل الصادق عم اين اراد ابراهيم ان يذبح ابنه فقال على الجمرة الوسطى
ولما اراد ابراهيم ان يذبح ابنه صلى الله عليهما قلب جبرائيل عم المدية واجتر الكبش من
قبل ثبير واجتر الغلام من تحته ووضع الكبش مكان الغلام ونودي من ميسرة مسجد
الخيف يا ابراهيم قد صدقت الرؤيا انا كذلك نجزي المحسنين ان هذا لهو البلاء
المبين وفديناه بذبح عظيم يعني بكبش املح يمشي في سواد وينظر في سواد ويبعر
املح

سواد ويبول في سواد فحل وكان يرتع في رياض الجنة اربعين عاما قال مصنف هذا الكتاب
رحمه الله لم احب تطويل هذا الكتاب بذكر كل القصص لان قصدي كان بوضع هذا
الكتاب الى ايراد النكت وقد ذكرت القصص مشروحة في كتاب النبوة وان ابراهيم
واسمعيل عليهما السلام حدّا المسجد الحرام ما بين الصفا والمروة فكان الناس يحجون من
مسجد الصفا وقد روي ان ابراهيم خط ما بين الحزورة الى المسعى ولمن كسا
البيت ابراهيم عم وروي ان ابراهيم لما قضى مناسكه امره الله عز وجل بالانصراف
فانصرف وماتت ام اسماعيل فدفنها في الحجر وحجّر اسماعيل عليه لئلا يوطأ قبرها
وبقي اسماعيل وحده فلما كان من قابل اذن الله عز وجل لابراهيم في الحج وبناء الكعبة
وكانت العرب تحج البيت وكان ردما الا ان قواعده معروفة وكان اسماعيل لما صدر
الناس جمع الحجارة وطرحها في جوف الكعبة فلما قدم ابراهيم كشف هو واسماعيل عنها فاذا هو حجر واحد
احمر فاوحى الله عز وجل اليه ضع بناءها عليه وانزل عليه اربعة املاك فلما فرغا ثم صعد على الركن ثم
نادى هلم الى الحج هلم الى الحج فلو نادى هلموا الى الحج لم يحج الا من كان يومئذ انسيا مخلوقا ولكنه نادى
هلم الى الحج فلبى الناس في اصلاب الرجال وارحام النساء لبيك داعي الله فمن لبى مرة حج حجة
ومن لبى عشرا حج عشر حجج ومن لم يلب لم يحج فكان ابراهيم واسماعيل عم يضعان الحجارة ويرفعان
القواعد والملائكة بيناه ولونهما حتى تمت اثني عشر ذراعا فلما انتهيا الى موضع الحجر ناداه
ابو قبيس ان لك عندي وديعة فاعطاه الحجر فوضعه موضعه وجعلا له بابين بابا يدخل منه
وبابا يخرج منه وجعل عليه عتبا وشريجا من جريد على ابوابها وكانت الكعبة عريانة فصدر
ابراهيم وقد سوى البيت فاقام اسماعيل فتزوج اسماعيل امرأة من العمالقة وخلى سبيلها وتزوج
بعدها حميرية وكانت عاقلة فتأملت بابي البيت فقالت لاسماعيل الا تعلق على هذين البابين
ستر من ههنا وستر من ههنا فقال لها نعم فعملت للبيت سترين طولهما اثنا عشر
ذراعا فعلقهما اسماعيل على البابين فاعجبهما ذلك فقالت هلا احوكه للكعبة ثيابا فتسترها كلها
فهذه الحجارة سمجة فقال لها اسماعيل بلى قال فاسرعت في ذلك وبعثت الى قومها تستغزلهم
فاوقع استغزال النساء بعض من بعض لذلك فكلما فرغت من شقة علقتها فجاء الموسم
وبقي وجه واحد من وجوه الكعبة فقالت لاسماعيل كيف نصنع بهذا الوجه فكسوه خصفا
فجاء الموسم نظرت العرب الى امر اعجبهم فقالوا ينبغي ان نهدي الى عامر هذا البيت

ثيابا



مكتوب هذا بيت الله الحرام بمكة تكفل الله عز وجل برزق اهله من ثلثة سبل مبارك لهم في اللحم
والماء وروى عن ابي حمزة الثمالي قال قال لنا علي بن الحسين ع اي البقاع افضل فقلنا الله ورسوله وابن
رسوله اعلم فقال اما افضل البقاع ما بين الركن والمقام ولو ان رجلا عمر ما عمر نوح ع في قومه الف سنة
الا خمسين عاما يصوم النهار ويقوم الليل في ذلك المكان ثم لقي الله عز وجل بغير ولايتنا لم ينفعه
ذلك شيئا وقال رسول الله ص يوم فتح مكة ان الله تبارك وتعالى حرم مكة يوم خلق السموات
والارض فهي حرام الى ان تقوم الساعة لم تحل لاحد قبلي ولا تحل لاحد من بعدي ولم تحل لي الا
ساعة من النهار وروى كليب الاسدي عن ابي عبد الله ع ان رسول الله ص استاذن
الله عز وجل في مكة ثلث مرات من الدهر فاذن الله له فيها ساعة من النهار ثم جعلها حراما
ما دامت السموات والارض وقال ان الله عز وجل حرم مكة يوم خلق السموات والارض ولا يختلى خلاها
ولا يعضد شجرها ولا ينفر صيدها ولا يلتقط لقطتها الا لمنشد فقام العباس بن عبد المطلب فقال يا
رسول الله الا الاذخر فانه للقبر وسقوف بيوتنا فسكت رسول الله ساعة وندم العباس على ما قال
ثم قال رسول الله ص الا الاذخر فانه للقبر ولسقوف وقال الصادق ع اساس البيت من الارض
السابعة السفلى الى الارض السابعة العليا وروى ابو همام اسمعيل بن همام عن الرضا ع انه
قال لرجل اي شيء السكينة عندكم فلم يدر القوم ما هي فقالوا جعلنا الله فداك ما هي قال ريح تخرج من الجنة
طيبة لها صورة كصورة الانسان تكون مع الانبياء ع وهي التي انزلت على ابراهيم ع حين بنى الكعبة
فاخذت تاخذ كذا وكذا وبنى الاساس عليها وقال الصادق ع كان طول الكعبة تسعة اذرع ولم
يكن لها سقف فسقفها قريش ثمانية عشر ذراعا ثم كسرها الحجاج على ابن الزبير فبناها و
جعلها سبعة وعشرين ذراعا وروى عن سعيد بن عبد الله الاعرج عن ابي عبد الله ع انه قال ان
قريشا في الجاهلية هدموا البيت فلما ارادوا بناءه حيل بينه وبينهم والقى في روعهم الرعب
حتى قال قائل منهم ليات كل رجل منكم باطيب ماله ولا تاتوا بمال اكتسبتموه من قطيعة رحم او
حرام ففعلوا فخلى بينهم وبين بنائه فبنوه حتى انتهوا الى موضع الحجر الاسود فتشاجروا
فيه ايهم يضع الحجر في موضعه حتى كاد ان يكون بينهم شر فحكموا اول من يدخل من باب
المسجد فدخل رسول الله ص فلما اتاهم امر بثوب فبسط ثم وضع الحجر في وسطه ثم اخذت
القبائل بجوانب الثوب فرفعوه ثم تناوله ع فوضعه في موضعه فخصه الله به ص وروى ان
الحجاج لما فرغ من بناء الكعبة سال علي بن الحسين ع ان يضع الحجر في موضعه فاخذه

في موضعه وروى انه كان بنيان ابراهيم ع الطول ثلثين ذراعا والعرض اثنين وعشرين
ذراعا والسمك تسعة اذرع وان قريشا لما بنوها كسوها الاردية وروى البزنطي عن داود
بن سرحان عن ابي عبد الله ع ان رسول الله ص ساهم قريشا على بناء البيت فصار لرسول الله
من باب الكعبة الى النصف ما بين الركن اليماني الى الحجر الاسود وفي رواية اخرى انه كان
لبني هاشم من الحجر الاسود الى الركن الشامي وما ارادها الكعبة احد بسوء الا غضب الله عز
وجل لها ونوى يوما تبع الملك ان يقتل مقاتلة اهل الكعبة ويسبي ذريتهم ثم يهدم
الكعبة فسالت عيناه حتى وقعتا على خديه فسال عن ذلك فقالوا اما ترى الذي اصابك
الا بما نويت في هذا البيت لان الله وسكان مكة ذرية ابراهيم خليل الله فقال صدقتم فما
مخرجي مما وقعت فيه فقالوا تحدث نفسك بغير ذلك فحدث نفسه بخير فرجعت عيناه
حدقتاه حتى ثبتتا في مكانهما فدعا القوم الذين اشاروا عليه بهدمها فقتلهم ثم اتى
البيت فكساه الانطاع واطعم الطعام ثلثين يوما كل يوم مائة جزور حتى حملت الجفان الى
السباع في رؤس الجبال ونثرت الاعلاف للوحش ثم انصرف من مكة الى المدينة فانزل
بها قوما من اهل اليمن من غسان وهم الانصار وروى انه ذبح له ستة الاف بقرة بشعب ابن
عامر وكان يقال لها مطابخ تبع حتى نزلها ابن عامر فاضيف اليه فقيل شعب ابن عامر
ولم يكن تبع مؤمنا ولا كافرا ولكنه كان ممن طلب الدين الحنيف ولم يملك المشرق الا
تبع وكسرى وقصد اصحاب الفيل وملكهم ابو يكسوم ابرهة بن الصباح الحميري
لهدمه فارسل الله عليهم طيرا ابابيل ترميهم بحجارة من سجيل فجعلهم كعصف ماكول ولم
يجر على الحجاج ما جرى على تبع واصحاب الفيل لان قصد الحجاج لم يكن الى هدم
الكعبة وانما كان قصده الى ابن الزبير وكان ضدا لصاحب الحق فلما استجار بالكعبة اراد الله
ان يبين للناس انه لم يجره فامهل من هدمها عليه وروى عن عيسى بن يونس قال كان
ابن ابي العوجاء من تلامذة الحسن البصري فانحرف عن التوحيد فقيل له تركت مذهب صاحبك
ودخلت فيما لا اصل له ولا حقيقة فقال ان صاحبي كان مخلطا كان يقول طورا بالقدر
وطورا بالجبر وما اعلمه اعتقد مذهبا دام عليه قال ودخل مكة تمردا وانكارا على
من يحج وكان يكره العلماء مجالسته ومسائلته لخبث لسانه وفساد ضميره فاتى
جعفر بن محمد ع فجلس اليه في جماعة من نظرائه ثم قال ان المجالس امانات ولا

بد لكل من به سعال ان يسعل فتاذن لي في الكلام فقال تكلم فقال الى كم تدوسون هذا البيدر وتلوذون
بهذا الحجر وتعبدون هذا البيت المرفوع بالطوب والمدر وتهرولون حوله هرولة البعير اذا نفر
من فكر في هذا وقدر علم ان هذا فعل اسسه غير حكيم ولا ذي نظر فقل فانك راس هذا الامر وسنامه وابوك
اسه ونظامه فقال ابو عبد الله ع ان من اضله الله واعمى قلبه استوخم الحق فلم يستعذبه وصار
الشيطان وليه يورده مناهل الهلكة ثم لا يصدره وهذا بيت استعبد الله به خلقه
ليختبر طاعتهم في اتيانه فحثهم على تعظيمه وزيارته وجعله محل انبيائه وقبلة للمصلين له
فهو شعبة من رضوانه وطريق يؤدي الى غفرانه منصوب على استواء الكمال ومجتمع
العظمة والجلال خلقه الله قبل دحو الارض بالفي عام واحق من اطيع فيما امر
وانتهى عما نهى عنه وزجر الله المنشئ للارواح والصور فقال ابن ابي العوجاء ذكرت يا
ابا عبد الله فاحلت على غائب فقال ابو عبد الله ع ويلك وكيف يكون غائبا من هو
مع خلقه شاهد واليهم اقرب من حبل الوريد يسمع كلامهم ويرى اشخاصهم ويعلم اسرارهم
وانما المخلوق الذي اذا انتقل عن مكان اشتغل به مكان وخلا منه مكان فلا يدري
في المكان الذي صار اليه ما حدث في المكان الذي كان فيه فاما الله العظيم الشان
الملك الديان فانه لا يخلو منه مكان ولا يشتغل به مكان ولا يكون الى مكان اقرب
منه الى مكان والذي بعثه بالايات المحكمة والبراهين الواضحة وايده بنصره
واختاره لتبليغ رسالاته صدقنا قوله بان ربه بعثه وكلمه فقام عنه ابن ابي العوجاء
فقال لاصحابه من القاني في بحر هذا سالتكم ان تلتمسوا لي جمرة فالقيتموني
على جمرة فقالوا له ما كنت في مجلسه الا حقيرا قال انه ابن من حلق رؤس من ترون
فقال الصادق عليه السلام في خبر اخر حرمتان يذكر فيه الاسلام والايمان ولو ان
رجلا دخل الكعبة فبال فيها معاندا اخرج من الكعبة ومن الحرم فضربت عنقه
وسال عبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل ومن دخله
كان امنا قال من دخل الحرم مستجيرا به فهو امن من سخط الله عز وجل وما دخل من الوحش
والطير كان امنا من ان يهاج او يؤذى حتى يخرج من الحرم ومن اتى بموجب الحد في الحرم
اخذ به في الحرم لانه لم ير للحرم حرمة وروى معاوية بن عمار انه اتى ابو عبد الله ع
فقيل له ان سبعا من سباع الطير على الكعبة ليس يمر به شيء من حمام الحرم الا ضربه

فقال انصبوا له واقتلوه فانه قد الحد قال وسالته عن قول الله عز وجل ومن يرد فيه بالحاد بظلم
نذقه من عذاب اليم قال كل ظلم الحاد وضرب الخادم من غير ذنب من ذلك الالحاد وفي
رواية ابي الصباح الكناني عنه قال كل ظلم يظلمه الرجل بمكة من سرقة او ظلم او اخذ
او شيء من الظلم فاني اراه الحادا ولذلك كان ينهى الفقهاء ان يسكنوا مكة وسال
ابو بصير عن الرجل يريد مكة او المدينة ايكره ان يخرج منه بالسلاح فقال لا باس
بان يخرج بالسلاح من بلده ولكن اذا دخل مكة لم يظهره وفي رواية حريز بن عبد الله
عنه قال لا ينبغي ان يدخل الحرم بالسلاح الا ان يدخله في جوالق او يغيبه يعني
يلف على الحديد شيئا وسال عبد الملك بن عتبة ابا عبد الله ع عما يصل الينا من
ثياب الكعبة هل يصلح لنا ان نلبس شيئا منها فقال يصلح للصبيان والمصاحف
والمخدة يبتغي بذلك البركة ان شاء الله وروى عن معوية بن عمار فقال
قلت لابي عبد الله ع اخذت سكا من سك المقام وترابا من تراب البيت
وسبع حصيات قال بئس ما صنعت اما التراب والحصا فرده وروى
محمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع قال لا ينبغي لاحد ان ياخذ من تربة ما حول البيت
وان اخذ شيئا من ذلك رده وقال حذيفة بن منصور لابي عبد الله ع ان عمي
كنس الكعبة فاخذ من ترابها فنحن نتداوى به فقال رده اليها وقال
له زيد الشحام اخرج من المسجد حصاة قال ردها او اطرحها في مسجد وروى
العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال لا ينبغي للرجل ان يقيم بمكة سنة
قال كيف يصنع قال يتحول عنها ولا ينبغي ان يبنى فوق الكعبة وروي
ان المقام بمكة يقسي القلب وروى داود الرقي عن ابي عبد الله ع انه
قال اذا فرغت من نسكك فارجع فانه اشوق لك الى الرجوع وروى عن معوية
بن عمار قال قلت لابي عبد الله ع شجرة اصلها في الحل وفرعها في الحرم فقال
حرم اصلها لمكان فرعها قلت فان كان اصلها في الحرم وفرعها في الحل
قال حرم فرعها لمكان اصلها وروى حريز عنه انه قال كل شيء ينبت في الحرم فهو حرام
على الناس اجمعين الا ما انبته انت او غرسته وقال ع يخلى عن البعير في
الحرم ياكل ما يشاء وما تاكله الابل فليس به باس ان ينزع وساله سليمان ابن خالد

عن الرجل يقطع من الاراك الذى بمكة قال عليه ثمنه يتصدق به ولا ينزع من شجر مكة
شيئا الا النخل وشجر الفواكه وروى محمد بن مسلم عن احدهما قال قلت له المحرم
ينزع الحشيش من غير الحرم فقال نعم قلت فمن الحرم قال لا وسال اسحق
بن يزيد ابا جعفر عم عن الرجل يدخل مكة فيقطع من شجرها فقال اقطع
ما كان داخلا عليك ولا تقطع ما لم يدخل منزلك عليك وسال منصور بن
حازم اباعبدالله عم عن الاراك يكون فى الحرم فاقطعه قال عليك فداؤه وروى
ابراهيم بن عمر عن ابى عبدالله عم قال اللقطة لقطتان لقطة الحرم تعرف
سنة فان وجدت صاحبها والا تصدقت بها ولقطة غير الحرم تعرفها
سنة فان جاء والا فهى كسبيل مالك وروى بسهم فى اسماء مكة انها مكة وبكة
وام القرى وام رحم والباسة كانوا اذا ظلموا بها بستهم اى اهلكتهم
وكانوا اذا ظلموا رحموا باب تحريم صيد الحرم وحكمه روى زرارة
بن اعين عن ابى جعفر عم قال اذا اصاب المحرم فى الحرم حمامة الى ان يبلغ الظبى
فعليه دم يهريقه ويتصدق بمثل ثمنه فان اصاب منه وهو حلال فعليه ان يتصدق
بمثل ثمنه وسال سليمان بن خالد اباعبدالله عم عن رجل اغلق بابه على طير فمات
فقال ان كان اغلق الباب عليه بعد ما احرم فعليه دم وان اغلقه قبل ان يحرم وهو حلال
فعليه ثمنه وروى الحلبى عن ابى عبدالله عم فى رجل اغلق باب بيت على طير من حمام الحرم
فمات قال يتصدق بدرهم او يطعم به حمام الحرم وروى عن محمد بن الفضيل عن ابى الحسن عم
قال سالته عن رجل قتل حمامة من حمام الحرم وهو فى الحرم غير محرم قال عليه قيمتها وهو
درهم يتصدق به او يشترى به طعاما لحمام الحرم قال ان كان مستوى الجناح فليخل عنه وان كان
غير مستو نتفه واطعمه واسقاه فاذا استوى جناحاه خلى عنه وروى العلاء عن محمد بن
مسلم قال سالت اباعبدالله عم عن الرجل يحرم وعنده فى اهله صيد اما وحش واما طير قال
لا باس وروى ابن ابى عمير عن ابى خلاد عن ابى عبدالله عم فى رجل ذبح حمامة من حمام
الحرم قال عليه الفداء قلت فياكله قال لا قلت فيطرحه قال اذا يكون عليه فداء آخر
قال قلت فما يصنع به قال يدفنه وروى بن فضال عن يونس بن يعقوب قال ارسلت
الى ابى الحسن عم ان اخا لى اشترى حماما من المدينة فذهبنا بها معنا الى مكة فاعتمرنا

الى الحج ثم اخرجنا الحمام معنا من مكة الى الكوفة فعلينا فى ذلك شئ فقال للرسول انى
اظنهن فرهة قل له يذبح مكان كل طير شاة وروى صفوان عن العيص بن القسم قال سالت اباعبد
الله عم عن شراء القمارى يخرج من مكة والمدينة قال ما احب ان يخرج منها شئ وروى حريز عن زرارة
ان الحكم سال اباجعفر عم عن رجل اهدى له فى الحرم حمامة مقصوصة فقال انتفها واحسن علفها
حتى اذا استوى ريشها فخل سبيلها وروى حريز عن محمد بن مسلم قال سالت اباعبدالله عم عن
رجل اهدى له حمام اهلى جئ به وهو فى الحرم محل قال ان اصاب منه شيئا فليتصدق مكانه بنحو من
ثمنه وروى صفوان بن يحيى عن عبدالرحمن بن الحجاج قال سالت اباعبدالله عم عن رجل رمى
صيدا فى الحل وهو يؤم الحرم فيما بين البريد والمسجد فاصابه فى الحل فمضى برميته حتى دخل
مكة فمات من رميته هل عليه جزاء قال ليس عليه جزاء انما مثل ذلك مثل من نصب شركا فى الحل
الى جانب الحرم فوقع فيه صيد فاضطرب حتى دخل الحرم فمات فليس عليه جزاء لانه نصب
حيث نصب وهو له حلال ورمى حيث رمى وهو له حلال فليس عليه فيما كان بعد ذلك شئ فقلت
هذا القياس عند الناس فقال انما شبهت لك بالشئ لتعرفه وروى المثنى عن كرب الصيرفى
قال كنا جميعا فاشترينا طيرا فقصصناه ودخلنا به مكة فعاب ذلك اهل مكة فارسل كرب الى ابى عبدالله
عم فسأله فقال استودعوه رجلا من اهل مكة مسلما او امراة فاذا استوى خلوا سبيله وروى
بن مسكان عن ابراهيم بن ميمون قال قلت لابى عبدالله عم رجل نتف حمامة من حمام الحرم
فقال يتصدق بصدقة على مسكين ويعطى باليد التى نتف بها فانه قد اوجعه وروى صفوان
عن منصور بن حازم قال قلت لابى عبدالله عم اهدى لنا طير مذبوح بمكة فاكله اهلنا فقال
لا يرى به اهل مكة باسا قلت فاى شئ تقول انت قال عليهم ثمنه وروى محمد بن مسلم عن
عن عبدالله بن سنان قال سمعت اباعبدالله عم يقول فى حمام مكة الطير الاهلى من حمام الحرم
من ذبح منه طيرا فعليه ان يتصدق بصدقة افضل من ثمنه فان كان محرما فشاة عن كل طير
وسال معوية بن عمار اباعبدالله عم عن طير اهلى اقبل فدخل الحرم فقال لا يمس لان الله عز وجل
يقول من دخله كان امنا وسال محمد بن مسلم احدهما عن الظبى يدخل الحرم فقال لا يوخذ
ولا يمس لان الله تعالى يقول ومن دخله كان امنا وروى بن مسكان عن يزيد بن خليفة قال
كان فى جانب بيتى مكتل كان فيه بيضتان من حمام الحرم فذهب غلامى فكب المكتل وهو
لا يعلم ان فيه بيضتين فكسرهما فخرجت فلقيت عبدالله بن الحسن فذكرت ذلك له فقال

تصدق بكفين من دقيق قال فلقيت اباعبدالله عم بعد فاخبرته فقال لى عليه ثمن طيرين
يطعم به حمام الحرم فلقيت عبدالله بن الحسن فاخبرته فقال صدق خذ به فانه اخذ عن ابائه
وروى شهاب بن عبد ربه قال قلت لابى عبدالله عم انى اتسحر بفراخ اوتى بها من غير مكة فتذبح
فى الحرم فاتسحر فقال بئس السحور سحورك اما علمت ان ما ادخلت به الحرم حيا فقد حرم عليك
ذبحه وامساكه وروى محمد بن حمران عن ابى عبدالله عم قال كنت مع على بن الحسين بالحرم
فرآنى اوذى الخطاطيف فقال يا بنى لا تقتلهن ولا تؤذهن فانهن لا يؤذين شيئا
وروى عن عبدالرحمن بن الحجاج قال سالت اباعبدالله عم عن فرخين مسرولين
ذبحتهما وانا بمكة فقال لى لم ذبحتهما فقلت جاءتنى بهما جارية من اهل مكة
فسالتنى ان اذبحهما فظننت انى بالكوفة ولم اذكر الحرم فقال تصدق بقيمتهما
قلت كم قال درهم وهو خير منهما وساله زرارة عن رجل اخرج طيرا من مكة
الى الكوفة قال يرده الى مكة وروى المثنى عن محمد بن ابى الحكم قال قلت لغلام لنا
هيئ لنا غداءنا فاخذ لنا من اطيار فذبحها وطبخها فدخلت على ابى عبدالله
عم فقال ادفنهن وافد عن كل طير منهن وروى على بن ابى حمزة عن ابى بصير عن
ابى عبدالله عم فى رجل قتل طيرا من طير الحرم فى الحرم فقال عليه شاة وقيمة الحمامة
درهم يعلف به حمام الحرم وان كان فرخا فعليه حمل وقيمة الفرخ نصف درهم يعلف
به حمام الحرم وروى الحلبى عن ابى عبدالله عم قال لا تشترين فى الحرم الا مذبوحا قد ذبح
فى الحل ثم جئ به الى الحرم مذبوحا فلا باس به للحلال وسال سعيد بن عبدالله الاعرج
اباعبدالله عم عن بيضة نعامة اكلت فى الحرم فقال يتصدق بثمنها وروى عبد
الرحمن بن الحجاج قال قال ابوعبدالله عم فى قيمة الحمامة درهم وفى الفرخ نصف درهم
وفى البيضة ربع درهم باب ما يجوز ان يذبح فى الحرم ويخرج به منه روى
مسكان عن ابى بصير عن ابى عبدالله عم قال لا تذبح فى الحرم الا الابل والبقر والغنم
والدجاج وساله معوية بن عمار عن دجاج الحبش قال ليس من الصيد انما
الطير ما طار بين السماء والارض وصف وقال جميل بن دراج ومحمد بن مسلم
سئل ابوعبدالله عم عن الدجاج السندى يخرج به من الحرم فقال نعم لانها لا
تستقل بالطيران وفى خبر آخر انها تدف دفيفا وساله الحسن الصيقل عن دجاج مكة

وطيرها فقال ما لم يصف فكله وما كان يصف فخل سبيله وسال الصادق عم عن رجل ادخل فهده
الى الحرم اله ان يخرجه فقال هو سبع فكل ما ادخلت من السبع الحرم اسيرا فلك ان تخرجه
وروى عنه معوية بن عمار انه قال لا باس بقتل النمل والبق فى الحرم وقال لا باس بقتل القمل
فى الحرم وغيره وروى عبدالله بن سنان عنه انه قال كل ما لم يصف من الطير فهو بمنزلة
الدجاج باب ما جاء فى السفر الى الحج وغيره من الطاعات روى عمر بن ابى المقدام
عن ابى عبدالله عم قال فى حكمة آل داود عم ان على العاقل ان لا يكون ظاعنا الا فى ثلث
تزود لمعاد او مرمة لمعاش او لذة فى غير محرم وروى السكونى باسناده قال قال
رسول الله صم سافروا تصحوا وجاهدوا تغنموا وحجوا تستغنوا وروى جعفر بن بشير
عن ابراهيم بن الفضل عن ابى عبدالله عم قال اذا سبب الله عز وجل للعبد الرزق فى
ارض جعل له فيها حاجة باب الايام والاوقات التى يستحب فيها السفر والايام
والاوقات التى يكره فيها السفر روى حفص بن غياث النخعى عن ابى عبدالله عم
قال من اراد سفرا فليسافر فى يوم السبت فلو ان حجرا زال عن جبل فى يوم السبت لرده الله
الى مكانه ومن تعذرت عليه الحوائج فليلتمس طلبها يوم الثلثا فانه اليوم الذى الان
الله فيه الحديد لداود عم وروى ابراهيم بن ابى يحيى المدينى عنه انه قال لا باس فى
الخروج فى السفر ليلة الجمعة وروى عبدالله بن سليمان عن ابى جعفر عليه السلام
قال كان رسول الله صم يسافر يوم الخميس وقال يوم الخميس يحبه الله ورسوله
وملائكته وكتب بعض البغداديين الى ابى الحسن الثانى عم يساله عن الخروج
يوم الاربعاء لا يدور فكتب عم من خرج يوم الاربعاء لا يدور خلافا على اهل الطيرة وقى من كل آفة وعوفى من كل عاهة
وقضى الله حاجته وقال رسول الله صم عليكم بالسير بالليل فان الارض تطوى
من الليل وروى محمد بن يحيى الخثعمى عنه قال لا تخرج يوم الجمعة فى حاجة
فاذا كان يوم السبت وطلعت الشمس فاخرج فى حاجتك وسال ابو ايوب
الخزاز وعبدالله بن سنان اباعبدالله عم عن قول الله عز وجل فاذا قضيت
الصلوة فانتشروا فى الارض وابتغوا من فضل الله فقال عم الصلوة يوم الجمعة
والانتشار يوم السبت وقال عم السبت لنا والاحد لبنى امية وقال عم
لا تسافر يوم الاثنين ولا تطلب فيه حاجة وروى عن ابى ايوب الخزاز انه قال اردنا

ان نخرج فجئنا نسلم على ابي عبد الله عم فقال كانكم طلبتم بركة الاثنين قلنا نعم
قال فاي يوم اعظم شوما من يوم الاثنين فقدنا فيه نبينا صم وارتفع الوحي
عنا لا تخرجوا يوم الاثنين واخرجوا يوم الثلاثا وروى محمد بن حمران عن
ابيه عن ابي عبد الله عم قال من سافر او تزوج والقمر في العقرب لم ير الحسنى
وروى عن عبد الملك بن اعين قال قلت لابي عبد الله عم اني قد ابتليت
بهذا العلم فاريد الحاجة فاذا نظرت الى الطالع ورايت طالع الشر جلست
ولم اذهب فيها واذا رايت طالع الخير ذهبت في الحاجة فقال لي
تقضى قلت نعم قال احرق كتبك وروى سليمان بن جعفر الجعفري عن
ابي الحسن موسى بن جعفر عم قال الشوم للمسافر في طريقه في خمسة الغراب
الناعق عن يمينه والكلب الناشر لذنبه والذيب العاوي الذي يعوي
في وجه الانسان وهو مقع على ذنبه يعوي ثم يرتفع ثم ينخفض ثلثا والظبي
السانح من يمين الى شمال والبومة الصارخة والمراة الشمطا تلقى فرجها
والاتان العضباء يعني الجدعاء فمن اوجس في نفسه منهن شيئا فليقل اعتصمت
بك يا رب من شرها اجدني في نفسي فاعصمني من ذلك قال فيعصم من ذلك باب
افتتاح السفر بالصدقة روى الحسن بن محبوب عن عبد الرحمن بن الحجاج قال قال
ابو عبد الله عم تصدق واخرج اي يوم شئت وروى عن حماد بن عثمان قال قلت
لابي عبد الله عم ايكره السفر في شيء من الايام المكروهة مثل الاربعاء وغيره فقال
افتتح سفرك بالصدقة واخرج اذا بدا لك واقرا اية الكرسي واحتجم اذا بدا لك وروى
عن ابن ابي عمير انه قال كنت انظر في النجوم واعرفها واعرف الطالع فيدخلني
من ذلك شيء فشكوت ذلك الى ابي الحسن موسى بن جعفر عم قال اذا وقع في نفسك
شيء فتصدق على اول مسكين ثم امض فان الله عز وجل يدفع عنك وروى
كردين عن ابي عبد الله عم قال من تصدق بصدقة اذا اصبح دفع الله عنه نحس
ذلك اليوم وروى هرون بن خارجة عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عم قال كان علي
بن الحسين عم اذا اراد الخروج الى بعض امواله اشترى السلامة من الله عز وجل
وشكره وتصدق بما تيسر له باب حمل العصاء في السفر قال امير المومنين عم قال

عين

رسول الله صم من خرج في سفر ومعه عصا لوز مر وتلا هذه الاية ولما توجه تلقاء مدين الى
قوله والله على ما نقول وكيل امنه الله من كل سبع ضار ومن كل لص عاد ومن كل
ذات حمة حتى يرجع الى اهله ومنزله وكان معه سبعة وسبعون من المعقبات
يستغفرون له حتى يرجع ويضعها وقال قال رسول الله صم حمل العصا ينفي
الفقر ولا يجاوره شيطان وقال عم من اراد ان تطوى له الارض فليتخذ النقد من
العصا والنقد عصا لوز مر وقال عم تعصوا فانها من سنن اخواني النبيين
وكانت بنو اسرائيل الصغار والكبار يمشون على العصا حتى لا يختالوا في مشيهم
باب ما يستحب للمسافر من الصلوة اذا اراد الخروج قال رسول الله صم
ما استخلف رجل على اهله بخلافة افضل من ركعتين يركعهما اذا اراد الخروج الى
سفر ويقول اللهم اني استودعك نفسي واهلي ومالي وذريتي ودنياي و
اخرتي وامانتي وخاتمة عملي فما قال ذلك احد الا اعطاه الله عز وجل ما سال وسياتي
ذكر ذلك في اول باب سياق المناسك من هذا الكتاب عند انتهائي اليه ان
شاء الله تعالى باب ما يستحب للمسافر من الدعاء عند خروجه في السفر روى موسى
بن القسم البجلي عن صباح الحذاء قال سمعت موسى بن جعفر عم يقول لو كان الرجل
منكم اذا اراد السفر قام على باب داره تلقاء الوجه الذي يتوجه اليه فقرا فاتحة
الكتاب امامه وعن يمينه وعن شماله واية الكرسي امامه وعن يمينه وعن شماله
ثم قال اللهم احفظني واحفظ ما معي وسلمني وسلم ما معي وبلغني وبلغ ما
معي ببلاغك الحسن لحفظه الله وحفظ ما معه وسلمه وسلم ما معه وبلغه
الله وبلغ ما معه قال ثم قال يا صباح اما رايت الرجل يحفظ ولا يحفظ ما معه
ويسلم ولا يسلم ما معه ويبلغ ولا يبلغ ما معه قلت بلى جعلت فداك وكان
الصادق عم اذا اراد سفرا قال اللهم خل سبيلنا واحسن تسييرنا واعظم
عافيتنا وروى علي بن اسباط عن ابي الحسن الرضا عم قال قال لي اذا خرجت من
منزلك في سفر او حضر فقل بسم الله امنت بالله وتوكلت على الله ما شاء الله
لا حول ولا قوة الا بالله فتلقاه الشياطين فتضرب الملايكة وجوهها و
تقول ما سبيلكم عليه وقد سمى الله وامن به وتوكل على الله وقال ما شاء الله

لاحول ولا قوة الا بالله وروى ابو بصير عن ابي جعفر عم قال من قال حين يخرج من باب
داره اعوذ بالله مما عاذت منه ملايكة الله من شر هذا اليوم ومن شر الشياطين
ومن شر من نصب لاولياء الله ومن شر الجن والانس ومن شر السباع والهوام ومن
شر ركوب المحارم كلها اجير نفسي بالله من كل شر غفر الله له وتاب عليه
وكفاه المهم وحجزه عن السوء وعصمه من الشر باب القول
عند الركوب كان الصادق عم اذا وضع رجله في الركاب يقول سبحان الذي
سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين ويسبح الله سبعا ويحمد الله سبعا ويهلل
الله سبعا وروى عن الاصبغ بن نباتة انه قال امسكت لامير المومنين عم بالركاب
وهو يريد ان يركب فرفع راسه ثم تبسم فقلت يا امير المومنين رفعت راسك
وتبسمت قال نعم يا اصبغ امسكت لرسول الله كما امسكت لي فرفع راسه
وتبسم فسالته كما سالتني وساخبرك كما اخبرني امسكت لرسول الله
صم الشهباء فرفع راسه الى السماء وتبسم فقلت يا رسول الله رفعت راسك
الى السماء وتبسمت فقال يا علي انه ليس من احد ركب ما انعم الله عليه ثم قرا
اية السخرة ثم يقول استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه
اللهم اغفر لي ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب الا انت الا قال السيد الكريم يا
ملايكتي عبدي يعلم انه لا يغفر الذنوب غيري اشهدوا اني قد غفرت له ذنوبه
باب ذكر الله عز وجل والدعاء في المسير روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله
عم قال كان رسول الله في سفره اذا هبط سبح الله واذا صعد كبر الله وروى
العلا عن ابي عبيدة عن احدهما قال اذا كنت في سفر فقل اللهم اجعل
مسيري عبرا وصمتي تفكرا وكلامي ذكرا وقال رسول الله صم والذي نفس
ابي القاسم بيده ما هلل مهلل ولا كبر مكبر على شرف من الاشراف الا هلل ما
خلفه وكبر ما بين يديه بتهليله وتكبيره حتى يبلغ مقطع التراب باب
ما يجب على المسافر في الطريق وحسن الصحبة وكظم الغيظ وحسن الخلق
وكف الاذا والورع روى عن ابي الربيع الشامي قال كنا عند ابي عبد الله عم
والبيت غاص باهله فقال ليس منا من لم يحسن صحبة من صحبه ومرافقة

عند

اليك

ومرافقة من رافقه وممالحة من مالحه ومخالفة من خالفه وروى صفوان الجمال عن ابي عبد الله عم قال
كان ابي عم يقول ما يعبا بمن يؤم هذا البيت اذا لم يكن فيه ثلث خصال خلق
يخالق به من صحبه وحلم يملك به غضبه وورع يحجزه عن محارم الله عز وجل
وقال الصادق عم ليس من المروة ان يحدث الرجل بما يلقى في السفر من خير او شر
وروى عن عمار بن مروان الكلبي قال اوصاني ابو عبد الله عم فقال اوصيك بتقوى الله واداء
الامانة وصدق الحديث وحسن الصحبة لمن صحبك ولا قوة الا بالله وروى محمد بن مسلم
عن ابي جعفر عم قال من خالطت فان استطعت ان تكون يدك العليا عليه فافعل باب
تشييع المسافر وتوديعه والدعاء له لما شيع امير المومنين عم ابا ذر رحمه الله شيعه الحسن والحسين
عليهما السلام وعقيل بن ابي طالب عم وعبد الله بن جعفر عم وعمار بن ياسر قال امير المومنين عم
ودعوا اخاكم فانه لا بد للشاخص ان يمضي وللمشيع ان يرجع فتكلم كل رجل منهم على حياله فقال الحسين
بن علي عم رحمك الله يا ابا ذر ان القوم انما امتهنوك بالبلاء لانك منعتهم دينك فمنعوك دنياهم
فما احوجك غدا الى ما منعتهم واغناك عما منعوك فقال ابو ذر رحمكم الله من اهل بيت فما لي
شجن في الدنيا غيركم اني اذا ذكرتكم ذكرت بكم جدكم رسول الله صم وكان رسول الله صم اذا
ودع امير المومنين قال زودكم الله التقوى ووجهكم الله الى كل خير وقضى لكم كل حاجة وسلم لكم
دينكم ودنياكم وردكم سالمين الى سالمين وفي خبر اخر عن ابي جعفر عم قال كان رسول الله اذا
ودع مسافرا اخذ بيده ثم قال احسن الله لك الصحابة واكمل لك المعونة وسهل لك الحزونة وقرب لك
البعيد وكفاك المهم وحفظ لك دينك وامانتك وخواتيم عملك ووجهك لكل خير عليك بتقوى الله ا
ستودع الله نفسك سر على بركة الله عز وجل باب ما يقول من خرج وحده في سفره روى بكر بن
صبيح عن سليمان بن جعفر عن ابي الحسن موسى بن جعفر عم قال من يخرج وحده في سفر فليقل ما شاء
الله لا حول ولا قوة الا بالله اللهم انس وحشتي واعني على وحدتي واد غيبتي باب كراهة
الوحدة في السفر روى علي بن اسباط عن عبد الملك بن مسلم عن السندي بن خالد عن ابي عبد الله عم
قال قال رسول الله صم الا انبيكم بشر الناس قالوا بلى يا رسول الله قال من سافر وحده ومنع رفده وضرب
عبده وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عم في وصية رسول الله صم لعلي عم لا تخرج في سفر وحدك فان
الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين ابعد يا علي ان الرجل اذا سافر وحده فهو غاو والاثنان
غاويان والثلثة نفر وروى بعضهم سفر وروى ابراهيم بن عبد الحميد عن ابي الحسن موسى بن

جعفر عم ثلثة الاكل وحده والنائم في بيت وحده والراكب في الفلاة وحده ه وروى محمد بن
سنان عن اسماعيل بن جابر قال كنت عند ابي عبد الله عم بمكة اذ جاءه رجل من
المدينة فقال له من صحبك فقال ما صحبت احدا فقال له ابو عبد الله عم اما لو كنت
تقدمت اليك لاحسنت ادبك ثم قال الواحد شيطان والاثنان شيطانان والثلثة صحب
والاربعة رفقاء باب الرفقاء في السفر ووجوب حق بعضهم على بعض
ه روى السكوني باسناده قال قال رسول الله صم الرفيق ثم السفر وقال صم ما
اصطحب اثنان الا كان اعظمهما اجرا واحبهما الى الله عز وجل ارفقهما بصاحبه و
قال امير المؤمنين عم لا تصحبن في سفر من لا يرى لك من الفضل عليه كما ترى له
عليك وقال رسول الله صم من السنة اذا خرج القوم في سفر ان يخرجوا نفقتهم
فان ذلك اطيب لانفسهم واحسن لاخلاقهم ه وروى اسحق بن جرير عن
ابي عبد الله قال كان يقول اصحب من تتزين به ولا تصحبن من يتزين بك ه وروى
شهاب بن عبد ربه قال قلت لابي عبد الله عم قد عرفت حالي وسعة يدي وتوسعي
على اخواني فاصحب النفر منهم في طريق مكة فاوسع عليهم قال لا تفعل ذلك ان
وسعت وبسطوا اجحفت بهم وان هم امسكوا اذللتهم فاصحب نظراءك اصحب نظراءك وقال ابو جعفر عم اذا صحبت فاصحب نحوك ولا تصحبن من يكفيك
فان ذلك مذلة للمؤمنين وروى ابو خديجة عن ابي عبد الله عم قال البائت في البيت وحده
والاثنان لمة والثلاثة انس وقال رسول الله صم احب الصحابة الى الله عز وجل اربعة وما
زاد قوم على سبعة الا كثر لغطهم ه وقال الصادق عم حق المسافر ان يقيم اخوانه عليه
اذا مرض ثلثا ه وروى عبد الله ابن ابي يعفور عن ابي عبد الله عم قال قال رسول الله صم ما من
نفقة تحب الى الله عز وجل من نفقة قصد ويبغض الاسراف الا في حج او عمرة باب الحداء والشعر في السفر ه وروى
السكوني باسناده قال قال رسول الله صم زاد المسافر الحداء والشعر ما كان منه ليس فيه جفاء
باب حفظ النفقة في السفر ه روى عن صفوان الجمال قال قلت لابي عبد الله عم ان معي
اهلي واني اريد الحج فاشد نفقتي في حقوي قال نعم ان ابي عم كان يقول من قوة المسافر حفظ
نفقته ه وروى علي بن اسباط عن عمه يعقوب بن سالم قال قلت لابي عبد الله عم يكون معي
الدراهم فيها تماثيل وانا محرم فاجعلها في هميان واشده في وسطي قال لا باس اوليس

هي نفقتك وعليها اعتمادك بعد الله عز وجل
باب اتخاذ السفرة في السفر ه قال الصادق
عم اذا سافرتم فاتخذوا سفرة وتنوقوا فيها وروى عن نصر الخادم قال نظر العبد الصالح ابو
الحسن موسى بن جعفر عم الى سفرة عليها حلق صفر فقال انزعوا هذه واجعلوا مكانها حديدا
فانه لا يقرب شيئا مما فيها شيء من الهوام باب السفر الذي يكره فيه اتخاذ السفرة قال
الصادق عم لبعض اصحابه تاتون قبر ابي عبد الله صلوات الله عليه فقال له نعم
قال تتخذون لذلك سفرة قال نعم قال اما لو اتيتم قبور ابائكم وامهاتكم لم تفعلوا ذلك قال
قلت فاي شيء ناكل قال الخبز باللبن وفي خبر اخر قال الصادق عم بلغني ان قوما
اذا زاروا الحسين عم حملوا معهم السفرة فيها الجداء والاخبصة واشباهه لو
زاروا قبور احبائهم ما حملوا معهم هذا باب الزاد في السفر ه قال رسول
الله صم من شرف الرجل ان يطيب زاده اذا خرج في سفره وكان علي بن الحسين
عم اذا سافر الى مكة الى الحج او العمرة تزود من اطيب الزاد من اللوز والسكر
والسويق المحمص والمحلى وروى انه قام ابو ذر رحمة الله عليه عند الكعبة
فقال انا جندب بن السكن فاكتنفه الناس فقال لو ان احدكم اراد سفرا لاتخذ
فيه من الزاد ما يصلحه لسفره فتزودوا السفر يوم القيمة ما تريدون فيه ما
يصلحكم فقام اليه رجل فقال ارشدنا فقال صم يوما شديد الحر للنشور وحج حجة
لعظائم الامور وصل ركعتين في سواد الليل لوحشة القبور كلمة خير تقولها
وكلمة شر تسكت عنها او صدقة منك على مسكين لعلك تنجو بها يا مسكين من
يوم عسير اجعل الدنيا درهمين درهما انفقته على عيالك ودرهما قدمته لاخرتك والثالث يضر ولا ينفع لا ترده اجعل الدنيا كلمتين كلمة في طلب الحلال وكلمة
للاخرة والثالثة تضر ولا تنفع لا تردها ثم قال قتلني هم يوم لا ادركه وقال لقمان لابنه يا بني
ان الدنيا بحر عميق قد هلك فيها عالم كثير فاجعل سفينتك فيها الايمان بالله واجعل شراعها
التوكل على الله واجعل زادك فيها التقوى لله فان نجوت فبرحمة الله تعالى وان هلكت فبذنوبك
باب حمل الالات والسلاح في السفر ه روى سليمان بن داود المنقري عن حماد بن
عيسى عن ابي عبد الله عم قال في وصية لقمان لابنه يا بني سافر بسيفك وخفك وعمامتك
وحبالك وسقائك وخيوطك ومخرزك وتزود من الادوية ما تنتفع به انت ومن معك

ولكن لاصحابك موافقا الا في معصية الله عز وجل وزاد فيه بعضهم وقوسك باب
الخيل وارتباطها وارتباطها وركوبها قال رسول الله صم الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم
القيمة والمنفق عليها في سبيل الله كالباسط يده في سبيل الله بالصدقة ولا يقبضها فاذا اعددت
شيئا فاعده اقرح ارثم محجل الثلثة طلق اليمين كميتا ثم اغر تسلم وتغنم ه وروى بكر بن صالح
عن سليمن بن جعفر الجعفري عن ابي الحسن عم قال سمعته يقول الخيل على كل منخرها شيطان
فاذا اراد احدكم ان يلجمها فليسم قال وسمعته يقول من ربط فرسا عتيقا محيت عنه
عشر سيئات وكتب له احدى عشرة حسنة في كل يوم ومن ارتبط بردونا يريد به جمالا او قضاء
حاجة او دفع عدو محيت عنه في كل يوم سيئة وكتبت له ست حسنات ومن ارتبط فرسا اشقر اغر او
اقرح فان كان اغر سائل الغرة في قوائمه فهو احب الي ولم يدخل بيته فقر ما دام ذلك الفرس
فيه وما دام في ملك صاحبه لا يدخل في بيته حيف قال وسمعته يقول اهدى امير المؤمنين
عم لرسول الله صم اربعة افراس من اليمن فاتاه فقال يا رسول الله صم اهديت لك اربعة افراس
قال صفها فقال هي الوان مختلفة قال فيها اشقر وضح قال نعم قال فامسكه على قال فيها كميتان اوضحان قال
اعطهما ابنيك قال والرابع ادهم قال بعه واستخلف ثمنه لعيالك انما يمن الخيل في ذوات الاوضاح
قال وسمعته يقول من خرج من منزله او منزل غير منزله في اول الغداة فلقي فرسا اشقر به اوضاح
بورك له في يومه وان كانت به غرة سائلة فهو العيش ولم يلق في يومه ذلك الا سرورا وقضى
الله حاجته وقال الصادق عم كانت الخيل وحوشا في بلاد العرب فصعد ابراهيم واسماعيل عم
على ابي قبيس فناديا الا هلا الا هلا فما بقي فرس الا اعطى بقياده وامكن من ناصيته باب
حق الدابة على صاحبها ه روى اسمعيل ابن ابي زياد باسناده قال قال رسول الله صم للدابة على صاحبها
خصال يبدأ بعلفها اذا نزل ويعرض عليها الماء اذا مر به ولا يضرب وجهها فانها تسبح
بحمد ربها ولا يقف على ظهرها الا في سبيل الله ولا يحملها فوق طاقتها ولا يكلفها
من المشي الا ما تطيق وسال رجل ابا عبد الله عم متى اضرب دابتي تحتي قال
اذا لم تمش تحتك كمشيها الى مذودها ه وروى انه قال اضربوها على العثار ولا تضربوها
على النفار فانها ترى ما لا ترون وقال رسول الله صم اذا عثرت الدابة تحت الرجل فقال لها تعست
تقول تعس اعصانا للرب وقال علي عم في الدواب لا تضربوا الوجوه ولا تلعنوها فان الله عز
وجل لعن لاعنها وفي خبر اخر لا تقبحوا الوجوه وقال النبي صم ان الدواب اذا لعنت لزمتها اللعنة

وقال رسول الله صم لا تتوركوا على الدواب ولا تتخذوا ظهورها مجالس ه وقال الباقر عم لكل شيء حرمة
وحرمة الدواب والبهائم في وجوهها باب ما لم يبهم عنه البهائم ه روى علي بن رئاب عن
ابي حمزة عن علي بن الحسين عم انه كان يقول ما بهمت عنه البهائم فلم تبهم عن اربعة معرفتها بالرب تبارك وتعالى
ومعرفتها بالموت ومعرفتها بالانثى من الذكر ومعرفتها بالمرعى الخصب واما الخبر الذي
روى عن الصادق عم انه قال لو عرفت البهائم من الموت ما عرفتم ما اكلتم منها سمينا فليس
بخلاف هذا الخبر لانها تعرف الموت لكنها لا تعرف منه ما تعرفون باب
ثواب النفقة على الخيل قال رسول الله صلى الله عليه واله في قول الله عز وجل الذين ينفقون
اموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية فلهم اجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم
يحزنون قال نزلت في النفقة على الخيل قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه روى
انها نزلت في امير المؤمنين علي بن ابي طالب عم وكان سبب نزولها انه كان معه اربعة
دراهم فتصدق بدرهم منها بالليل وبدرهم بالنهار وبدرهم في السر وبدرهم
في العلانية فنزلت فيه هذه الاية والاية اذا نزلت في شيء فهي منزلة في كل ما
يجري فيه فالاعتقاد في تفسيرها انها نزلت في امير المؤمنين علي ابن ابي طالب
عم وجرت في النفقة على الخيل واشباه ذلك باب علة الرقعتين
في باطن يدي الدابة روى حماد ابن عثمان عن ابي عبد الله عم قال قلت له جعلت
فداك نرى الدواب في بطون ايديها مثل الرقعتين في باطن يديها مثل الكي
فاي شيء هو قال ذلك موضع منخريه في بطن امه باب حسن القيام على الدواب
روى عن ابي ذر رحمة الله عليه انه قال سمعت رسول الله صم يقول ان الدابة
تقول اللهم ارزقني مليك صدق يشبعني ويسقيني ولا يحملني ما لا
اطيق وقال الصادق عم ما اشترى احد دابة الا قالت اللهم اجعله بي
رحيما وروى عن عبد الله ابن سنان انه قال اتخذوا الدابة فانها زين
وتقضى عليها الحوائج ورزقها على الله عز وجل وروى السكوني باسناده
قال قال رسول الله صلى الله عليه ان الله تبارك وتعالى يحب الرفق ويعين
عليه فاذا ركبتم الدواب العجاف فانزلوها منازلها فان كانت الارض
مجدبة فانجوا عليها وان كانت مخصبة فانزلوها منازلها وقال علي عم

باب ما جاء في الابل قال الصادق عم اياكم والابل الحمر فانها اقصر الابل اعمارا وقال عم ان على ذروة كل بعير شيطانا فاشبعه وامتهنه وقال ابو عبد الله عم اشتروا السود القباح فانها اطول الابل اعمارا وقال رسول الله صم الابل عز لاهلها ونهى رسول الله صم ان يتخطا القطار قيل يا رسول الله ولم لا لانه ليس من قطار الا وما بين البعير الى البعير شيطان وسئل النبي عم اي المال خير قال زرع زرعه صاحبه واصلحه وادى حقه يوم حصاده قيل يا رسول الله فاي المال بعد الزرع خير قال رجل في غنمه قد تبع بها مواضع القطر يقيم الصلوة ويوتي الزكوة قيل يا رسول الله فاي المال بعد الغنم خير قال البقر تغدو بخير وتروح بخير قيل يا رسول الله فاي المال بعد البقر خير قال الراسيات في الوحل والمطعمات في المحل نعم الشيء النخل من باعه فانما ثمنه بمنزلة رماد على راس شاهق اشتدت به الريح في يوم عاصف الا ان يخلف مكانها قيل يا رسول الله فاي المال بعد النخل خير فسكت فقال له رجل فاين الابل قال فيها الشقا والجفا والعنا وبعد الدار تغدو مدبرة وتروح مدبرة لا ياتي خيرها الا من جانبها الاشئم اما انها لا تعدم الاشقياء الفجرة قال مصنف هذا الكتاب قدس الله روحه معنى قوله عم لا ياتي خيرها الا من جانبها الاشئم هو انها لا تحلب ولا تركب الا من الجانب الايسر وقال عم في الغنم اذا اقبلت اقبلت واذا ادبرت اقبلت والبقر اذا اقبلت اقبلت واذا ادبرت ادبرت والابل اذا اقبلت ادبرت واذا ادبرت ادبرت باب ما يجب من العدل على الجمل وترك ضربه واجتناب ظلمه روى السكوني باسناده ان النبي صم عم ابصر ناقة معقولة وعليها جهازها فقال اين صاحبها مروه فليستعد غدا للخصومة وفي خبر اخر قال النبي صم اخروا الاحمال فان اليدين معلقة والرجلين موثقة وروى ابن فضال عن حماد اللحام قال مر قطار لابي عبد الله عم فراى زاملة قد مالت فقال يا غلام اعدل على هذا الجمل فان الله يحب العدل وروى ايوب ابن اعين قال سمعت الوليد ابن صبيح

يقول لابي عبد الله عم ان ابا حنيفة راى هلال ذي الحجة بالقادسية وشهد معنا عرفة فقال ما لهذا صلوة ما لهذا صلوة وحج علي بن الحسين عم على ناقة له اربعين حجة فما قرعها بسوط وقال الصادق عم اي بعير حج عليه ثلاث سنين يجعل من نعم الجنة وروي سبع سنين باب ما جاء في ثواب ركوب العقب روى علي بن رياب عن ابي بصير عن ابي جعفر عم قال كان رسول الله وامير المؤمنين عم ومرثد بن ابي مرثد الغنوي يعتقبون بعيرا بينهم وهم منطلقون الى بدر باب ثواب من اعان مؤمنا على سفر مسافرا قال رسول الله صم من اعان مؤمنا مسافرا نفس الله عنه ثلاثا وسبعين كربة واجاره في الدنيا والاخرة من الغم والهم ونفس عنه كربه العظيم يوم يغص الناس بانفاسهم باب المروة في السفر تذاكر الناس عند الصادق عم امر الفتوة فقال اتظنون ان الفتوة بالفسق والفجور انما الفتوة والمروة طعام موضوع ونائل مبذول وبشر معروف واذى مكفوف فاما تلك فشطارة وفسق ثم قال اما المروة فقال الناس لا نعلم قال المروة والله ان يضع الرجل خوانه بفناء داره والمروة مروتان مروة في الحضر ومروة في السفر فاما التي في الحضر فتلاوة القران ولزوم المساجد والمشي مع الاخوان في الحوائج والنعمة ترى على الخادم انها تسر الصديق وتكبت العدو واما التي في السفر فكثرة الزاد وطيبه وبذله لمن كان معك وكتمانك على القوم امرهم بعد مفارقتك اياهم وكثرة المزاح في غير ما يسخط الله عز وجل ثم قال عم والذي بعث جدي بالحق نبيا ان الله عز وجل ليرزق العبد على قدر المروة وان المعونة تنزل على قدر المؤنة وان الصبر ينزل على قدر شدة البلاء باب ارتياد المنازل والامكنة روى السكوني باسناده قال قال رسول الله صم اياكم والتعريس على ظهر الطريق وبطون الاودية فانها مدارج السباع وماوى الحيات وقال رسول الله صم من نزل منزلا يتخوف منه السبع فقال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد بيده الخير وهو على كل شيء قدير اللهم اني اعوذ بك من شر كل سبع الا امن من شر ذلك السبع حتى يرحل من ذلك المنزل ان شاء الله تعالى باب المشي في السفر روى معاوية بن جعفر عن يحيى بن طلحة النهدي قال قال لنا ابو عبد الله عم سيروا وانسلوا فانه اخف عليكم وروي ان قوما مشاة ادركهم النبي صم فشكوا اليه شدة المشي فقال لهم استعينوا بالنسل وسال معوية بن عمار ابا عبد الله عم عن رجل عليه دين اعليه ان يحج قال نعم ان حجة الاسلام واجبة على من اطاق المشي من المسلمين ولقد كان اكثر من حج مع رسول الله صم مشاة ولقد مر رسول الله صم بكراع الغميم فشكوا اليه الجهد والاعياء

فقال اشدوا ازركم واستبطنوا ففعلوا فذهب ذلك عنهم وروى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال قلت له قال الله عز وجل ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا قال يخرج ويمشي ان لم يكن عنده قلت لا يقدر على المشي قال يمشي ويركب قلت لا يقدر على ذلك قال يخدم القوم ويخرج معهم باب اداب المسافر روى سليمان بن داود المنقري عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله عم قال قال لقمان لابنه اذا سافرت مع قوم فاكثر استشارتهم في امرك وامورهم واكثر التبسم في وجوههم وكن كريما على زادك بينهم واذا دعوك فاجبهم وان استعانوا بك فاعنهم واستعمل طول الصمت وكثرة الصلوة وسخاء النفس بما معك من دابة او ماء او زاد واذا استشهدوك على الحق فاشهد لهم واجهد رايك لهم اذا استشاروك ثم لا تعزم حتى تتثبت وتنظر ولا تجب في مشورة حتى تقوم فيها وتقعد وتنام وتاكل وتصلي وانت مستعمل فكرك وحكمتك في مشورتك فان من لم يمحض النصيحة لمن استشاره سلبه الله عز وجل رايه ونزع عنه الامانة واذا رايت اصحابك يمشون فامش معهم واذا رايتهم يعملون فاعمل معهم واذا تصدقوا واعطوا قرضا فاعط معهم واسمع لمن هو اكبر منك سنا واذا امروك بامر وسالوك شيئا فقل نعم ولا تقل لا فان لا عي ولؤم واذا تحيرتم في الطريق فانزلوا واذا شككتم في القصد فقفوا وتوامروا واذا رايتم شخصا واحدا فلا تسلوه عن طريقكم ولا تسترشدوه فان الشخص الواحد في الفلاة مريب لعله يكون عين اللصوص او يكون هو الشيطان الذي حيركم واحذروا الشخصين ايضا الا ان تروا ما لا ارى فان العاقل اذا ابصر بعينه شيئا عرف الحق منه والشاهد يرى ما لا يرى الغايب يا بني اذا جاء وقت الصلوة فلا تؤخرها لشيء صلها واسترح منها فانها دين وصل في جماعة ولو على راس زج ولا تنامن على دابتك فان ذلك سريع في دبرها وليس ذلك من فعل الحكماء الا ان تكون في محمل يمكنك التمدد لاسترخاء المفاصل واذا قربت من المنزل فانزل عن دابتك وابدا بعلفها قبل نفسك فانها نفسك واذا اردتم النزول فعليكم من بقاع الارض باحسنها لونا والينها تربة واكثرها عشبا فاذا نزلت فصل ركعتين قبل ان تجلس واذا اردت قضاء حاجتك فابعد المذهب في الارض واذا ارتحلت فصل ركعتين ثم ودع الارض التي حللت بها وسلم عليها وعلى اهلها فان لكل بقعة اهلا من الملائكة وان استطعت ان لا تاكل طعاما حتى تبدا فتصدق منه فافعل وعليك بقراءة كتاب الله عز وجل ما دمت راكبا وعليك بالتسبيح ما دمت عاملا عملا وعليك بالدعاء ما دمت خاليا واياك والسير من اول الليل وسر في اخره واياك ورفع الصوت في مسيرك باب دعاء الضال عن الطريق روى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير

عن ابي عبد الله عم قال اذا ضللت عن الطريق فناد يا صالح او يا ابا صالح ارشدونا الى الطريق يرحمكم الله وروي ان البر موكل به صالح والبحر موكل به حمزة باب القول عند نزول المنزل قال النبي صم لعلي عم يا علي اذا نزلت منزلا فقل اللهم انزلني منزلا مباركا وانت خير المنزلين ترزق خيره ويدفع عنك شره باب القول عند دخول مدينة او قرية كان في وصية رسول الله صم لعلي عم يا علي اذا اردت مدينة او قرية فقل حين تعاينها اللهم اني اسالك خيرها واعوذ بك من شرها اللهم حببنا الى اهلها وحبب صالحي اهلها الينا باب الموت في الغربة روى الحسن بن محبوب عن ابي محمد الوابشي عن ابي عبد الله عم قال ما من مؤمن يموت في ارض غربة تغيب عنه فيها بواكيه الا بكته بقاع الارض التي كان يعبد الله عز وجل عليها وبكته اثوابه وابواب السماء التي كان يصعد فيها عمله وبكاه الملكان الموكلان به وقال عم ان الغريب اذا حضره الموت التفت يمنة ويسرة ولم ير احدا رفع راسه الى السماء فيقول الله عز وجل الى من تلتفت الى من هو خير لك مني وعزتي وجلالي لئن اطلقتك عن عقدتك لاصيرنك في طاعتي وان قبضتك لاصيرنك الى كرامتي باب تهنية القادم من الحج قال الصادق عم ان رسول الله صم كان يقول للقادم من مكة تقبل الله منك واخلف عليك نفقتك وغفر ذنبك باب ثواب معانقة الحاج في رواية ابي الحسين الاسدي رضي الله عنه رفعه قال قال الصادق عم من عانق حاجا بغباره كان كانما استلم الحجر الاسود باب النوادر روي عن جابر بن عبد الله الانصاري قال نهى رسول الله صم ان يطرق الرجل اهله ليلا اذا جاء من الغيبة حتى يؤذنهم وقال عم السفر قطعة من العذاب فاذا قضى احدكم سفره فليسرع الاياب الى اهله وقال الصادق عم سير المنازل ينفد الزاد ويسيء الاخلاق ويخلق الثياب والسير ثمانية عشر وروى عبد الله بن ميمون باسناده قال قال رسول الله صم اذا ضللتم عن الطريق فتيامنوا وروى جعفر بن بشير عن الصادق عم قال ان على ذروة كل جسر شيطانا فاذا انتهيت اليه فقل بسم الله يرحل عنك وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عم انا ضامن لمن خرج يريد سفرا معتما تحت حنكه ثلاثا الا يصيبه الشرق والغرق والحرق باب توفير الشعر للحج والعمرة روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم قال الحج اشهر معلومات شوال وذو القعدة وذو الحجة فمن اراد الحج وفر شعره اذا نظر الى هلال ذي القعدة ومن اراد العمرة وفر شعره شهرا

شهراً وروى ذلك هشام بن الحكم واسماعيل بن جابر عن الصادق عم ورواه اسحق بن عمار عن ابي
الحسن موسى بن جعفر عم وروى عن سماعة قال سالته عن الحجامة وحلق القفا في اشهر الحج قال لا
باس ولا باس بالنورة والسواك **باب** مواقيت الاحرام روى عبيد الله بن علي الحلبي عن ابي
عبد الله عم الاحرام من مواقيت خمسة وقتها رسول الله صلعم لا ينبغي لحاج ولا لمعتمر ان يحرم قبلها
ولا بعدها وقت لاهل المدينة ذا الحليفة وهو مسجد الشجرة كان يصلي فيه ويفرض الحج فاذا خرج من
المسجد وسار واستوت به البيداء حين يحاذي الميل الاول احرم ووقت لاهل الشام الجحفة ووقت
لاهل النجد العقيق ووقت لاهل الطائف قرن المنازل ووقت لاهل اليمن يلملم ولا ينبغي لاحد ان
يرغب عن مواقيت رسول الله صلعم وفي رواية رفاعة بن موسى عن ابي عبد الله عم قال وقت رسول الله صلعم
العقيق لاهل النجد وقال هو وقت لما انجدت الارض وانتم منهم ووقت لاهل الشام الجحفة ويقال لها
المهيعة وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم قال يجزيك اذا لم تعرف العقيق ان تسال الناس
والاعراب عن ذلك وقال الصادق عم اول العقيق بريد البعث وهو بريد دون بريد غمرة وقال عم
وقت رسول الله صلعم لاهل العراق العقيق واوله المسلخ ووسطه غمرة وآخره ذات عرق واوله
افضل ولا يجوز الاحرام قبل المواقيت الميقات ولا يجوز تاخيره عن الميقات الا لعلة او تقية
واذا كان الرجل عليلاً او اتقى فلا باس بان يوخر الاحرام الى ذات عرق وسال معوية بن عمار
ابا عبد الله عم عن رجل من اهل المدينة احرم من الجحفة فقال لا باس وروى عن ابي بصير قال قلت لابي
عبد الله عم انا نروي بالكوفة ان عليا عم قال ان من تمام حجك احرامك من دويرة اهلك فقال سبحان
الله لو كان كما يقولون ما تمتع رسول الله صلعم بثيابه الى الشجرة وسال الحلبي الصادق عم عن رجل
احرم من العقيق وآخر احرم من الكوفة ايهما افضل عملاً فقال يا ابا محمد تصلي العصر اربعاً افضل او تصليها
ستاً فقلت اصليها اربعاً افضل قال فكذلك سنة رسول الله صلعم افضل من غيرها وسئل عم عن رجل
منزله خلف الجحفة من اين يحرم قال من منزله وفي خبر آخر من كان منزله دون المواقيت ما بينها و
بين مكة فعليه ان يحرم من منزله وروى الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله
قال من اقام بالمدينة وهو يريد الحج شهراً او نحوه ثم بدا له ان يخرج في غير طريق المدينة فاذا كان
حذاء الشجرة والبيداء مسيرة ستة اميال فيحرم منها وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله
عم قال اذا انتهيت الى العقيق من قبل العراق او الى وقت من هذه المواقيت وانت
تريد الاحرام ان شاء الله فانتف ابطك وقلم اظفارك واطل عانتك وخذ من شاربك

باب التهيؤ للاحرام

ولا يضرك باي ذلك بدات ثم استك واغتسل والبس ثوبيك وليكن فراغك من ذلك ان شاء الله تعالى عند
زوال الشمس وروى معوية بن وهب قال سالت ابا عبد الله عم ونحن بالمدينة عن التهيؤ للاحرام
قال اطل بالمدينة وتجهز بكل ما تريد واغتسل ان شئت وان شئت استمتعت بقميصك حتى تاتي مسجد
الشجرة وسال معوية بن عمار عن رجل يطلي قبل ان ياتي الوقت بست ليال قال لا باس وسال عن الرجل
يطلي قبل ان ياتي مكة بسبع او ثمان ليال قال لا باس به وروى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سال رجل ابا
عبد الله عم وانا جالس عنده فقال اذا اطليت للاحرام الاول كيف لي ان اصنع في الطلية الاخيرة وكم
ما بينهما فقال ان كان بينهما جمعتان خمسة عشر يوماً فاطل وروى ابن ابي عمير عن هشام بن سالم
قال ارسلنا الى ابي عبد الله عم ونحن جماعة بالمدينة انا نريد ان نودعك فارسل الينا ابو عبد الله عم ان ا
غتسلوا بالمدينة فاني اخاف ان يعز الماء عليكم بذي الحليفة فاغتسلوا بالمدينة والبسوا ثيابكم التي
تحرمون فيها ثم تعالوا فرادى ومثاني قال فاجتمعنا عنده فقال له ابن ابي يعفور ما تقول في دهنة
بعد الغسل للاحرام فقال قبل وبعد ومع ليس به باس قال ثم دعا بقارورة بان سليخة ليس فيها
شيء فامرنا فادهنا منها فلما اردنا ان نخرج قال لا عليكم ان تغتسلوا ان وجدتم ماء اذا بلغتم ذا
الحليفة وسال محمد الحلبي عن دهن الحناء والبنفسج اندهن به اذا اردنا ان نحرم قال نعم وسال عن
الرجل يغتسل بالمدينة لاحرامه ايجزيه ذلك من الغسل بذي الحليفة قال نعم وروى معوية
بن عمار قال الرجل يدهن باي دهن شاء اذا لم يكن فيه مسك ولا عنبر ولا زعفران ولا ورس
قبل ان يغتسل للاحرام قال ولا تجمر ثوباً لاحرامك وروى القسم بن محمد الجوهري عن علي بن
ابي حمزة قال سالته عن الرجل يدهن بدهن فيه طيب وهو يريد ان يحرم قال لا تدهن حين
تريد ان تحرم بدهن فيه مسك ولا عنبر تبقى ريحه في راسك بعد ما تحرم وادهن بما شئت من
الدهن حين تريد ان تحرم قبل الغسل وبعده فاذا احرمت فقد حرم عليك الدهن حتى تحل وروى
حماد عن حريز عن ابي عبد الله عم انه كان لا يرى باساً بان تكتحل المراة وتدهن وتغتسل بعد هذا كله للا
حرام وفي رواية جميل انه قال غسل يومك يجزيك ليومك وليلتك وغسل ليلتك يجزيك ليومك
وسئل ابو جعفر عم عن رجل اغتسل للاحرام ثم قلم اظفاره قال يمسحها بالماء ولا يعيد الغسل ولا باس
ان يغتسل الرجل بكرة ويحرم عشية وان لبست ثوباً من قبل ان تلبي فانزعه من فوق واعد الغسل
ولا شيء عليك وان لبسته بعد ما تلبي فانزعه من اسفل وعليك دم شاة وان كنت جاهلاً فلا
شيء عليك واذا اغتسل الرجل للاحرام فلا باس ان يمسح راسه بمنديل وازار واذا اغتسل

للاحرام ثم نام قبل ان يحرم فعليه اعادة الغسل استحباباً لانه قد روى العيص بن القسم عن
ابي عبد الله عم قال سالته عن الرجل يغتسل للاحرام بالمدينة ويلبس ثوبين ثم ينام قبل ان
يحرم قال ليس عليه غسل ومن اغتسل اول الليل ثم احرم آخر الليل اجزاه غسله **باب**
وجوه الحاج روى منصور بن حازم الصيقل عن ابي عبد الله عم قال الحاج عندنا على ثلاثة اوجه
حاج متمتع وحاج مفرد للحج وسائق للهدي والسائق هو القارن ولا يجوز لاهل مكة وحاضريها
التمتع بالعمرة الى الحج وليس لهم الا القران والافراد لقول الله عز وجل فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي ثم قال
بعد ذلك ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام وحد حاضري المسجد الحرام اهل مكة وحواليها على
ثمانية واربعين ميلاً ومن كان خارجاً من هذا الحد فلا يحج الا متمتعاً بالعمرة الى الحج ولا يقبل الله
غيره وروى ابن بكير عن زرارة قال سمعت ابا جعفر عم يقول من طاف بالبيت وبالصفا والمروة احل
احب او كره الا من اعتمر في عامه ذلك او ساق الهدي واشعره وقلده وروى ابن ا
ذينة عن زرارة قال جاء رجل الى ابي جعفر عم وهو خلف المقام فقال اني قرنت بين حجة
وعمرة فقال له هل طفت بالبيت قال نعم قال هل سقت الهدي قال لا فاخذ ابو جعفر عم بشعره ثم قال
احللت والله وروى ابو ايوب عن ابي عبد الله عم قال ان احدهم يقرن ويسوق فادعه
عقوبة بما صنع وروى عن يعقوب بن شعيب قال قلت لابي عبد الله عم الرجل يحرم بحجة
وعمرة وينشئ العمرة ايتمتع قال نعم وروى اسحق بن عمار عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله
عم رجل يفرد الحج فيطوف بالبيت ويسعى بين الصفا والمروة ثم يبدو له ان يجعلها عمرة فقال
ان كان لبى بعد ما سعى قبل ان يقصر فلا متعة له وكتب علي بن ميسر الى ابي جعفر الثاني عم
يساله عن رجل اعتمر في شهر رمضان ثم حضر الموسم ايحج مفرداً للحج او يتمتع ايهما افضل فكتب يتمتع
وروى حفص بن البختري عن ابي عبد الله عم قال المتعة والله افضل وبها نزل القرآن وجرت السنة الى يوم
القيمة وروى الحلبي عن ابي عبد الله عم اي انواع الحج افضل فقال المتعة وكيف يكون شيء افضل
منها ورسول الله صلعم يقول لو استقبلت من امري ما استدبرت لفعلت كما فعل الناس والمتمتع في
اشهر الحج ويقطع التلبية اذا نظر الى بيوت مكة فاذا دخل مكة طاف بالبيت سبعاً وصلى ركعتين عند
مقام ابراهيم ويسعى بين الصفا والمروة سبعاً وقصر واحل وهذه عمرة يتمتع بها من الثياب والجماع وا
لطيب وكل شيء يحرم على المحرم الا الصيد لانه حرام على المحل في الحرم وعلى المحرم في الحل والحرم ويتمتع
بما سوى ذلك الى الحج والحج ما يكون بعد يوم التروية من عقد الاحرام الثاني بالحج المفرد والخروج الى

منى ومنها الى عرفات وقطع التلبية عند زوال الشمس يوم عرفة والجمع فيها بين الظهر والعصر
باذان واحد واقامتين والوقوف بها الى غروب الشمس والافاضة الى المشعر الحرام والجمع بين المغرب
والعشاء بها باذان واحد واقامتين والبيتوتة بها والوقوف بها بعد الصبح الى ان تطلع الشمس على جبل ثبير
والرجوع الى منى والذبح والحلق والرمي ودخول مسجد الحصباء والاستلقاء فيه على القفا وزيارة
البيت وطواف الحج وهو طواف الزيارة وطواف النساء فهذه صفة المتمتع بالعمرة الى الحج والمتمتع
عليه ثلثة اطواف بالبيت طواف العمرة وطواف الحج وطواف النساء وسعيان بين الصفا والمروة
ولا يحلان بعد العمرة يمضيان على احرامهما الاول ولا يقطعان التلبية اذا نظرا الى بيوت مكة
كما يفعل المتمتع بالعمرة ولكنهما يقطعان التلبية يوم عرفة عند زوال الشمس والقارن والمفرد
صفتهما واحدة الا ان القارن يفضل على المفرد بسياق الهدي وروى درست عن محمد بن الفضيل
الهاشمي قال دخلت مع اخوتي على ابي عبد الله عم فقلنا له انا نريد الحج وبعضنا صرورة فقال عم عليكم
بالتمتع فانا لا نتقي احداً في التمتع بالعمرة الى الحج واجتناب المسكر والمسح على الخفين **باب**
فرائض الحج سبع الاحرام والتلبية الاربع التي يلبي بها سراً وهي لبيك اللهم لبيك لبيك
لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك والطواف بالبيت والركعتان
عند مقام ابراهيم والسعي بين الصفا والمروة والوقوف بالمشعر الحرام والهدي للمتمتع وقال
الصادق عم الوقوف بعرفة سنة وبالمشعر فريضة وما سوى ذلك من المناسك سنة
باب ما جاء فيمن حج بمال حرام وروى عن الائمة عليهم السلام انهم قالوا من حج بمال
حرام نودي عند التلبية لا لبيك عبدي ولا سعديك **باب** عقد الاحرام وشرطه
ونقضه والصلوة له روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم انه قال لا يكون احرام الا
في دبر صلاة مكتوبة او نافلة فان كانت مكتوبة احرمت في دبرها بعد التسليم وان كانت
نافلة صليت ركعتين واحرمت في دبرها فاذا انفتلت من الصلاة فاحمد الله عز وجل وا
ثن عليه وصل على النبي صلعم وتقول اللهم اني اسالك ان تجعلني ممن استجاب لك وآمن بوعدك
واتبع امرك فاني عبدك وفي قبضتك لا اوقى الا ما وقيت ولا آخذ الا ما اعطيت وقد ذكرت
الحج فاسالك ان تعزم لي عليه على كتابك وسنة نبيك وتقويني على ما ضعفت عنه وتسلم
مني مناسكي في يسر منك وعافية واجعلني من وفدك الذين رضيت وارتضيت وسميت وكتبت
اللهم اني خرجت من شقة بعيدة وانفقت مالي ابتغاء مرضاتك اللهم فتمم لي حجي اللهم

اني اريد التمتع بالعمرة الى الحج على كتابك وسنة نبيك صلواتك عليه وآله وسلم فان عرض لي عارض
يحبسني فحلني حيث حبستني لقدرك الذي قدرت علي اللهم ان لم يكن حجة فعمرة احرم لك شعري
وبشري ولحمي ودمي وعظامي ومخي وعصبي من النساء والطيب ابتغي بذلك وجهك والدار الاخرة
ان تقول هذا مرة واحدة حين تحرم ثم قم فامش هنيئة فاذا استوت بك الارض ماشيا كنت او راكبا
فلب ه وسأل الحلبي ابا عبد الله عم لم لا احرم رسول الله ام نهارا فقال نهارا فقلت اي ساعة قال
صلاة الظهر فسألته متى ترى ان تحرم قال سواء عليكم انما احرم رسول الله صلاة الظهر لان الماء
كان قليلا كان يكون في رؤس الجبال فيجيء الرجل الى مثل ذلك من الغد فلا يكادون يقدرون على الماء وانما
احدثت هذه المياه حديثا ه وروى بن ابي عمير عن حماد بن عثمان قال قلت لابي عبد الله اني
اريد ان اتمتع بالعمرة الى الحج فكيف اقول فقال تقول اللهم اني اريد ان اتمتع بالعمرة الى الحج على كتابك
وسنة نبيك وان شئت اضمرت الذي تريد وسأله حمران بن اعين عن الرجل يقول
حلني حيث حبستني قال هو حل حيث حبسه الله عز وجل قال او لم يقل ه وروى حفص
بن البختري ومعوية بن عمار وعبد الرحمان بن الحجاج والحلبي جميعا عن ابي عبد الله
عم قال اذا صليت في مسجد الشجرة فقل ما انت قائل في دبر الصلوة قبل ان تقوم ما يقول
المحرم ثم قم فامش حتى تبلغ الميل وتستوي بك البيداء فاذا استوت بك فلب وان
اهللت من المسجد الحرام للحج فان شئت لبيت خلف المقام وافضل ذلك ان تمضي
حتى تأتي الرقطاء وتلبي قبل ان تصير الى الابطح وفي رواية هشام بن الحكم عن ابي
عبد الله عم قال ان احرمت من غمرة او بريد البعث صليت وقلت ما يقول المحرم
في دبر صلواتك وان شئت لبيت من موضعك والفضل ان تمشي قليلا ثم تلبي
وفي رواية بن فضال عن ابي الحسن عم في الرجل يأتي ذا الحليفة او بعض الاوقات
بعد صلاة العصر او في غير وقت صلوة قال لا ينتظر حتى تكون الساعة التي يصلي فيها
وانما قال ذلك مخافة الشهرة ه وروى حفص بن البختري عن ابي عبد الله عم
فيمن عقد الاحرام في مسجد الشجرة ثم وقع على اهله قبل ان يلبي قال ليس عليه
شيء ه وفي رواية ابان عن علي بن عبد العزيز قال اغتسل ابو عبد الله عم بذي
الحليفة للاحرام وصلى ثم قال هاتوا ما عندكم من لحوم الصيد فاتي بحجلتين فاكلهما
قبل ان يحرم ه وفي رواية عبد الرحمن بن الحجاج عنه انه صلى ركعتين وعقد في مسجد الشجرة

تحبيص

خرج فاتي بخبيص فيه زعفران فاكل منه قبل ان يلبي ه وروي عنه وهب بن عبد ربه
في رجل كانت معه ام ولد له فاحرمت قبل سيدها اله ان ينقض احرامها ويطاها
قبل ان يحرم قال نعم وكتب بعض اصحابنا الى ابي ابراهيم عم في رجل دخل مسجد الشجرة
فصلى واحرم ثم خرج من المسجد فبدا له قبل ان يلبي ان ينقض ذلك بمواقعة النساء الكتب
اله ذلك فكتب نعم او لا بأس **باب** الاشعار والتقليد روى عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عم
قال انما استحسنوا اشعار البدن لان اول قطرة تقطر من دمها يغفر الله عز وجل له على ذلك
وروى حريز عن زرارة عن ابي جعفر عم قال كان الناس يقلدون الغنم والبقر وانما تركه
الناس حديثا ويقلدون بخيط او بسير ه وروي معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم في رجل ساق
هديا ولم يشعره قال قد اجزى عنه ما اكثر ما لا يقلد ولا يشعر ولا يجلل ه وروى الحسن بن
محبوب عن جميل بن صالح عن الفضيل بن يسار قال قلت لابي عبد الله عم رجل احرم من
وقته ومضى ثم انه اشترى بدنة بعد ذلك بيوم او يومين فاشعرها وقلدها ايجب عليه حين
فعل ذلك ما يجب على المحرم قال لا ولكن اذا انتهى الى الوقت فليحرم ثم يشعرها ويقلدها فان تقليده
الاول ليس بشيء ه وروي محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكناني قال سألت ابا عبد الله عم
عن البدن كيف تشعر فقال تشعر وهي باركة من شق سنامها الايمن وتنحر وهي قائمة من قبل اليمين
وفي رواية معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم قال تقلدها نعلا خلقا قد صليت فيها والاشعار والتقليد
بمنزلة التلبية وفي رواية عبد الله بن سنان عنه انها تشعر وهي معقولة وروي بن فضال عن يونس
بن يعقوب قال خرجت في عمرة فاشتريت بدنة وانا بالمدينة فارسلت الى ابي عبد الله عم فسألته
كيف اصنع بها فارسل الي ما كنت تصنع بهذا فانه كان يجزيك ان تشتري منه من عرفة وقال
انطلق حتى تأتي مسجد الشجرة فاستقبل بها القبلة وانخها ثم ادخل المسجد فصل ركعتين ثم اخرج
اليها فاشعرها في الجانب الايمن ثم قل بسم الله اللهم منك ولك اللهم تقبل مني فاذا علوت البيداء
فلب **باب** التلبية روى النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عم قال
لما لبى رسول الله صلعم قال لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة
لك والملك لا شريك لك لبيك ذا المعارج لبيك وكان عم يكثر من ذي المعارج وكان
يلبي كلما لقي راكبا او علا اكمة او هبط واديا ومن اخر الليل وفي ادبار الصلوات
وفي رواية حريز ان رسول الله صلعم لما اتاه جبرئيل عم فقال مر اصحابك بالعج والثج

[margin:] الوقت
[margin:] وساقها وما فقال ... اباعها قبل ان ... فلا بأس قلت ... اشتريتها قبل ان ... الى الوقت الذي ... منه فاشعرها وقلدها
[margin:] والثج
[margin:] رفع الصوت
[margin:] المحرم

فالعج رفع الصوت بالتلبية والثج نحر البدن ه وروى ابو سعيد المكاري عن ابي عبد الله عم
قال ان الله عز وجل وضع عن النساء اربعا الاجهار بالتلبية والسعي بين الصفا والمروة
يعني الهرولة ودخول الكعبة واستلام الحجر الاسود ه وروى الحلبي عن ابي عبد الله عم
قال لا بأس ان تلبي الجنب وقال الصادق عم يكره للرجل ان يجيب بالتلبية اذا نودي
وهو محرم وفي خبر اخر اذا نودي المحرم فلا يقل لبيك ولكن يقول يا سعد
قال امير المؤمنين عم جاء جبرئيل عم الى النبي صلعم فقال له ان التلبية شعار المحرم
فارفع صوتك بالتلبية لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد
والنعمة لك والملك لا شريك لك لبيك وروى لي محمد بن القسم الاسترابادي عن
يوسف بن محمد بن زياد وعلي بن محمد بن يسار عن ابويهما عن الحسن بن علي بن
محمد بن علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب
عن ابائه عن امير المؤمنين عم قال قال رسول الله صلعم لما بعث الله موسى بن عمران
واصطفاه نجيا وفلق له البحر ونجى به بني اسرائيل واعطاه التورية والالواح
رأى مكانه من ربه عز وجل فقال يا رب لقد اكرمتني بكرامة لم تكرم بها احدا
قبلي فقال الله عز وجل جلاله يا موسى اما علمت ان محمدا افضل عندي من جميع ملائكتي
وجميع خلقي قال موسى يا رب فان كان محمد اكرم عندك من جميع خلقك فهل
في ال الانبياء اكرم من الي قال الله جل جلاله يا موسى اما علمت ان فضل ال محمد على
جميع النبيين كفضل محمد على جميع المرسلين فقال يا رب فان كان ال محمد كذلك فهل في
امم الانبياء افضل عندك من امتي ظللت عليهم الغمام وانزلت عليهم المن
والسلوى وفلقت لهم البحر فقال الله جل جلاله يا موسى اما علمت ان فضل
امة محمد على جميع الامم كفضله على جميع خلقي فقال موسى يا رب ليتني كنت
اراهم فاوحى الله جل جلاله يا موسى اما علمت انك لن تراهم فليس هذا اوان
ظهورهم ولكن سوف تراهم في الجنان جنات عدن والفردوس بحضرة
محمد صلعم في نعيمها يتقلبون وفي خيراتها يتبجحون افتحب ان اسمعك كلامهم
قال نعم يا الهي قال الله عز وجل قم بين يدي واشدد ميزرك قيام العبد الذليل
بين يدي الملك الجليل ففعل ذلك موسى فنادى ربنا عز وجل يا امة محمد

[margin:] يتبجحون

فاجابوه

فاجابوه كلهم وهم في اصلاب ابائهم وارحام امهاتهم لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك
لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك قال فجعل الله عز وجل تلك الاجابة
شعار الحج والحديث طويل اخذنا منه موضع الحاجة وقد اخرجته في تفسير القران
باب ما يجب على المحرم اجتنابه من الرفث والفسوق والجدال في الحج ه روى محمد
بن مسلم والحلبي جميعا عن ابي عبد الله عم في قول الله عز وجل الحج اشهر معلومات فمن
فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج فقال ان الله جل جلاله اشترط على الناس
شرطا وشرط لهم شرطا فمن وفى له وفى الله له فقالا له فما الذي اشترط عليهم وما الذي
اشترط لهم فقال اما الذي اشترط عليهم فانه قال الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن
الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج واما ما اشترط لهم فانه قال فمن تعجل في يومين
فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه لمن اتقى قال يرجع لا ذنب له فقالا له ارأيت
من ابتلي بالفسوق ما عليه قال لم يجعل الله له حدا يستغفر الله ويلبي فقالا
له فمن ابتلي بالجدال ما عليه فقال اذا جادل فوق مرتين فعلى المصيب دم يهريقه
وعلى المخطي بقرة وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي اتق في احرامك الكذب
واليمين الكاذبة والصادقة وهو الجدال وهو قول الرجل لا والله وبلى والله فان
جادلت مرتين وانت صادق فلا شيء عليك وان جادلت ثلاثا وانت صادق
فعليك دم شاة فان جادلت مرة كاذبا فعليك دم شاة وان جادلت مرتين كاذبا فعليك
دم بقرة وان جادلت كاذبا ثلاثا فعليك بدنة والفسوق الكذب فاستغفر الله منه والرفث
الجماع فان جامعت وانت محرم في الفرج فعليك بدنة والحج من قابل ويجب ان يفرق بينك
وبين اهلك حتى تقضيا المناسك ثم تجتمعان فان اخذتما على طريق غير الذي كنتما
اخذتما فيه عام اول لم يفرق بينكما ويلزم المراة بدنة اذا جامعها الرجل فان اكرهها لزمه
بدنتان ولم يلزم المراة شيء فان كان جماعك دون الفرج فعليك بدنة اذا جامعت وليس عليك
الحج من قابل وقال الصادق عم ان وقعت على اهلك بعدما تعقد الاحرام وقبل ان تلبي فلا
شيء عليك وان جامعت وانت محرم قبل ان تقف بالمشعر فعليك بدنة والحج من قابل
وان جامعت بعد وقوفك بالمشعر فعليك بدنة وليس عليك الحج من قابل وان كنت
ناسيا او ساهيا او جاهلا فلا شيء عليك وسأله ابو بصير عن رجل واقع امراته وهو محرم

[margin:] مرتين

الناقة العظيمة السنام

قال عليه جزور كوماء فقال لا يقدر قال ينبغي لاصحابه ان يجمعوا له ولا يفسدوا حجه وان
نظر محرم الى غير اهله فانزل فعليه جزور او بقرة فان لم يقدر فشاة واذا نظر المحرم الى
المراة نظر شهوة فليس عليه شيء فان لمسها فعليه دم شاة فان قبلها فعليه دم شاة
فان اتى المحرم اهله ناسيا فلا شيء عليه انما هو بمنزلة من اكل في شهر رمضان
وهو ناس وسال ابو بصير ابا عبد الله عم عن رجل محرم نظر الى ساق امراة
او الى فرجها فامنى فقال ان كان موسرا فعليه بدنة وان كان وسطا فعليه بقرة
وان كان فقيرا فعليه شاة وقال اني لم اجعل عليه هذا لانه امنى ولكني جعلته عليه لانه
نظر الى ما لا يحل له وسال محمد بن مسلم عن الرجل يحمل امراته او يمسها فامنى او امذى فقال
ان حملها او مسها بشهوة فامنى او لم يمن او امذى او لم يمذ فعليه دم شاة يهريقه وان حملها
او مسها من غير شهوة فليس عليه شيء امنى او لم يمن امذى او لم يمذ واذا وجب على الرجل
بدنة في كفارة فلم يجدها فعليه سبع شياه فان لم يقدر صام ثمانية عشر يوما بمكة او في
منزله وان طفت بالبيت وبالصفا والمروة وقد تمتعت ثم عجلت فقبلت اهلك قبل
ان تقصر من راسك فان عليك دم تهريقه وان جامعت فعليك جزور او بقرة وروى
بن مسكان عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عن المحرم يريد ان يعمل العمل فيقول
له اصحابه والله لا تعمله فيقول والله لاعملنه فيخالفه مرارا فيلزمه ما يلزم صاحب
الجدال فقال لا انما اراد بهذا اكرام اخيه انما يلزمه ما كان لله عز وجل معصية ٥ وروى
معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم قال اتق المفاخرة وعليك بورع يحجزك عن معاصي الله
عز وجل قال الله عز وجل ثم ليقضوا تفثهم ومن التفث ان تتكلم في احرامك
بكلام قبيح فاذا دخلت مكة وطفت بالبيت تكلمت بكلام طيب وكان
ذلك كفارة لذلك باب ما يجوز فيه الاحرام وما لا يجوز ٥ روى
معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم قال كان ثوبا رسول الله صلعم اللذان احرم
فيهما يمانيين عبري وظفار وفيهما كفن ٥ وروى حماد عن حريز عن ابي عبد الله عم
قال كل ثوب تصلي فيه فلا باس ان تحرم فيه وساله حماد النوا او سئل
وهو حاضر عن المحرم يحرم في برد قال لا باس به وهل كان الناس يحرمون الا في

البرد

البرد وروى عن خالد بن ابي العلا الخفاف قال رايت ابا جعفر عم وعليه
برد اخضر وهو محرم وروى عن عمرو بن شمر عن ابيه قال رايت ابا جعفر عم
وعليه برد مخمل وهو محرم وروى محمد بن مسلم عن احدهما انه ساله عن الرجل
يحرم في الثوب الوسخ فقال لا ولا اقول انه حرام ولكن احب ذلك الى ان يطهر
وطهره غسله ولا يغسل الرجل ثوبه الذي يحرم فيه حتى يحل وان توسخ الا ان
يصيبه جنابة او شيء فيغسله وروى ابن مسكان عن ابي عبد الله عم قال لا باس
ان يحرم الرجل في ثوب مصبوغ بمشق وروى عن ابي بصير قال سمعت ابا جعفر عم
يقول كان علي عم معه بعض صبيانه فمر عليه عمر فقال ما هذان الثوبان المصبوغان
وانت محرم فقال علي عم ما نريد احدا يعلمنا بالسنة ان هذين ثوبين مصبوغين صبغا
بطين وروى عن الحسن بن المختار قال قلت لابي عبد الله عم يحرم الرجل في
الثوب الاسود قال لا يحرم في الثوب الاسود ولا يكفن فيه الميت وروى
عن حنان بن سدير قال كنت جالسا عند ابي عبد الله عم فسئل عن رجل يحرم
في ثوب فيه حرير فدعا بازار له قرقبي فقال انا احرم في هذا وفيه حرير وروى
عن الحلبي قال سالته عن الرجل يحرم في ثوب له علم فقال لا باس به وفي رواية
معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم قال لا باس بان يحرم الرجل في الثوب المعلم
وتركه احب الى اذا قدر على غيره وساله ليث المرادي عن الثوب المعلم
هل يحرم فيه الرجل قال نعم انما يكره الملحم وساله الحسن بن ابي العلا عن
الثوب للمحرم يصيبه الزعفران ثم يغسل فقال لا باس به اذا ذهب ريحه
ولو كان مصبوغا كله اذا ضرب الى البياض وغسل فلا باس به وروى القسم
بن محمد الجوهري عن علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله عم قال ان اضطر المحرم
الى ان يلبس قباء من برد ولا يجد ثوبا غيره فليلبسه مقلوبا ولا يدخل يديه
في يدي القباء وروى عن الكاهلي قال ساله رجل وانا حاضر عن الثوب يكون
مصبوغا بالعصفر ثم يغسل البسه وانا محرم فقال نعم ليس العصفر من
الطيب ولكن اكره ان يلبس ما يشهرك به الناس وساله اسماعيل بن الفضل
عن المحرم ايلبس الثوب قد اصابه الطيب قال اذا ذهب ريح الطيب فليلبسه

اي مصبوغ بالمشق وهو الطين الاحمر

كالمعظم ص

وروى عن ابي الحسن النهدي قال سال سعد ابا عبد الله عم وانا عنده عن الخميصة سداها
ابريسم ولحمتها من غزل قال لا باس بان يحرم فيها انما يكره الخالص منها وسال
حماد بن عثمان ابا عبد الله عم عن خلوق الكعبة وخلوق القبر يكون في ثوب
الاحرام فقال لا باس بهما هما طهوران وساله سماعة عن الرجل يصيب ثوبه
زعفران الكعبة وهو محرم فقال لا باس به وهو طهور فلا تتقه ان يصيبك وروى الحلبي
عن ابي عبد الله عم في المحرم يلبس الطيلسان المزرور قال نعم في كتاب علي عم لا يلبس
طيلسانا حتى تحل ازراره وقال انما كره ذلك مخافة ان يزره الجاهل عليه
فاما الفقيه فلا باس ان يلبسه وساله رفاعة بن موسى عن المحرم يلبس الجوربين
فقال نعم والخفين اذا اضطر اليهما وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عم في المحرم يلبس
الخف اذا لم يكن له نعل فقال نعم ولكن يشق ظهر القدم ويلبس المحرم القباء اذا لم
يكن له رداء ويقلب ظهره لباطنه وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم قال لا
تلبس ثوبا له ازرار وانت محرم الا ان تنكسه ولا ثوبا تدرعه ولا سراويل
الا ان يكون لك ازار ولا خفين الا ان لا يكون لك نعلان وروى زرارة عن
احدهما قال سالته عما يكره للمحرم ان يلبسه فقال يلبس كل ثوب الا
ثوبا يتدرعه وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم قال لا باس بان
يغير المحرم ثيابه ولكن اذا دخل مكة لبس ثوبي احرامه اللذين احرم
فيهما وكره ان يبيعهما وقد رويت رخصة في بيعهما وروى ابو بصير
عن ابي جعفر عم قال سمعته يقول اكره ان ينام المحرم على الفراش الاصفر او
المرفقة وسال عبد الرحمن بن الحجاج ابا الحسن عم عن المحرم يلبس الحرير
فقال لا باس وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عم قال المحرم اذا
خاف لبس السلاح وروى محمد بن مسلم عن احدهما قال سالته عن المحرم
يصيب ثوبه الجنابة قال لا يلبسه حتى يغسله واحرامه تام وفي
رواية حماد عن حريز قال قال ابو عبد الله عم المحرمة تسدل الثوب على
وجهها الى الذقن وفي رواية معوية بن عمار عنه انه قال تسدل المراة
الثوب على وجهها من اعلاها الى النحر اذا كانت راكبة وروى عبد

المحرم

فيهما

بن ميمون عن الصادق عم عن ابيه عم قال المحرمة لا تتنقب لان احرام
المراة في وجهها واحرام الرجل في راسه ومر ابو جعفر عم بامراة محرمة قد استترت
بمروحة فاماط المروحة بقضيبه عن وجهها وروى عبد الله بن سنان عن
عن ابي عبد الله عم قال تلبس المراة الحائض تحت ثيابها غلالة وروى يحيى بن
ابي العلا عن ابي عبد الله عم عن ابيه انه كره وسال محمد بن علي الحلبي عن المراة اذا
حرمت اتلبس السراويل فقال نعم انما تريد بذلك الستر وروى الكاهلي عنه انه
قال تلبس المراة المحرمة الحلي كله الا القرط المشهور والقلادة المشهورة وساله عامر
بن جذاعة عن مصبغات الثياب تلبسها المراة المحرمة فقال لا باس الا المفدم المشهور
وروى محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عم في المحرمة انها تلبس الحلي كله الا حليا مشهورا
للزينة وساله سماعة عن المحرمة تلبس الحرير فقال لا يصلح ان تلبس حريرا محضا لا
خليط فيه فاما الخز والعلم في الثوب فلا باس بان تلبسه وهي محرمة وان مر بها
رجل استترت منه بثوبها ولا تستتر بيدها من الشمس وتلبس الخز اما انهم يقولون
ان في الخز حريرا انما يكره الحرير المبهم وساله ابو بصير المرادي عن القز تلبسه
المراة في الاحرام قال لا باس انما يكره الحرير المبهم وساله يعقوب بن
شعيب عن المراة تلبس الحلي قال تلبس المسك والخلخالين وروى الحلبي عن
ابي عبد الله عم قال لا باس ان تحرم المراة في الذهب والخز وليس يكره الا
المحض وفي رواية حريز قال اذا كان للمراة حلي لم تحدثه للاحرام لم ينزع
حليها وروى عن ابي الحسن النهدي قال سئل ابو عبد الله عم وانا حاضر عن
المراة تحرم في العمامة ولها علم قال لا باس وساله سعيد الاعرج عن المحرم
يعقد ازاره في عنقه قال لا وساله محمد بن مسلم عن المحرم يضع عصام القربة على
راسه اذا استقى فقال نعم وساله يعقوب بن شعيب عن الرجل المحرم يكون
به القرحة يربطها او يعصبها بخرقة قال نعم وروى عمران الحلبي عن ابي عبد الله عم
قال المحرم يشد على بطنه العمامة وان شاء يعصبها على موضع الازار ولا يرفعها
الى صدره وروى بن فضال عن يونس بن يعقوب قال قلت لابي عبد الله عم
عن المحرم يشد الهميان في وسطه فقال نعم وما خيره بعد نفقته وفي رواية

استترت

للمحرمة البرقع والقفازين

الثوب الاحمر شديدا

الحرير

عنه

ابي بصير انه قال كان ابي ع يشد على بطنه نفقته يستوثق بها فانها تمام حجه باب ما
يجوز للمحرم اتيانه واستعماله وما لا يجوز من جميع الانواع وروى ابو بصير عن ابي عبد
الله ع قال لا باس للمحرم ان يكتحل بكحل ليس فيه مسك ولا كافور اذا اشتكى عينه
وتكتحل المراة المحرمة بالكحل كله الا الكحل الاسود لزينة وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع
قال يكحل المحرم عينيه ان شاء بصبر ليس فيه زعفران ولا ورس وروى حريز عن
ابي عبد الله ع قال لا تنظر في المراة وانت محرم لانه من الزينة وروى عن
معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله ع ايستاك المحرم قال نعم قال قلت فان
ادمي يستاك قال نعم هو من السنة وروى حماد عن حريز عن ابي عبد الله ع
قال لا باس ان يحتجم المحرم ما لم يحلق او يقلع الشعر واحتجم الحسن بن علي
ع وهو محرم وسال ذريح ابا عبد الله ع عن المحرم يحتجم فقال نعم اذا خشي
الدم وسال الحسن الصيقل ابا عبد الله ع عن المحرم يؤذيه ضرسه ا
يقلعه قال نعم لا باس به وروى عمران الحلبي عن ابي عبد الله ع انه سئل
عن المحرم يكون به الجراح فيتداوى بدواء فيه زعفران فقال ان كان
الزعفران الغالب على الدواء فلا وان كانت الادوية الغالبة عليه فلا باس وسأله
معوية بن عمار عن المحرم يعصر الدمل ويربط عليه الخرقة فقال لا باس وقال ع اذا اشتكى
المحرم فليتداو بما يحل له ان ياكل وهو محرم وروى هشام بن سالم عن ابي عبد الله
قال اذا خرج بالمحرم الخراج او الدمل فليبطه وليداوه بزيت او بسمن وروى محمد بن مسلم
عن احدهما في المحرم يشقق يداه قال يدهنهما بزيت او بسمن او اهالة وروى محمد بن
الفضيل عن ابي الصباح الكناني قال سالت ابا عبد الله ع عن امراة ارادت ان تحرم
فخشيت الشقاق تخضب بالحنا قبل ذلك قال ما يعجبني ان تفعل وكان علي بن الحسين ع
اذا تجهز الى مكة قال لاهله اياكم ان تجعلوا في زادنا شيئا من الطيب ولا الزعفران نأكله ونطعمه
وقال الصادق ع يكره من الطيب اربعة اشياء للمحرم المسك والعنبر والزعفران والورس
وكان يكره من الادهان الطيبة الريح وروى عن الحسن بن هرون قال قلت لابي عبد الله
اكلت خبيصا فيه زعفران حتى شبعت منه وانا محرم فقال اذا فرغت من مناسكك
واردت الخروج من مكة فابتع بدرهم تمرا وتصدق به فيكون لذلك ولما دخل

لاهله ح

دخل عليك في احرامك مما لا تعلم وروى زرارة عن ابي جعفر ع قال من
اكل زعفرانا متعمدا او طعاما فيه طيب فعليه دم وان كان ناسيا فلا شيء
عليه ويستغفر الله ويتوب الى الله وروى عن الحسن بن زياد قال
قلت لابي عبد الله ع وضأني الغلام ولم اعلم ان دستشانا فيه طيب فغسلت يدي
وانا محرم فقال تصدق بشيء لذلك وكتب ابراهيم بن سفيان الى ابي الحسن ع
المحرم يغسل يديه باشنان فيه الاذخر فكتب لا احبه لك وروى معوية
بن عمار عن ابي عبد الله ع قال سالته عن رجل مس الطيب ناسيا وهو
محرم قال يغسل يديه ويلبي وفي خبر اخر ويستغفر ربه وروى حمران
عن ابي جعفر ع في قول الله عز وجل ثم ليقضوا تفثهم قال التفث حفوف الرجل
من الطيب فاذا قضى نسكه حل له الطيب وسال عبد الله بن سنان ابا عبد
الله ع عن الحناء فقال ان المحرم ليمسه ويداوي به بعيره وما هو بطيب وما به باس قال ولا باس
ان يغسل الرجل الخلوق عن ثوبه وهو محرم واذا اضطر المحرم الى سعوط فيه
مسك من ريح تعرض له في وجهه وعلة تصيبه فلا باس ان يستعط به فقد سال اسمعيل
بن جابر ابا عبد الله ع عن ذلك فقال استعط به وروى الحلبي ومحمد بن
مسلم عن ابي عبد الله ع قال المحرم يمسك على انفه من الريح الطيبة ولا
يمسك على انفه من الريح الخبيثة وروى هشام بن الحكم عن ابي
عبد الله ع قال لا باس بالريح الطيبة فيما بين الصفا والمروة من ريح
العطارين ولا يمسك على انفه وروى معوية بن عمار عن ابي عبد
الله ع انه قال لا باس ان تشم الاذخر والقيصوم والخزامى والشيح
واشباهه وانت محرم وروى علي بن مهزيار قال سالت ابن
ابي عمير عن التفاح والاترج والنبق وما طاب ريحه فقال
يمسك عن شمه واكله ولم يرو فيه شيئا وروى عن عبد الله بن
المغيرة قال قلت لابي الحسن الاول اظلل وانا محرم قال لا قلت اظلل
واكفر قال لا قلت فان مرضت قال ظلل وكفر ثم قال اما علمت ان رسول
الله ص قال ما من حاج يضحي ملبيا حتى تغيب الشمس الا غابت ذنوبه معها وروى عن

بدستشان ه غسول الید

الحين

محمد بن مسلم عن ابي جعفر الثاني ع ما الفرق بين الفسطاط وبين ظل المحمل فقال لا ينبغي
ان يستظل في المحمل والفرق بينهما ان المراة اذا طمثت في شهر رمضان تقضي الصيام ولا
تقضي الصلوة قال صدقت جعلت فداك قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله معنى هذا الحديث ان
السنة لا تقاس وروى علي بن مهزيار عن بكر بن صالح قال كتبت الى ابي جعفر الثاني ع
ان عمتي معي وهي زميلتي ويشتد عليها الحر اذا احرمت فترى ان اظلل علي وعليها فكتب
ظلل عليها وحدها وروى البزنطي عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سالته عن
المراة تضرب عليها الظلال وهي محرمة فقال نعم قلت فالرجل يضرب عليه الظلال وهو
محرم فقال نعم اذا كانت به شقيقة ويتصدق بمد لكل يوم وسال محمد بن اسماعيل بن بزيع ابا
الحسن ع وانا اسمع عن الظل للمحرم في اذى من مطر او شمس او قال من علة فامره بفداء شاة يذبحها
بمنى وقال نحن اذا اردنا ذلك ظللنا وفدينا وفي رواية حريز قال قال ابو عبد الله ع لا باس بالقبة
على النساء والصبيان وهم محرمون ولا يرتمس المحرم في الماء ولا الصائم وروى عن منصور بن
حازم قال رايت ابا عبد الله ع وقد توضا وهو محرم ثم اخذ منديلا فمسح به وجهه وروى معوية
بن عمار عن ابي عبد الله ع قال يكره للمحرم ان يجوز بثوبه فوق انفه يعني من اسفل وذلك
ان حفص بن البختري وهشام بن الحكم رويا عن ابي عبد الله ع انه قال يكره للمحرم ان يجوز ثوبه
انفه من اسفل وقال اضح لمن احرمت له وروى عن عبد الله بن سنان قال سمعت
ابا عبد الله ع يقول لابي وشكا اليه حر الشمس وهو محرم وهو يتاذى به وقال
ترى ان استتر بطرف ثوبي قال لا باس بذلك ما لم يصب راسك وسأله
سعيد الاعرج عن المحرم يستتر من الشمس بعود او بيده فقال لا الا من علة
وسأله الحلبي عن المحرم يغطي راسه ناسيا او نائما فقال يلبي اذا ذكر وفي
رواية حريز يلقي القناع ويلبي وليس عليه شيء وسأله عن المحرم ينام
على وجهه وهو على راحلته فقال لا باس بذلك وسأل زرارة ابا جعفر ع
عن المحرم يقع الذباب على وجهه وهو حين يريد النوم فيمنعه من
النوم ايغطي وجهه اذا اراد ان ينام قال نعم وروى زرارة عن ابي عبد
الله ع ان المحرمة تسدل ثوبها الى نحرها وروى الحسن بن محبوب
عن علي بن مهزيار عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله ع عن الرجل
قلم ظفرا من اظفاره وهو محرم قال عليه مد من طعام حتى

فتقضي

النساء

يبلغ

يبلغ عشرة فان قلم اصابع يديه كلها فعليه دم شاة قلت فان قلم اظافير
رجليه ويديه جميعا فقال ان كان فعل ذلك في مجلس واحد فعليه دم وان كان
فعله متفرقا في مجلسين فعليه دمان وفي رواية حريز عن زرارة عن ابي جعفر ع
ان فعل ذلك ناسيا او ساهيا او جاهلا فلا شيء عليه وسأله معوية بن عمار
عن المحرم يطول اظفاره او ينكسر بعضها فتؤذيه قال لا يقص منها شيئا ان
استطاع فان كانت تؤذيه فليقصها وليطعم مكان كل ظفر قبضة من طعام ويعيد
احرامه وسال اسحق بن عمار ابا ابراهيم ع عن رجل نسي ان يقلم اظفاره عند
الاحرام حتى احرم قال يدعها قلت فان رجلا من اصحابنا افتاه ان يقلم اظفاره
ويعيد احرامه ففعل قال عليه دم وروى حريز عن ابي عبد الله ع قال اذا نتف
الرجل ابطه بعد الاحرام فعليه دم وفي خبر اخر من حلق راسه او نتف
ابطه ناسيا او ساهيا او جاهلا فلا شيء عليه وقال ع لا باس بان يدخل
المحرم الحمام ولكن لا يتدلك وقال ع لا ياخذ الحرام من شعر الحلال ومر
النبي ص على كعب بن عجرة الانصاري وهو محرم وقد اكل القمل راسه وحاجبيه
وعينيه فقال رسول الله ص ما كنت ارى ان الامر يبلغ ما ارى فامره فنسك عنه
نسكا وحلق راسه بقول الله عز وجل فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه
ففدية من صيام او صدقة او نسك فالصيام ثلثة ايام والصدقة على ستة مساكين
لكل مسكين صاع من تمر والنسك شاة ولا يطعم احدا الا المساكين وقال عبد الله
بن سنان لابي عبد الله ع ارايت ان وجدت علي قرادا او حلمة اطرحهما عني
وانا محرم قال نعم وصغار لهما انهما رقيا في غير مرقاهما وقال له معوية بن عمار المحرم يحك
راسه فتسقط القملة او الثنتان فقال لا شيء عليه ولا يعيدها قال كيف يحك المحرم قال باظفاره
ما لم يدم ولا يقطع شعره وساله عن المحرم يعبث بلحيته فيسقط منها الشعرة او الثنتان
قال يطعم شيئا وفي خبر اخر مدا من طعام او كفين والاولى انه لا يحك المحرم راسه الا حكا
رفيقا باطراف الانامل لا بالاصابع وفي رواية هشام بن سالم قال قال ابو عبد الله ع اذا وضع
احدكم يده على راسه وعلى لحيته وهو محرم فسقط شيء من الشعر فليتصدق بكف
من كعك او سويق وروى ابان عن ابي الجارود قال سال رجل ابا جعفر ع عن رجل

يقلم ع

اي لا يحلق المحرم راس المحل

سهام

قبل قتله

ومعوية بن عمار عن ابي عبد الله عم قال المحرم يلقي عنه الدواب كلها الا القملة فانها من جسده
قتل قملة وهو محرم قال بئس ما صنع ما الفدا فداؤها قال الاقذاء لها وروى
فاذا اراد ان يحول قملة من مكان الى مكان فلا يضره وروى ابان عن زرارة
قال سألته عن المحرم هل يحك راسه او يغسله بالماء فقال يحك راسه ما لم يتعمد قتل
دابة ولا باس ان يغتسل بالماء ويصب على راسه ما لم يكن ملبدا فان كان ملبدا فلا
يفيض على راسه الماء الا من احتلام وسال يعقوب بن شعيب ابا عبد الله عم عن المحرم
يغتسل قال نعم ويفيض الماء على راسه ولا يدلكه وفي رواية حريز عن ابي عبد الله عم
قال اذا اغتسل المحرم من الجنابة صب على راسه الماء ويميز الشعر بانامله بعضه من بعض وقال
عم في المحرم يشهد نكاح محلين قال لا يشهد قال لا يجوز للمحرم ان يشير بصيد على محل قال مصنف هذا
الكتاب رضي الله عنه وهذا على الانكار لذلك لا على انه يجوز وروى عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله عم قال ليس للمحرم ان يتزوج ولا يزوج محلا فان تزوج او زوج فتزويجه
باطل وان رجلا من الانصار تزوج وهو محرم فابطل رسول الله صم نكاحه وقال عم
من تزوج امراة في احرامه فرق بينهما ولم تحل له ابدا وفي رواية سماعة لها المهر
المهر ان كان دخل بها وفي رواية عاصم بن حميد عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عم يقول
المحرم يطلق ولا يتزوج وسال سعيد الاعرج ابا عبد الله عم عن الرجل ينزل المراة من
المحمل فيضمها اليه وهو محرم قال لا باس الا ان يتعمد وهو احق ان ينزلها من غيره
عن محمد الحلبي قال قلت لابي عبد الله عم المحرم ينظر الى امراته وهي محرمة قال لا باس وروى
عن خالد بياع القلانس قال سالت ابا عبد الله عم عن رجل اتى اهله وعليه طواف النساء
قال عم عليه بدنة ثم جاءه اخر فسأله فقال عليه بقرة ثم جاء اخر فسأله عنها فقال عليه
شاة فقلت بعد ما قاموا اصلحك الله كيف قلت عليه بدنة فقال انت موسر
عليك بدنة وعلى الوسط بقرة وعلى الفقير شاة وقال عم لا يذبح الصيد في
الحرم وان صيد في الحل وروى حنان بن سدير عن ابي جعفر عم قال امر
رسول الله صم بقتل الفارة في الحرم والافعى والعقرب والغراب الابقع ترميه
فان اصبته فابعده الله عز وجل وكان يسمي الفارة الفويسقة وقال انها توهي
السقاء وتضرم البيت على اهله وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم
قال ان القى المحرم القراد عن بعيره فلا باس ولا يلقي الحلمة وفي رواية حريز

عن ابي عبد الله عم قال ان القراد ليس من البعير والحلمة من البعير وفي
رواية علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سالته عن المحرم ينزع الحلمة عن
البعير فقال لا هي بمنزلة القملة من جسدك وروى محمد بن الفضيل عن ابي
الحسن عم قال سالته عن المحرم وما يقتل من الدواب فقال يقتل الاسد والافعى
والفارة والعقرب وكل حية وان ارادك السبع فاقتله وان لم يردك فلا تقتله
والكلب العقور ان ارادك فاقتله ولا باس للمحرم ان يرمي الحداة وان
عرض له اللصوص امتنع منهم

باب ما يجب على المحرم في انواع ما يصيب من الصيد

روى جميل عن محمد بن مسلم وزرارة عن ابي عبد الله عم في محرم قتل نعامة
قال عليه بدنة فان لم يجد فاطعام ستين مسكينا فان كانت قيمة البدنة اكثر
من طعام ستين لم تزد على طعام ستين مسكينا وان كانت قيمة البدنة اقل من
طعام ستين مسكينا لم يكن عليه الا قيمة البدنة وروى الحسن بن محبوب عن داود
الرقي عن ابي عبد الله عم في الرجل يكون عليه بدنة واجبة في فداء فقال اذا لم يجد بدنة فسبع
شياه فان لم يقدر على ما صام ثمانية عشر يوما بمكة او في منزله وروى عبد الله بن
مسكان عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عن محرم اصاب نعامة او حمار وحش
قال عليه بدنة قلت فان لم يقدر قال يطعم ستين مسكينا قلت فان لم يقدر على ما
يتصدق به ما عليه قال فليصم ثمانية عشر يوما قلت فان اصاب بقرة ما عليه قال عليه
بقرة قلت فان لم يقدر على قال فليطعم ثلثين مسكينا قلت فان لم يقدر على ما يتصدق
به قال فليصم تسعة ايام قلت فان اصاب ظبيا ما عليه قال عليه شاة قلت فان لم
يجد قال فعليه اطعام عشرة مساكين قلت فان لم يجد ما يتصدق به قال فعليه صيام
ثلثة ايام وروى ابن مسكان عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عم رجل رمى صيدا وهو
محرم فكسر رجله او يده ثم ذهب على وجهه فلا يدري ما صنع قال عليه
فداؤه قلت فان راه بعد ذلك قد رعى ومشى قال عليه ربع قيمته وروى البزنطي
عن ابي الحسن عم قال سالته عن محرم اصاب ارنبا او ثعلبا فقال في الارنب شاة
وفي رواية ابن مسكان عن الحلبي قال سالت ابا عبد الله عم عن الارنب يصيبه المحرم
قال شاة هديا بالغ الكعبة وفي رواية البزنطي عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير

كان

قبل ان يقصر من راسه فقال عليه دم يهريقه وان جامع فعليه جزور او بقرة وسال
عبد الله بن سنان ابا عبد الله عم عن رجل عقص شعر راسه وهو متمتع فقدم مكة
فقضى نسكه وحل عقاص راسه وقصر وادهن واحل قال عليه
دم شاة وساله معوية بن عمار عن رجل متمتع وقع على امراته ولم يقصر قال
ينحر جزورا وقد خشيت ان يكون قد ثلم حجه ان كان عالما وان كان جاهلا فلا
شيء عليه قال وقلت له متمتع قرض من اظفاره باسنانه واخذ من شعره
بمشقص فقال لا باس به ليس كل واحد يجد الجلم وروى ابو بصير عن ابي عبد الله
عم قال سالته عن متمتع اراد ان يقصر فحلق راسه قال عليه دم يهريقه فان كان
يوم النحر امر الموسى على راسه حين يريد ان يحلق وروى ابو المغراء عن
ابي بصير قال قلت لابي جعفر عم رجل احل من احرامه ولم تحل امراته فوقع
عليها قال عليه بدنة يغرمها وقال الصادق عم ينبغي للمتمتع بالعمرة الى الحج اذا
احل ان لا يلبس قميصا وان يتشبه بالمحرمين وروى حفص بن البختري وجميل وغيرهما
عن ابي عبد الله عم في محرم يقصر من بعض ولا يقصر من بعض قال يجزيه وسأله جميل
بن دراج عن متمتع حلق راسه بمكة فقال ان كان جاهلا فليس عليه شيء وان كان تعمد
ذلك في اول شهور الحج ثلثين يوما فليس عليه شيء وان تعمد ذلك بعد الثلثين التي يوفر
فيها الشعر للحج فان عليه دما يهريقه وروى عن حماد بن عثمان قال قال رجل لابي عبد الله
جعلت فداك اني لما قضيت نسكي للعمرة اتيت اهلي ولم اقصر قال عليك بدنة قال اني لما
اردت ذلك منها ولم تكن قصرت امتنعت فلما غلبتها قرضت بعض شعرها باسنانها
قال رحمها الله انها كانت افقه منك عليك بدنة وليس عليها شيء

باب المتمتع يخرج من مكة ويرجع

قال الصادق عم اذا اراد المتمتع الخروج من مكة الى بعض المواضع فليس
له ذلك لانه مرتبط بالحج حتى يقضيه الا ان يعلم انه لا يفوته الحج فاذا علم وخرج وعاد في
الشهر الذي خرج فيه دخل مكة محلا وان دخلها في غير ذلك الشهر دخلها محرما وسال
محمد بن مسلم ابا جعفر عم هل يدخل الرجل مكة بغير احرام قال لا الا مريض او من
به بطن وروى القسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة قال سالت ابا ابراهيم عم عن رجل يدخل
مكة في السنة المرة والمرتين والثلاث كيف يصنع فقال اذا دخل فليدخل ملبيا واذا خرج
فليخرج محلا

باب احرام الحايض والمستحاضة

روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم قال ان اسماء بنت عميس نفست بمحمد بن ابي بكر بالبيداء لاربع بقين من
ذي القعدة في حجة الوداع فامرها رسول الله صم فاغتسلت واحتشت واحرمت ولبت
مع النبي صم واصحابه فلما قدموا مكة لم تطهر حتى نفروا من منى وقد شهدت المواقف كلها عرفات وجمع
ورمت الجمار ولكن لم تطف بالبيت ولم تسع بين الصفا والمروة فلما نفروا من منى امرها رسول الله
صم فاغتسلت وطافت بالبيت وبالصفا والمروة وكان جلوسها في اربع بقين من ذي القعدة
وعشر من ذي الحجة وثلاثة ايام التشريق وروى عن درست عن عجلان ابي صالح قال سالت ابا عبد الله
عم عن متمتعة دخلت مكة فحاضت فقال تسعى بين الصفا والمروة ثم تخرج مع الناس حتى تقضي طوافها
بعد وسأله معوية بن عمار عن امراة طافت ثم حاضت بين الصفا والمروة ثم حاضت بينهما
قال تتم سعيها وساله عن امراة طافت بالبيت ثم حاضت قبل ان تسعى قال تسعى وروى محمد
بن مسلم عن احدهما قال سالته عن المحرمة اذا طهرت تغسل راسها بالخطمي فقال يجزيها الماء وروى
جميل عن ابي عبد الله عم قال في الحايض اذا قدمت مكة يوم التروية انها تمضي كما هي الى عرفات فتجعلها
حجة ثم تقيم حتى تطهر فتخرج الى التنعيم فتحرم فتجعلها عمرة وروى صفوان عن اسحق بن عمار
قال سالت ابا ابراهيم عم عن المراة تجيء متمتعة فتطمث قبل ان تطوف بالبيت حتى
تخرج الى عرفات فقال تصير حجة مفردة وعليها دم اضحيتها وروى صفوان عن
عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت ابا ابراهيم عم عن رجل كان معه امراة فقدمت مكة
وهي لا تصلي فلم تطهر الى يوم التروية فطهرت وطافت بالبيت ولم تسع بين الصفا والمروة
قال تعتد بذلك الطواف الاول وتبني عليه وروى ابان عن زرارة قال سالته عن امراة طافت
بالبيت فحاضت قبل ان تصلي الركعتين فقال ليس عليها اذا طهرت الا الركعتين وقد قضت الطواف
وروى ابان عن فضيل بن يسار عن ابي جعفر عم قال اذا طافت المراة طواف النساء فطافت
اكثر من النصف فحاضت نفرت ان شاءت وروى صفوان عن اسحق بن عمار
قال سالت ابا ابراهيم عم عن جارية لم تحض خرجت مع زوجها واهلها فحاضت فاستحيت
ان تعلم اهلها وزوجها حتى قضت المناسك وهي على تلك الحال فواقعها زوجها
ورجعت الى الكوفة فقالت لاهلها قد كان من الامر كذا وكذا فقال عليها سوق
بدنة والحج من قابل وليس على زوجها شيء وروى فضالة بن ايوب عن الكاهلي قال

سألت أبا عبد الله عم عن النساء في إحرامهن قال يصلحن ما أردن أن يصلحن فإذا
وردن الشجرة أهللن بالحج ولبين عند الميل أول البيداء ثم يؤتى بهن مكة يبادر بهن الطواف
والسعي فإذا قضين طوافهن وسعيهن قصرن وجازت متعة ثم أهللن يوم التروية بالحج
فكانت عمرة وحجة وإذا اعتللن كن على حجهن ولم يفردن حجهن وروى حريز عن محمد بن مسلم
قال سألت أبا عبد الله عم عن امرأة طافت ثلاثة أشواط أو أقل من ذلك ثم رأت دما فقال تحفظ مكانها
فإذا طهرت طافت منه واعتدت بما مضى وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن أحدهما مثله قال مصنف
هذا الكتاب رضي الله عنه وبهذا الحديث أفتي دون الحديث الذي رواه ابن مسكان عن إبراهيم
بن إسحق عمن سأل أبا عبد الله عم عن امرأة طافت أربعة أشواط وهي معتمرة ثم
طمثت قال تتم طوافها وليس عليها غيره ومتعتها تامة ولها أن تطوف بين الصفا والمروة لأنها
زادت على النصف وقد قضيت متعتها فلتستأنف بعد الحج وإن هي لم تطف إلا ثلاثة أشواط
فلتستأنف الحج وإن أقام بها جمالها بعد الحج فلتخرج إلى الجعرانة أو إلى التنعيم فلتعتمر لأن هذا
الحديث إسناده منقطع والحديث الأول رخصة ورحمة وإسناده متصل وإنما لا تسعى الحائض
التي حاضت قبل الإحرام بين الصفا والمروة وتقضي المناسك كلها لأنها لا تقدر أن تقف بعرفة
إلا عشية عرفة ولا بالمشعر إلا يوم النحر ولا ترمي الجمار إلا بمنى وهذا إذا طهرت قضته **باب**
الوقت الذي إذا أدركه الإنسان يكون مدركا للمتعة روى ابن أبي عمير عن هشام
بن سالم ومرازم وشعيب عن أبي عبد الله عم في الرجل المتمتع يدخل ليلة عرفة
فيطوف ويسعى ثم يحرم فيأتي منى فقال لا بأس وروى الحلبي عن أحدهما عن
حماد عن محمد بن ميمون قال قدم أبو الحسن عم متمتعا ليلة عرفة فطاف وأحل
وأتى جواريه ثم أهل بالحج وخرج وروى عن أبي بصير قال قلت لأبي عبد الله عم المرأة
تجيء متمتعة فتطمث قبل أن تطوف بالبيت فيكون طهرها ليلة عرفة فقال إن
كانت تعلم أنها تطهر وتطوف بالبيت وتحل من إحرامها وتلحق بالناس
بمنى فلتفعل وروى النضر عن شعيب العقرقوفي قال خرجت أنا وحديد
فانتهينا إلى البستان يوم التروية فتقدمت على حمار فقدمت مكة وطفت
وسعيت وأحللت من تمتعي ثم أحرمت بالحج وقدم حديد من الليل فكتبت إلى
أبي الحسن عم أستفتيه في أمره فكتب إلي مره يطوف ويسعى ويحل من متعته ويحرم

بالحج ويلحق الناس بمنى ولا يبيتن بمكة وروى الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن
موسى الكناسي عن أبي جعفر عم قال سألته عن رجل خرج متمتعا بعمرة إلى الحج فلم
يبلغ مكة إلا يوم النحر فقال يقيم بمكة على إحرامه ويقطع التلبية حين يدخل مكة الحرم فيطوف
بالبيت ويسعى ويحلق رأسه ويذبح شاته ثم ينصرف إلى أهله ثم قال هذا لمن شرط على ربه
عند إحرامه أن يحله حيث حبسه فإن لم يشترط فإن عليه الحج والعمرة من قابل **باب الوقت**
الذي متى أدركه الإنسان كان مدركا للحج روى ابن أبي عمير عن هشام بن الحكم عن أبي عبد
الله عم قال من أدرك المشعر الحرام وعليه خمسة من الناس فقد أدرك الحج وروى ابن أبي عمير
عن جميل بن دراج عن أبي عبد الله عم قال من أدرك الموقف بجمع يوم النحر من قبل أن تزول الشمس
فقد أدرك الحج وروى عبد الله بن المغيرة عن إسحق بن عمار عن أبي عبد الله عم قال من أدرك
المشعر الحرام قبل أن تزول الشمس فقد أدرك الحج ورواه إسحق بن عمار عن أبي الحسن موسى بن
جعفر عم وروى عن معوية بن عمار قال قال لي أبو عبد الله عم إذا أدرك الزوال فقد أدرك الموقف
باب تقديم طواف الحج وطواف النساء قبل السعي وقبل الخروج إلى منى روى إسحق بن
عمار عن سماعة بن مهران عن أبي [illegible] عم قال سألته عن رجل طاف طواف الحج وطواف
النساء قبل أن يسعى بين الصفا والمروة قال لا يضره يطوف بين الصفا والمروة وقد فرغ من حجه
وروى ابن أبي عمير عن حفص البختري وعن أبي الحسن عم في تعجيل الطواف
قبل الخروج إلى منى فقال هما سواء أخر ذلك أو قدمه يعني المتمتع وروى ابن
بكير عن زرارة عن أبي جعفر عم وروى جميل عن أبي عبد الله عم أنهما سألاهما
عن المتمتع يقدم طوافه وسعيه في الحج فقالا هما سيان قدمت أو أخرت وروى صفوان
بن يحيى عن إسحق بن عمار قال سألت أبا إبراهيم عم عن المتمتع إذا كان شيخا كبيرا أو امرأة
تخاف الحيض تعجل طواف الحج قبل أن تأتي منى قال نعم من هو هكذا يعجل قال وسألته
عن رجل يحرم بالحج من مكة ثم يرى البيت خاليا فيطوف به قبل أن يخرج عليه شيء قال
لا **باب تأخير الزيارة** روى إسحق بن عمار قال سألت أبا إبراهيم عم عن زيارة البيت
يؤخر إلى اليوم الثالث قال تعجيلها أحب إلي وليس به بأس إن أخره وفي رواية
عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عم قال لا بأس بأن يؤخر زيارة البيت إلى يوم
النفر وروى عبيد الله بن علي الحلبي عن أبي عبد الله عم قال سألته عن رجل

نسي أن يزور حتى أصبح فقال لا بأس أنا ربما أخرته حتى تذهب أيام التشريق
ولكن لا تقرب النساء والطيب وروى هشام بن سالم عن أبي عبد الله عم
قال لا بأس إذا أخرت زيارة البيت إلى أن يذهب أيام التشريق إلا أنك لا تقرب النساء
باب حكم من نسي طواف النساء روى معوية بن عمار عن أبي عبد الله عم قال قلت له
رجل نسي طواف النساء حتى رجع إلى أهله قال يأمر أن يقضى عنه إن لم يحج فإنه لا يحل له
النساء حتى يطوف بالبيت وروى ابن أبي عمير عن أبي أيوب إبراهيم بن عثمان
الخزاز قال كنت عند أبي عبد الله عم فدخل عليه رجل فقال أصلحك الله إن معنا امرأة
حائضا ولم تطف طواف النساء ويأبى الجمال أن يقيم عليها قال فأطرق وهو يقول
لا تستطيع أن تتخلف عن أصحابها ولا يقيم عليها جمالها ثم رفع رأسه إليه فقال تمضي فقد تم حجها
وروى ابن محبوب عن علي بن رئاب عن حمران بن أعين عن أبي جعفر عم في رجل كان عليه طواف
النساء وحده فطاف منه خمسة أشواط بالبيت ثم غمزه بطنه فخاف أن يبدره فخرج إلى منزله
ثم غشي جاريته قال يغتسل ثم يرجع فيطوف بالبيت تمام ما بقي عليه من طوافه ثم يستغفر الله
ولا يعود وروى ابن محبوب عن علي بن أبي حمزة عن أبي بصير عن أبي عبد الله عم في رجل نسي طواف النساء
قال إذا زاد على النصف وخرج ناسيا أمر من يطوف عنه وله أن يقرب النساء إذا زاد على النصف وروى
فيمن ترك طواف النساء أنه إن كان طاف طواف الوداع فهو طواف النساء **باب انقضاء مشي**
الماشي الحسين بن سعيد عن إسماعيل بن همام المكي عن أبي الحسن الرضا عن أبيه عليهما السلام
قال قال أبو عبد الله عم في الذي عليه المشي إذا رمى الجمرة زار البيت راكبا وروى أن من نذر أن
يمشي إلى بيت الله حافيا مشى فإذا تعب ركب وروى أنه يمشي من خلف المقام **باب من**
قطع عليه الطواف بصلاة أو غيرها يونس بن يعقوب قال قلت لأبي عبد الله عم رأيت في
ثوبي شيئا من دم وأنا أطوف قال فاعرف الموضع ثم اخرج فاغسله ثم عد فابن على طوافك وروى
ابن المغيرة عن عبد الله بن سنان قال سألت أبا عبد الله عن رجل كان في طواف النساء فأقيمت
الصلاة قال يصلي معهم الفريضة فإذا فرغ بنى من حيث قطع وفي نوادر ابن أبي عمير عن بعض
أصحابنا عن أحدهما أنه قال في الرجل يطوف فتعرض له الحاجة قال لا بأس بأن يذهب في حاجته
أو حاجة غيره ويقطع الطواف وإذا أراد أن يستريح في طوافه ويقعد فلا بأس به فإذا رجع بنى على طوافه
وإن كان أقل من النصف وروى عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت أبا إبراهيم عم عن الرجل يكون

في الطواف قد طاف بعضه وبقي عليه بعضه فيخرج من الطواف إلى الحجر أو إلى بعض المسجد
إذا كان لم يوتر فيوتر فيرجع فيتم طوافه أفترى ذلك أفضل أم يتم الطواف ثم يوتر وإذا دنى
سفر بعض الإسفار فقال ابدأ بالوتر واقطع الطواف إذا خفت ثم أتم الطواف وروى
ابن أبي عمير عن حفص بن البختري عن أبي عبد الله عم فيمن كان يطوف بالبيت فيعرض
له دخول الكعبة فدخلها قال يستقبل طوافه وروى حماد بن عثمان عن حبيب بن مظاهر
قال ابتدأت في طواف الفريضة وطفت شوطا فإذا إنسان قد أصاب أنفي فأدماه فخرجت
فغسلته ثم جئت فابتدأت الطواف فذكرت ذلك لأبي عبد الله عم فقال بئس ما صنعت كان ينبغي لك
أن تبني على ما طفت ثم قال أما إنه ليس عليك شيء وروى عن صفوان الجمال قال قلت لأبي عبد الله
عم الرجل يأتي أخاه وهو في الطواف فقال يخرج معه في حاجته ثم يرجع ويبني على طوافه **باب**
السهو في الطواف وروى صفوان بن يحيى عن إسحق بن عمار قال قلت لأبي عبد الله عم رجل
طاف بالكعبة ثم خرج فطاف بين الصفا والمروة فبينما هو يطوف إذ ذكر أنه قد ترك بعض طوافه
بالبيت قال يرجع إلى البيت ويتم طوافه ثم يرجع إلى الصفا والمروة فيتم ما بقي وروى عن أبي
أيوب قال قلت لأبي عبد الله عم رجل طاف بالبيت ثمانية أشواط طواف الفريضة قال فليضم
إليها ستا ثم يصلي أربع ركعات وفي خبر آخر أن الفريضة هي الطواف الثاني والركعتين الأوليين
لطواف الفريضة والركعتان الأخريان والطواف الأول تطوع وفي رواية القسم بن محمد عن
علي بن أبي حمزة عن أبي عبد الله عم قال سئل وأنا حاضر عن رجل طاف بالبيت ثمانية أشواط فقال
نافلة أو فريضة فقال فريضة قال يضيف إليها ستة فإذا فرغ صلى ركعتين عند مقام إبراهيم عم ثم
يخرج إلى الصفا والمروة فيطوف بينهما فإذا فرغ صلى ركعتين أخراوين فكان طواف نافلة وطواف
فريضة وروى عن الحسن بن عطية قال سأله سليمان بن خالد وأنا معه عن الرجل طاف بالبيت
ستة أشواط فقال أبو عبد الله عم وكيف يطوف بالبيت ستة أشواط فقال استقبل الحجر فقال الله أكبر
وعقد واحدا فقال يطوف شوطا فقال سليمان فإنه فاته ذلك حتى أتى أهله قال يأمر من يطوف
عنه وروى عنه رفاعة قال في رجل لا يدري ستة طاف أو سبعة قال يبني على يقينه وسئل عن
رجل لا يدري ثلاثة طاف أو أربعة قال طواف نافلة أو فريضة قال أجبني فيهما جميعا قال إن
كان طواف نافلة فابن على ما شئت وإن كان طواف فريضة فأعد الطواف فإن طفت بالبيت
طواف الفريضة ولم تدر ستا طفت أو سبعة فأعد طوافك فإن خرجت وفاتك ذلك فليس

قلت لابي
عليك شيء باب ما يجب على من اختصر شوطا في الحجر روى ابن سكان عن الحلبي قال سألت ابا عبد الله عم عن رجل طاف بالبيت فاختصر شوطا واحدا في الحجر كيف يصنع قال يعيد الطواف الواحد
وفي رواية معوية بن عمار عنه قال من اختصر في الحجر الطواف فليعد طوافه من الحجر
الاسود وروى الحسين بن سعيد عن ابراهيم بن سفيان قال كتبت الى ابي
الحسن الرضا عم امراة طافت طواف النساء ثم اتت مكة منى فكتب تعيد باب
ما جاء في الطواف خلف المقام روى ابان عن محمد بن الحلبي قال سألت ابا عبد
الله عم عن الطواف خلف المقام قال ما احب ذلك وما ارى به باسا فلا تفعله الا
ان لا تجد منه بدا باب ما يجب على من طاف او قضى شيئا من المناسك على غير
وضوء روى عن معوية بن عمار قال قال ابو عبد الله عم لا باس ان تقضي المناسك كلها
على غير وضوء الا الطواف بالبيت والوضوء افضل وروى العلا عن محمد بن مسلم عن
احدهما قال سألته عن رجل طاف الفريضة وهو على غير طهور قال يتوضأ ويعيد طوافه
فان كان تطوعا توضأ وصلى ركعتين وفي رواية عبيد بن زرارة عنه عم انه
قال لا باس ان يطوف الرجل النافلة على غير وضوء ثم يتوضأ ويصلي فان طاف
متعمدا على غير وضوء فليتوضأ وليصل ومن طاف تطوعا وصلى ركعتين على غير وضوء
فليعد الركعتين ولا يعد الطواف وروى صفوان عن يحيى الازرق قال قلت
لابي الحسن رجل سعى بين الصفا والمروة فسعى ثلثة اشواط او اربعة
ثم بال ثم اتم سعيه بغير وضوء فقال لا باس ولو اتم مناسكه بوضوء كان احب الي
باب ما جاء في طواف الاغلف روى حريز وابراهيم بن عمر قال قال ابو عبد الله عم
لا باس ان تطوف المراة غير مخفوضة فاما الرجل فلا يطوف الا مختتنا وروى ابن
مسكان عن زرارة قال قال ابو عبد الله عم انما يكره ان يجمع الرجل بين السبوعين
والطوافين في الفريضة فاما في النافلة فلا باس وقال زرارة ربما طفت مع
ابي جعفر عم وهو ممسك بيدي الطوافين والثلاثة ثم ينصرف ويصلي الركعات
ستا وكلما قرن الرجل بين طوافين فانه يصلي لكل اسبوع ركعتين باب طواف
المريض والمحمول من غير علة روى محمد بن مسلم قال سمعت ابا جعفر عم يقول حدثني
ابي ان رسول الله صلعم طاف على راحلته واستلم الحجر بمحجنه وسعى عليها بين الصفا
والمروة

والمروة وفي خبر اخر انه كان يقبل الحجر بالمحجن وروي عن ابي بصير ان ابا عبد الله عم مرض فامر
غلمانه ان يحملوه ويطوفوا به فامرهم ان يخطوا برجله الارض حتى تمس الارض قدماه في
الطواف وفي رواية محمد بن الفضيل عن الربيع بن خثيم انه كان يفعل ذلك كلما بلغ الى
الركن اليماني وسال اسحق بن عمار ابا ابراهيم عم عن المريض المغلوب يطاف عنه بالكعبة
فقال لا ولكن يطاف به وقد روى حريز رخصة في ان يطاف عنه وعن المغمى عليه ويرمى
عنه وفي رواية معوية بن عمار عنه قال الكسير يحمل فيرمي الجمار والمبطون يرمى عنه ويطاف
عنه وقد روي عنه معوية عنه رخصة في الطواف والرمي عنهما وقال في الصبيان يطاف بهم
ويرمى عنهم باب ما يجب على من بدا بالسعي قبل الطواف او طاف واخر السعي روى
صفوان عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عم رجل طاف بالكعبة ثم خرج فطاف بين
الصفا والمروة فبينما هو يطوف اذ ذكر انه قد ترك من طوافه بالبيت فقال يرجع الى
البيت فيتم طوافه ثم يرجع الى الصفا والمروة قلت فما الفرق بين هذين قال لان هذا
قد دخل في شيء من الطواف وهذا لم يدخل في شيء منه وسأله عبد الله بن سنان عن
الرجل يقدم حاجا وقد اشتد عليه الحر فيطوف بالكعبة فيؤخر السعي الى ان يبرد فقال
لا باس به وربما فعلته وفي حديث اخر يؤخره الى الليل وروى العلا عن محمد بن مسلم
عن احدهما عم قال سألته عن رجل طاف بالبيت فاعيا ايؤخر الطواف بين الصفا
والمروة الى غد قال لا وسأله رفاعة بن موسى عن رجل يطوف بالبيت فيدخل
وقت العصر ايسعى قبل ان يصلي او يصلي قبل ان يسعى فقال لا باس ان يصلي ثم يسعى باب
الرجل يطوف عن الرجل وهو غايب او شاهد روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم
انه قال اذا اردت ان تطوف عن احد من اخوانك فأت الحجر الاسود فقل بسم الله اللهم تقبل من فلان
وسأله يحيى الازرق عن الرجل يصلح له ان يطوف عن اقاربه فقال اذا قضى مناسك الحج فليصنع
ما شاء ولا يجوز للرجل اذا كان مقيما بمكة ليست به علة ان يطوف عنه غيره باب
السهو في ركعتي الطواف روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم انه قال في رجل
طاف طواف الفريضة ونسي الركعتين حتى طاف بين الصفا والمروة ثم ذكر قال يعلم ذلك
المكان ثم يعود فيصلي الركعتين ثم يعود الى مكانه وقد رخص له ان يتم طوافه ثم يرجع الى
فيركع خلف المقام وروى ذلك محمد بن مسلم عن ابي جعفر عم فبأي الخبرين اخذ جاز

قال وقلت له رجل نسي الركعتين خلف مقام ابراهيم فلم يذكر حتى ارتحل من مكة قال فليصلهما حيث
ذكر وان ذكرهما وهو بالبلد فلا يبرح حتى يقضيهما وفي رواية عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عم ان
كان قد مضى قليلا فليرجع فليصلهما او يأمر بعض الناس فليصلهما عنه وروى الحسين بن
سعيد عن احمد بن عمر قال سألت ابا الحسن عم عن رجل نسي ركعتي طواف الفريضة وقد طاف
بالبيت حتى يأتي منى قال يرجع الى مقام ابراهيم عم فليصلهما وقد رويت رخصة في ان
يصليهما بمنى رواها ابن مسكان عن عمر بن البراء عن ابي عبد الله عم وفي رواية جميل بن
دراج عن احدهما قلت هذا ان الجاهل في ترك الركعتين عند مقام ابراهيم عم بمنزلة
الناسي باب نوادر الطواف روى عاصم بن حميد عن محمد بن مسلم قال سألت ابا
عم عن الرجل يطوف ويسعى ثم يطوف بالبيت تطوعا قبل ان يقصر قال ما يعجبني وروى صفوان
بن يحيى عن هيثم التميمي قال قلت لابي عبد الله عم رجل كانت معه صاحبة لا تستطيع
القيام على رجلها فحملها زوجها في محمل فطاف بها طواف الفريضة بالبيت وبالصفا
والمروة ايجزيه ذلك الطواف عن نفسه طوافه بها فقال ايها الله اذا وروى ابن مسكان
عن الهذيل عن ابي عبد الله عم في الرجل يتكل على عدد صاحبته في الطواف ايجزيه عنها
وعن الصبي فقال نعم الا ترى انك تأتم بالامام اذا صليت خلفه فهو مثله وسأله
سعيد الاعرج عن الطواف ايكتفي الرجل باحصاء صاحبه قال نعم وروى
صفوان عن يزيد بن خليفة قال رآني ابو عبد الله عم اطوف حول الكعبة وعلي برطلة
فقال بعد ذلك تطوف حول الكعبة وعليك برطلة لا تلبسها حول الكعبة فانها من
زي اليهود وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم قال يستحب ان تطوف ثلثمائة
وستين اسبوعا عدد ايام السنة فان لم تستطع فما قدرت عليه من الطواف
وسأله ابان ابا عبد الله عم اكان لرسول الله صلعم طواف يعرف به فقال كان رسول
الله صلعم يطوف بالليل والنهار عشرة اسباع ثلثة اول الليل وثلثة اخر الليل
واثنين اذا اصبح واثنين بعد الظهر وكان فيما بين ذلك راحته و
سأله سعيد الاعرج عن المسرع والمبطي في الطواف فقال كل واسع ما لم
يؤذ احدا وروى علي بن النعمان عن يحيى الازرق قال قلت لابي الحسن عم
اني طفت اربعة اسباع فعييت فاصلي ركعاتها وانا جالس قال لا قلت وكيف

ثلاث مائة وستين شوطا فان لم تستطع

يصلي الرجل صلاة الليل اذا اعيا او وجد فترة وهو جالس فقال يطوف الرجل جالسا فقلت لا
قال فلا تصليهما وانت قائم وروى علي بن ابي حمزة عن ابي الحسن عم انه سئل عن رجل سها ان يطوف بالبيت
حتى يرجع الى اهله فقال اذا كان على وجه الجهالة اعاد الحج وعليه بدنة وروى هشام بن الحكم عن
ابي عبد الله عم قال من اقام بمكة فالطواف له افضل من الصلوة ومن اقام سنتين خلط من ذا
ومن ذا ومن اقام ثلاث سنين كانت الصلوة له افضل وروى معوية بن عمار عنه
انه قال يستحب ان تحصي اسبوعك في كل يوم وليلة وروى صفوان عن عبد الحميد بن سعيد
ابا ابراهيم عم عن باب الصفا وقلت ان اصحابنا قد اختلفوا فيه فبعضهم يقول الذي يلي السقاية
وبعضهم يقول الذي يستقبل الحجر فقال هو الذي يستقبل الحجر والذي يلي السقاية محدث صنعه
داود وفتحه باب السهو في السعي بين الصفا والمروة روى العلا عن محمد بن مسلم عن
احدهما قال سألته عن رجل نسي ان يطوف بين الصفا والمروة قال يطاف عنه وسئل ابو عبد
الله عم عن رجل طاف بين الصفا والمروة ستة اشواط وهو يظن انها سبعة فذكر بعدما
احل وواقع النساء انه انما طاف ستة قال عليه بقرة يذبحها ويطوف شوطا اخر ومن لم
يدر ما سعى فليبتدئ السعي ومن سعى بين الصفا والمروة ثمانية اشواط يكون قد بدا
فعليه ان يعيد وان سعى بينهما تسعة اشواط فلا شيء عليه وفقه ذلك انه اذا سعى
ثمانية اشواط يكون قد بدا بالمروة وختم بها وكان ذلك خلاف السنة واذا سعى تسعة
يكون قد بدا بالصفا وختم بالمروة ومن بدا بالمروة قبل الصفا فعليه ان يعيد ومن ترك
شيئا من الرمل في سعيه فلا شيء عليه وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي ابراهيم عم في
رجل سعى بين الصفا والمروة ثمانية اشواط فقال ان كان خطا طرح واحدا واعتد بسبعة
وفي رواية محمد بن مسلم عن احدهما قال يضيف اليها ستة باب السعي راكبا والجلوس
بين الصفا والمروة روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم قال قلت له المراة تسعى بين ا
لصفا والمروة على دابة او على بعير قال لا باس بذلك قال وسألته عن الرجل يفعل ذلك قال
لا باس به والمشي افضل وسأل عبد الرحمن بن الحجاج ابا ابراهيم عم عن النساء يطفن على
الابل والدواب بين الصفا والمروة ايجزيهن ان يقفن تحت الصفا والمروة حيث يرين ا
لبيت فقال نعم وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم قال ليس على الراكب سعي ولكن يسرع

شيا وروى عنه عبد الرحمن بن ابي عبد الله قال لا تجلس بين الصفا والمروة الا من جهد باب حكم
من قطع عليه السعي لصلاة او غيرها روى معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله ع الرجل يدخل
في السعي بين الصفا والمروة فيدخل وقت الصلوة ايخفف او يصلي ثم يعود او يلبث كما
هو على حاله حتى يفرغ فقال او ليس عليهما مسجد لا بل يصلي ثم يعود قلت ويجلس على الصفا
والمروة قال نعم وروى علي بن النعمان وصفوان بن يحيى الازرق قال سالت ابا الحسن الرضا ع
عن الرجل يسعى بين الصفا والمروة فيسعى ثلثة اشواط او اربعة فيلقاه الصديق
فيدعوه الى الحاجة او الى الطعام قال ان اجابه فلا باس ولكن يقضي حق الله عز وجل
احب الي من ان يقضي حق صاحبه وروى عن ابن فضال قال سال محمد بن علي
الحلبي ابا الحسن ع فقال له سعيت شوطا ثم طلع الفجر فقال صل ثم عد فاتم سعيك باب
استطاعة الحج روى عن ابي الربيع الشامي قال سئل ابو عبد الله ع عن قول الله عز
وجل ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا فقال ما يقول الناس فيها
فقيل له الزاد والراحلة فقال عليه السلام قد سئل ابو جعفر ع عن هذا فقال
هلك الناس اذا كان من كان له زاد وراحلة قدر ما يقوت عياله ويستغني
به عن الناس ينطلق اليه فيسلبهم اياه لقد هلكوا اذا فقيل له فما السبيل
فقال السعة في المال اذا كان يحج ببعض ويبقي بعض لقوت عياله اليس قد
فرض الله عز وجل الزكوة فلم يجعلها الا على من يملك مائتي درهم وروى
هشام بن سالم عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله ع يقول من عرض عليه الحج ولو على
حمار اجدع مقطوع الذنب فابى فهو مستطيع للحج باب ترك الحج روى حنان بن
سدير قال ذكرت لابي جعفر ع البيت فقال لو عطلوه سنة واحدة لم يناظروا وفي خبر اخر
لنزل عليهم العذاب باب الاجبار على الحج وعلى زيارة قبر النبي ص روى حفص بن
البختري وهشام بن سالم ومعوية بن عمار وغيرهم عن ابي عبد الله ع قال لو ان ا
لناس تركوا الحج لكان على الوالي ان يجبرهم على ذلك وعلى المقام عنده ولو تركوا زيارة النبي
ص لكان على الوالي ان يجبرهم على ذلك وعلى المقام عنده فان لم يكن لهم مال انفق عليهم من بيت
مال المسلمين باب علة التخلف عن الحج روى ابو بصير عن ابي عبد الله ع قال ما تخلف رجل

عن

عن الحج الا بذنب وما يغفر الله اكثر وروى ابو حمزة الثمالي عن ابي جعفر ع قال سمعته يقول
ما من عبد يوثر على الحج حاجة من حوائج الدنيا الا نظر الى المحلقين قد انصرفوا قبل ان
يقضى له تلك الحاجة باب دفع الحج الى من يخرج فيها روى الحلبي عن ابي عبد الله ع
قال ان كان موسرا حال بينه وبين الحج مرض او امر يعذره الله فيه فان عليه ان يحج
عنه من ماله صرورة لا مال له وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع عن رجل قال ان
حج ان امير المؤمنين ع امر شيخا كبيرا لم يحج قط ولم يطق الحج لكبره ان يجهز رجلا يحج
عنه وسال معوية بن عمار ابا عبد الله ع عن رجل يحج عن غيره ايجزيه ذلك عن حجة
الاسلام قال نعم وروى علي بن حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال لو ان رجلا معسرا
احجه رجل كانت له حجة فان ايسر بعد كان عليه الحج وكذلك الناصب اذا عرف
فعليه الحج وان كان قد حج وروى سعيد بن عبد الله عن موسى بن الحسن عن ابي علي
احمد بن محمد بن مطهر قال كتبت الى ابي محمد ع اني دفعت الى ستة انفس مائة دينار
وخمسين دينارا ليحجوا بها فرجعوا ولم يشخص بعضهم واتاني بعض وذكر انه
قد انفق بعض الدنانير وبقيت بقية وانه يرد علي ما بقي واني قد رمت مطالبة من لم
ياتني بما دفعت اليه فكتب لا تعرض لمن لم ياتك ولا تاخذ ممن اتاك شيئا مما
ياتيك به والاجر فقد وقع على الله عز وجل وروى البزنطي عن ابي الحسن ع قال
سالته عن رجل اخذ حجة من رجل فقطع عليه الطريق فاعطاه رجل حجة اخرى
يجوز له ذلك فقال جائز له ذلك محسوب للاول والاخر وما كان يسعه غير ذلك
الذي فعل اذا وجد من يعطيه الحجة وروى جميل بن دراج عن ابي عبد الله ع في رجل ليس له
مال حج عن رجل او احجه غيره ثم اصاب مالا هل عليه الحج فقال يجزي عنهما وقيل لابي
عبد الله ع الرجل ياخذ الحجة من الرجل فيموت فلا يترك شيئا فقال اجزات عن
الميت وان كانت له عند الله حجة اثبتت لصاحبه وسال سعيد بن عبد الله
الاعرج ابا عبد الله ع عن الصرورة ايحج عن الميت فقال نعم اذا لم يجد الصرورة ما
يحج به وان كان له مال فليس له ذلك حتى يحج من ماله وهو يجزي عن الميت كان له مال او
لم يكن له مال وروى الحسين بن محبوب عن علي بن رئاب عن ابي عبد الله ع في رجل
اعطى رجلا حجة يحج بها عنه من الكوفة فحج عنه من البصرة قال لا باس اذا قضى جميع

مناسكه فقدم حجة وروى ابن محبوب عن هشام بن سالم عن ابي بصير عن احدهما في
رجل اعطى رجلا دراهم يحج بها عنه حجة مفردة يجوز له ان يتمتع بالعمرة الى الحج قال نعم
انما خالفه الى الفضل والخير وقال وهب بن عبد ربه للصادق عليه السلام ايحج الرجل
عن الناصب قال لا قلت فان كان ابي قال ان كان ابوك فحج عنه وروى ان الصادق
عليه السلام اعطى رجلا ثلثين دينارا فقال له حج عن اسمعيل ولا تفعل ولك تسع وله واحد
روى ابان بن عثمان عن يحيى الازرق عن ابي عبد الله عليه السلام قال من حج عن انسان ا
شتركا حتى اذا قضى طواف الفريضة انقطعت الشركة فما كان بعد ذلك من عمل
كان لذلك الحاج وقال في رجل اعطى رجلا مالا ليحج عنه فحج عن نفسه فقال هي عن
صاحب المال ولا باس ان تحج المراة عن المراة والمراة عن الرجل والرجل عن المراة
والرجل عن الرجل ولا باس ان يحج الصرورة عن الصرورة والصرورة عن غير
الصرورة وغير الصرورة عن الصرورة وروى حريز عن محمد بن مسلم قال سالت
ابا عبد الله عليه السلام عن الصرورة ايحج من مال الزكاة قال نعم وروى عن معاوية بن عمار
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل يخرج في تجارة الى مكة او يكون له ابل فيكريها حجته
تامة ام ناقصة قال تامة باب حج الجمال والاجير روى عن معوية بن عمار
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام حجة الجمال تامة ام ناقصة قال تامة قلت حجة الاجير
تامة ام ناقصة قال تامة باب من يموت وعليه حجة الاسلام وحجة في نذر عليه
روى الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن ضريس الكناسي قال سالت ابا جعفر
عن رجل عليه حجة الاسلام نذر نذرا في شكر ليحجن به رجلا الى مكة فمات الذي نذر قبل ان يحج حجة الا
سلام ومن قبل ان يفي بنذره الذي نذر قال ان كان ترك مالا حج عنه حجة الاسلام من جميع المال واخرج من
ثلثه ما يحج به رجلا لنذره وقد وفى بالنذر وان لم يكن ترك مالا الا بقدر ما يحج به حجة الاسلام حج عنه بما ترك ويحج
عنه وليه حجة النذر انما هو مثل دين عليه باب ما جاء في الحج قبل المعرفة روى عمر بن اذينة قال
كتبت الى ابي عبد الله عليه السلام اساله عن رجل حج ولا يدري ولا يعرف هذا الامر ثم من الله عليه بمعرفته والدينونة
به اعليه حجة الاسلام قال قد قضى فريضة الله والحج احب الي وروى عن ابي عبد الله الخراساني عن ابي
جعفر الثاني عليه السلام قال قلت حججت وانا مخالف وحججت حجتي هذه وقد من الله علي بمعرفتكم وعلمت ان
الذي كنت فيه باطلا فما ترى في حجتي قال اجعل هذه حجة الاسلام وتلك نافلة باب ما جاء في ح

المختار

المختار روى عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل هو مختار ايريد اليمن او غيرها من البلدان
وطريقه بمكة فيدرك الناس وهم يخرجون الى الحج فيخرج معهم الى المشاهد ايجزيه ذلك عن حجة الاسلام
قال نعم باب حج المملوك والمملوكة روى حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال كلما اصاب العبد المحرم في
احرامه فهو على السيد اذا اذن له في الاحرام وروى الحسن بن محبوب عن الفضل بن يونس قال سالت
ابا الحسن عليه السلام فقلت يكون عندي الجواري وانا بمكة فامرهن ان يعقدن الاحرام بالحج يوم التروية
فاخرج بهن فيشهدن المناسك او اخلفهن بمكة قال فقال ان خرجت بهن فهو افضل وان خلفتهن
عند ثقة فلا باس فليس على المملوك حج ولا عمرة حتى يعتق وروى مسمع بن عبد الملك عن ابي عبد الله
لو ان عبدا حج عشر حجج كانت عليه حجة الاسلام اذا استطاع الى ذلك سبيلا وفي رواية النضر عن
عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان المملوك ان حج وهو مملوك اجزاه اذا مات قبل ان
يعتق وان اعتق فعليه الحج وروى عن معوية بن اسحق بن عمار قال سالت ابا ابراهيم عليه السلام
عن ام الولد يكون للرجل قد احجها ايجوز ذلك عنها من حجة الاسلام قال لا قلت لها اجر
في حجتها قال نعم باب ما يجزي عن المعتق عشية عرفة من حجة الاسلام روى الحسن بن
محبوب عن شهاب عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل اعتق عشية عرفة عبدا له قال يجزي عن العبد
حجة الاسلام روى الحسن بن محبوب ويكتب للسيد اجران ثواب العتق وثواب الحج باب حج ا
روى عن زرارة عن احدهما قال اذا حج الرجل بابنه وهو صغير فانه يامره ان يلبي ويفرض
الحج فان لم يحسن ان يلبي لبوا عنه ويطاف به ويصلى عنه قلت ليس لهم ما يذبحون عنه قال
يذبح عن الصغار ويصوم عن الكبار ويتقى عليهم ما يتقى على المحرم من الثياب والطيب وان
قتل صيدا فعلى ابيه وروى عن ايوب اخي اديم قال سئل ابو عبد الله عليه السلام من اين يجرد الصبيان فقال كان ابي
يجردهم من فخ وروى عن يونس بن يعقوب عن ابيه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان معي صبية صغارا
وانا اخاف عليهم البرد فمن اين يحرمون فقال ائت بهم العرج فليحرموا منها فانك اذا اتيت العرج
وقعت في تهامة ثم قال فان خفت عليهم فائت بهم الجحفة وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال
انظروا من كان معكم من الصبيان فقدموه الى الجحفة او الى بطن مر ويصنع بهم ما يصنع بالمحرم ويطاف بهم
ويرمى عنهم ومن لا يجد الهدي منهم فليصم عنه وليه وكان علي بن الحسين عليه السلام يضع السكين في يد الصبي ثم
يقبض على يديه الرجل فيذبح وساله سماعة عن رجل امر غلمانه ان يتمتعوا قال عليه ان
يضحي عنهم قلت فانه اعطاهم دراهم فبعضهم ضحى وبعضهم امسك الدراهم وصام قال



قد اجزى عنهم وهو بالخيار ان شاء تركها قال قال ولو انه امرهم فصاموا كان اجزى عنهم
وروى صفوان عن اسحق بن عمار قال سالت ابا الحسن ع عن ابن عشر سنين يحج قال عليه حجة الاسلام اذا
احتلم وكذلك الجارية عليها الحج اذا طمثت وروى عن علي بن مهزيار عن محمد بن الفضيل قال سالته ابا جعفر
الثاني ع عن الصبي متى يحرم به قال اذا اثغر وروى ابان بن الحكم قال سمعت ابا عبد الله ع يقول
الصبي اذا حج به فقد قضى حجة الاسلام حتى يكبر والعبد اذا حج به فقد قضى حجة الاسلام حتى يعتق

باب الرجل يستدين ويحج ووجوب الحج على من عليه الدين روى عن يعقوب بن شعيب
قال سالت ابا عبد الله ع عن الرجل يحج بدين وقد حج حجة الاسلام قال نعم ان الله عز
وجل سيقضي عنه ان شاء الله وروى عن عبد الملك بن عتبة قال سالت ابا الحسن ع
عن الرجل عليه دين يستقرض ويحج قال ان كان خلف ظهره ما يؤدي به عنه اذا
احدث به حدث قال نعم وروى عن ابي همام قال قلت للرضا ع الرجل يكون عليه
الدين ويحضره الشيء ايقضي دينه او يحج قال يقضي بعضا ويحج ببعض قلت فانه
لا يكون الا بقدر نفقة الحج قال يقضي سنة ويحج سنة قلت اعطي المال من ناحية
السلطان قال لا باس عليكم وسال رجل ابا عبد الله ع فقال اني رجل ذو دين
افتدين واحج فقال نعم هو اقضى للدين وروى ابن محبوب عن ابان عن الحسن
بن زياد العطار قال قلت لابي عبد الله ع يكون علي الدين فيقع في يدي الدراهم
فان وزعتها بينهم لم يقع شيء افاحج بها او وزعها بين الغرماء قال حج بها وادع
الله عز وجل ان يقضي عنك دينك باب ما جاء في المراة يمنعها زوجها من
حجة الاسلام او حجة التطوع روى ابان عن زرارة عن ابي جعفر ع قال سالته عن امراة
لها زوج وهي صرورة ولا ياذن لها في الحج قال تحج وان لم ياذن لها وفي رواية اسحق بن عمار
عن ابي ابراهيم ع قال سالته عن المراة الموسرة قد حجت حجة الاسلام فتقول لزوجها احجني مرة
اخرى اله ان يمنعها قال نعم يقول لها حقي عليك اعظم من حقك علي في ذا باب حج المراة
مع غير محرم او ولي روى عن معاوية بن عمار قال سالت ابا عبد الله ع عن المراة
تخرج الى مكة بغير ولي فقال لا باس تخرج مع قوم ثقات وفي رواية هشام عن سليمان
بن خالد عن ابي عبد الله ع في المراة تريد الحج وليس معها محرم هل يصلح لها الحج فقال نعم
اذا كانت مامونة وروى البزنطي عن صفوان الجمال قال قلت لابي عبد الله ع قد عرفتني بعملي

تاتيني

تاتيني المراة اعرفها باسلامها وحبها اياكم وولايتها لكم ليس معها محرم قال اذا جاءت
المراة المسلمة فاحملها فان المؤمن محرم المؤمنة ثم تلا هذه الاية والمؤمنون والمؤمنات
بعضهم اولياء بعض باب حج المراة في العدة روى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما
قال المطلقة تحج في عدتها وروى ابن بكير عن زرارة قال سالت ابا عبد الله ع عن المراة
التي يتوفى عنها زوجها اتحج في عدتها قال نعم باب الحاج يموت في الطريق روى علي بن
رئاب عن ضريس عن ابي جعفر ع في رجل خرج حاجا حجة الاسلام فمات في الطريق
فقال ان مات في الحرم فقد اجزات عنه حجة الاسلام وان كان مات دون الحرم فليقض
عنه وليه حجة الاسلام وروى علي بن رئاب عن بريد العجلي قال سالت ابا جعفر ع عن رجل
خرج حاجا ومعه جمل له ونفقة وزاد فمات في الطريق قال ان كان صرورة ثم مات في الحرم
فقد اجزات عنه حجة الاسلام وان كان مات وهو صرورة قبل ان يحرم جعل جمله وزاده ونفقته
وما معه في حجة الاسلام وان فضل من ذلك شيء فهو للورثة ان لم يكن عليه دين قلت
ارايت ان كانت الحجة تطوعا ثم مات في الطريق قبل ان يحرم لمن يكون جمله ونفقته وما معه
قال يكون جميع ذلك ما معه وما ترك للورثة الا ان يكون عليه دين فيقضى عنه او يكون او
صى بوصية فينفذ ذلك من ثلثه باب ما يقضى عن الميت من حجة الاسلام او صى ام لم
يوص روى عن هرون بن حمزة الغنوي عن ابي عبد الله ع في رجل مات ولم يحج حجة الاسلام
ولم يترك الا قدر نفقة الحج وله ورثة قال هم احق بميراثه ان شاؤوا اكلوا وان شاؤوا حجوا
عنه وروى عن حارث بياع الانماط انه سئل ابو عبد الله ع عن رجل اوصى بحجة فقال
ان كان صرورة فهي من صلب ماله انما هي دين عليه وان كان قد حج فهي من الثلث وروى
عن الحرث بن المغيرة قال قلت لابي عبد الله ع ان ابنتي اوصت بحجة ولم تحج قال
فحج عنها فانها لك ولها قلت فان امي ماتت ولم تحج قال حج عنها فانها لك ولها
وروى عن معوية بن عمار قال سالت ابا عبد الله ع عن امراة ماتت اوصت بمال
في الصدقة والحج والعتق فقال ابدا بالحج فانه مفروض فان بقي شيء فاجعل في الصدقة
طائفة وفي العتق طائفة وروى عن بشير النبال قال قلت لابي عبد الله ع ان والدتي
توفيت ولم تحج قال يحج عنها رجل او امراة قال قلت ايهم احب اليك قال رجل
احب الي وروى عن عاصم بن حميد عن محمد بن مسلم قال سالت ابا جعفر ع عن

رجل مات ولم يحج حجة الاسلام ولم يوص بها ايقضى عنه قال نعم باب الرجل يوصي
بحجة فيجعلها وصية في نسمة روى ابن مسكان قال حدثني ابو سعيد عن
ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن رجل اوصى بحجة فجعلها وصية في نسمة قال يغرمها وصية
ويجعلها في حجة كما اوصى فان الله عز وجل يقول فمن بدله بعد ما سمعه فانما
اثمه على الذين يبدلونه باب الحج عن ام الولد اذا ماتت روى ابن فضال عن يونس بن يعقوب
قال ارسلت الى ابي عبد الله عليه السلام ان امراة كانت ام ولد فماتت فارادت المراة ان تحج عنها قال او ليس
قد اعتقت بولدها تحج عنها باب الرجل يوصي اليه الرجل ان يحج عنه ثلثة رجال فيحل له ان
ياخذ لنفسه حجة منها كتب عمرو بن سعيد الساباطي الى ابي جعفر عليه السلام يسأله عن رجل اوصى اليه رجل ان
يحج عنه ثلثة رجال فيحل له ان ياخذ لنفسه حجة منها فوقع بخطه وقرأته حج عنه ان شاء
الله فان لك مثل اجره ولا ينقص من اجره شيء ان شاء الله باب من اخذ حجة فلا تكفيه
روى علي بن مهزيار عن محمد بن اسمعيل قال امرت رجلا ان يسأل ابا الحسن عليه السلام عن الرجل
ياخذ من رجل حجة فلا تكفيه اله ان ياخذ من رجل اخر حجة اخرى يتسع بها وتجزي عنهما
جميعا او يتركهما جميعا ان لم تكفيه احديهما فذكر انه قال احب الي ان تكون خالصة لواحد
فان كانت لا تكفيه فلا ياخذ باب من اوصى في الحج بدون الكفاية روى ابن مسكان عن ابي
بصير عمن سأله قال قلت له رجل اوصى بعشرين دينارا في حجة فقال يحج بها رجل من حيث تبلغه
وكتب ابراهيم بن مهزيار الى ابي محمد عليه السلام اعلمك يا مولاي ان مولاك علي بن مهزيار اوصى ان يحج
عنه من ضيعة صير ربعها لك حجة في كل سنة عشرين دينارا وانه منذ انقطع طريق البصرة
تضاعفت المؤونة على الناس فليس يكتفون بعشرين دينارا وكذلك اوصى عدة من مواليك
في حججهم فكتب عليه السلام يجعل ثلث حجج حجتين ان شاء الله وكتب اليه علي بن محمد الحضيني ان
ابن عمي اوصى ان يحج عنه بخمسة عشر دينارا في كل سنة فليس يكفي فما تامر في ذلك فكتب عليه السلام
يجعل حجتين في حجة ان شاء الله عالم بذلك باب الحج من الوديعة روى سويد القلاء عن
ايوب بن حر عن بريد العجلي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل استودعني مالا فهلك
وليس لولده شيء ولم يحج حجة الاسلام قال حج عنه وما فضل فاعطهم باب الرجل يموت
ولا يدري ابنه حج ام لا سأل ابو عبد الله عليه السلام عن الرجل مات وله ابن فلم يدر حج ابوه ام لا قال يحج عنه

في نسمة

يتسع

حل

فان

فان كان ابوه قد حج كتبت لابيه نافلة وللابن فريضة وان لم يكن حج كتبت لابيه فريضة وللابن نافلة باب
المتمتع عن ابيه روى جعفر بن بشير عن العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته عن رجل
يحج عن ابيه ايتمتع قال نعم المتعة له والحج عن ابيه باب تسويف الحج روى محمد بن الفضيل قال
سألت ابا الحسن عليه السلام عن قول الله عز وجل ومن كان في هذه اعمى فهو في الاخرة اعمى واضل سبيلا فقال
نزلت فيمن سوف الحج حجة الاسلام وعنده ما يحج به فقال العام احج العام احج حتى يموت قبل ان
يحج وروى عن معوية بن عمار قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل لم يحج قط وله مال فقال هو ممن قال
الله عز وجل ونحشره يوم القيمة اعمى فقلت سبحان الله اعمى فقال اعماه الله عن طريق الخير وروى صفوان
عن يحيى عن ذريح المحاربي عن ابي عبد الله عليه السلام قال من مات ولم يحج حجة الاسلام ولم يمنعه من ذلك مانع
حاجة تجحف به او مرض لا يطيق فيه الحج او سلطان يمنعه منه فليمت يهوديا او نصرانيا وروى علي بن
حمزة عنه انه قال من قدر على ما يحج به وجعل يدفع ذلك وليس له عنه شغل يعذره الله فيه حتى جاءه
الموت فقد ضيع شريعة من شرائع الاسلام باب العمرة في اشهر الحج روى سماعة بن مهران عن ابي
عبد الله عليه السلام انه قال من حج معتمرا في شوال ومن نيته ان يعتمر ويرجع الى بلاده فلا باس بذلك وان هو
اقام الى الحج فهو متمتع لان اشهر الحج شوال وذو القعدة وذو الحجة فمن اعتمر فيهن واقام الى الحج
فهي متعة ومن رجع الى بلاده ولم يقم الى الحج فهي عمرة وان اعتمر في شهر رمضان او قبله فاقام
الى الحج فليس بمتمتع وانما هو مجاور افرد العمرة فان هو احب ان يتمتع في اشهر الحج بالعمرة الى الحج فليخرج
منها حتى يجاوز ذات عرق او يجاوز عسفان فيدخل متمتعا بعمرة الى الحج فان هو احب ان يفرد
الحج فليخرج الى الجعرانة فيلبي منها وروى عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال من اعتمر عمرة مفردة
فله ان يخرج الى اهله متى شاء الا ان يدركه خروج الناس يوم التروية وفي رواية عبد الرحمن
بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عليه السلام قال العمرة في العشر متعة وروى معوية بن عمار قال سئل ابو عبد
الله عليه السلام عن رجل افرد الحج هل له ان يعتمر بعد الحج فقال نعم اذا امكن الموسى من راسه وروى الفضل
بن صالح عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال العمرة مفروضة مثل الحج فاذا ادى المتعة فقد ادى
العمرة المفروضة وسأله عبد الله بن سنان عن المملوك يكون في الظهر يرعى وهو يرضى ان
يعتمر ثم يخرج فقال ان كان اعتمر في ذي القعدة فحسن وان كان في ذي الحجة فلا يصلح الا الحج وا
عتمر رسول الله صلى الله عليه وآله ثلاث عمر متفرقات كلها في ذي القعدة عمرة اهل فيها من عسفان وهي عمرة
الحديبية وعمرة القضاء احرم فيها من الجحفة وعمرة اهل فيها من الجعرانة وهي بعد ان

ابوه

يطيق

المبتولة

رجع من الطائف من غزاة حنين باب اهلال العمرة المبتولة واحلالها ونسكها وروى معوية
بن عمار عن ابي عبد الله ع قال اذا دخل المعتمر مكة من غير تمتع وطاف بالبيت فصلى ركعتين عند مقام
ابراهيم ع وسعى بين الصفا والمروة فليلحق باهله ان شاء قال ومن ساق هديا وهو معتمر نحر هديه
عند المنحر وهو بين الصفا والمروة وهي الحزورة وروى علي بن رئاب عن مسمع بن عبد الملك
عن ابي عبد الله ع في الرجل يعتمر عمرة مفردة ثم يطوف بالبيت طواف الفريضة ثم يغشى
اهله قبل ان يسعى بين الصفا والمروة قال قد افسد عمرته وعليه بدنة ويقيم بمكة
حتى يخرج الشهر الذي اعتمر فيه ثم يخرج الى الوقت الذي وقته رسول الله ص لاهله فيحرم منه
ويعتمر وقد روى علي بن رئاب عن بريد العجلي عن ابي جعفر ع انه يخرج الى بعض المواقيت
فيحرم منه ويعتمر ولا يجب طواف النساء الا على الحاج والمعتمر عمرة مفردة يقطع التلبية
اذا دخل اول الحرم وروى صفوان بن يحيى عن سالم بن الفضيل قال قلت لابي عبد الله ع انا
دخلنا بعمرة فنقصر او نحلق فقال احلق فان رسول الله ص ترحم على المحلقين ثلاث مرات
وعلى المقصرين مرة فاذا احل رجل من عمرته فقصر من شعره ونسي اظفاره فانه يجزيه ذلك
وان نسي ذلك او هو جاهل جهل ذلك فليس عليه شيء باب العمرة في شهر رمضان
ورجب وغيرهما روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع انه سئل اي العمرة افضل عمرة في رجب
او عمرة في شهر رمضان فقال لا بل عمرة في رجب افضل وروى في رواية عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله ع قال اذا احرمت وعليك من رجب يوم وليلة فعمرتك رجبية باب مواقيت
العمرة من مكة وقطع تلبية المعتمر روى عمر بن يزيد عن ابي عبد الله ع قال من اراد ان يخرج
من مكة ليعتمر احرم من الجعرانة او الحديبية وما اشبههما ومن خرج من مكة يريد العمرة
ثم دخل معتمرا لم يقطع التلبية حتى ينظر الى الكعبة وروى انه يقطع التلبية اذا
نظر الى المسجد الحرام وروى انه يقطع التلبية اذا دخل اول الحرم وفي رواية الفضيل قال
سألت ابا عبد الله ع عن المرء قلت دخلت بعمرة فاين اقطع التلبية فقال حيال العقبة
عقبة المدنيين قلت اين عقبة المدنيين قال بحيال القصارين وروى عن يونس بن يعقوب
قال سألت ابا عبد الله ع عن الرجل يعتمر عمرة مفردة فقال اذا رأيت ذا طوى فاقطع
التلبية وفي رواية مرازم عن ابي عبد الله ع قال يقطع صاحب العمرة المفردة التلبية اذا
نظر وضعت الابل اخفافها في الحرم وروى انه يقطع التلبية اذا نظر الى بيوت مكة

قال

قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله هذه الاخبار كلها صحيحة متفقة ليست بمختلفة والمعتمر
عمرة مفردة في ذلك بالخيار يحرم من اي ميقات من هذه المواقيت شاء ويقطع التلبية
في اي موضع من هذه المواضع شاء وهو موسع عليه ولا قوة الا بالله باب اشهر الحج والاشهر
السياحة والاشهر الحرم روى زرارة عن ابي جعفر ع في قول الله عز وجل الحج اشهر
معلومات قال شوال وذو القعدة وذو الحجة ليس لاحد ان يحرم بالحج فيما سواهن
وفي رواية اخرى مفرد لعمرة رجب وقال ع ما خلق الله في الارض بقعة احب اليه
من الكعبة ولا اكرم عليه منها ولها حرم الله عز وجل الاشهر الحرم الاربعة في كتابه يوم خلق
السموات والارض ثلثة منها متوالية للحج وشهر مفرد للعمرة رجب وقال ع في قول الله عز وجل فسيحوا في الارض
اربعة اشهر قال عشرين من ذي الحجة والمحرم وصفر وشهر ربيع الاول وعشرة ايام من شهر ربيع الاخر
والحج في الاربعة الاشهر عشرة ايام من اول ذي الحجة وروى ابو جعفر الاحول عن ابي عبد الله ع في
رجل فرض الحج في غير اشهر الحج قال يجعلها عمرة باب العمرة في كل شهر وفي اقل ما يكون روى
عن اسحق بن عمار قال قال ابو عبد الله ع السنة اثنا عشر شهرا يعتمر لكل شهر عمرة وروى علي بن
ابي حمزة عن ابي الحسن موسى ع قال لكل شهر عمرة قال فقلت له ايكون اقل من ذلك قال لكل عشرة ايام عمرة وروى
ابان عن ابي الجارود عن احدهما ع قال سألته عن العمرة بعد الحج في ذي الحجة قال حسن باب ما
يقول الرجل اذا حج عن غيره او طاف عنه روى ابن مسكان عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال سألته
عن الرجل يقضي عن اخيه او عن ابيه او عن رجل من الناس الحج هل ينبغي له ان يتكلم بشيء قال نعم
يقول عند احرامه اللهم ما اصابني في سفري هذا من نصب او شدة او بلاء او شعث
فآجر فلانا فيه وآجرني في قضائي عنه وفي رواية معوية بن عمار قال قال ابو عبد الله ع اذا اردت
ان تطوف بالبيت عن احد من اخوانك فائت الحجر الاسود وقل بسم الله اللهم تقبل من فلان وروى
عن البزنطي انه قال سأل رجل ابا الحسن الاول ع عن الرجل يحج عن الرجل يسميه باسمه قال الله
لا يخفى عليه خافية وروى مثنى بن عبد السلام عن ابي عبد الله ع في الرجل يحج عن الانسان يذكره
في المواطن كلها قال ان شاء فعل وان شاء لم يفعل الله يعلم انه قد حج عنه ولكن يذكره عند
الاضحية اذا ذبحها باب الرجل يحج عن الرجل او يشركه في حجه او يطوف عنه روى
معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله ع ان ابي قد حج ووالدتي قد حجت وان اخوي قد حجا وقد اردت
ان ادخلهم في حجتي كاني قد احببت ان يكونوا معي فقال اجعلهم معك فان الله عز وجل



جاعل الحج حاجا ولك حجا ولك اجر بصلتك اياهم وقال عليه السلام لا يدخل على البيت في قبره الصلاة والقوم
ولحج العتيق وقال رجل للصادق ع جعلت فداك اني كنت نويت ان ادخل في حجتي العام ابي او بعض اهلي
فنسيت فقال ع السلام فالان فاشركهما باب التعجيل قبل التروية الى منى روى عن اسحق
بن عمار قال قلت لابي الحسن ع يتعجل الرجل قبل التروية بيوم او يومين من اجل الزحام وضغاط الناس
فقال لا باس وقال في خبر اخر لا يتعجل باكثر من ثلثة ايام وروى جميل بن دراج عن ابي عبد الله ع قال على
الامام ان يصلي الظهر بمنى ثم يبيت بها ويصبح حتى تطلع الشمس ثم يخرج الى عرفات وسال محمد بن
مسلم ابا جعفر ع هل صلى رسول الله ص الظهر بمنى يوم التروية قال نعم والغداة يوم عرفة باب حدود
عرفات وجمع روى معوية بن عمار وابو بصير عن ابي عبد الله ع قال حد منى من العقبة الى وادي
محسر وحد عرفات من المازمين الى اقصى الموقف وقال ع حد عرفات من بطن عرنة وثوية ونمرة
الى ذي المجاز وخلف الجبل موقف الى وراء الجبل وليست عرفات من الحرم والحرم افضل منها وحد
المشعر الحرام من المازمين الى الحياض الى وادي محسر ووقف النبي ص بعرفة في ميسرة الجبل فجعل الناس
يبتدرون اخفاف ناقته فيقفون الى جانبيها فنحاها ففعلوا مثل ذلك فقال ايها
الناس انه ليس موضع اخفاف ناقتي بالموقف ولكن هذا كله موقف واشار بيده وقال ع عرفة كلها موقف
ولو لم يكن الا ما تحت خف ناقتي لم يسع الناس ذلك وفعل مثل ذلك في المزدلفة فاذا رايت خللا فتقدم
فسده بنفسك وراحلتك فان الله عز وجل يحب ان تسد تلك الخلال وانتقل عن الهضاب واتق الاراك
ونمرة وهي بطن عرنة وثوية وذي المجاز فانه ليس من عرفات وفي خبر اخر قال ان اصحاب الاراك لا
حج لهم وهم الذين يقفون تحت الاراك ووقف النبي ص بجمع فجعل الناس يبتدرون اخفاف ناقته فاهوى
بيده وهو واقف فقال اني وقفت وكل هذا موقف وقال الصادق ع كان ابي يقف بالمشعر الحرام
حيث يبيت ويستحب للصرورة ان يدخل البيت باب التقصير في الطريق الى عرفات روى معوية بن
عمار قال قلت لابي عبد الله ع ان اهل مكة يتمون الصلاة بعرفات فقال ويلهم او ويحهم واي سفر اشد منه
لا يتم باب اسم الجبل الذي يقف عليه الناس بعرفة سئل الصادق ع ما اسم جبل عرفة الذي يقف عليه
الناس فقال الال باب كراهية المقام عند المشعر بعد الافاضة روى ابان عن عبد الرحمن بن اعين
عن ابي جعفر ع انه يكره ان يقيم عند المشعر بعد الافاضة ولا يجوز للرجل الافاضة قبل طلوع الشمس ولا
من عرفات قبل غروبها فيلزمه دم شاة باب السعي في وادي محسر روى معوية بن عمار عن ابي
عبد الله ع قال اذا مررت بوادي محسر وهو واد عظيم بين جمع ومنى وهو الى منى اقرب فاسع فيه حتى

يجاوزه

يجاوزه فان رسول الله ص حرك ناقته فيه وقال اللهم سلم عهدي واقبل توبتي واجب دعوتي
واخلفني بخير فيمن تركت بعدي وروى محمد بن اسمعيل عن ابي الحسن ع قال الحركة في وادي
محسر مائة خطوة وفي حديث اخر مائة ذراع ومن ترك السعي في وادي محسر فامر ابو عبد
الله ع بعد الانصراف الى مكة ان يرجع فيسعى باب ما جاء فيمن جهل الوقوف بالمشعر
في رواية علي بن رئاب ان الصادق ع قال من افاض من عرفات مع الناس فلم يلبث
معهم بجمع ومضى الى منى متعمدا او مستخفا فعليه بدنة وروى يونس بن يعقوب عن ابي عبد الله ع
قال قلت له رجل افاض من عرفات فمر بالمشعر فلم يقف حتى انتهى الى منى فرمى الجمرة ولم يعلم حتى ارتفع
النهار قال يرجع الى المشعر فيقف ثم يرمي الجمرة وروى محمد بن حكيم قال قلت لابي عبد الله ع الرجل الاعجمي والمرأة
الضعيفة يكونان مع الجمال الاعرابي فاذا افاض بهم من عرفات مر بهم كما هم الى منى ولم ينزل بهم جمعا
فقال اليس قد صلوا بها فقد اجزاهم قلت فان لم يصلوا بها قال فذكروا الله فيها فان كانوا ذكروا
الله فيها فقد اجزاهم وروى فيمن جهل الوقوف بالمشعر ان القنوت في صلوة الغداة بها يجزيه وان
اليسير من الدعاء يكفي باب من رخص له التعجيل من المزدلفة قبل الفجر روى ابن
مسكان عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله ع يقول لا باس بان تقدم النساء اذا زال الليل فيقفن عند
المشعر ساعة ثم ينطلق بهن الى منى فيرمين الجمرة ثم يصبرن ساعة ثم يقصرن ثم ينطلقن الى مكة
فيطفن الا ان يكن يردن ان يذبح عنهن فانهن يوكلن من يذبح عنهن وروى علي بن رئاب عن
مسمع عن ابي ابراهيم ع في رجل وقف مع الناس بجمع ثم افاض قبل ان يفيض الناس قال ان كان
جاهلا فلا شيء عليه وان كان افاض قبل طلوع الفجر فعليه دم شاة باب ما جاء فيمن فاته الحج
روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال من ادرك جمعا فقد ادرك الحج وقال ايما قارن
او مفرد او متمتع قدم وقد فاته الحج فليحل بعمرة وعليه الحج من قابل قال وقال في رجل ادرك الامام
وهو بجمع فقال ان ظن انه ياتي عرفات فيقف بها قليلا ثم يدرك جمعا قبل طلوع الشمس فلياتها فان
ظن انه لا ياتيها حتى يفيضوا فلا ياتها وقد تم حجه وروى ابن محبوب عن داود الرقي قال كنت
مع ابي عبد الله ع بمنى اذ جاء رجل فقال ان قوما قدموا وقد فاتهم الحج فقال نسال الله العافية
ارى ان يهريق كل رجل منهم شاة ويحلوا وعليهم الحج من قابل ان انصرفوا الى بلادهم
وان اقاموا حتى تمضي ايام التشريق بمكة ثم خرجوا الى وقت اهل مكة فاحرموا منه
واعتمروا فليس عليهم الحج من قابل باب اخذ حصى الجمار من الحرم وغيره

روى حنان بن سدير عن ابي عبد الله عم قال يجزيك ان تاخذ حصى الجمار من الحرم كله الا
من المسجد الحرام ومسجد الخيف باب ما جاء فيمن خالف الرمي او زاد او نقص روى علي
بن ابي حمزة عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عم ذهبت ارمي فاذا في يدي ست حصيات
فقال خذ واحدة من تحت رجليك وفي خبر اخر ولا تاخذ من حصى الجمار الذي قد رمي
وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم في رجل اخذ احدى وعشرين حصاة فرمى بها فزاد واحدة ولم
يدر ايهن نقصت قال فليرجع فليرم كل واحدة بحصاة وان سقطت من رجل حصاة ولم يدر
ايتهن فلياخذ من تحت قدميه حصاة فيرمي بها قال فان رميت بحصاة فوقعت في محمل فاعد
مكانها وان اصابت انسانا او جملا ثم وقعت على الجمار اجزاك وقال في رجل رمى الجمار فرمى
الاولى باربع حصيات ثم رمى الاخيرتين بسبع سبع قال يعود فيرمي الاولى بثلث وقد فرغ وان
كان رمى الوسطى بثلث ثم رمى الاخرى فليرم الوسطى بسبع وان كان رمى الوسطى باربع رجع
فرمى بثلث قال قلت الرجل يرمي الجمار منكوسة قال يعيدها على الوسطى وجمرة العقبة
وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عم (عبد الله) انه قال في الخائف لا باس ان يرمي الجمار بالليل ويفيض بالليل
وسأله معوية بن عمار عن امراة جهلت ان ترمي الجمار حتى نفرت الى مكة قال فلترجع
ولترم كما كانت ترمي والرجل كذلك وروى عنه عبد الله بن سنان في رجل افاض من جمع
حتى انتهى الى منى فعرض له شيء فلم يرم الجمرة حتى غابت الشمس قال يرمي اذا اصبح مرتين
احدهما بكرة وهي للامس والاخرى عند الزوال (الشمس) باب الذين اطلق لهم الرمي بالليل روى
وهيب بن حفص عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عم عن الذي ينبغي له ان يرمي بليل من هو
قال الحاطبة والمملوك الذي لا يملك من امره شيئا والخائف والمدين والمريض الذي لا يستطيع
ان يرمي يحمل الى الجمار فان قدر ان يرمي والا فارم عنه وهو حاضر باب الرمي عن
العليل والصبيان روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم قال الكسير والمبطون يرمى عنهما
قال والصبيان يرمى عنهم وسأل اسحق بن عمار ابا الحسن موسى عم عن المريض ترمى عنه
الجمار قال نعم يحمل الى الجمرة ويرمى عنه قلت لا يطيق ذلك قال يترك في منزله ويرمى عنه
باب ما جاء فيمن بات ليالي منى بمكة روى بن مسكان عن جعفر بن ناجية عن ابي عبد
عن ابي عبد الله عم قال سألته عمن بات ليالي منى بمكة فقال عليه ثلثة من الغنم يذبحهن
وسأله معوية بن عمار عن رجل زار البيت فلم يزل في طوافه ودعائه والسعي

حتى طلع الفجر قال ليس عليه شيء كان في طاعة الله عز وجل وروى عنه جميل بن
دراج انه قال اذا خرجت من منى اول الليل فلا ينتصف له الليل الا وهو بمنى فاذا خرج
بعد نصف الليل فلا باس ان يصبح بغيرها وقال الصادق عم لا تدخلوا منازلكم
بمكة يعني اهل مكة وروى ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عم قال
اذا زار الحاج من منى فخرج من مكة فجاز بيوت مكة فنام ثم اصبح قبل ان ياتي
منى فلا شيء عليه باب اتيان مكة بعد الزيارة للطواف روى
جميل عن ابي عبد الله عم قال لا باس ان ياتي الرجل مكة فيطوف ايام منى ولا
يبيت بها وسأله ليث المرادي عن الرجل ياتي مكة ايام منى بعد
فراغه بعد فراغه من زيارة البيت تطوعا فقال المقام بمنى احب الي
باب النفر الاول والاخير روى معوية بن عمار عن ابي
عبد الله عم قال اذا اردت ان تنفر في يومين فليس لك ان تنفر حتى
تزول الشمس فان تاخرت الى اخر ايام التشريق وهو يوم النفر الا
خير فلا عليك اي ساعة نفرت ورميت قبل الزوال او بعده قال وسمعته
يقول في قول الله عز وجل فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا
اثم عليه لمن اتقى الصيد حتى ينفر اهل منى في النفر الاخير وفي رواية ابن
محبوب عن ابي جعفر الاحول عن سلام بن المستنير عن ابي جعفر عم انه قال لمن
اتقى الرفث والفسوق والجدال وما حرم الله عليه في احرامه وفي رواية علي بن
عطية عن ابيه عن ابي جعفر عم (انه قال) لمن اتقى الله عز وجل وروي انه يخرج من ذنوبه كهيئة
يوم ولدته امه وروي من وفى لله وفى الله له وفي رواية سليمان بن داود المنقري
عن سفيان بن عيينة عن ابي عبد الله عم في قول الله عز وجل فمن تعجل في يومين فلا
اثم عليه يعني من مات فلا اثم عليه ومن تاخر اجله فلا اثم عليه لمن اتقى الكبائر
وسأله ابو بصير عن الرجل ينفر في النفر الاول قال له ان ينفر ما بينه وبين ان تصفر
الشمس فان هو لم ينفر حتى يكون عند غروبها فلا ينفر وليبت بمنى حتى اذا اصبح و
طلعت الشمس فلينفر متى شاء وروى الحلبي انه سئل عم عن الرجل ينفر في النفر الاول قبل
ان تزول الشمس فقال لا ولكن يخرج ثقله ان شاء ولا يخرج حتى تزول الشمس وروى

الا من فعل ذلك فهو ممن تعجل في يومين وروى عنه معوية بن عمار قال ينبغي لمن تعجل في يومين
ان يمسك عن الصيد حتى يمضي اليوم الثالث وروى عنه جميل بن دراج انه قال لا باس ان ينفر
الرجل في النفر الاول ثم يقيم بمكة وقال كان ابي يقول من شاء رمى الجمار ارتفاع النهار ثم الى غروب
الشمس ومن اصاب الصيد فليس له ان ينفر في النفر الاول وسئل الصادق عم عن قول الله عز وجل
فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه قال ليس هو على ان ذلك
واسع ان شاء صنع ذا وان شاء صنع ذا لكنه يرجع مغفورا له لا اثم عليه ولا ذنب له

باب نزول الحصبة روى ابان عن ابي مريم عن ابي عبد الله عم انه سئل عن
الحصبة فقال كان ابي عم ينزل الابطح قليلا ثم يدخل البيوت من غير ان ينام بالابطح
فقلت له ارايت من تعجل في يومين عليه ان يحصب قال لا وقال كان ابي عم ينزل
قليلا ثم يدخل

باب قضاء التفث روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم
قال يستحب للرجل والمراة ان لا يخرجا من مكة حتى يشتريا بدرهم تمرا ويتصدقا به لما
كان منهما في احرامهما ولما كان في حرم الله عز وجل وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عم
في قول الله عز وجل ثم ليقضوا تفثهم قال هو ما يكون من الرجل في حال احرامه فاذا
دخل مكة طاف وتكلم بكلام طيب كان ذلك كفارة لذلك الذي كان منه وروى ذريح
المحاربي عن ابي عبد الله عم في قول الله عز وجل ثم ليقضوا تفثهم قال قص الشارب
والاظفار وفي رواية النضر عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عم ان التفث هو
الحلق وما في جلد الانسان وروى زرارة عن حمران عن ابي جعفر عم ان التفث
حفوف الرجل من الطيب واذا قضى نسكه حل له الطيب وفي رواية البزنطي عن
الرضا عم قال التفث تقليم الاظفار وطرح الوسخ وطرح الاحرام عنه وروى عن
عبد الله بن سنان قال اتيت ابا عبد الله عم فقلت له جعلت فداك ما معنى قول الله
عز وجل ثم ليقضوا تفثهم قال اخذ الشارب وقص الاظفار وما اشبه ذلك
قال قلت جعلت فداك فان ذريح المحاربي حدثني عنك انك قلت ليقضوا تفثهم
لقاء الامام وليوفوا نذورهم تلك المناسك قال صدق ذريح وصدقت ان
للقران ظاهرا وباطنا ومن يحتمل ما يحتمل ذريح واما قوله وليطوفوا
بالبيت العتيق فانه روى انه طواف النساء قال مصنف هذا

الكتاب

مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه هذه الاخبار كلها متفقة غير مختلفة
والتفث معناه كلما وردت به هذه الاخبار وقد اخرجت الاخبار في هذا المعنى
في كتاب تفسير المنزل في الحج باب ايام النحر روى عمار بن موسى الساباطي
عن ابي عبد الله عم قال سالته عن الاضحى بمنى قال اربعة ايام وعن الاضحى في
ساير البلدان قال ثلثة ايام وقال لو ان رجلا قدم الى اهله بعد الاضحى بيومين
ضحى يوم الثالث الذي يقدم فيه وروى كليب الاسدي عن ابي عبد الله
قال سالته عن النحر فقال اما في منى فثلثة ايام واما في البلدان فيوم واحد
قال مصنف هذا الكتاب هذان الحديثان متفقان غير مختلفين وذلك
ان خبر عمار هو للضحية وحدها وخبر كليب للصوم وحده وتصديق ذلك
ما رواه سيف بن عميرة عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله عم قال سمعته
يقول النحر بمنى ثلثة ايام فمن اراد الصوم لم يصم حتى تمضي الثلثة ايام
والنحر بالامصار يوم فمن اراد ان يصوم صام من الغد وروى ان الاضحى ثلثة ايام وافضلها
اولها

باب الحج الاكبر والحج الاصغر روى عن معوية بن عمار قال سالت
ابا عبد الله عم عن يوم الحج الاكبر فقال هو يوم النحر والحج الاصغر هو العمرة وفي
رواية سليمان بن داود المنقري عن فضيل بن عياض عن ابي عبد الله عم في حديث
اخر يقول فيه انما سمي الحج الاكبر لانها كانت سنة حج فيها المسلمون والمشركون
ولم يحج المشركون بعد تلك السنة

باب الاضاحي روى سويد القلا عن محمد بن
مسلم عن ابي جعفر عم قال الاضحية واجبة على من وجد من صغير او كبير وهي سنة
وروي عن العلا بن الفضيل عن ابي عبد الله عم ان رجلا ساله عن الاضحى فقال
واجب على كل مسلم الا من لم يجد فقال له السائل فما ترى في العيال فقال ان شئت
فعلت وان شئت لم تفعل واما انت فلا تدعه وجاءت ام سلمة رضي الله عنها
الى النبي صلعم فقالت يا رسول الله يحضر الاضحى وليس عندي ثمن الاضحية فاستقرض
واضحي قال فاستقرضي فانه دين مقضي وضحى رسول الله صلعم بكبشين ذبح واحدا
بيده فقال اللهم هذا عني وعن من لم يضح من اهل بيتي وذبح الاخر وقال اللهم
هذا عني وعن من لم يضح من امتي وكان امير المومنين عم يضحي عن رسول الله



صلى الله عليه وآله بكبش فيذبحه ويقول بسم الله وجهت وجهي للذي فطر السموات
والارض حنيفا مسلما وما انا من المشركين ان صلوتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين
اللهم منك ولك ثم يقول اللهم هذا عن نبيك ثم يذبحه ويذبح كبشا آخر عن نفسه وقال
علي عليه السلام امرنا رسول الله صلى الله عليه وآله في الاضاحي ان نستشرف العين والاذن ونهانا عن الخرقاء
والشرقاء والمقابلة والمدابرة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا يضحى بعرجاء بين عرجها ولا بالعوراء
بين عورها ولا بالعجفاء ولا بالجرباء ولا بالجدعاء ولا بالعضباء وهي المكسورة القرن والجدعاء
المقطوع الاذن وروى عن داود الرقي قال سالني بعض الخوارج عن هذه الآية
من كتاب الله عز وجل ثمانية ازواج من الضان اثنين ومن المعز اثنين الى قوله ومن
الابل اثنين ومن البقر اثنين ما الذي احل الله عز وجل من ذلك وما الذي حرم ولم يكن
عندي فيه شيء فدخلت على ابي عبد الله عليه السلام وانا حاج فاخبرته بما كان فقال ان الله
تبارك وتعالى احل في الاضحية بمنى الضان والمعز الاهلية وحرم ان يضحى فيه بالجبلية
واما قوله تعالى ومن الابل اثنين ومن البقر اثنين فان الله تعالى احل في الاضحية بمنى الابل
العراب وحرم فيها البخاتي واحل البقر الاهلية ان يضحى بها وحرم الجبلية فانصرفت
الى الرجل فاخبرته
بهذا الجواب فقال هذا شيء حملته الابل من الحجاز وروى ابان عن زرارة عن ابي
جعفر عليه السلام قال الكبش يجزي عن الرجل وعن اهل بيته يضحي به وسال يونس بن يعقوب
ابا عبد الله عليه السلام عن البقرة يضحى بها فقال تجزي عن سبعة نفر وروى وهيب بن حفص
عن ابي عبد الله عليه السلام قال البقرة والبدنة تجزيان عن سبعة نفر اذا كانوا من اهل البيت او من
غيرهم وروى ابو الجوزاء تجزي عن عشرة نفر متفرقين واذا عزت الاضاحي اجزأت شاة
عن سبعين ولا يجوز في الاضاحي من البدن الا الثني وهو الذي تم له خمس سنين
ودخل في السادسة ويجزي من المعز والبقر الثني وهو الذي تم له سنة ودخل
في الثانية ويجزي من الضان الجذع لسنته وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل
فاذا وجبت جنوبها فكلوا منها واطعموا القانع والمعتر قال القانع الذي يقنع بما
تعطيه والمعتر الذي يعتريك اي يسالك وكان علي بن الحسين عليه السلام وابو جعفر يتصدقان
بثلث على جيرانهم وبثلث على السؤال وثلث يمسكانه لاهل البيت وكره ابو عبد الله
ان يطعم المشرك من لحوم الاضاحي وقال الصادق عليه السلام كنا نهينا الناس عن اخراج لحوم

الاضاحي

الاضاحي من منى بعد ثلث لقلة اللحم وكثرة الناس فاما اليوم فقد كثر اللحم وقل الناس فلا باس
باخراجه ولا باس باخراج الجلد والسنام من الحرم ولا يجوز اخراج اللحم منه وسئل الصادق عليه السلام
عن فداء الصيد ياكل صاحبه من لحمه فقال ياكل من اضحيته ويتصدق بالفداء وقال عليه السلام لا يضحى
الا بما يشترى في العشر والخصي لا يجزي في الاضحية وذبح رسول الله صلى الله عليه وآله عن نسائه البقر
واذا اشترى الرجل اضحية فماتت قبل ان يذبحها فقد اجزأت عنه وان اشترى الرجل
فسرقت فان اشترى مكانها فهو افضل وان لم يشتر فليس عليه شيء ويجوز ان
ينتفع بجلدها او يشتري به متاع او يدبغ فيجعل منه جراب او مصلى وان
تصدقت به فهو افضل واذا نسي الرجل ان يذبح بمنى حتى زار البيت فاشترى
بمكة ثم ذبحها فلا باس فقد اجزأ عنه وسئل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر
عليهما السلام عن الرجل يشتري الاضحية عوراء فلا يعلم الا بعد شرائها هل
يجزي عنه قال نعم الا ان يكون هديا فانه لا يجوز ناقصا وسئل ابو جعفر عليه السلام عن شاة
قد سقطت ثناياها هل تجزي في الاضحية فقال لا باس ان يضحى بها وقال علي عليه السلام لا يضحى
بما في البطون وروى جميل عن ابي عبد الله عليه السلام في الاضحية يكسر قرنها قال اذا كان
القرن الداخل صحيحا فهي تجزي وسمعت شيخنا محمد بن الحسن رضي الله عنه يقول
سمعت محمد بن الحسن الصفار رضي الله عنه يقول اذا ذهب من القرن الداخل ثلثاه
وبقي ثلثه فلا باس بان يضحى به وروى عن عبد الله بن عمر قال كنا بمكة فاصابنا
غلاء في الاضاحي فاشترينا بدينار ثم بلغت سبعة ثم لم نجد بقليل ولا كثير فوقع
فوقع هشام المكاري الى ابي الحسن عليه السلام بذلك فوقع اليه انظروا الى
الثمن الاول والثاني والثالث فاجمعوه ثم تصدقوا بمثل ثلثه وقال ابو
الحسن موسى بن جعفر عليه السلام لا يضحى بشيء من الدواجن وسال علي بن جعفر اخاه
موسى بن جعفر عليه السلام عن الاضحية يخطى الذي يذبحها ايجزي عن صاحب الاضحية
قال نعم انما له ما نوى وذبح رسول الله صلى الله عليه وآله كبشا اقرن ينظر في سواد ويمشي
في سواد وقال علي عليه السلام اذا اشترى الرجل البدنة عجفاء فلا تجزي عنه وان اشتراها
سمينة فوجدها عجفاء فقد اجزأت عنه وفي هدي المتمتع مثل ذلك وسال الحلبي
ابا عبد الله عليه السلام عن النفر تجزيهم البقرة فقال اما في الهدي فلا واما في الاضحى



يجزي الهدي عن الاضحية ٥ وروى البزنطي عن عبد الكريم بن عمرو عن سعيد بن
يسار قال سألت ابا عبد الله عم عمن اشترى شاة ولم يعرف بها قال لا بأس عرف
بها او لم يعرف بها باب الهدي يهلك قبل ان يبلغ محله وما
جاء وما جاء في الاكل منه روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم في رجل
ساق بدنة فنتجت قال ينحرها وينحر ولدها وان كان الهدي مضمونا فهلك
اشترى مكانها ومكان ولدها ٥ وروى منصور بن حازم عن ابي عبد
الله عم في الرجل يضل هديه فيجده رجل آخر فينحره فقال ان كان نحره
بمنى فقد اجزأ عن صاحبه الذي ضل عنه وان كان نحره في غير منى
لم يجز عن صاحبه وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله
عم قال اذا عرف بالهدي ثم ضل بعد ذلك فقد اجزأ وروى حفص
حفص بن البختري قال قلت لابي عبد الله عم رجل ساق الهدي فعطب
في موضع لا يقدر على من يتصدق به عليه ولا يعلم انه هدي قال ينحره ويكتب
كتابا يضعه عليه ليعلم من مر به انه صدقة ٥ وروى القسم بن محمد عن علي بن ابي
حمزة قال سألت ابا عبد الله عم عن رجل ساق بدنة فانكسرت قبل ان تبلغ
محلها او عرض لها موت او هلاك قال يذكيها ان قدر على ذلك ويلطخ
نعلها التي قلدت بها حتى يعلم من مر بها انها قد ذكيت
فيأكل من لحمها ان اراد فان كان الهدي مضمونا فان عليه ان يعيده يبتاع
مكان الهدي اذا انكسر او هلك والمضمون الواجب عليه في نذر او غيره
فان لم يكن مضمونا وانما هو شيء تطوع به فليس عليه ان يبتاع مكانه
الا ان يشاء ان يتطوع ٥ وروى عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت
ابا ابراهيم عم عن رجل اشترى هديا لمتعته فاتى به منزله وربطه
ثم انحل فهلك هل يجزيه او يعيد قال لا يجزيه الا ان يكون لا قوة به
عليه وروى ابن مسكان عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عم عن رجل اشترى
كبشا فهلك منه قال يشتري مكانه آخر قلت فان اشترى مكانه ثم
وجد الاول قال ان كانا جميعا قائمين فليذبح الاول وليبع الاخر وان

صح

شاء

كان ذبح الاخر شاء ذبحه وان كان قد ذبح الاخر فليذبح الاول معه
وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم قال اذا اصاب الرجل بدنة ضالة
فلينحرها ويعلم انها بدنة وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما
عم قال سألته عن الهدي الواجب اذا اصابه كسر او عطب ايبيعه وان
باعه ما يصنع بثمنه قال ان باعه فليتصدق بثمنه ويهدي هديا آخر
وفي رواية حماد عن حريز في حديث يقول في آخره ان الهدي المضمون
لا يأكل منه اذا عطب فان اكل منه غرم باب الذبح والنحر وما يقال
عند الذبيحة روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم قال النحر في اللبة والذبح في الحلق
وقال الصادق عم كل منحور مذبوح حرام وكل مذبوح منحور حرام وروى الحلبي عنه انه قال
لا يذبح لك اليهودي ولا النصراني اضحيتك وان كانت امرأة فلتذبح لنفسها وتستقبل
القبلة وتقول وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا مسلما اللهم منك ولك
وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عم في قول الله عز وجل فاذكروا اسم الله عليها صواف قال ذلك
حين تصف للنحر وتربط يديها ما بين الخف الى الركبة ووجوب جنوبها اذا وقعت الى الارض
وسأله ابو الصباح الكناني كيف تنحر البدنة قال تنحر وهي قائمة من قبل اليمين وروى معوية بن
عمار عنه عم انه قال اذا اشتريت هديك فاستقبل القبلة وانحره او اذبحه وقل وجهت وجهي
للذي فطر السموات والارض حنيفا مسلما وما انا من المشركين ان صلاتي ونسكي ومحياي
ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين اللهم منك ولك بسم الله والله اكبر
اللهم تقبل مني ثم امر السكين ولا تنخعها حتى تموت باب نتاج البدنة وحلابها وركوبها
روى حماد عن حريز ان ابا عبد الله عم قال كان علي عم اذا ساق البدنة ومر على المشاة حملهم على
بدنه وان ضلت راحلة رجل ومعه بدنة ركبها غير مضر ولا مثقل وسأل يعقوب بن شعيب ابا
عبد الله عم عن الرجل يركب هديه ان احتاج اليه فقال قال رسول الله صلعم يركبها غير مجهد ولا متعب
وروى بن خالد عن ابي عبد الله عم قال كان علي عم يحلب البدنة ويحمل عليها وروى ابو بصير عنه
عم في قول الله عز وجل لكم فيها منافع الى اجل مسمى قال ان احتاج الى ظهرها ركبها من غير ان
يعنف عليها وان كان لها لبن حلبها حلابا لا ينهكها باب بلوغ الهدي محله روى
علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال اذا اشترى الرجل هديه وقلده في بيته فقد

له

غير مضر صح

وربطه

بلغ محله فان شاء فليحلق باب الرجل يوصي من يذبح عنه ويلقي هو شعره بمكة روى ابن مسكان
عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عم الرجل يوصي من يذبح عنه ويلقي هو شعره بمكة
فقال ليس له ان يلقي شعره الا بمنى باب تقديم المناسك وتاخيرها روى ابن
ابي عمير عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله عم قال سألته عن الرجل يزور البيت
قبل ان يحلق فقال لا ينبغي الا ان يكون ناسيا ثم قال ان رسول الله صم اتاه اناس
يوم النحر فقال بعضهم يا رسول الله حلقت قبل ان اذبح وقال بعضهم حلقت
قبل ان ارمي فلم يتركوا شيئا كان ينبغي لهم ان يقدموه الا اخروه ولا شيئا كان
ينبغي لهم ان يؤخروه الا قدموه فقال لا حرج ه وروى معوية ابن عمار عن
ابي عبد الله عم في رجل نسي ان يذبح بمنى حتى زار البيت فاشترى بمكة ثم نحرها قال
لا باس قد اجزاء عنه باب فيمن نسي ان او جهل ان يقصر او يحلق حتى
ارتحل من منى روى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عم
عن رجل جهل ان يقصر من شعره او يحلقه حتى ارتحل من منى قال فليرجع الى
منى حتى يلقي شعره بها حلقا كان او تقصيرا وعلى الصرورة الحلق وروى انه
يحلق بمكة ويحمل شعره الى منى وكان رسول الله صم يوم النحر يحلق راسه
ويقلم اظفاره وياخذ من شاربه ومن اطراف لحيته باب ما يحل للمتمتع
والمفرد اذا ذبح وحلق قبل ان يزور البيت روى معوية بن عمار عن ابي
عبد الله عم قال اذا ذبح الرجل وحلق فقد احل من كل شيء احرم منه الا النساء
والطيب فاذا زار البيت وطاف وسعى بين الصفا والمروة فقد احل من كل شيء
احرم منه الا النساء فاذا طاف طواف النساء فقد احل من كل شيء احرم منه الا
الصيد وروى علي بن النعمان عن سعيد الاعرج عن ابي عبد الله عم قال سألته
عن رجل رمى الجمار وذبح وحلق راسه ايلبس قميصا وقلنسوة قبل ان يزور
البيت فقال ان كان متمتعا فلا وان كان مفردا للحج فنعم وقد روي انه يجوز ان
يضع الحناء على راسه انما يكره المسك وضربه ان الحناء ليس بطيب ويجوز ان
يغطي راسه لان حلقه اعظم من تغطيته اياه باب ما يجب من الصوم
على المتمتع اذا لم يجد ثمن الهدي ه روي عن الائمة عم ان المتمتع اذا وجد الهدي ولم

يجد

يجد الثمن صام ثلثة ايام في الحج يوما قبل التروية ويوم التروية ويوم عرفة
وسبعة ايام اذا رجع الى اهله تلك عشرة كاملة لجزاء الهدي فان فاته صوم هذه الثلثة
ثلثة الايام تسحر ليلة الحصبة وهي ليلة النفر واصبح صائما وصام يومين من
بعد فان فاته صوم هذه الثلثة الايام حتى يخرج وليس له مقام صام هذه
الثلثة في الطريق ان شاء وان شاء صام العشر في اهله ويفصل بين الثلثة
والعشرة بيوم وان شاء صامها متتابعة ولا يجوز له ان يصوم ايام التشريق
فان النبي صم بعث بديل بن ورقاء الخزاعي على جمل اورق وامره ان يتخلل
الفساطيط وينادي في الناس ايام منى الا لا تصوموا فانها ايام اكل وشرب وبعال
ومن جهل صيام ثلثة ايام في الحج صامها بمكة ان اقام جمالة وان لم يقم
صامها في الطريق او بالمدينة ان شاء فاذا رجع الى اهله صام السبعة الايام
وان مات قبل ان يرجع الى اهله ويصوم السبعة فليس على وليه القضاء وروى
صفوان عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم قال من مات ولم يكن له هدي
لمتعته فليصم عنه وليه قال مصنف هذا الكتاب ره هذا على الاستحباب لا على
الوجوب وهو اذا لم يصم الثلثة في الحج ايضا وروى علي بن مهران مسكان عن ابي
بصير قال سألته ابا عبد الله عن رجل تمتع فلم يجد ما يهدي فصام ثلثة ايام فلما قضى
نسكه بدا له ان يقيم سنة قال فلينتظر منهل اهل بلده فاذا ظن انهم دخلوا بلدهم فليصم
السبعة الايام وفي رواية معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم انه ان كان له مقام بمكة فاراد
ان يصوم السبعة ترك الصيام بقدر مسيره الى اهله او شهرا ثم صام فاذا لم يصم الثلثة
الايام فوجد بعد النفر ثمن هدي فانه يصوم الثلثة لان ايام الذبح قد مضت
وقد روى زرارة عن ابي عبد الله عم انه قال من لم يجد ثمن الهدي فاحب ان يصوم
الثلثة الايام في العشر الاواخر فلا باس بذلك وسأل يحيى الازرق ابا ابراهيم عم
عن رجل دخل يوم التروية متمتعا وليس له هدي فصام يوم التروية ويوم
عرفة فقال يصوم يوما اخر بعد ايام التشريق بيوم قال وسألته عن متمتع كان
معه ثمن هدي وهو يجد بمثل الذي معه هديا فلم يزل يتوانا ويؤخر ذلك
حتى كان اخر ايام التشريق وغلت الغنم فلم يقدر ان يشتري بالذي معه هديا

قال يصوم ثلاثة ايام بعد ايام التشريق ه وروى عبد الرحمن بن اعين عن ابي
جعفر ع قال الصبي يصام عنه وليه اذا لم يجد هديا وروى عن عمران الحلبي انه قال
سئل ابو عبد الله ع عن رجل نسي ان يصوم الثلاثة الايام التي على المتمتع اذا لم
يجد الهدي حتى يقدم الى اهله قال يبعث بدم باب ما يجب على المتمتع اذا
وجد ثمن الهدي ولم يجد الهدي قال ابي رضي الله عنه في رسالته الي ان وجدت
ثمن الهدي ولم تجد الهدي فخلف الثمن عند رجل من اهل مكة ليشتري لك
في ذي الحجة ويذبحه عنك فان مضت ذو الحجة ولم يشتر اخره الى قابل ذي الحجة
لان ايام الذبح قد مضت باب المحصور والمصدود روى معوية بن عمار عن
ابي عبد الله ع انه قال المحصور غير المصدود وقال المحصور هو المريض والمصدود
هو الذي يرده المشركون كما ردوا رسول الله ص واصحابه وليس من مرض
والمصدود هو الذي تحل له النساء والمحصور لا تحل له النساء واذا قرن الرجل
الحج والعمرة فاحصر بعث هديا مع هديه ولا يحل حتى يبلغ الهدي محله فاذا
بلغ محله احل وانصرف الى منزله وعليه الحج من قابل ولا يقرب النساء واذا بعث
بهديه مع اصحابه فعليه ان يعدهم لذلك يوما فاذا كان ذلك اليوم فقد وفى
فان اختلفوا في الميعاد لم يضره ان شاء الله وقال الصادق ع المحصور والمضطر
ينحران بدنتهما في المكان الذي يضطران فيه وروى معوية بن عمار عن
ابي عبد الله ع في المحصور ولم يسق الهدي قال ينسك ويرجع قيل فان لم
يجد هديا قال يصوم واذا تمتع رجل بالعمرة الى الحج فحبسه سلطان جائر
بمكة فلم يطلق عنه الى يوم النحر فان عليه ان يلحق الناس بجمع ثم ينصرف
الى منى فيرمي فيذبح ويحلق ولا باس عليه فان خلي عنه يوم النحر فهو
مصدود عن الحج ان كان دخل مكة مفردا متمتعا بالعمرة الى الحج فليطف
بالبيت اسبوعا ويسعى اسبوعا ويحلق راسه ويذبح شاة وان كان دخل
مكة مفردا للحج فليس عليه ذبح ولا شيء عليه ه وروى رفاعة بن موسى عن
ابي عبد الله ع قال خرج الحسين ع معتمرا وقد ساق بدنة حتى انتهى
الى السقيا فبرسم فحلق راسه ونحرها مكانها ثم اقبل حتى طرق الباب

ايضا

فقال

فقال علي ع ابني ورب الكعبة افتحوا له وكانوا قد حموه الماء فاكب عليه فشرب
ثم اعتمر بعد والمحصور لا يحل له النساء حتى يطوف بالبيت ويسعى بين
الصفا والمروة والقارن اذا احصر وقد اشترط وقال فحلني حيث حبستني
فلا يبعث بهديه ولا يتمتع من قابل لكن يدخل في مثل ما خرج منه وسال
حمزة بن حمران ابا عبد الله ع عن الذي يقول حلني حيث حبستني فقال هو
حل حيث حبسه الله عز وجل قال او لم يقل ولا يسقط الاشتراط عنه الحج من
قابل باب الرجل يبعث بالهدي ويقيم في اهله روى عن معوية بن عمار
قال سالت ابا عبد الله ع عن الرجل يبعث بالهدي تطوعا وليس بواجب
فقال يواعد اصحابه يوما فيقلدونه فاذا كان تلك الساعة اجتنب ما
يجتنبه المحرم الى يوم النحر فاذا كان يوم النحر اجزا عنه وان رسول الله ص
حين صده المشركون يوم الحديبية نحر واحل ورجع الى المدينة وقال
الصادق ع ما يمنع احدكم من ان يحج كل سنة فقيل له لا يبلغ ذلك اموالنا
فقال اما يقدر احدكم اذا خرج اخوه ان يبعث معه بثمن اضحية ويامره
ان يطوف عنه اسبوعا بالبيت ويذبح عنه فاذا كان يوم عرفة لبس
ثيابه وتهيا واتى المسجد ولا يزال في الدعاء حتى تغرب الشمس باب
نوادر الحج روى عن بكير بن اعين عن اخيه زرارة قال قلت
لابي عبد الله ع جعلني الله فداك اسالك في الحج منذ اربعين عاما فتفتيني
فقال يا زرارة بيت يحج قبل ادم بالفي عام تريد ان تفنى مسائله في اربعين عاما
وقال الصادق ع اودية الحرم تسيل الى الحل واودية الحل لا تسيل في الحرم
وروى عن ابي حنيفة النعمان بن ثابت انه قال لابي جعفر ع ما علم الناس مناسك
حجهم وذكر الماء عند الصادق ع في طريق مكة وثقله فقال الماء لا يثقل
الا ان ينفرد به الجمل فلا يكون عليه غير الماء وكان علي ع يكره الحج والعمرة على
الابل الجلالات وقال الصادق ع اذا كان ايام الموسم بعث الله تبارك وتعالى
الملائكة في صورة الادميين يشترون متاع الحاج والتجار قيل ما يصنعون
به قال يلقونه في البحر وروى محمد بن عثمان العمري رضي الله عنه انه قال

لابي جعفر بن محمد بن علي

جعفر بن محمد

والله ان صاحب هذا الامر ليحضر للموسم كل سنة يرى الناس ويعرفهم ويرونه ولا
يعرفونه وروى عن عبد الله بن جعفر الحميرى انه قال سالت محمد بن عثمان
العمرى رضي الله عنه فقلت له رايت صاحب هذا الامر فقال نعم واخر عهدى
به عند البيت الحرام وهو يقول اللهم انجز لي ما وعدتني قال محمد بن عثمان رضي
الله عنه وارضاه ورايته صلوات الله عليه متعلقا باستار الكعبة في
المستجار وهو يقول اللهم انتقم لي من اعدائك وروى عن داود الرقي قال دخلت
على ابي عبد الله عم ولي على رجل مال قد خفت تواه فشكوت ذلك اليه فقال لي
اذا صرت بمكة فطف عن عبد المطلب طوافا وصل ركعتين وطف عن ابي
طالب طوافا وصل عنه ركعتين وطف عن عبد الله طوافا وصل عنه ركعتين
وطف عن امنة طوافا وصل عنها ركعتين وطف عن فاطمة طوافا وصل
عنها ركعتين ثم ادع الله بهذا الدعا ان يرد عليك مالك قال ففعلت ذلك
ثم خرجت من باب الصفا فاذا غريمي واقف يقول يا داود حبستني قال
فاقبض مالك وقال ابو عبد الله عم وابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام
من سهى عن السعي حتى يصير من السعي على بعضه او كله ثم ذكر فلا يصرف وجهه
منصرفا ولكن يرجع القهقرى الى المكان الذي يجب منه السعي وروى
سعد بن سعد الاشعري عن الرضا عم قال قلت له المحرم يشتري الجواري
او يبيع قال نعم وفي رواية حريز عن ابي عبد الله عم في رجل قدم مكة في وقت
العصر فقال يبدا بالعصر ثم يطوف وروى السكوني باسناده قال قال
علي عم في امراة نذرت ان تطوف على اربع فقال تطوف اسبوعا ليديها
واسبوعا لرجليها وقيل للصادق عم رجل في ثوبه دم مما لا يجوز الصلوة
في مثله فطاف في ثوبه فقال اجزاه الطواف فيه ثم ينزعه ويصلي في ثوب
طاهر وقال الصادق عم دع الطواف وانت تشتهيه وقال الهيثم بن عروة
التميمي لابي عبد الله عم اني حملت امراتي ثم طفت بها وكانت مريضة واني
طفت بها بالبيت في طواف الفريضة وبالصفا والمروة واحتسبت بذلك
لنفسي فهل يجزيني فقال نعم وروى احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي

عن

عن ابي الحسن عم قال قلت له ان اصحابنا يروون ان حلق الراس في غير حج ولا عمرة
مثلة فقال كان ابو الحسن عم اذا قضى نسكه عدل الى قرية يقال لها سايف فحلق
وروى عن الصادق عم انه قال حلق الراس في غير حج ولا عمرة مثلة لاعدائكم
وجمال لكم وروى محمد بن سنان عن المفضل بن عمر عن ابي عبد الله عم قال من
ركب زاملة ثم وقع منها فمات دخل النار قال مصنف هذا الكتاب رضي الله
عنه كان الناس يركبون الزوامل فاذا اراد احدهم النزول وقع من قيام
من غير ان يتعلق بشيء من الرحل فنهوا عن ذلك لئلا يسقط احدهم
متعمدا فيموت فيكون قاتل نفسه ويستوجب بذلك دخول النار فهذا
معنى الحديث وذلك ان الناس في ايام النبي صم والايمة عليهم اجمعين
كانوا يركبون الزوامل فلا يمنعوا ولا ينكروا ذلك عليهم واما الحديث الذي روى
عن ابي عبد الله عم انه قال من ركب زاملة فليوص فليس نهي عن ركوب الزاملة
وانما هو امر بالاحتراز من السقوط وهذا مثل قول القائل من خرج الى الحج
او الى الجهاد في سبيل الله فليوص ولم يكن فيما مضى الا الزوامل واما
المحامل فمحدثة ولم تعرف فيما مضى وروى معوية بن عمار عن ابي عبد
الله عم قال سالته عن رجل افرد الحج فلما دخل مكة طاف بالبيت واتى
اصحابه وهم يقصرون فقصر معهم ثم ذكر بعد ما قصر انه مفرد للحج
فقال ليس عليه شيء اذا صلى فليجدد التلبية وروى علي بن يقطين قال
سالت ابا الحسن الاول عم عن رجل يعطي خمسة نفر حجة واحدة يخرج فيها واحد
منهم الهم اجر قال نعم لكل واحد منهم اجر حاج قال فقلت ايهم اعظم اجرا
فقال الذي ياتيه الحر والبرد وان كانوا صرورة لم يجز ذلك عنهم والحج
لمن حج وروى منصور بن حازم قال سال سلمة بن محرز ابا عبد الله عم وانا حاضر
فقال اني طفت بالبيت وبين الصفا والمروة ثم اتيت منى فوقعت على اهلي ولم
اطف طواف النساء قال بئس ما صنعت فجهلني فقلت ابتليت فقال لا شيء
عليك وقال امير المؤمنين عم امرتم بالحج والعمرة فلا تبالوا بايهما بدا ثم
قال مصنف هذا الكتاب قدس الله روحه يعني العمرة المفردة فاما العمرة التي

عنيوم
صلوات الله



يتمتع بها الى الحج فلا يجوز الا ان يبداء بها قبل الحج ولا يجوز ان يبداء بالحج قبلها
الا ان لا يدرك المتمتع ليلة عرفة فيبداء بالحج ثم يعتمر من بعده وقال الصادق
اول ما تظهر القائم عم من العدل ان ينادى مناديه ان يسلم اصحاب النافلة
لاصحاب الفريضة الحجر الاسود والطواف بالبيت وروى عن ابي بصير عن
ابي عبد الله عم قال المقام يوم قبل الحج افضل من مقام يومين بعد الحج وقد
خرجت هذه النوادر مستندة مع غيرها من النوادر في كتاب جامع
نوادر الحج باب سياق مناسك الحج اذا اردت الخروج الى الحج فاجمع اهلك وصل
ركعتين وتحمد الله كثيرا وصل على محمد وال محمد وقل اللهم اني استودعك اليوم ديني
ونفسي ومالي واهلي وولدي وجيراني واهل حزانتي الشاهد منا والغايب وجميع ما انعمت
به علي اللهم اجعلنا في كنفك ومنعك وعياذك وعزك عز جارك وجل ثناؤك وامتنع عائذك ولا
اله غيرك توكلت على الحي الذي لا يموت الحمد لله الذي لم يتخذ صاحبة ولا ولدا ولم يكن له شريك
في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا فاذا خرجت
من منزلك فقل بسم الله الرحمن الرحيم لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم اللهم اني اعوذ بك من وعثاء
السفر وكآبة المنقلب وسوء المنظر في المال والاهل والولد اللهم اني اسالك في سفري هذا السرور والعمل
بما يرضيك عني اللهم اقطع عني بعده ومشقته واصحبني فيه واخلفني في اهلي بخير فاذا استويت على
على راحلتك واستوى بك محملك فقل الحمد لله الذي هدانا للاسلام وعلمنا القرآن ومن علينا بمحمد
محمد ص سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون والحمد لله رب العالمين اللهم
انت الحامل على الظهر والمستعان على الامر وانت الصاحب في السفر والخليفة في الاهل والمال والولد اللهم
انت عضدي وناصري فاذا مضت بك راحلتك فقل في طريقك خرجت بحول الله وقوته بغير حول
مني وقوة ولكن بحول الله وقوته برئت اليك يا رب من الحول والقوة اللهم اني اسالك بركة سفري
هذا وبركة اهله اللهم اني اسالك من فضلك الواسع رزقا حلالا طيبا تسوقه الي وانا خايض في عافية
بقوتك وقدرتك اللهم اني سرت في سفري هذا بلا ثقة مني بغيرك ولا رجاء لسواك فارزقني في ذلك
شكرك وعافيتك ووفقني لطاعتك وعبادتك حتى ترضى وبعد الرضا وعليك في طريقك بتقوى الله
وايثار طاعته واجتناب معصيته واستعمال مكارم الاخلاق
والاعمال وحسن الخلق وحسن الصحابة لمن صحبك وكظم الغيظ والاكثار من تلاوة القرآن وذكر
الله والدعاء فاذا بلغت احد المواقيت التي وقتها رسول الله ص فان الصادق عم وقت لاهل العراق العقيق
واوله المسلخ ووسطه غمرة واخره ذات عرق واوله افضل ووقت لاهل الطايف قرن المنازل

ووقت لاهل اليمن يلملم ولاهل الشام المهيعة وهي الجحفة ولاهل المدينة ذا الحليفة وهي مسجد الشجرة
فاغتسل بعد ان تقلم اظفارك وتاخذ من شاربك وتنتف ابطيك وتستحد وقل اذا اغتسلت بسم الله
وبالله اللهم اجعله لي نورا وطهورا وحرزا وامنا من كل خوف وشفاء من كل داء وسقم اللهم طهرني
وطهر لي قلبي واشرح لي صدري واجر على لساني محبتك ومدحتك والثناء عليك
فانه لا قوة لي الا بك وقد علمت ان قوام ديني التسليم لامرك والاتباع لسنة نبيك
صلواتك عليه واله ثم البس ثوبي الاحرام وقل الحمد لله الذي رزقني ما اواري به عورتي واؤدي
فيه فرضي واعبد فيه ربي وانتهي فيه الى ما امرني الحمد لله الذي قصدته فبلغني واردته فاعانني
وقبلني ولم يقطع بي ووجهه اردت فسلمني فهو حصني وكهفي وحرزي وظهري وملاذي و
لجاي ومنجاي وذخري وعدتي في شدتي ورخائي وصل للاحرام ست ركعات
وتوجه في الاولى منها واقرا في كل ركعتين في الاولى الحمد وقل هو الله احد وفي الثانية
الحمد وقل يا ايها الكافرون وتقنت في الثانية من كل ركعتين قبل الركوع
وبعد القراءة وتسلم في كل ركعتين وان شئت صليت ركعتين للاحرام على ما
وصفت وافضل الساعات للاحرام عند زوال الشمس ولا يضرك في اي الساعات
احرمت عند طلوع الشمس وعند غروبها وان كانت وقت صلاة فريضة فصلي
هذه الركعات قبل الفريضة ثم صل الفريضة واحرم في دبرها ليكون افضل
فاذا فرغت من صلواتك فاحمد الله عز وجل واثن عليه بما هو اهله وصل على
نبيه محمد واله ثم قل اللهم اني اسالك ان تجعلني ممن استجاب لك وامن بوعدك
واتبع امرك فاني عبدك وفي قبضتك لا اوقى الا ما وقيت ولا اخذ الا ما
اعطيت اللهم اني اريد ما امرت به من التمتع بالعمرة الى الحج على كتابك وسنة
نبيك صلواتك عليه واله فان عرض لي عارض يحبسني فحلني حيث حبستني
لقدرك الذي قدرت اللهم ان لم تكن حجة فعمرة احرم لك شعري وبشري
ولحمي ودمي وعظامي ومخي وعصبي من النساء والطيب ابتغي بذلك وجهك الكريم والدار
الاخرة ويجزيك ان تقول هذا مرة واحدة حين تحرم ثم لبي بالتلبيات
الاربع سرا وهي المفروضات تقول لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك
لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك هذه الاربع مفروضات
لك

فامض هنيئة فاذا استوت بك الارض راكبا كنت او ماشيا فاعلن بالتلبية وارفع
صوتك بها وان كنت اخذت على طريق المدينة واحرمت من مسجد الشجرة فلب
سرا بهذه التلبيات الاربع المفروضات حتى تاتي البيداء وتبلغ الميل الذي
على يسار الطريق فاذا بلغته فارفع صوتك بالتلبية ولا تجز الميل الا
ملبيا وتقول لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة
والملك لا شريك لك لبيك ذا المعارج لبيك لبيك تبدئ والمعاد اليك لبيك
لبيك داعيا الى دار السلام لبيك لبيك غفار الذنوب لبيك لبيك مرهوبا
ومرغوبا اليك لبيك لبيك انت الغني ونحن الفقراء اليك لبيك لبيك
ذا الجلال والاكرام لبيك لبيك اله الحق لبيك لبيك ذا النعماء والفضل
الحسن الجميل لبيك لبيك كشاف الكرب العظام لبيك لبيك عبدك وابن
عبديك لبيك لبيك يا كريم لبيك لبيك اتقرب اليك بمحمد وال محمد لبيك
بحجة وعمرة معا لبيك لبيك هذه عمرة متعة الى الحج لبيك لبيك اهل التلبية
لبيك لبيك تلبية تمامها وبلاغها عليك لبيك تقول هذا في دبر كل صلاة
مكتوبة او نافلة وحين ينهض بك بعيرك او علوت شرفا او هبطت
واديا او لقيت راكبا او استيقظت من منامك او ركبت او نزلت وبالاسحار وان
تركت بعض التلبية فلا يضرك غير انها افضل الا المفروضات فلا
تترك منها شيئا واكثر من ذي المعارج فاذا بلغت الحرم فاغتسل من بئر
ميمون او من فخ وان اغتسلت من منزلك من مكة فلا باس وقل عند دخولك
الحرم اللهم انك قلت في كتابك المنزل وقولك الحق واذن في الناس بالحج يأتوك
رجالا وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق اللهم واني ارجو ان اكون
ممن اجاب دعوتك وقد جئت من شقة بعيدة ومن فج عميق سامعا
لندائك ومستجيبا لك مطيعا لامرك وكل ذلك بفضلك علي واحسانك
الي فلك الحمد على ما وفقتني له ابتغي الزلفة عندك والقربة اليك و
المغفرة لذنوبي والتوبة علي منها بمنك اللهم صل على محمد وال محمد وحرم بدني
على النار وامني من عذابك وعقابك برحمتك يا كريم فاذا نظرت الى

مكة قطع التلبية وحدها عقبة المدنيين او بحذائها ومن اخذ على طريق المدينة
قطع التلبية اذا نظر الى عريش مكة وهي عقبة ذي طوى وعليك بالتكبير والتهليل
والتحميد والتسبيح والصلاة على النبي واله دخول مكة فاذا اردت دخول
مكة فاجهد ان تدخلها على غسل بسكينة ووقار دخول المسجد الحرام فاذا
اردت ان تدخل المسجد فادخل من باب بني شيبة حافيا وادخل رجلك اليمنى
قبل اليسرى وعليك السكينة والوقار فانه من دخل بخشوع غفر له وقل وانت
على باب المسجد السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته بسم الله وبالله وما شاء
الله والسلام على رسول الله واله والسلام على ابراهيم واله والسلام على انبياء ورسله
والحمد لله رب العالمين النظر الى الكعبة فاذا دخلت المسجد فانظر الى
الكعبة وقل الحمد لله الذي عظمك وشرفك وكرمك وجعلك مثابة للناس
وامنا مباركا وهدى للعالمين النظر الى الحجر الاسود ثم انظر الى الحجر الاسود وا
ستقبله بوجهك وقل الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا
الله سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر لا اله الا الله وحده لا شريك
له له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويميت ويحيي وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على
كل شيء قدير اللهم صل على محمد وال محمد وبارك على محمد وال محمد كافضل ما
صليت وباركت وترحمت على ابراهيم وال ابراهيم انك حميد مجيد وسلام على
جميع النبيين والمرسلين والحمد لله رب العالمين اللهم اني اومن بك واصدق
رسلك واتبع كتابك استلام الحجر الاسود ثم استلم الحجر الاسود وقبله في
كل شوط فان لم تقدر عليه فافتح به واختم به فان لم تقدر عليه فامسحه بيدك
اليمنى وقبلها فان لم تقدر عليه فاشر اليه بيدك وقبلها وقل امانتي اديتها
وميثاقي تعاهدته لتشهد لي بالموافاة امنت بالله وكفرت بالجبت والطاغوت واللات و
العزى وعبادة الشيطان وعبادة الاوثان وعبادة كل ند يدعى من دون الله الطواف ثم طف بالبيت
سبعة اشواط وقبل الحجر في كل شوط وقارب بين خطاك فاذا بلغت باب البيت فقل سائلك فقيرك مسكينك
ببابك فتصدق عليه بالجنة اللهم البيت بيتك والحرم حرمك والعبد عبدك وهذا مقام العائذ بك
المستجير بك من النار فاعتقني ووالدي واهلي وولدي واخواني المؤمنين من النار يا جواد يا كريم فاذا



بلغت مقابل الميزاب فقل اللهم اعتق رقبتي من النار وأوسع علي من الرزق الحلال وادرأ عني شر فسقة
العرب والعجم وشر فسقة الجن والإنس وتقول أنت اللهم إني إليك فقير وإني منك خائف ومستجير
فلا تبدل اسمي ولا تغير جسمي وتقول في طوافك اللهم إني أسألك باسمك الذي يمشى به على الماء
كما يمشى به على جدد الأرض وأسألك باسمك المخزون المكنون عندك وأسألك باسمك الأعظم الأعظم
الذي إذا دعيت به أجبت وإذا سئلت به أعطيت أن تصلي على محمد وآل محمد وأن تفعل بي كذا وكذا
فإذا بلغت الركن اليماني فالتزمه وقبله وصل على النبي وآله في كل شوط بين الركن اليماني والركن
الذي فيه الحجر الأسود وقل بين هذين الركنين ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا برحمتك
عذاب النار الوقوف بالمستجار فإذا كنت في الشوط السابع فقف بالمستجار وهو مؤخر الكعبة
مما يلي الركن اليماني بحذاء باب الكعبة فابسط يديك على البيت وألزق خدك وبطنك بالبيت
وقل اللهم البيت بيتك والعبد عبدك وهذا مقام العائذ بك من النار اللهم إني حللت بفنائك
فاجعل قراي مغفرتك وهب لي ما بيني وبينك واستوهبني من خلقك وادع بما شئت ثم أقر لربك
بذنوبك وقل اللهم من قبلك الروح والراحة والفرج والمعافاة اللهم إن عملي ضعيف فضاعفه لي
واغفر لي ما اطلعت عليه مني وخفي على خلقك أستجير بالله من النار وتكثر لنفسك من الدعاء
ثم استلم الركن اليماني ثم استلم الركن الذي فيه الحجر الأسود وقبله واختم به فإن لم تستطع
ذلك فلا يضرك غير أنه لا بد من أن تفتتح بالحجر الأسود وتختم به وتقول اللهم قنعني بما رزقتني
وبارك لي فيما آتيتني ثم ائت مقام إبراهيم ع فصل ركعتين واجعله أمامك وا
قرأ في الأولى منهما بالحمد وقل هو الله أحد وفي الثانية الحمد وقل يا أيها الكافرون ثم تشهد وسلم
واحمد الله واثن عليه وصل على النبي وآله واسأل الله أن يتقبله منك وأن لا يجعله آخر العهد
منك منها وهاتان الركعتان هما الفريضة وليس يكره أن تصليهما في أي الساعات شئت عند
طلوع الشمس وعند غروبها فإنما وقتهما عند فراغك من الطواف ما لم يكن وقت صلاة
مكتوبة فابدأ بها ثم صل ركعتي الطواف فإذا فرغت من الركعتين فقل الحمد لله بمحامده
كلها على نعمائه كلها حتى ينتهي الحمد إلى ما يحب ربي ويرضى اللهم صل على محمد وآل
محمد وتقبل مني وطهر قلبي وزك عملي واجتهد في الدعاء واسأل الله عز وجل أن يتقبل
منك ثم ائت الحجر الأسود فاستلمه وقبله أو امسحه بيدك أو أشر إليه وقل ما
قلته أولا فإنه لا بد من ذلك ثم اشرب من ماء زمزم فإن قدرت أن تشرب من ماء

والعافية — استلم — ثم ائت — وأثن — فإن كان وقت صلاة مكتوبة

زمزم

زمزم قبل أن تخرج إلى الصفا فافعل وتقول حين تشرب اللهم اجعله علما نافعا
ورزقا واسعا وشفاء من كل داء وسقم إنك قادر يا رب العالمين الخروج إلى الصفا
ثم اخرج إلى الصفا وقم عليه حتى تنظر إلى البيت وتستقبل الركن الذي فيه
الحجر واحمد الله وأثن عليه من آلائه وحسن ما صنع إليك ما قدرت عليه ثم قل لا
إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير ثلث
مرات وتقول اللهم إني أسألك العفو والعافية واليقين في الدنيا والآخرة
ثلث مرات وتقول اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار
ثلث مرات وتقول الحمد لله مائة مرة والله أكبر مائة مرة وسبحان الله مائة
مرة ولا إله إلا الله مائة مرة وأستغفر الله وأتوب إليه مائة مرة وصل على محمد
وآل محمد مائة مرة وتقول يا من لا يخيب سائله ولا ينفد نائله صل على محمد وآل محمد
وأعذني من النار برحمتك وادع لنفسك بما أحببت وليكن وقوفك على الصفا أول مرة
أطول من غيرها ثم انحدر وقف على المرقاة الرابعة حيال الكعبة وقل اللهم إني أعوذ
بك من عذاب القبر وفتنته وغربته ووحشته وظلمته وضيقه وضنكه اللهم
أظلني تحت ظل عرشك يوم لا ظل إلا ظلك ثم انحدر على المرقاة وأنت كاشف عن ظهرك
وقل يا رب العفو يا من أمر بالعفو يا من هو أولى بالعفو يا من يثيب على العفو العفو العفو العفو
يا جواد يا كريم يا قريب يا بعيد اردد علي نعمتك واستعملني بطاعتك ومرضاتك ثم امش وعليك
السكينة والوقار حتى تصير إلى المنارة وهي طرف المسعى فاسع ملأ فروجك وقل بسم الله والله أكبر اللهم صل على محمد
وآل محمد اللهم اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم إنك أنت الأعز الأكرم واهدني للتي هي أقوم اللهم إن عملي
ضعيف فضاعفه لي وتقبل مني اللهم لك سعيي وبك حولي وقوتي تقبل عملي يا من يتقبل عمل المتقين فإذا جزت زقاق
العطارين فاقطع الهرولة وامش على سكون ووقار وقل يا ذا المن والطول والكرم والنعماء والجود
صل على محمد وآل محمد واغفر لي ذنوبي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت يا كريم فإذا أتيت المروة فاصعد
عليها وقم حتى يبدو لك البيت وادع كما دعوت على الصفا واسأل الله عز وجل حوائجك وقل في دعائك
يا من أمر بالعفو يا من يجزي على العفو يا من دل على العفو يا من زين العفو يا من يثيب على العفو يا من
يحب العفو يا من يعطي على العفو يا من يعفو على العفو يا رب العفو العفو العفو العفو وتضرع إلى الله
عز وجل وابك فإن لم تقدر على البكاء فتباك واجهد أن تخرج من عينيك الدموع ولو مثل رأس الذباب
واجتهد في الدعاء ثم انحدر على المروة إلى الصفا وأنت تمشي فإذا بلغت زقاق العطارين فاسع ملأ فروجك
إلى المنارة الأولى التي تلي الصفا فإذا بلغتها فاقطع الهرولة وامش حتى تأتي الصفا فقم عليه واستقبل
البيت بوجهك وقل مثل ما قلته في الدفعة الأولى حتى تأتي المروة تطوف بين الصفا والمروة سبعة أشواط
يكون وقوفك على الصفا أربعا وعلى المروة أربعا والسعي بينهما سبعا تبدأ بالصفا وتختم بالمروة
ومن ترك الهرولة في السعي حتى صار في بعض المكان لم يحول وجهه ورجع القهقرى حتى يبلغ

فروجك — سعيي — ثم انحدر — الموضع



الذي تراك معه الهرولة ثم يهرول ... الى الموضع الذي ينبغي له ان يقطعها فيه ان شاء الله التقصير فاذا
فرغت من سعيك فانزل من المروة وقصر من شعر راسك من جوانبه ومن حاجبيك ومن لحيتك وخذ
من شاربك وقلم اظفارك وابق منها لحجك فاذا فعلت ذلك فقد احللت من كل شيء احرمت
منه ويجوز لك ان تطوف بالبيت تطوعا ما شئت ولا باس ان تصلي ركعتي طواف التطوع
حيث شئت من المسجد وانما يجوز ان تصلي ركعتي طواف الفريضة الا عند المقام فاذا
كان يوم التروية فاغتسل والبس ثوبيك وادخل المسجد الحرام حافيا وعليك السكينة والوقار
فطف بالبيت اسبوعا تطوعا وان شئت فصل ركعتين لطوافك عند مقام ابراهيم او في الحجر واقعد حتى تزول
الشمس فاذا زالت الشمس فصل ست ركعات قبل الظهر ثم صل الفريضة ولتعقد الاحرام في دبر
الظهر وان شئت في دبر العصر بالحج مفردا تقول لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي
العظيم سبحان الله رب السموات السبع ورب الارضين السبع وما فيهن وما بينهن وما تحتهن
ورب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين اللهم اني اسالك ان تصلي على ... وتجعلني ممن استجاب
لك وامن بوعدك واتبع كتابك وامرك فاني عبدك وفي قبضتك لا اوقى الا ما وقيت ولا اخذ الا ما اعطيت اللهم اني
ما طلبت امرت به من الحج على كتابك وسنة نبيك ثم فقوني على ما ضعفت عنه ويسر لي وتقبله مني وتسلم مني
مناسكي في يسر منك وعافية واجعلني من وفدك وحاج بيتك الذي رضيت عنهم وارتضيت وسميت و
كتبت اللهم ارزقني قضاء مناسكي في يسر منك وعافية واعني عليه وتقبله مني اللهم فان عرض لي عارض
يحبسني فحلني حيث حبستني لقدرك الذي قدرت علي فاصرف عني سوء القضاء وسوء القدر احرم
لك وجهي وشعري وبشري ولحمي ودمي ومخي وعظامي وعصبي من النساء والطيب والثياب اريد
بذلك وجهك الكريم والدار الاخرة ثم تلبي سرا بالتلبيات الاربع المفروضات ان شئت قائما
وان شئت قاعدا وان شئت على باب المسجد وانت خارج منه مستقبل الحجر الاسود تقول لبيك
اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك لبيك ثم توجه
وعليك السكينة والوقار بالتسبيح والتهليل وذكر الله عز وجل فاذا بلغت الرقطاء دون الردم
وهو ملتقى الطريقين حتى تشرف على الابطح فارفع صوتك بالتلبية حتى تاتي منى ولبت منى ما لبيت في
العمرة واكثر منه ذي المعارج فان رسول الله ص كان يكثر منها وتقول وانت متوجه الى منى اللهم اياك
ارجو واياك ادعو فبلغني املي واصلح لي عملي فاذا اتيت منى فقل الحمد لله الذي اقدمنيها صالحا في عافية
وبلغني هذا المكان اللهم وهذه منى وهي مما مننت به علي اوليائك من المناسك فاسالك ان تصلي على
محمد وال محمد وان تمن علي فيها بما مننت على اوليائك واهل طاعتك فانما انا عبدك وفي قبضتك
ثم صل بها المغرب والعشاء الاخرة والفجر في مسجد الخيف ولتكن صلوتك فيها عند المنارة التي في
وسط المسجد وعلى ثلثين ذراعا من جوانبها فذاك مسجد النبي ص ومصلى الانبياء الذي صلوا

جميع

فيه تبلغ عليه ... وما كان خارجا من ثلثين ذراعا حولها من كل جانب فليس من المسجد الغد ثم الى عرفات
ثم امض الى عرفات وقل وانت متوجه اليها اللهم اليك صمدت واياك اعتمدت ووجهك اردت
وقولك صدقت وامرك اتبعت اسالك ان تبارك لي في اجلي وان تقضي لي حاجتي وان تجعلني
ممن تباهي به اليوم من هو افضل مني ثم تلبي وانت مار الى عرفات ولا تخرج من منى قبل طلوع
الفجر بتوجه فاذا اتيت الى عرفات فاضرب خباك بنمرة قريبا من المسجد فان ثم ضرب رسول الله
ص خباه وقبته فاذا زالت الشمس يوم عرفة فاقطع التلبية واغتسل وصل بها الظهر والعصر
باذان واحد واقامتين وانما يستعجل في الصلوة وتجمع بينهما لتفرغ في الدعاء فانه يوم دعاء ومسئلة
ثم ايت الموقف وعليك السكينة والوقار وقف بسفح الجبل في ميسرته وادع بدعاء الموقف
وادع لابويك كثيرا واستوهبهما من ربك عز وجل ولا تقف الا وانت على طهر وقد اغتسلت
ولا تفض منها حتى تغيب الشمس فانك ان افضت قبل غروبها لزمك دم شاة دعوة الموقف
روى زرعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال اذا اتيت الموقف فاستقبل البيت وسبح الله
مائة مرة وكبر الله مائة مرة وتقول ما شاء الله ولا قوة الا بالله مائة مرة وتقول اشهد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويميت ويحيي وهو حي لا
يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير مائة مرة ثم تقرا عشر ايات من اول سورة البقرة
ثم تقرا قل هو الله احد ثلث مرات وتقرا اية الكرسي حتى تفرغ منها ثم تقرا اية
السخرة ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض في ستة ايام ثم استوى على العرش
يغشي الليل النهار يطلبه حثيثا الى اخره ثم يقرا قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب
الناس حتى يفرغ منها ثم تحمد الله عز وجل على كل نعمة انعم عليك وتذكر النعم واحدة
واحدة ما احصيت منها وتحمده على ما انعم عليك من اهل ومال وتحمد الله تع على ما ابلاك
وتقول اللهم لك الحمد على نعمائك التي لا تحصى بعدد ولا تكافى بعمل وتحمده بكل اية ذكر فيها
الحمد لنفسه في القران وتسبحه بكل تسبيح ذكر به نفسه في القران وتكبره بكل تكبير
كبر به نفسه في القران وتهلله بكل تهليل هلل به نفسه في القران وتصلي على محمد وال محمد
وتكثر منه وتجتهد فيه وتدعو الله عز وجل بكل اسم سمى به نفسه في القران وبكل اسم تحسنه
وتدعوه باسمائه التي في اخر الحشر وتقول اسالك يا الله يا رحمن بكل اسم هو لك واسالك بقوتك

وبقدرتك وعزتك وبجميع ما احاط به علمك وبكلماتك كلها وبحق رسولك صلى الله عليه وآله

الاكبر الاكبر وباسمك العظيم الذي من دعاك به كان حقا عليك ان تجيبه وباسمك
الاعظم الاعظم الذي من دعاك به كان حقا عليك ان لا ترده وان تعطيه
ما سالك وان تغفر لي ذنوبي في جميع علمك وتسال الله حاجتك كلها من
امر الاخرة والدنيا وترغب اليه في الوفادة في المستقبل وفي كل عام وتسال
الله الجنة سبعين مرة وتتوب اليه سبعين مرة وليكن دعائك فكني من النار
واوسع علي من رزقك الحلال الطيب وادرا عني شر فسقة الجن والانس و
شر فسقة العرب والعجم فان نفد هذا الدعاء ولم تغرب الشمس فاعده من اوله
الى اخره ولا تمل من الدعاء والتضرع والمسالة وروى معوية بن عمار عن ابي عبد
الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عم الا اعلمك دعاء يوم عرفة وهو دعاء من كان
قبلي من الانبياء وقال علي عم بلى يا رسول الله قال فتقول لا اله الا الله وحده لا
شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويميت ويحيي وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على
كل شيء قدير اللهم لك الحمد انت كما تقول وخير ما يقول القائلون اللهم لك صلاتي
وديني ومحياي ومماتي ولك تراثي وبك حولي ومنك قوتي اللهم اني اعوذ بك من
الفقر ومن وسواس الصدر ومن شتات الامر ومن عذاب النار ومن عذاب
القبر اللهم اني اسئلك من خير ما ياتي به الرياح واعوذ بك من شر ما ياتي به الرياح
واسئلك خير الليل وخير النهار وفي رواية عبد الله بن سنان اللهم اجعل في
قلبي نورا وفي سمعي وفي بصري ولحمي ودمي وعظامي وعروقي ومفاصلي ومقعدي
ومقامي ومدخلي ومخرجي نورا واعظم لي نورا يا رب يوم القاك انك على كل
شيء قدير قال مصنف هذا الكتاب رضه هذا الدعاء تام كاف لموقف عرفة وقد
اخرجت دعاء جامعا لموقف عرفة في كتاب دعاء الموقف لمن احب ان
يدعو به دعا به ان شاء الله

باب الافاضة من عرفات

فاذا غربت الشمس يوم عرفة فامش وعليك السكينة والوقار وافض بالاستغفار
فان الله تعالى يقول ثم افيضوا من حيث افاض الناس واستغفروا الله ان الله غفور
رحيم وروى زرعة عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله عم اذا غربت الشمس يوم عرفة فقل
اللهم لا تجعله اخر العهد من هذا الموقف وارزقنيه ابدا ما ابقيتني واقلبني اليوم مفلحا

منجحا

منجحا مستجابا لي مرحوما مغفورا لي بافضل ما ينقلب به اليوم احد
من وفدك وحجاج بيتك الحرام واجعلني اليوم من اكرم وفدك
عليك واعطني افضل ما اعطيت احدا منهم من الخير والبركة والرحمة
والرضوان والمغفرة وبارك لي فيما ارجع اليه من اهل او مال او قليل او
كثير وبارك لهم في فاذا افضت فاقتصد في السير وعليك بالدعاء واترك الوجيف
الذي يصنعه كثير من الناس في الجبال والاودية فان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يكف ناقته حتى
يبلغ راسها الورك ويامر بالدعة وسنته السنة التي تتبع فاذا انتهيت الى
الكثيب الاحمر وهو عن يمين الطريق فقل اللهم ارحم موقفي وزد في عملي وسلم
لي ديني وتقبل مناسكي فاذا اتيت المزدلفة وهي جمع فانزل في بطن الوادي عن يمين
الطريق قريبا من المشعر الحرام فان لم تجد فيه موضعا فلا تجاوز الحياض التي عند
وادي محسر فانها تصل ما بين جمع ومنى وصل المغرب والعشاء باذان واحد واقامتين ثم صل
نوافل المغرب بعد العشاء ولا تصل المغرب ليلة النحر الا بالمزدلفة وان ذهب ربع من الليل
الى ثلثه وبت بمزدلفة وليكثر من دعائك فيها اللهم هذه جمع فاجمع لي فيها جوامع الخير كله
اللهم لا تؤيسني من الخير الذي سالتك ان تجمعه لي في قلبي وعرفني ما عرفت اولياءك في
منزلي هذا وهب لي جوامع الخير والبر كله فان استطعت ان لا تنام بتلك الليلة فافعل
فان ابواب السماء لا تغلق لاصوات المؤمنين لها دوي كدوي النحل يقول الله تبارك وتعالى
انا ربكم وانتم عبادي لعبادي اديتم حقي وحق علي ان استجيب لكم فيحط الله تلك الليلة عمن
اراد ان يحط عنه ويغفر ذنوبه لمن اراد ان يغفر له وخذ حصى الجمار من جمع وان شئت
اخذتها من رحلك ولا تاخذ من حصى الجمار الذي قد رمي ولا تكسر الاحجار كما يفعل
عوام الناس ولا باس ان تاخذ حصى الجمار من حيث شئت من الحرم الا من المسجد
الحرام ومسجد الخيف وتكون منقطة كحلية الانملة او مثل حصى الخذف واغسلها وهي سبعون
حصاة وشدها في طرف ثوبك واحتفظ بها والوقوف بالمشعر الحرام فاذا طلع الفجر فصل الغداة
وقف بها سفح الجبل ويستحب للصرورة ان يطا المشعر برجله او براحلته ان كان راكبا قال
الله تبارك وتعالى فاذا افضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام واذكروه كما هداكم

وان كنتم من قبله لمن الضالين وليكن وقوفك وانت على غسل وقل اللهم رب
المشعر الحرام ورب الركن والمقام ورب الحجر الاسود وزمزم ورب الايام
المعلومات فك رقبتي من النار واوسع علي من رزقك الحلال وادرء عني شر
فسقة الجن والانس وشر فسقة العرب والعجم اللهم انت خير مطلوب اليه
وخير مدعو وخير مسئول ولكل وافد جائزة فاجعل جائزتي في موطني هذا ان
تقيلني عثرتي وتقبل معذرتي وتجاوز عن خطيئتي وتجعل التقوى من
زادي وتقلبني مفلحا منجحا مستجابا لي بافضل ما يرجع به احد من وفدك و
حاج بيتك الحرام وادع الله عز وجل كثيرا لنفسك ولوالديك وولدك
واهلك ومالك واخوانك من المؤمنين والمؤمنات فانه موطن شريف عظيم
والوقوف فيه فريضة فاذا طلعت الشمس فاعترف لله عز وجل بذنوبك سبع
مرات واساله التوبة سبع مرات فاذا كثر الناس بجمع وضاقت عليهم
ارتفعوا الى المازمين

الافاضة من المشعر الحرام

فاذا طلع الشمس على جبل
ثبير ورايت الابل مواضع اخفافها فافض وافعله واياك ان تفيض منها قبل طلوع الشمس
فيلزمك دم شاة وافض وعليك السكينة والوقار واقصد في مشيك ان كنت راجلا
وفي مسيرك ان كنت راكبا وعليك بالاستغفار فان الله عز وجل يقول ثم افيضوا من حيث
افاض الناس واستغفروا الله ان الله غفور رحيم ويكره المقام عند المشعر الحرام
بعد الافاضة فاذا انتهيت الى وادي محسر وهو وادي عظيم بين جمع ومنى وهو الى
الى منى اقرب فاسع فيه مقدار مائة خطوة وان كنت راكبا فحرك راحلتك قليلا وقل
رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم انك انت الاعز الاكرم كما قلت في السعي بمكة
وكان رسول الله صلى الله عليه واله يحرك ناقته فيه ويقول اللهم سلم عهدي واقبل
توبتي واجب دعوتي واخلفني فيمن تركت بعدي ومن ترك السعي في وادي
محسر فعليه ان يرجع حتى يسعى فيه فمن لم يعرف موضعه سئل الناس
عنه ثم امض الى منى

الرجوع الى منى ورمي الجمار

ثم امض الى منى فاذا انتهيت
بمنى فاقصد الى جمرة العقبة وهي القصوى وانت على طهر واخرج مما معك من

الاول

الافاضة

حصى

حصى الجمار سبع حصيات وتقف في وسط الوادي مستقبل القبلة يكون بينك و
بين الجمرة عشر خطوات او خمس عشرة خطوة وتقول وانت مستقبل القبلة
والحصى في كفك اليسرى اللهم هذه حصياتي فاحصهن لي وارفعهن في
عملي ثم تناول منها واحدة وترمي الجمرة من قبل وجهها ولا ترمها من اعلاها
وتقول مع كل حصاة اذا رميتها الله اكبر اللهم ادحر عني الشيطان وجنوده اللهم
اجعله حجا مبرورا وعملا مقبولا وسعيا مشكورا وذنبا مغفورا اللهم ايمانا بك
وتصديقا بكتابك وعلى سنة نبيك محمد ص حتى ترميها بسبع حصيات و
يجوز ان تكبر مع كل حصاة ترميها تكبيرا فان سقطت منك حصاة في الجمرة
او في طريقك فخذ مكانها من تحت رجليك ولا تاخذ حصا الجمار الذي قد رمي
بها واذا رميت جمرة العقبة حل لك كل شيء الا النساء والطيب وترمي اليوم الثاني
والثالث والرابع كل يوم باحدى وعشرين حصاة وترمي الجمرة الاولى بسبع
حصيات وتقف عندها وتدعو والى الجمرة الثانية بسبع حصيات
وتقف عندها وتدعو والى الجمرة الثالثة بسبع حصيات ولا تقف عندها
فاذا رجعت من رمي الجمار يوم النحر الى رحلك بمنى فقل اللهم بك
وثقت وعليك توكلت فنعم الرب انت ونعم المولى ونعم النصير ثم اذبح او
اشتر هديك ان كان من البدن او من البقر او من الغنم والا فاجعله
كبشا سمينا فحلا فان لم تجد فحلا فموجوءا من الضأن فان لم تجد فكبشا فحلا
فان لم تجد فما تيسر لك وعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب
ولا تعط الجزار جلودها ولا قلائدها ولا جلالها ولكن تصدق بها ولا تعط
السلاخ منها شيئا فاذا اشتريت هديك فاستقبل القبلة وانحره او اذبحه
وقل وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا مسلما وما
انا من المشركين ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا
شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين اللهم منك ولك بسم الله
والله اكبر اللهم تقبل مني ثم اذبح ولا تنخع حتى يموت ويبرد ثم كل وتصدق
واطعم واهد الى من شئت ثم احلق راسك وقد ذكرت الاضاحي



في هذا الكتاب وانا اعيد ذكر ما لا بد منه ما دمت في هذا الموضع لا يجوز في الضحايا
من الابل الا الثني وهو الذي قد تم له خمس سنين ودخل في السادسة ويجزي
من البقر والمعز الثني وهو الذي تم له سنة ودخل في الثانية ويجزي من
الضان الجذع وتجزي البقرة عن سبعة نفر وعن واحد والبدنة
تجزي عن واحد والجزور تجزي عن عشرة متفرقين والكبش يجزي عن الرجل
وعن اهل بيته واذا عزت الاضاحي اجزات شاة عن سبعين الحلق
واذا اردت ان تحلق راسك فاستقبل القبلة وابدا بناصيتك واحلق
راسك الى العظمين النابتين قبالة وتد الاذنين واذا حلقت فقل
اللهم اعطني بكل شعرة نورا يوم القيامة وادفن شعرك بمنى زيارة
البيت وزر البيت يوم النحر او من الغد وانت على غسلك ولا تؤخرن
زيارته عن يومك او من الغد فانه ليس للمتمتع ان يؤخره وموسع
للمفرد ان يؤخره وقل في طريقك وانت متوجه للزيارة من تحميد الله
والثناء عليه والصلوة على النبي واله ما قدرت عليه فاذا بلغت باب
المسجد فقم عليه وقل اللهم اعني على نسكي وسلمني له وسلمه لي اسألك
مسألة العليل المعترف بذنبه ان تغفر لي ذنوبي وان ترجعني بحاجتي
اللهم اني عبدك والبلد بلدك والبيت بيتك جئت اطلب رحمتك وابتغي
طاعتك متبعا لامرك راضيا بقدرك اسألك مسألة المضطر اليك
المطيع لامرك المشفق من عذابك الخائف لعقوبتك اسألك ان تبلغني
عفوك وتجيرني من النار ثم ائت الحجر الاسود ثم تاتي الحجر الاسود فتستلمه
فان لم تستطع فتمسحه بيدك وقبل يدك فان لم تستطع فاستقبله واشر اليه
بيدك وقبلها وكبر وقل ما قلت يوم طفت بالبيت يوم قدمت مكة وطف في
البيت سبعة اشواط كما وصفت لك ثم صل ركعتين عند مقام ابراهيم
عليه السلام تقرا فيهما في الاولى الحمد وقل هو الله احد وفي الثانية
الحمد وقل يا ايها الكافرون ثم ارجع الى الحجر الاسود فقبله ان استطعت
او استلمه وكبر ثم اخرج الى الصفا واصنع عليه كما صنعت يوم قدمت

في الخروج الى الصفا

مكة

مكة وطف بينهما سبعة اشواط تبدا بالصفا وتختم بالمروة فاذا فعلت ذلك فقد احللت من كل
شيء احرمت منه الا النساء طواف النساء ثم ارجع الى البيت وطف به اسبوعا وهو
طواف النساء ثم صل ركعتين عند مقام ابراهيم ع او حيث شئت من المسجد وقد حل لك النساء
وفرغت من حجك كله الا رمي الجمار واحللت من كل شيء احرمت منه الرجوع الى منى
ولا تبت ليالي التشريق الا بمنى وان بت في غيرها فعليك دم شاة لكل ليلة وان
خرجت اول الليل من منى فلا ينتصف الليل الا وانت بمنى او قد خرجت من مكة الا ان
تكون في طوافك واصبحت بمكة فلا شيء عليك وان خرجت بعد نصف الليل فلا
يضرك ان تصبح في غيرها رمي الجمار وارم الجمار في كل يوم بعد طلوع الشمس الى
الزوال وكل ما قرب الى الزوال فهو افضل وقد رويت رخصة من اول
النهار الى اخره وقل ما قلت يوم رميت جمرة العقبة وابدا بالجمرة الاولى
وارمها بسبع حصيات من قبل وجهها ولا ترمها من اعلاها ثم قف على يسار
الطريق واحمد الله واثن عليه وصل على النبي صلعم ثم تقدم قليلا وادع الله و
اسأله ان يتقبل منك ثم تقدم قليلا وادع الله ثم تقدم قليلا ثم افعل ذلك عند الوسطى
ع ترميها بسبع حصيات واصنع كما صنعت في الاولى وتقف عليها عندها وتدعو ثم امض
الى الثالثة وعليك السكينة والوقار فارمها بسبع حصيات ولا تقف عندها
التكبير ايام التشريق والتكبير في منى من صلاة الظهر يوم النحر الى صلاة الغداة
يوم الرابع يكون ذلك في خمس عشرة صلاة وذلك بمنى وبالامصار في دبر عشر من
صلوات من يوم النحر الى صلاة الغداة يوم الثالث والتكبير ان تقول الله اكبر الله اكبر
الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر لا اله الا الله والحمد لله الله اكبر الله اكبر ولله الحمد الله اكبر
على ما هدانا والحمد لله على ما ابلانا والله اكبر على ما رزقنا من بهيمة الانعام
النفر من منى فاذا اردت ان تنفر من منى يوم الرابع من يوم النحر نفرت
الى طلعت الشمس ولا عليك اي ساعة نفرت ورميت قبل الزوال
او بعده فاذا اردت ان تنفر في النفر الاول وهو اليوم الثالث فلا تنفر
الا اذا زالت الشمس فانه ليس لك ان تنفر قبل زوال الشمس وان
الا ان تغيب الشمس فليس لك ان تخرج من منى واوجب عليك المقام



إلى اليوم الرابع من يوم النحر وهو النفر الأخير وانفض إلى مكة مهللا ومجدا و...
عيانا فإذا بلغت مسجد النبي صلى الله عليه وهو مسجد الحصباء فاستلق فيه على قفاك
بعد رجاء تستريح ومن نفر في النفر الأول فليس عليه أن يحصب دخول مكة ثم ادخل
مكة وعليك السكينة والوقار فقد فرغت من كل شيء لزمك في حج وعمرة وابتع بدرهم
تمرا وتصدق به يكون كفارة لما دخل عليك في إحرامك مما لا تعلم ودخول الكعبة
ومن أحب أن يدخل الكعبة فادخلها وإن شئت لم تدخلها إلا أن تكون صرورة فلا بد
من دخولها واغتسل قبل أن تدخلها وقل إذا دخلت اللهم قلت في كتابك ومن دخله
كان آمنا فآمني من عذابك عذاب النار ثم صل بين الأسطوانتين على البلاطة الحمراء
ركعتين تقرأ في الأولى الحمد وحم السجدة وفي الثانية عدد آياتها من القرآن
وتصلي في زواياه وتقول اللهم من تهيأ أو تعبأ أو أعد أو استعد لوفادة إلى مخلوق
رجاء رفده ونوافله فإليك يا سيدي تهيئتي وتعبئتي وإعدادي واستعدادي
رجاء رفدك ونوافلك وجائزتك فلا تخيب رجائي يا من لا يخيب عليه سائل ولا ينقصه
نائل ولا يبلغ مدحته قائل فإني لم آتك بعمل صالح قدمته ولا شفاعة
مخلوق رجوتها لكني أتيتك مقرا بالظلم والإساءة على نفسي فإنه لا حجة لي ولا عذر
فأسألك يا من هو كذلك أن تعطيني مسألتي وتقلبني برغبتي وتقبلني برحمتك
ولا تردني مجبوها ممنوعا ولا خائبا يا عظيم يا عظيم يا عظيم أرجوك للعظيم أسألك
يا عظيم أن تغفر لي الذنب العظيم فإنه لا يغفر الذنب العظيم إلا
العظيم ولا تدخلها بحذاء ولا خف ولا تبزق فيها ولا تمتخط فيها وودع
البيت وإذا أردت وداع البيت فطف أسبوعا وصل ركعتين حيث
أحببت من الحرم وائت الحطيم والحطيم ما بين الكعبة والحجر الأسود وتعلق
بأستار الكعبة وأنت قائم واحمد الله عز وجل وأثن عليه وصل على النبي
صلى الله عليه ثم قل اللهم عبدك وابن عبدك وابن أمتك حملته
على دوابك وسيرته في بلادك وأقدمته المسجد الحرام اللهم وقد كان
في أملي ورجائي أن تغفر لي فإن كنت يا رب قد فعلت ذلك فازدد عني رضا
وقربني إليك زلفى فإن لم تكن فعلت يا رب ذلك فمن الآن فاغفر لي وازدد

تلقاء أي ... عن بيتك غير راغب عنه ولا مستبدل به هذا أوان انصرافي إن كنت قد أذنت
لي اللهم فاحفظني من بين يدي ومن خلفي ومن فوقي ومن تحتي وعن يميني وعن
شمالي حتى تقدمني أهلي فإذا أقدمتني أهلي فلا تتخل مني واكفني مؤونة عبادك ومؤونة
خلقك فإذا بلغت باب الحناطين فاستقبل الكعبة بوجهك وخر ساجدا وسل
الله تعالى أن يتقبله منك ولا يجعله آخر العهد منك ثم تقول وأنت مار آيبون
تائبون عابدون حامدون لربنا شاكرون إلى الله راغبون وإلى الله راجعون
وصلى الله على محمد وآله وسلم كثيرا وحسبنا الله ونعم الوكيل باب
الابتداء بمكة والختم بالمدينة روى حماد بن عثمان عن هشام بن الحكم عن سدير عن أبي
جعفر عليه السلام قال ابدأ بمكة واختم بنا وروى عمر بن أذينة عن زرارة عن
أبي جعفر عليه السلام قال إنما أمر الناس أن يأتوا هذه الأحجار فيطوفوا بها ثم
يأتونا فيخبرونا بولايتهم ويعرضوا علينا نصرهم وسأل بعض أصحابنا
أبا جعفر عليه السلام فقال له أبدأ بمكة أو بالمدينة فقال ابدأ بمكة واختم بالمدينة فإنه
أفضل قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله هذه الأخبار إنما وردت في من
الاختيار ويقدر على أن يبتدئ بأيهما شاء من مكة أو المدينة فأما من يؤخذ به
على أحد الطريقين فاحتاج إلى الأخذ فيه شاء أو أبى فالاختيار له في ذلك فإن
أخذ به على طريق المدينة بدأ بها وذلك أفضل له لأنه لا يجوز له أن يدع دخول
المدينة وزيارة قبر النبي صلى الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام بها وإتيان المشاهد بانتظار الرجوع
فلعله يخترم دون ذلك والأفضل له أن يبدأ بالمدينة وهذا معنى
الحديث صفوان عن العيص بن القاسم قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن
الحاج من الكوفة يبدأ بالمدينة أفضل أو بمكة فقال بالمدينة الصلاة
في مسجد غدير خم فإذا انتهيت إلى مسجد غدير خم فادخله وصل
فيه ما بدا لك فإن أحمد بن محمد بن أبي نصر روى عن أبان عن أبي عبد الله
عليه السلام أنه قال الصلاة يستحب في مسجد الغدير لأن النبي عليه السلام أقام
فيه أمير المؤمنين عليه السلام وهو موضع أظهر الله فيه الحق وروى
صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت أبا إبراهيم عليه السلام عن الصلاة



في مسجد غدير خم بالنهار وانا مسافر فقال صل فيه فان فيه فضلا وقد كان ابي ع
يامر بذلك وروى حسان الجمال قال حملت ابا عبد الله ع من المدينة الى مكة فلما انتهينا
الى مسجد الغدير نظر الى ميسرة المسجد فقال ذاك موضع قدم رسول الله ص حيث قال من كنت
مولاه فعلي مولاه ثم نظر الى جانبه الاخر فقال ذاك موضع فسطاط فلان وفلان وسالم
مولى ابي حذيفة وابي عبيدة بن الجراح فلما راوه رافعا يديه قال بعضهم انظروا
الى عينيه تدوران كانهما عينا مجنون فنزل جبرئيل عليه السلم بهذه الاية
وان يكاد الذين كفروا ليزلقونك بابصارهم لما سمعوا الذكر ويقولون انه
لمجنون وما هو الا ذكر للعالمين نزول معرس النبي روى معوية
بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا انصرفت من مكة الى المدينة وانتهيت
الى ذي الحليفة وانت راجع الى المدينة من مكة فائت معرس النبي صلى الله عليه
واله وسلم فان كنت في وقت الصلوة مكتوبة او نافلة فصل وان كان في غير وقت
صلوة فانزل فيه قليلا فان النبي صلى الله عليه واله قد كان يعرس فيه ويصلي فيه وروى
علي بن مهزيار عن محمد بن القسم بن الفضيل قال قلت لابي الحسن عليه السلام جعلت
فداك ان جمالنا مر بنا ولم ينزل المعرس فقال لا بد ان ترجعوا اليه فرجعنا اليه وسئل
العيص بن القسم ابا عبد الله عليه السلم عن الغسل في المعرس فقال ليس عليك فيه غسل
والتعريس هو ان تصلي فيه وتضطجع فيه ليلا مر به او نهارا باب تحريم
المدينة وفضلها روى زرارة بن اعين عن ابي جعفر عليه السلام قال حرم
رسول الله ص المدينة ما بين لابتيها صيدها وحرم ما حولها بريدا في بريد ان
يختلى خلاها او يعضد شجرها الا عودي الناضح وروى ان لابتيها ما
احاطت به الحرار وورد في خبر اخر ان ما بين لابتيها ما بين الصورين
الى الثنية والذي يحرم من الشجر ما بين ظل عاير الى ظل وعير
وهو حرم وليس صيدها كصيد مكة يوكل هذا ولا يوكل ذاك الى العقيق وروى
ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال حد ما حرم رسول الله ص في المدينة من ذباب
الى واقم والعريض والنقب من قبل مكة وفي رواية عبد الله بن سنان عن
ابي عبد الله عليه السلم قال الحرم من صيد المدينة ما صيد بين الحرتين [illegible]

يونس بن يعقوب فقال يحرم علي في حرم رسول الله ص ما يحرم علي في حرم الله عز
وجل قال لا وروى ابان عن ابي العباس يعني الفضل بن عبد الملك قال قلت
لابي عبد الله ع حرم رسول الله ص المدينة فقال نعم حرم بريدا في بريد عضاها
قلت صيدها قال لا يكذب الناس ولما دخل رسول الله المدينة قال اللهم
حبب الينا المدينة كما حببت الينا مكة او اشد وبارك في صاعها ومدها وانقل حماها
ووباها الى الجحفة وروي ان الصادق ع [illegible]
فان على كل نقب من انقابها ملك يحفظها من الطاعون والدجال باب ما جاء فيمن حج
ولم يزر النبي ص وفيمن مات بمكة والمدينة روى محمد بن سليمان الديلمي عن ابراهيم
بن ابي حجر الاسلمي عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله ص من اتى مكة
حاجا ولم يزرني الى المدينة جفوته يوم القيمة ومن اتاني زائرا وجبت له شفاعتي
يوم القيمة ووجبت له الجنة يوم القيمة ومن مات في احد الحرمين مكة والمدينة لم يعرض
ولم يحاسب ومات مهاجرا الى الله تعالى وحشر يوم القيمة مع اصحاب بدر وزيارة
المدينة اذا دخلت المدينة فاغتسل قبل ان تدخلها او حين تدخلها ثم تاتي
قبر النبي وادخل المسجد من باب جبرئيل السلم فاذا دخلت فسلم على رسول الله
ص ثم قم الى الاسطوانة المقدمة من جانب القبر من عند زاوية القبر وانت مستقبل
القبلة ومنكبك الايسر الى جانب القبر ومنكبك الايمن مما يلي المنبر فانه موضع
راس رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا
شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله واشهد انك رسول الله واشهد انك
محمد بن عبد الله واشهد انك قد بلغت رسالات ربك ونصحت لامتك وجاهدت
في سبيل الله وعبدت الله مخلصا حتى اتاك اليقين ودعوت الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة
الحسنة واديت الذي عليك من الحق وانك قد رؤفت بالمؤمنين وغلظت على الكافرين
فبلغ الله بك اشرف محل المكرمين وعلى منازل المقربين وارفع درجات المرسلين
حيث لا يلحقك لاحق ولا يسبقك سابق ولا يطمع في ادراكك طامع الحمد
لله الذي استنقذنا بك من الشرك والضلالة اللهم اجعل صلواتك
وصلوات ملائكتك المقربين وعبادك الصالحين وانبيائك المرسلين واهل
المقربين



السموات والارضين ومن سبح لك يا رب العالمين من الاولين والاخرين على محمد عبدك
ورسولك ونبيك وامينك ونجيبك وحبيبك وخاصتك وصفوتك من بريتك وخيرتك
من خلقك اللهم واعطه الدرجة والوسيلة من الجنة وابعثه مقاما محمودا يغبطه به
الاولون والاخرون اللهم انك قلت وقولك الحق ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاؤك
فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما واني اتيتك يا نبيك مستغفرا
تائبا من ذنوبي يا رسول الله اني اتوجه بك الى الله ربي وربك ليغفر لي ذنوبي
وان كانت لك حاجة فاجعل القبر خلف كتفيك واستقبل القبلة وارفع
يديك واسأل حاجتك فانك احرى ان تقضى لك حاجتك ان شاء الله ثم
تقول وانت مسند ظهرك الى المروة الخضراء الدقيقة العرض مما يلي القبر وانت
مستقبل القبلة اللهم اليك الجات امري والى قبر نبيك محمد عبدك ورسولك
صلواتك عليه وآله اسندت ظهري والقبلة التي رضيت لمحمد صلى الله عليه وآله استقبلت اللهم اني
اصبحت لا املك لنفسي خير ما ارجو لها ولا ادفع عنها شر ما احذر عليها واصبحت الامور
بيدك فلا فقير افقر مني اني لما انزلت الي من خير فقير اللهم ارددني منك بخير
لا راد لفضلك اللهم اني اعوذ بك من ان تبدل اسمي او تغير جسمي او تزيل نعمتك
عني اللهم زيني بالتقوى وجملني بالنعم واغمرني بالعافية وارزقني الشكر على العافية
ثم تأتي المنبر ثم ائت المنبر فامسح عينيك
ووجهك بمائه فانه يقال انه شفاء للعين وقم عنده واحمد الله واثن
عليه وسل حاجتك فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال ما بين قبري ومنبري
روضة من رياض الجنة وان منبري على ترعة من ترع الجنة وقوائم المنبر
رتب في الجنة والترعة هي الباب الصغير ثم ائت مقام النبي صلى الله عليه وآله فصل عنده ما بدا
لك وصل ... وكذلك اذا خرجت ثم ائت مقام
جبرئيل وهو تحت الميزاب فانه كان مقامه اذا استأذن على النبي صلى الله عليه ثم قل
اي جواد اي كريم اي قريب اي بعيد اسألك ان تصلي على محمد وآله وان ترد علي
نعمتك وذلك لا تدعو فيه حائض وتستقبل القبلة والدارات الظهر تدعوا
بدعا الدم تقول اللهم اني اسألك بكل اسم هو لك او تسميت به لاحد من خلقك

او بما هو مأثور في علم الغيب عندك واسألك باسمك الاعظم الاعظم الاعظم الذي احرف
ان لله على موسى وبالحرف الذي انزلته على عيسى وبالاحرف التي انزلته على محمد صلوات الله عليه
وعلى انبياء الله الا فعلت بي كذا وكذا ان الحائض تقول الا اذهبت عني هذا الدم المصرم
بالمدينة والاعتكاف عند الاساطين ان كان لك بالمدينة مقام ثلثة ايام صمت
يوم الاربعاء وصليت ليلة الاربعاء عند الاسطوانة التوبة وهي اسطوانة ابي لبابة التي ربط
نفسه اليها وتقعد عندها يوم الاربعاء ثم تأتي ليلة الخميس الاسطوانة التي تليها مما يلي مقام
النبي فتقعد عندها ليلتك ويومك وتصوم يوم الخميس ثم تأتي الاسطوانة التي تلي مقام
النبي صلى الله عليه وآله وصلوت ليلة الجمعة فتصلي عندها ليلتك ويومك وتصوم يوم الجمعة
... ان استطعت ان لا تتكلم بشيء في هذه الايام الا بما لا بد منه ولا تخرج من المسجد الا لحاجة
ولا تنام في ليل ولا نهار الا الغلبة فافعل واحمد الله يوم الجمعة واثن عليه وصل على النبي
صلى الله عليه وآله ثم سل حاجتك ثم قل اللهم ما كانت لي اليك من حاجة شرعت في طلبها والتماسها او لم
اشرع سألتكها او لم اسألكها فاني اتوجه اليك بنبيك محمد نبي الرحمة في قضا حوائجي صغيرها
وكبيرها زيارة فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليها وعلى ابيها وبعلها وبنيها قال
مصنف هذا الكتاب رضي قدس الله روحه اختلفت الروايات في موضع قبر فاطمة سيدة نساء العالمين
عليها السلام فمنهم من روى انها دفنت في البقيع ومنهم من روى انها دفنت بين القبر والمنبر وان
النبي صلى الله عليه وآله انما قال ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة لان قبرها بين القبر والمنبر
ومنهم انها دفنت بين القبر والمنبر وان النبي ص انما قال ما بين قبري ومنبري لانها في بيتها فلما
زادت بنو امية في المسجد صارت في المسجد وهذا هو الصحيح عندي واني لما حججت بيت
الله الحرام كان رجوعي على المدينة بتوفيق الله تعالى ذكره فلما فرغت من زيارة
رسول الله صلى الله عليه وآله قصدت الى بيتها فاطمة عليها السلام وهي عند الاسطوانة التي تدخل
اليها من باب جبرئيل الى مؤخر الحظيرة التي فيها النبي صلى الله عليه وآله فقمت عند الحظيرة ويسارك اليها
وجعلت ظهري الى القبلة واستقبلتها بوجهي وانا على غسل وقلت السلام عليك يا بنت
رسول الله السلام عليك يا بنت نبي الله السلام عليك يا بنت حبيب الله السلام عليك يا بنت
خليل الله السلام عليك يا بنت صفي الله السلام عليك يا بنت امين الله السلام عليك يا بنت
خير خلق الله السلام عليك يا افضل ... بنت افضل انبياء الله ورسله وملائكته السلام عليك

اهل

يا ابنة خير البرية السلام عليك يا سيدة نساء العالمين من الاولين والاخرين السلام عليك يا زوجة ولي الله وخير الخلق بعد رسول الله السلام عليك يا ام الحسن والحسين سيدي شباب اهل الجنة

المرضية

صلوات الله عليهم السلام عليك ايتها الصديقة الشهيدة السلام عليك ايتها الرضية السلام عليك ايتها الفاضلة الزكية السلام عليك ايتها المحدثة العليمة السلام عليك ايتها المظلومة المغصوبة السلام عليك ايتها المضطهدة المقهورة السلام عليك يا فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليك ورحمة الله وبركاته صلى الله عليك وعلى روحك وبدنك اشهد انك مضيت على بينة من ربك وان من سرك فقد سر رسول الله ومن جفاك فقد جفا رسول الله ومن اذاك فقد اذى رسول الله ومن وصلك فقد وصل رسول الله ومن قطعك فقد قطع رسول الله لانك بضعة منه وروحه التي بين جنبيه كما قال عليه السلام اشهد الله ورسوله وملائكته اني راض عمن رضيت عنه ساخط على من سخطت عليه متبرئ ممن تبرأت منه موال لمن واليت معاد لمن عاديت مبغض لمن ابغضت محب لمن احببت وكفى بالله شهيدا وحسيبا وجازيا ومثيبا ثم تقول اللهم صل وسلم على نبيك ورسولك محمد ابن عبد الله خاتم النبيين وخير الخلائق اجمعين وصل على وصيه علي ابن ابي طالب امير المؤمنين وامام المسلمين وخير الوصيين وصل على فاطمة بنت محمد سيدة نساء العالمين وصل على سيدي شباب اهل الجنة الحسن والحسين وصل على زين العابدين علي ابن الحسين وصل على محمد ابن علي باقر العلم علم النبيين وصل على جعفر الصادق ابن محمد وصل على الكاظم كاظم الغيظ في الله موسى ابن جعفر وصل على الرضا علي ابن موسى وصل على التقي محمد ابن علي وصل على النقي علي ابن محمد وصل على الزكي الحسن ابن علي وصل على الحجة القائم ابن الحسن ابن علي اللهم احي به العدل وامت به الجور وزين بطول بقائه الارض واظهر به دينك وسنة نبيك حتى لا يستخفي بشيء من الحق مخافة احد من الخلق واجعلنا من اعوانه واتباعه والمقبولين في زمرة اوليائه يا رب العالمين اللهم صل على محمد واهل بيته الذين اذهبت عنهم الرجس وطهرتهم تطهيرا قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه لم اجد في الاخبار شيئا موظفا محدودا لزيارة الصديقة عليها السلام فرضيت لمن ينظر في كتابي هذا من زيارتها ما رضيت لنفسي والله الموفق للصواب وهو

حسبي الله ونعم الوكيل اتيان المشاهد وزيارة الشهداء ولا تدع ان تاتي المشاهد كلها مسجد قبا ومشربة ام ابراهيم ومسجد الفضيخ وقبور الشهداء ومسجد الاحزاب وهو مسجد الفتح وتطوع فيها بما احببت من الصلوة واذا اتيت قبور الشهداء فقل السلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار واذا اتيت مسجد الفتح فقل يا صريخ المكروبين ويا مجيب دعوة المضطرين اكشف عني همي وغمي وكربي كما كشفت عن نبيك صلواتك عليه واله همه وغمه وكربه وكفيته هول عدوه في هذا المكان توديع قبر النبي صلى الله عليه وآله ومنبره فاذا اردت ان تخرج من المدينة فائت موضع راس النبي صلى الله عليه وآله فسلم عليه ثم ائت المنبر وصل عنده على النبي صلى الله عليه وآله ما استطعت وادع لنفسك بما احببت للدين والدنيا ثم ارجع الى قبر النبي صلى الله عليه وآله والزم منكبك الايسر قريبا من الاسطوانة التي دون الاسطوانة المخلقة عند راس النبي صلى الله عليه وآله فصل ست ركعات او ثماني ركعات واقرا في كل ركعة الحمد وسورة واقنت في كل ركعتين فاذا فرغت منها استقبلت رسول الله صلى الله عليه وآله وقلت مودعا له صلى الله عليك لا جعله الله اخر العهد لتسليمي عليك اللهم لا تجعله اخر العهد من زيارات قبر نبيك صلواتك عليه واله فان توفيتني قبل ذلك فاني اشهد في مماتي على ما اشهد في حياتي ان لا اله الا انت وان محمدا عبدك ورسولك زيارة قبور الائمة عليهم السلام الحسن بن علي بن ابي طالب وعلي بن الحسين ومحمد بن علي الباقر وجعفر بن محمد الصادق عليهم السلام بالبقيع اذا اتيت قبر الائمة عليهم السلام بالبقيع فاجعلها بين يديك ثم قل السلام عليكم ائمة الهدى السلام عليكم يا حجج الله على اهل الدنيا السلام عليكم ايها القوامون في البرية بالقسط السلام عليكم يا اهل الصفوة السلام عليكم يا اهل النجوى اشهد انكم قد بلغتم ونصحتم وصبرتم في ذات الله وكذبتم واسيء اليكم فغفرتم واشهد انكم الائمة الراشدون وان طاعتكم مفروضة وان قولكم الصدق وانكم دعوتم فلم تجابوا وامرتم فلم تطاعوا وانكم دعائم الدين واركان الارض لم تزالوا بعين الله في اصلاب المطهرين وينقلكم في ارحام المطهرات لم تدنسكم الجاهلية الجهلاء ولم تشرك فيكم فتن الاهواء طبتم وطاب منبتكم انتم الذين من الله علينا بكم دين الدين فجعلكم في بيوت اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه وجعل صلواتنا عليكم رحمة لنا وكفارة لذنوبنا اذا اختاركم لنا وطيب خلقنا بما من علينا من ولايتكم وكنا عنده مسمين بعلمكم معترفين بتصديقنا اياكم وهذا مقام من اسرف واخطا واستكان واقر بما جنى ورجى بمقامه الخلاص وان يستنقذ بكم مستنقذ الهلكى من النار وكونوا لي شفعاء فقد وفدت اليكم اذ رغب عنكم اهل الدنيا واتخذوا ايات الله هزوا واستكبروا عنها يا من هو قائم لا يسهو ودائم لا يلهو

استقبلت
تسليمي

السلام عليكم
يا اهل التقوى

ومحيط بكل شيء لك المن بما وفقتني وعرفتني بما ائتمنتني عليه اذ صد عنه عبادك وجهلوا معرفته واستخفوا
بحقه ومالوا الى سواه وكانت المنة منك علي مع اقوام خصصتهم بما خصصتني به فلك الحمد اذ كنت عندك في مقامي هذا
مكتوبا فلا تحرمني ما رجوت ولا تخيبني فيما دعوت وادع لنفسك بما احببت ثم صل ثمان ركعات في المسجد الذي
هناك وتقرأ فيها ما احببت وتسلم في كل ركعتين ويقال انه مكان صلت فيه فاطمة عليها السلم

باب ثواب زيارة النبي والائمة عليهم السلم

قال الحسن بن علي بن ابي طالب عليهما السلام
لرسول الله ص يا ابتاه ما جزاء من زارك فقال رسول الله ص يا بني من زارني حيا او ميتا او زار اباك
او زار اخاك او زارك كان حقا علي ان ازوره يوم القيمة واخلصه من ذنوبه وروى الحسن
بن علي الوشاء عن ابي الحسن الرضا عليه السلم قال ان لكل امام عهدا في عنق اوليائه وشيعته
وان من تمام الوفاء بالعهد زيارة قبورهم فمن زارهم رغبة في زيارتهم وتصديقا بما رغبوا
فيه كان ائمتهم شفعاءهم يوم القيمة وروى علي بن الحكم عن زياد بن ابي الحلال عن ابي عبد
الله عه قال ما من نبي ولا وصي يبقى في الارض اكثر من ثلثة ايام حتى ترفع روحه وعظمه
ولحمه الى السماء وانما يؤتى موضع اثارهم ويبلغهم من بعيد التسليم ويسمعونهم
في مواضع اثارهم من قريب وروى جابر عن ابي جعفر عه قال تمام الحج لقاء الامام وروى
صالح بن عقبة عن زيد الشحام قال قلت لابي عبد الله عه ما لمن زار واحدا منكم قال كمن
زار رسول الله صه وقال رسول الله صه لعلي عليه السلم يا علي من زارني في حياتي او بعد
مماتي او زارك في حياتك او بعد موتك او زار ابنيك في حياتهما او بعد موتهما ضمنت
له يوم القيمة ان اخلصه من اهوالها وشدائدها حتى اصيره معي في درجتي وروى
اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عه قال موضع قبر الحسين عليه السلم منذ يوم دفن
فيه روضة من رياض الجنة وقال موضع قبر الحسين عه ترعة من ترع الجنة وقال عه حريم
قبر الحسين عه خمسة فراسخ من اربعة جوانبه وروى اسحق بن عمار عن ابي عبد
الله عه قال ما بين قبر الحسين الى السماء السابعة مختلف الملائكة وروى عقبة عن بشير
الدهان قال قلت لابي عبد الله عه ربما فاتني الحج فاعرف عند قبر الحسين فقال
احسنت يا بشير ايما مؤمن اتى قبر الحسين عه عارفا بحقه في غير يوم عيد كتب له
الف حجة والف عمرة مبرورات متقبلات والف غزوة مع نبي مرسل او امام عادل قال فقلت
له وكيف لي بمثل الموقف قال فنظر اليه شبه المغضب ثم قال يا بشير ان المؤمن اذا اتى

قبر الحسين عه يوم عرفة فاغتسل بالفرات ثم توجه اليه كتب الله عز وجل له بكل خطوة
حجة بمناسكها ولا اعلمه الا قال وعمرة وروى عن داود الرقي قال سمعت ابا عبد
الله عه جعفر بن محمد وابا الحسن علي بن موسى ص وابا الحسن موسى بن جعفر
عليهما السلم وهم يقولون من زار الحسين بن علي بعرفة قلبه الله ثلج الفؤاد وقال
الصادق عه ان الله تعالى يبدأ بالنظر الى زوار قبر الحسين عه عشية عرفة قيل قبل نظره الى اهل
الموقف قيل وكيف ذاك قال لان في اولئك اولاد زنا وليس في هؤلاء اولاد زنا وقال من زار
قبر الحسين جعل الله ذنوبه جسرا على باب داره ثم عبرها كما يخلف احدكم الجسر وراءه
اذا عبره وروى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عه قال
وكل الله عز وجل بالحسين عه سبعين الف ملك يصلون عليه كل يوم شعثا
غبرا يدعون لمن زاره ويقولون يا رب هؤلاء زوار الحسين افعل بهم وافعل
بهم وقال من اتى الحسين عارفا بحقه كتبه الله عز وجل في اعلى عليين وساله
زيد الشحام فقال له ما لمن زار واحدا منكم قال كمن زار رسول الله صه
وقال موسى بن جعفر عليه السلام ادنى ما يثاب به زائر ابي عبد الله
عه بشط الفرات اذا عرف حقه وحرمته وولايته ان يغفر له ما تقدم من ذنبه
وما تاخر وروى الحسن بن علي بن فضال عن ابي ايوب الخزاز عن محمد
بن مسلم عن ابي جعفر محمد بن علي عه قال مروا شيعتنا بزيارة الحسين
بن علي عه فان زيارته تدفع الهدم والغرق والحرق واكل السبع وزيارته مفترضة
على من اقر للحسين عه بالامامة من الله عز وجل وروى هرون بن
خارجة عن ابي عبد الله عه قال اذا كان النصف من شعبان نادى مناد من الافق
الاعلى يا زائري قبر الحسين عه ارجعوا مغفورا لكم ثوابكم على ربكم ومحمد نبيكم وروى
الحسين بن محمد القمي عن الرضا عليه السلم انه قال من زار قبر ابي عبد الله عه ببغداد
كان كمن زار قبر رسول الله صه وقبر امير المؤمنين صه الا ان لرسول الله صه وامير
المؤمنين عه فضلهما وروى الحسين بن علي عن الحسن بن علي الوشاء عن ابي الحسن
الرضا عه قال قلت ما لمن زار قبر ابي الحسن موسى بن جعفر مثل زيارة
الحسين عه قال نعم وروى علي بن مهزيار عن ابي جعفر محمد بن علي الثاني صلى الله عليه



قال قلت له جعلت فداك زيارة الرضا ع افضل من زيارة ابي عبد الله الحسين عليه
السلام قال زيارة ابي ع افضل وذلك ان ابا عبد الله ع يزوره كل الناس وابي ع لا
يزوره الا الخواص من الشيعة وروي عن احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي قال قرأت
كتاب ابي الحسن الرضا عليه السلم ابلغ شيعتي ان زيارتي تعدل عند الله الف حجة
قال قلت لابي جعفر ع الف حجة قال اي والله والف الف حجة لمن زاره عارفا
بحقه وروى الحسين بن زيد عن ابي جعفر عليه السلم قال سمعته يقول يخرج
رجل من ولد موسى اسمه اسم امير المؤمنين ع فيدفن في ارض طوس وهي من خر
اسان يقتل فيها بالسم فيدفن فيها غريبا من زاره عارفا بحقه اعطاه الله عز وجل
اجر من انفق من قبل الفتح وقاتل وروى البزنطي عن الرضا عليه السلم قال ما
زارني احد من اوليائي عارفا بحقي الا شفعت فيه يوم القيمة وقال ابو جعفر
محمد بن علي ع ان بين جبلي طوس قبضة قبضت من الجنة من دخلها كان
آمنا يوم القيمة من النار وقال ع ضمنت لمن زارني بطوس عارفا بحقه على
الله الجنة وقال رسول الله ص ستدفن بضعة مني بخراسان ما زارها مكروب الا نفس
الله كربته ولا مذنب الا غفر الله ذنوبه وروى النعمان بن سعد عن امير
المؤمنين ع انه قال سيقتل رجل من ولدي بارض خراسان بالسم
ظلما اسمه اسمي واسم ابيه اسم ابن عمران موسى ع الا فمن زاره في غربته غفر
الله له ذنوبه ما تقدم منها وما تأخر ولو كانت مثل عدد النجوم
وقطر الامطار وورق الاشجار وروى حمدان الديواني عن الرضا ع انه قال
من زارني على بعد داري اتيته يوم القيمة في ثلثة مواطن حتى اخلصه من
اهوالها اذا تطايرت الكتب يمينا وشمالا وعند الصراط وعند الميزان وروي عن ابن
عمران قال قال ابو عبد الله عليه السلم يقتل حفدتي بارض خراسان في مدينة يقال لها
طوس من زاره اليها عارفا بحقه اخذته بيدي يوم القيمة وادخلته الجنة وان كان من
اهل الكبائر قال قلت جعلت فداك وما عرفان حقه قال يعلم انه امام مفترض الطاعة
غريب شهيد من زاره عارفا بحقه اعطاه الله تعالى اجر سبعين شهيدا ممن استشهد بين
يدي رسول الله ص على حقيقة وروى الحسن بن علي بن فضال عن ابي الحسن علي بن

موسى

موسى الرضا عليه السلم قال له رجل من اهل خراسان يا ابن رسول الله رأيت رسول
الله في المنام كأنه يقول لي كيف انتم اذا دفن في ارضكم بضعتي واستحفظتم وديعتي
وغيب في ثراكم نجمي فقال له الرضا ع انا المدفون في ارضكم وانا بضعة من نبيكم
وانا الوديعة والنجم الا فمن زارني وهو يعرف ما اوجب الله تبارك وتعالى
من حقي وطاعتي فانا وآبائي شفعاؤه يوم القيمة ومن كنا شفعاءه نجا ولو كان
عليه مثل وزر الثقلين الجن والانس ولقد حدثني ابي عن جدي عن ابيه
عن آبائه ع ان رسول الله ص قال من رآني في منامه فقد رآني لان الشيطان لا يتمثل
في صورتي ولا في صورة احد من اوصيائي ولا في صورة واحد من شيعتهم وان الرؤيا
الصادقة جزء من سبعين جزءا من النبوة وروي عن ابي الصلت عبد السلم بن صالح
الهروي قال سمعت الرضا ع يقول والله ما منا الا مقتول شهيد فقيل له فمن يقتلك
يا ابن رسول الله قال شر خلق الله في زماني يقتلني بالسم ثم يدفنني في دار مضيعة
وبلاد غربة الا فمن زارني في غربتي كتب الله له اجر مائة الف شهيد ومائة
الف صديق ومائة الف حاج ومعتمر ومائة الف مجاهد وحشر في زمرتنا
وجعل في الدرجات العلى من الجنة رفيقا وروى الحسن بن علي بن فضال
عن ابي الحسن الرضا عليه السلم انه قال ان بخراسان لبقعة يأتي عليها زمان
تصير مختلف الملائكة فلا يزال فوج ينزل من السماء وفوج يصعد الى ان ينفخ
في الصور فقيل له يا ابن رسول الله واية بقعة هذه قال هي بارض طوس وهي والله
روضة من رياض الجنة من زارني في تلك البقعة كان كمن زار رسول الله ص
وكتب الله تبارك وتعالى له ثواب الف حجة مبرورة والف عمرة مقبولة وكنت
انا وآبائي شفعاءه يوم القيمة وقال رسول الله ص ستدفن بضعة مني بارض
خراسان لا يزورها مؤمن الا اوجب الله له الجنة وحرم جسده على النار
موضع قبر امير المؤمنين عليه السلم روى صفوان بن مهران الجمال عن
الصادق عليه السلم جعفر بن محمد ع قال سار وانا معه في القادسية حتى
اشرف على النجف فقال هو الجبل الذي اعتصم به ابن جدي نوح عليه السلم فقال

فوج ثم من السماء



ساويا الى جبل لهو لحصين منا ابا فاوحى الله عز وجل اليه الغيضم بك يني احدا
فغار في الارض وتقطع الى الشام قال عم اعدل بنا قال فعدلت به فلم نزل سائرا
حتى اتى الغري فوقف على القبر فساق السلام من ادم على نبي نبي عليه السلام وانا اسوقه
السلام معه حتى وصل السلام على النبي صلى الله عليه وآله ثم خر على القبر فسلم عليه وعلا نحيبه ثم قام فصلى
اربع ركعات وفي خبر اخر ست ركعات وصليت معه وقلت يا ابن رسول الله
ما هذا القبر فقال هذا قبر جدي علي ابن ابي طالب عليه السلام زيارة قبر امير المؤمنين
عليه السلام اذا اتيت الغري بظهر الكوفة فاغتسل وامش على سكون ووقار
حتى تاتي امير المؤمنين عم ولتستقبله بوجهك وتقول السلام عليك يا ولي الله انت
اول مظلوم واول من غصب حقه فصبرت واحتسبت حتى اتاك اليقين واشهد انك لقيت
الله عز وجل وانك شهيد عذب الله تعالى قاتلك بانواع العذاب وجدد عليه العذاب
جئتك عارفا بحقك مستبصرا بشانك ومعاديا لاعدائك ومن ظلمك القى على ذلك
ربي ان شاء الله ان لي ذنوبا كثيرة فاشفع لي عند ربك فان لك عند الله مقاما
محمودا معلوما وان لك عند الله جاها وشفاعة وقد قال الله تعالى عز وجل لا
يشفعون الا لمن ارتضى [illegible] الحمد لله الذي
اكرمني بمعرفته ومعرفة رسوله ومن فرض طاعته رحمة منه لي وتفضلا منه
علي ومن علي بالايمان الحمد لله الذي سيرني في بلاده وحملني على دوابه وطوى لي البعيد
ودفع عني المكروه حتى ادخلني حرم اخي نبيه واراني في عافية الحمد لله الذي
جعلني من زوار قبر وصي رسول الله الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي
لولا ان هدانا الله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله
جاء بالحق من عنده واشهد ان عليا عبد الله واخو رسول الله اللهم عبدك وزائرك
متقرب اليك بزيارة قبر اخي رسولك وعلى كل ماتي حق لمن اتاه وزاره وانت
خير ماتي واكرم مزور فاسئلك يا الله يا رحمن يا رحيم يا جواد يا احد يا صمد يا من لم
يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ان تصلي على محمد واهل بيته وان تجعل

تحفتك

تحفتك

ايابي يا ربي في موقفي هذا فكاك رقبتي من النار واجعلني ممن يسارع
في الخيرات ويدعوك رغبا ورهبا واجعلني لك من الخاشعين اللهم بشرتني على
لسان نبيك صلوات الله عليه وآله فقلت وبشر عبادي الذين يستمعون القول
فيتبعون احسنه وقلت وبشر الذين امنوا ان لهم قدم صدق عند ربهم اللهم
اني بك مؤمن وبجميع انبيائك فلا تقفني بعد معرفتهم موقفا تفضحني به على رؤس
الخلائق بل قفني معهم وتوفني على التصديق بهم فانهم عبيدك وانت خصصتهم
بكرامتك وامرتني باتباعهم ثم تدنو من القبر وتقول السلام على محمد امين الله
على رسله وعزائم امره ومعدن الوحي والتنزيل الخاتم لما سبق والفاتح لما
استقبل والمهيمن على ذلك كله والشاهد على خلقه والسراج المنير
والسلام عليه ورحمة الله وبركاته اللهم صل على محمد واهل بيته المظلومين
افضل واكمل وارفع واشرف ما صليت على احد من انبيائك ورسلك واصفيائك
اللهم صل على امير المؤمنين عبدك وخير خلقك بعد نبيك واخي رسولك
ووصي رسولك الذي انتجبته من خلقك والدليل على من بعثته برسالاتك
وديان الدين بعدلك وفصل قضائك بين خلقك والسلام عليك ورحمة الله
وبركاته اللهم صل على الائمة من ولده القوامين بامرك من بعده المطهرين
الذين ارتضيتهم انصارا لدينك وحفظة لسرك وشهداء على خلقك واعلاما
لعبادك وتصلي عليهم ما استطعت وتقول السلام على الائمة المستودعين
السلام على خاصة الله من خلقه السلام على الائمة المتوسمين السلام على المؤمنين
الذين قاموا بامرك ووازروا اولياء الله وخافوا لخوفهم السلام على ملائكة الله
المقربين ثم تقول السلام عليك يا امير المؤمنين ورحمة الله وبركاته السلام
عليك يا حبيب الله السلام عليك يا صفوة الله السلام عليك يا ولي الله السلام عليك
يا حجة الله السلام عليك يا عمود الدين ووارث علم الاولين والاخرين
وصاحب الميسم والصراط المستقيم اشهد انك قد اقمت الصلوة واتيت الزكوة
وامرت بالمعروف ونهيت عن المنكر واتبعت الرسول وتلوت الكتاب حق تلاوته وجاهدت في الله

عبادي

من الله

عليه

الميسم



السلام عليك يا امير المؤمنين السلام عليك يا حبيب الله السلام عليك يا صفوة الله السلام عليك يا ولي الله السلام عليك يا حجة الله السلام عليك يا امام الهدى السلام عليك يا علم التقى السلام عليك يا ابا الحسن السلام عليك يا عمود الدين ووارث علم الاولين والاخرين وصاحب الميسم والصراط المستقيم اشهد انك قد اقمت الصلوة واتيت الزكوة وامرت بالمعروف ونهيت عن المنكر واتبعت الرسول وتلوت الكتاب حق تلاوته وبلغت عن الله عز وجل ووفيت بعهد الله وتمت بك كلمات الله وجاهدت في الله حق جهاده ونصحت لله ولرسوله وجدت بنفسك صابرا مجاهدا عن دين الله موقيا لرسول الله طالبا ما عند الله راغبا فيما وعد الله ومضيت للذي كنت عليه شاهدا وشهيدا ومشهودا فجزاك الله عن رسوله وعن الاسلام واهله من صديق افضل الجزاء كنت اول القوم اسلاما واخلصهم ايمانا واشدهم يقينا واخوفهم لله واعظمهم عناء واحوطهم على رسوله وافضلهم مناقب واكثرهم سوابق وارفعهم درجة واشرفهم منزلة واكرمهم عليه قويت حين ضعف اصحابه وبرزت حين استكانوا ونهضت حين وهنوا ولزمت منهاج رسول الله صلى الله عليه وآله كنت خليفته حقا لم تنازع برغم المنافقين وغيظ الكافرين وكره الحاسدين وضغن الفاسقين فقمت بالامر حين فشلوا ونطقت حين تتعتعوا ومضيت بنور الله اذ وقفوا فمن اتبعك فقد هدي كنت اقلهم كلاما واعلاهم منطقا واكثرهم رايا واشجعهم قلبا واشدهم يقينا واحسنهم عملا واعرفهم بالامور كنت للدين يعسوبا اولا حين تفرق الناس واخرا حين فشلوا كنت للمؤمنين ابا رحيما اذ صاروا عليك عيالا فحملت اثقال ما عنه ضعفوا وحفظت ما اضاعوا ورعيت ما اهملوا وشمرت اذ اجتمعوا وعلوت اذ هلعوا وصبرت اذ جزعوا كنت على الكافرين عذابا صبا وللمؤمنين غيثا وخصبا لم تفلل حجتك ولم يزغ قلبك ولم تضعف بصيرتك ولم تجبن نفسك فكنت كالجبل لا تحركه العواصف ولا تزيله القواصف وكنت كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله ضعيفا في بدنك قويا في امر الله متواضعا في نفسك عظيما عند الله عز وجل كبيرا في الارض جليلا عند المؤمنين لم يكن لاحد فيك مهمز ولا لقائل فيك مغمز ولا لاحد فيك مطمع ولا لاحد عندك هوادة الضعيف الذليل عندك قوي عزيز حتى تاخذ له بحقه والقوي العزيز عندك ضعيف ذليل حتى تاخذ منه الحق والقريب والبعيد عندك

في ذلك سواء شانك الحق والصدق والرفق وقولك حكم وحتم وامرك حلم وحزم ورايك علم وحزم اعتدل بك الدين وسهل بك العسير واطفئت النيران وقوي بك الايمان وثبت بك الاسلام والمؤمنون سبقت سبقا بعيدا واتعبت من بعدك تعبا شديدا فجللت عن البكاء وعظمت رزيتك في السماء وهدت مصيبتك الانام فانا لله وانا اليه راجعون رضينا عن الله قضاءه وسلمنا لله امره فوالله لن يصاب المسلمون بمثلك ابدا كنت للمؤمنين كهفا حصينا وعلى الكافرين غلظة وغيظا فالحقك الله بنبيه ولا حرمنا اجرك ولا اضلنا بعدك والسلام عليك ورحمة الله وبركاته وتصلي عنده ست ركعات تسلم في كل ركعتين لان في قبره عظام ادم وجسد نوح وامير المؤمنين عليهم السلام فيصلي لكل زيارة ركعتين زيارة قبر ابي عبد الله الحسين عليه السلام ابن علي ابن ابي طالب المقتول بكربلا قال الصادق عليه السلام اذا اتيت ابا عبد الله الحسين فاغتسل على شاطي الفرات ثم البس ثيابا طاهرة ثم امش حافيا فانك في حرم من حرم الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وآله وعليك بالتكبير والتهليل والتمجيد والتعظيم لله عز وجل كثيرا والصلوات على محمد واله حتى تصير الى باب الحائر ثم تقول السلام عليك يا حجة الله وابن حجته السلام عليكم يا ملائكة الله وزوار قبر ابن نبي الله ثم اخط عشر خطا ثم قف فكبر الله ثلاثين تكبيرة ثم امش اليه حتى تاتيه من قبل وجهه واستقبل وجهك بوجهك واجعل القبلة بين كتفيك ثم قل السلام عليك يا حجة الله وابن حجته السلام عليك يا ثار الله وابن ثاره السلام عليك يا وتر الله الموتور في السموات والارض اشهد ان دمك سكن في الخلد واقشعرت له اظلة العرش وبكى له جميع الخلائق وبكت له السموات السبع والارضون وما فيهن وما بينهن ومن يتقلب في الجنة والنار من خلق ربنا وما يرى وما لا يرى اشهد انك حجة الله وابن حجته واشهد انك ثار الله وابن ثاره واشهد انك وتر الله الموتور في السموات والارض واشهد انك بلغت عن الله ووفيت ووافيت وجاهدت في سبيل ربك ومضيت للذي عليه كنت شهيدا ومستشهدا ومشهودا انا عبد الله ومولاك وفي طاعتك والوافد اليك التمس بذلك كمال المنزلة عند الله عز وجل وثبات القدم في الهجرة اليك والسبيل الذي لا يختلج دونك من الدخول في كفالتك التي امرت بها من اراد الله بدا بكم بكم يبين الله الكذب وبكم يباعد الله الزمان الكلب وبكم فتح الله وبكم يختم الله وبكم يمحو ما يشاء وبكم يثبت وبكم يفك الذل من رقابنا وبكم يدرك الله ترة كل مؤمن ومؤمنة تطلب وبكم





على مومنا فوق الارض ومن تحت الثرى صلوة كثيرة نامية زاكية مباركة متواصلة مترادفة مترادفة تفضل ما صليت على احد من اوليائك والسلام عليك يا ولي الله السلام عليك يا نور الله السلام عليك يا حجة الله السلام عليك يا امام المؤمنين ووارث علم النبيين وسلالة الوصيين السلام عليك يا نور الله في ظلمات الارض اتيتك زائرا عارفا بحقك معاديا لاعدائك مواليا لاوليائك فاشفع لي عند ربك ثم سل حاجتك ثم صل في القبة التي فيها محمد ابن علي اربع ركعات بتسليمتين عند راسه ركعتين لزيارته وركعتين ولزيارة محمد ابن علي عليهما السلم زيارة الرضا علي بن موسى عليه السلام بطوس اذا اردت زيارة ابي الحسن علي ابن موسى عليه السلام بطوس فاغتسل عند خروجك من منزلك وقل حين تغتسل اللهم طهرني وطهر لي قلبي واشرح لي [illegible] واجر على لساني مدحتك والثناء عليك فانه لا قوة الا بك اللهم اجعل [illegible] را او شفاء وتقول حين تخرج بسم الله وبالله والى الله والى ابن رسول [illegible] الله توكلت على الله اللهم اليك توجهت واليك قصدت وما عندك اردت فاذا خرجت فقف على باب دارك وقل اللهم اليك وجهت وجهي وعليك خلفت اهلي ومالي وما خولتني وبك وثقت فلا تخيبني يا من لا يخيب من اراده ولا يضيع من حفظه صل على محمد وال محمد واحفظني بحفظك فانه لا يضيع من حفظته فاذا وافيت سالما فاغتسل وقل حين تغتسل اللهم طهرني وطهر لي قلبي واشرح لي صدري واجر على لساني مدحتك ومحبتك والثناء عليك فانه لا قوة الا بك وقد علمت ان قوام ديني التسليم لامرك والاتباع لسنة نبيك والشهادة على جميع خلقك اللهم اجعل لي شفاء ونورا انك على كل شيء قدير والبس اطهر ثيابك وامش حافيا وعليك السكينة والوقار بالتكبير والتهليل والتمجيد وقصر خطاك وقل حين تدخل بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه واله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله وان عليا ولي الله وسر حتى تقف على قبره وتستقبل وجهه بوجهك واجعل القبلة بين كتفيك وقل اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله وانه سيد الاولين والاخرين وانه سيد الانبياء والمرسلين اللهم صل على محمد عبدك ورسولك ونبيك وسيد خلقك اجمعين صلوة لا يقوى على احصائها غيرك اللهم صل على امير المؤمنين علي ابن ابي طالب عبدك واخي رسولك الذي انتجبته بعلمك وجعلته هاديا لمن شئت من خلقك والدليل على من بعثته برسالاتك وديان الدين بعدلك وفصل قضائك بين

خلقك والمهيمن على ذلك كله والسلام عليه ورحمة الله وبركاته اللهم صل على فاطمة بنت نبيك وزوجة وليك وام السبطين الحسن والحسين سيدي شباب اهل الجنة الطهر الطاهرة المطهرة التقية النقية الرضية الزكية سيدة نساء اهل الجنة اجمعين اللهم صل على الحسن والحسين سبطي نبيك وسيدي شباب اهل الجنة القائمين في خلقك والدليلين على من بعثت برسالاتك وديانى الدين بعدلك وفصل قضائك بين خلقك اللهم صل على علي بن الحسين عبدك القائم في خلقك والدليل على من بعثت برسالاتك وديان الدين بعدلك وفصل قضائك بين خلقك سيد العابدين اللهم صل على محمد ابن علي عبدك وخليفتك في ارضك باقر علم النبيين اللهم صل على جعفر بن محمد الصادق عليه السلام عبدك ووليك وحجتك على خلقك اجمعين الصادق البار اللهم صل على موسى ابن جعفر عبدك الصالح ولسانك في خلقك الناطق بحكمك والحجة على بريتك اللهم صل [illegible] موسى الرضا المرتضى عبدك ووليك القائم بعدلك والداعي [illegible] دينك ودين ابائه الصادقين صلوة لا يقوى على احصائها غيرك اللهم صل على محمد بن علي عبدك ووليك القائم بامرك والداعي الى سبيلك اللهم صل على علي بن محمد عبدك ووليك اللهم صل على الحسن بن علي العامل بامرك القائم في خلقك وحجتك المؤدي عن نبيك وشاهدك على خلقك المخصوص بكرامتك الداعي الى طاعتك وطاعة رسولك صلواتك عليهم اجمعين اللهم صل على حجتك ووليك القائم في خلقك صلوة تامة نامية باقية تعجل بها فرجه وتنصره بها وتجعلنا معه في الدنيا والاخرة اللهم اني اتقرب اليك بحبهم واوالي وليهم واعادي عدوهم فارزقني بهم خير الدنيا والاخرة واصرف عني بهم شر الدنيا والاخرة واهوال يوم القيمة ثم تجلس عند راسه وتقول السلم عليك يا ولي الله السلم عليك يا حجة الله السلم عليك يا نور الله في ظلمات الارض السلم عليك يا عمود الدين السلم عليك يا وارث ادم صفوة الله السلم عليك يا وارث امير المؤمنين علي ولي الله ووصي رسول الله السلم عليك يا وارث الحسن والحسين سيدي شباب اهل الجنة السلم عليك يا وارث علي ابن الحسين سيد العابدين السلام عليك يا وارث محمد بن علي باقر علم الاولين والاخرين السلام عليك يا وارث جعفر بن محمد الصادق البار السلام عليك يا وارث موسى بن جعفر السلام عليك ايها الصديق الشهيد السلام عليك ايها الوصي البار التقي اشهد انك اقمت الصلوة واتيت الزكوة وامرت بالمعروف ونهيت عن المنكر وعبدت الله حتى اتاك اليقين السلام عليك يا ابا الحسن ورحمة الله وبركاته [illegible] ثم تنكب على القبر وتقول اللهم اليك صمدت من ارضي وقطعت البلاد

ورجاء رحمتك فلا تخيبني ولا تردني بغير قضاء حاجتي وارحم تقلبي على قبر ابن اخي رسولك
صلواتك عليه وآله بابي انت وامي اتيتك زائرا وافدا عائذا مما جنيت على نفسي
واحتطبت على ظهري فكن لي شافعا الى الله يوم فقري وفاقتي فلك عند الله مقام
محمود وانت عنده وجيه ثم ترفع يديك اليمنى وتبسط اليسرى على القبر وتقول
اللهم اني اتقرب اليك بحبهم وبولايتهم اتولى آخرهم بما توليت به اولهم وابرأ من كل وليجة
دونهم اللهم العن الذين بدلوا نعمتك واتهموا نبيك وجحدوا باياتك وسخروا بامامك
وحملوا الناس على اكتاف آل محمد اللهم اني اتقرب اليك باللعنة عليهم والبراءة منهم في الدنيا والآخرة
ثم تحول الى عند رجليه وقل صلى الله عليك يا ابا الحسن صلى الله على روحك وبدنك صبرت
وانت الصادق المصدق قتل الله من قتلك بالايدي والالسن ثم ابتهل في اللعنة على قاتل امير
المؤمنين وعلى قتلة الحسن والحسين وعلى جميع قتلة اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وآله
ثم تحول الى عند راسه من خلفه وصل ركعتين تقرأ في احدهما الحمد ويس وفي الاخرى الحمد
والرحمن وتجتهد في الدعاء والتضرع واكثر من الدعاء لنفسك ولوالديك ولجميع اخوانك
واقم عند راسه ما شئت ولتكن صلواتك عند القبر الوداع فاذا اردت ان تودعه
فقل السلام عليك يا مولاي وابن مولاي ورحمة الله وبركاته انت لنا جنة من العذاب
وهذا اوان انصرافي عنك غير راغب عنك ولا مستبدل بك ولا مؤثر عليك ولا زاهد في قربك
وقد جدت بنفسي للحدثان وتركت الاهل والاوطان والاولاد فكن لي شافعا يوم
حاجتي وفقري وفاقتي يوم لا يغني عني حميمي ولا قريبي يوم لا يغني عني والدي
استل الله الذي قدر رحيلي اليك ان ينفس بك كربتي واسأل الله الذي قدر على فراق
مكانك ان لا يجعله آخر العهد من رجوعي واسأل الله الذي ابكى عليك عيني ان يجعله لي سببا
وذخرا واسأل الله ان يريني مكانك وهداني للتسليم عليك وزيارتي اياك ان يوردني
حوضكم ويرزقني مرافقتكم في الجنان السلام عليك يا صفوة الله السلام على امير المؤمنين ووصي
رب العالمين وقائد الغر المحجلين السلام على الحسن والحسين سيدي شباب اهل الجنة السلام
على الائمة وتسميهم عليهم السلام ورحمة الله وبركاته السلام على ملائكة الله الحافين
السلام على ملائكة الله المقيمين المسبحين الذين هم بامره يعملون السلام علينا وعلى عباد الله
الصالحين اللهم لا تجعله آخر العهد من زيارتي اياه فان جعلته فاحشرني معه ومع آبائه
الماضين وان ابقيتني يا رب فارزقني زيارته ابدا ما ابقيتني انك على كل شيء قدير وقل استودعك
الله واسترعيك واقرأ عليك السلام آمنا بالله وبالرسول وبما جئت به ودللت عليه اللهم فاكتبنا مع الشاهدين
اللهم ارزقني حبهم ومودتهم ابدا ما ابقيتني وابقيت السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين
فاذا خرجت من القبة فلا تول وجهك عنه حتى يغيب عن بصرك ان شاء الله زيارة الائمة

ابي الحسن علي بن محمد وابي محمد الحسن بن علي عليهما السلام بسر من رأى اذا اردت زيارتهما
فزرهما عليهما السلام ان شاء الله وتقول السلام عليكما يا وليي الله السلام
عليكما يا حجتي الله السلام عليكما يا نوري الله في ظلمات الارض اتيتكما عارفا بحقكما معاديا لاعدائكما
موالياً لاوليائكما مؤمنا بما آمنتما به كافرا بما كفرتما به محققا لما حققتما مبطلا لما
ابطلتما اسأل الله ربي وربكما ان يجعل حظي من زيارتكما الصلاة على محمد وآله وان يرزقني
مرافقتكما في الجنان مع آبائكما الصالحين وان لا يجعله آخر العهد من زيارتكما وان يجعلني معكما
في الجنة برحمته اللهم ارزقني حبهما وتوفني على ملتهما اللهم العن ظالمي آل
محمد حقهم وانتقم منهم اللهم العن الاولين والآخرين منهم وضاعف عليهم العذاب
اللهم وبلغ بهم واشياعهم ومحبيهم وشيعتهم اسفل درك من الجحيم انك على كل شيء قدير
اللهم عجل فرج وليك وابن وليك واجعل فرجنا مع فرجه يا ارحم الراحمين وتجتهد في
الدعاء لنفسك ولوالديك وصل عند هما لكل زيارة ركعتين ركعتين وان لم تصل اليهما
ودخلت بعض المساجد وصليت لكل امام لزيارته ركعتين وادع الله بما احببت ان الله قريب
مجيب باب ما يجزي من القول عند زيارة جميع الائمة عليهم السلام روي عن علي بن حسان
قال سئل الرضا عليه السلام في اتيان قبر ابي الحسن موسى عليه السلام فقال صلوا في المساجد حوله
ويجزي في المواضع كلها ان تقول السلام على اولياء الله واصفيائه السلام على امناء الله
واحبائه السلام على انصار الله وخلفائه السلام على محال معرفة الله السلام على مساكن
ذكر الله السلام على مظهري امر الله ونهيه السلام على الدعاة الى الله السلام على
المستقرين في مرضات الله السلام على المخلصين في طاعة الله السلام على الادلاء على الله السلام
على الذين من والاهم فقد والى الله ومن عاداهم فقد عادى الله ومن عرفهم فقد عرف
الله ومن جهلهم فقد جهل الله ومن اعتصم بهم فقد اعتصم بالله ومن تخلى منهم فقد
تخلى من الله عز وجل واشهد الله اني سلم لمن سالمكم وحرب لمن حاربكم مؤمن بسركم وعلانيتكم
مفوض في ذلك كله اليكم لعن الله عدو آل محمد من الجن والانس وابرأ الى الله منهم وصلى الله
على محمد وآله هذا يجزي في الزيارات كلها وتكثر من الصلاة على محمد وآله والائمة
وتسميهم واحدا واحدا باسمائهم وتبرأ من اعدائهم وتخير لنفسك من الدعاء ما شئت وللمؤمنين
والمؤمنات زيارة الى غير الائمة عليهم السلام روى محمد بن
ابن اسماعيل البرمكي قال حدثنا موسى بن عبد الله النخعي قال قلت لعلي ابن محمد ابن
علي بن موسى ابن جعفر ابن محمد ابن علي ابن الحسين ابن علي ابن ابي طالب
عليهم السلام علمني يا ابن رسول الله قولا اقوله بليغا كاملا اذا زرت واحدا منكم
فقال اذا صرت الى الباب فقف واشهد الشهادتين وانت على غسل فاذا دخلت ورأيت

اكبر فقف وقل الله اكبر الله اكبر الله اكبر ثلثين مرة وامش قليلا وعليك السكينة والوقار
وقارب بين خطاك ثم قف وكبر الله عز وجل ثلثين مرة ثم ادن من القبر وكبر الله
اربعين مرة تمام مائة تكبيرة ثم قل السلام عليكم يا اهل بيت النبوة وموضع الرسالة ومختلف
الملائكة ومهبط الوحي ومعدن الرحمة وخزان العلم ومنتهى الحلم واصول الكرم
وقادة الامم واولياء النعم وعناصر الابرار ودعائم الاخيار وساسة العباد واركان
البلاد وابواب الايمان وامناء الرحمن وسلالة النبيين وصفوة المرسلين وعترة
خيرة رب العالمين ورحمة الله وبركاته السلام على ائمة الهدى ومصابيح الدجى
واعلام التقى وذوي النهى واولي الحجى وكهف الورى وورثة الانبياء والمثل الاعلى
والدعوة الحسنى وحجج الله على اهل الدنيا والآخرة والاولى ورحمة الله وبركاته السلام
على محال معرفة الله ومساكن بركة الله ومعادن حكمة الله وحفظة سر الله وحملة
كتاب الله واوصياء نبي الله وذرية رسول الله ورحمة الله وبركاته السلام على الدعاة
الى الله والادلاء على مرضات الله والمستقرين في امر الله والتامين في محبة الله والمخلصين
في توحيد الله والمظهرين لامر الله ونهيه وعباده المكرمين الذين لا يسبقونه بالقول
وهم بامره يعملون ورحمة الله وبركاته السلام على الائمة الدعاة والقادة الهداة والسادة
الولاة والذادة الحماة واهل الذكر واولي الامر وبقية الله وخيرته وحزبه وعيبة
علمه وحجته وصراطه ونوره ورحمة الله وبركاته اشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له كما شهد الله لنفسه وشهدت له ملائكته واولوا العلم لا اله الا هو العزيز
الحكيم المنتجب ورسوله المرتضى ارسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين
كله ولو كره المشركون فاشهد انكم الائمة الهادون الراشدون المهديون المعصومون
المكرمون المقربون المتقون الصادقون المصطفون المطيعون لله القوامون بامره
العاملون بارادته الفائزون بكرامته اصطفاكم بعلمه وارتضاكم لغيبه واختاركم لسره
واجتباكم بقدرته واعزكم بهداه وخصكم ببرهانه وانتجبكم لنوره وايدكم بروحه
ورضيكم خلفاء في ارضه وحججا على بريته وانصارا لدينه وحفظة لسره وخزنة
لعلمه ومستودعا لحكمته وتراجمة لوحيه واركانا لتوحيده وشهداء على خلقه
واعلاما لعباده ومنارا في بلاده وادلاء على صراطه عصمكم الله من الزلل وآمنكم
من الفتن وطهركم من الدنس واذهب عنكم الرجس وطهركم تطهيرا فعظمتم جلاله
واكبرتم شأنه ومجدتم كرمه وادمتم ذكره وذكرتم ميثاقه واحكمتم
عقد طاعته ونصحتم له في السر والعلانية ودعوتم الى سبيله بالحكمة والموعظة
الحسنى وبذلتم انفسكم ~~بالله حق جهاده~~ في مرضاته وصبرتم على ما اصابكم

واعلام التقى
واوصياء
ولاة
شأنه

في جنبه واقمتم الصلوة وآتيتم الزكوة وامرتم بالمعروف ونهيتم عن المنكر وجاهدتم
في الله حق جهاده حتى اعلنتم دعوته وبينتم فرائضه واقمتم حدوده ونشرتم شرائع
احكامه وسننتم سنته وصرتم في ذلك منه الى الرضا وسلمتم له القضاء وصدقتم من
رسله من مضى فالراغب عنكم مارق واللازم لكم لاحق والمقصر في حقكم زاهق والحق
معكم وفيكم ومنكم واليكم وانتم اهله ومعدنه وميراث النبوة عندكم واياب
الخلق اليكم وحسابهم عليكم وفصل الخطاب عندكم وآيات الله لديكم وعزائمه فيكم ونوره
وبرهانه عندكم وامره اليكم من والاكم فقد والى الله ومن عاداكم فقد عادى الله
ومن احبكم فقد احب الله ومن اعتصم بكم فقد اعتصم بالله وانتم الصراط الاقوم وشهداء
دار الفناء وشفعاء دار البقاء والرحمة الموصولة والآية المخزونة والامانة المحفوظة
والباب المبتلى به الناس من اتاكم نجا ومن لم يأتكم هلك الى الله تدعون وعليه تدلون
وبه تؤمنون وله تسلمون وبامره تعملون والى سبيله ترشدون وبقوله
تحكمون سعد من والاكم وهلك من عاداكم وخاب من جحدكم وضل من فارقكم
وفاز من تمسك بكم وامن من لجأ اليكم وسلم من صدقكم وهدي من اعتصم بكم من اتبعكم فالجنة
مأواه ومن خالفكم فالنار مثواه ومن جحدكم كافر ومن حاربكم مشرك ومن رد عليكم في
اسفل درك من الجحيم اشهد ان هذا سابق لكم فيما مضى وجار لكم فيما بقي وان ارواحكم ونور
كم وطينتكم واحدة طابت وطهرت بعضها من بعض خلقكم الله انوارا فجعلكم بعرشه محدقين حتى
من علينا بكم فجعلكم في بيوت اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه وجعل صلواتنا عليكم وما
خصنا به من ولايتكم طيبا لخلقنا وطهارة لانفسنا وتزكية لنا وكفارة لذنوبنا فكنا عنده
مسلمين بفضلكم ومعروفين بتصديقنا اياكم فبلغ الله بكم اشرف محل المكرمين واعلى
منازل المقربين وارفع درجات المرسلين حيث لا يلحقه لاحق ولا يفوقه فائق ولا يسبقه
سابق ولا يطمع في ادراكه طامع حتى لا يبقى ملك مقرب ولا نبي مرسل ولا صديق ولا
شهيد ولا عالم ولا جاهل ولا دني ولا فاضل ولا مؤمن صالح ولا فاجر طالح ولا جبار
عنيد ولا شيطان مريد ولا خلق فيما بين ذلك شهيد الا عرفهم جلالة امركم وعظم خطركم
وكبر شأنكم وتمام نوركم وصدق مقاعدكم وثبات مقامكم وشرف محلكم ومنزلتكم عنده
وكرامتكم عليه وخاصتكم لديه وقرب منزلتكم منه بابي انتم وامي واهلي ومالي واسرتي
اشهد الله واشهدكم اني مؤمن بكم وبما آمنتم به كافر بعدوكم وبما كفرتم به مستبصر بشأنكم
وبضلالة من خالفكم موال لكم ولاوليائكم مبغض لاعدائكم ومعاد لهم سلم لمن سالمكم حرب لمن حاربكم
محقق لما حققتم مبطل لما ابطلتم مطيع لكم عارف بحقكم مقر بفضلكم محتمل لعلمكم محتجب بذمتكم معترف
بكم مؤمن بايابكم مصدق برجعتكم منتظر لامركم مرتقب لدولتكم آخذ بقولكم عامل بامركم

مستجير بكم زائر لكم لائذ عائذ بقبوركم مستشفع الى الله عز وجل بكم ومتقرب
بكم اليه ومقدمكم امام طلبتي وحوائجي وارادتي في كل احوالي واموري مؤمن بسركم وعلا
نيتكم وشاهدكم وغائبكم واولكم واخركم ومفوض في ذلك كله اليكم ومسلم فيه معكم وقلبي
لكم مسلم ورأيي لكم تبع ونصرتي لكم معدة حتى يحيي الله دينه ويردكم في ايامه ويظهركم لعدله
ويمكنكم في ارضه فمعكم معكم لا مع عدوكم آمنت بكم وتوليت آخركم بما توليت
به اولكم وبرئت الى الله عز وجل من اعدائكم ومن الجبت والطاغوت والشياطين وحزبهم الظا
لمين لكم الجاحدين والمارقين من ولايتكم والغاصبين لارثكم الشاكين فيكم والمنحرفين
عنكم ومن كل وليجة دونكم وكل مطاع سواكم ومن الائمة الذين يدعون الى النار فثبتني الله
ابدا ما حييت على موالاتكم ومحبتكم ودينكم ووفقني لطاعتكم ورزقني شفاعتكم وجعلني من خيار
مواليكم التابعين لما دعوتم اليه وجعلني ممن يقتص آثاركم ويسلك سبيلكم ويهتدي
بهداكم ويحشر في زمرتكم ويكر في رجعتكم ويملك في دولتكم ويشرف في عافيتكم ويمكن في ايامكم
وتقر عينه غدا برؤيتكم بابي انتم وامي ونفسي واهلي ومالي من اراد الله بدأ بكم ومن
وحده قبل عنكم ومن قصده توجه بكم موالي لا احصي ثناءكم ولا ابلغ من المدح كنهكم ومن
الوصف قدركم وانتم نور الاخيار وهداة الابرار وحجج الجبار بكم فتح الله وبكم يختم وبكم
ينزل الغيث وبكم يمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنه وبكم ينفس الهم ويكشف الضر وعندكم
ما نزلت به رسله وهبطت به ملائكته والى جدكم بعث الروح الامين وان كانت الزيارة
لامير المؤمنين عليه السلام فقل والى اخيك بعث الروح الامين آتاكم الله ما لم يؤت
احدا من العالمين طأطأ كل شريف لشرفكم وبخع كل متكبر لطاعتكم وخضع كل جبار لفضلكم
وذل كل شيء لكم واشرقت الارض بنوركم وفاز الفائزون بولايتكم بكم يسلك الى الرضوان
وعلى من جحد ولايتكم غضب الرحمن بابي انتم وامي ونفسي واهلي ومالي ذكركم في الذاكرين واسما
ؤكم في الاسماء واجسادكم في الاجساد وارواحكم في الارواح وانفسكم في النفوس وآثاركم
في الآثار وقبوركم في القبور فما احلى اسماءكم واكرم انفسكم واعظم شأنكم واجل خطركم
واوفى عهدكم واصدق وعدكم كلامكم نور وامركم رشد ووصيتكم التقوى وفعلكم
الخير وعادتكم الاحسان وسجيتكم الكرم وشأنكم الحق والصدق والرفق وقولكم
حكم وحتم ورأيكم علم وحلم وحزم ان ذكر الخير كنتم اوله واصله وفرعه ومعدنه
ومأواه ومنتهاه بابي انتم وامي ونفسي كيف اصف حسن ثنائكم واحصي جميل بلائكم
وبكم اخرجنا الله من الذل وفرج عنا غمرات الكروب وانقذنا من شفا جرف
الهلكات ومن النار بابي انتم وامي ونفسي بموالاتكم علمنا الله معالم ديننا واصلح
ما كان فسد من دنيانا وبموالاتكم تمت الكلمة وعظمت النعمة وائتلفت الفرقة

وبموالاتكم تقبل الطاعة المفترضة ولكم المودة الواجبة والدرجات الرفيعة والمقام المحمود
والمكان المعلوم عند الله عز وجل والجاه العظيم والشأن الكبير والشفاعة المقبولة
ربنا آمنا بما انزلت واتبعنا الرسول فاكتبنا مع الشاهدين ربنا لا تزغ
قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب سبحان ربنا ان كان وعد
ربنا لمفعولا يا ولي الله ان بيني وبين الله عز وجل ذنوبا لا يأتي عليها الا
رضاكم فبحق من ائتمنكم على سره واسترعاكم امر خلقه وقرن طاعتكم بطاعته
لما استوهبتم ذنوبي وكنتم شفعائي فاني لكم مطيع من اطاعكم فقد اطاع الله ومن
عصاكم فقد عصى الله ومن احبكم فقد احب الله ومن ابغضكم فقد ابغض الله
اللهم اني لو وجدت شفعاء اقرب اليك من محمد واهل بيته الاخيار الائمة الابرار
لجعلتهم شفعائي فبحقهم الذي اوجبت لهم عليك اسألك
ان تدخلني في جملة العارفين بهم وبحقهم وفي زمرة المرحومين
بشفاعتهم انك ارحم الراحمين وصلى الله على محمد النبي وسلم وآله الوداع
اذا اردت الانصراف فقل السلام عليكم سلام مودع لا سائم ولا قال ورحمة الله
وبركاته عليكم يا اهل بيت النبوة انه حميد مجيد سلام ولي غير راغب عنكم ولا مستبدل بكم
ولا مؤثر عليكم ولا منحرف عنكم ولا زاهد في قربكم لا جعله الله
آخر العهد من زيارة قبوركم واتيان مشاهدكم والسلام عليكم وحشرني الله في
زمرتكم واوردني حوضكم وجعلني في حزبكم وارضاكم عني ومكنني في دولتكم
واحياني في رجعتكم وملكني في ايامكم وشكر سعيي بكم وغفر ذنبي بشفاعتكم واقال
عثرتي بمحبتكم واعلى كعبي بموالاتكم وشرفني بطاعتكم واعزني بهداكم وجعلني
ممن ينقلب مفلحا منجحا غانما سالما معافى غنيا فائزا برضوان الله وفضله وكفا
يته بافضل ما ينقلب به احد من زواركم ومواليكم ومحبيكم وشيعتكم ورزقني الله العود ثم
العود ابدا ما ابقاني ربي بنية صادقة وايمان وتقوى واخبات ورزق واسع حلال
طيب اللهم لا تجعله آخر العهد من زيارتهم وذكرهم والصلاة عليهم واوجب
لي المغفرة والرحمة والخير والبركة والفوز والنور والايمان وحسن الاجابة كما اوجبت
لاوليائك العارفين بحقهم الموجبين طاعتهم الراغبين في زيارتهم المتقربين اليك
واليهم بابي انتم وامي ونفسي واهلي اجعلوني في همكم وصيروني في حزبكم وادخلوني في
شفاعتكم واذكروني عند ربكم اللهم صل على محمد وآل محمد وابلغ ارواحهم واجسادهم
مني السلام والسلام عليه وعليهم ورحمة الله وبركاته وصلى الله على محمد وآله وسلم كثيرا وحسبنا الله
ونعم الوكيل باب الحرق روى اسمعيل بن الفضل عن ثابت بن دينار عن سيد العابدين

علي بن الحسين عليه السلام قال حق الله الاكبر عليك ان تعبده ولا تشرك به شيئا فاذا فعلت ذلك
باخلاص جعل لك على نفسه ان يكفيك امر الدنيا والاخرة وحق نفسك عليك ان تستعملها
بطاعة الله عز وجل وحق اللسان اكرامه عن الخنا وتعويده الخير وترك الفضول
التي لا فائدة لها والبر بالناس وحسن القول فيهم وحق السمع تنزيهه عن سماع الغيبة
وسماع ما لا يحل سماعه وحق البصر ان تغضه عما لا يحل لك وتعتبر بالنظر به وحق يدك
ان لا تبسطها الى ما لا يحل لك وحق رجليك ان لا تمشي بهما الى ما لا يحل لك فبهما تقف على
على الصراط فانظر ان لا تزل بك فتردى في النار وحق بطنك ان لا تجعله وعاء للحرام ولا
تزيد على الشبع وحق فرجك ان تحصنه عن الزنا وتحفظه من ان ينظر اليه وحق
الصلاة ان تعلم انها وفادة الى الله عز وجل وانت فيها بين يدي الله تعالى فاذا
علمت ذلك كنت القائم مقام [illegible] الحقير الراغب الراهب الراجي الخائف
المستكين المتضرع المعظم لمن [illegible] بالسكون والوقار وتقبل عليها بقلبك وتقيمها
بحدودها وحقوقها وحق الحج ان تعلم انه وفادة الى ربك وفرار اليه من ذنوبك وفيه
قبول توبتك وقضاء الفرض الذي اوجبه الله عليك وحق الصوم ان تعلم انه حجاب
ضربه الله عز وجل على لسانك وسمعك وبصرك وبطنك وفرجك ليسترك به
من النار فان تركت الصوم خرقت ستر الله عليك وحق الصدقة ان تعلم انها ذخرك عند
ربك ووديعتك لا تحتاج الى الاشهاد عليها وكنت بما تستودعه سرا اوثق منك
بما تستودعه علانية وتعلم انها تدفع عنك البلايا والاسقام في الدنيا وتدفع عنك
في الاخرة [illegible] وحق الهدي ان تريد به الله عز وجل ولا تريد خلقه ولا تريد به
[illegible] التعرض لرحمة الله ونجاة روحك يوم تلقاه وحق السلطان ان تعلم انك جعلت
[illegible] وانه مبتلى فيك بما جعل الله له عليك من السلطان وان عليك ان لا تتعرض
[illegible] فيلقي بيده الى التهلكة وتكون شريكا له فيما ياتي اليك من سوء وحق
[illegible] بالعلم التعظيم والتوقير لمجلسه وحسن الاستماع اليه والاقبال عليه وان
[illegible] عليه صوتك ولا تجيب احدا يسأله عن شيء حتى يكون هو الذي
يجيب [illegible] تحدث في مجلسه احدا ولا تغتاب عنده احدا وان تدفع عنه اذا ذكر
عندك بسوء وان تستر عيوبه وتظهر مناقبه ولا تجالس له عدوا ولا تعادي له
وليا فاذا فعلت ذلك شهد لك ملائكة الله بانك قصدته وتعلمت علمه لله
جل اسمه لا للناس واما حق سائسك بالملك فان تطيعه ولا تعصيه الا فيما يسخط الله
عز وجل فانه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق واما حق رعيتك بالسلطان فان تعلم انهم
صاروا رعيتك لضعفهم وقوتك فيجب ان تعدل فيهم وتكون لهم كالوالد الرحيم وتغفر

لهم جهلهم ولا تعاجلهم بالعقوبة وتشكر الله عز وجل على ما اتاك من القوة عليهم
واما حق رعيتك بالعلم فان تعلم ان الله عز وجل انما جعلك قيما لهم فيما اتاك من العلم وفتح لك من خزائنه
فان احسنت في تعليم الناس ولم تخرق بهم ولم تضجر عليهم زادك الله من فضله وان
انت منعت الناس علمك او خرقت بهم عند طلبهم العلم منك كان حقا على الله عز وجل ان يسلبك العلم وبهاءه ويسقط من القلوب محلك واما حق الزوجة فان تعلم ان الله عز وجل جعلها
لك سكنا وانسا فتعلم ان ذلك نعمة من الله تعالى عليك فتكرمها وترفق بها وان كان حقك عليها اوجب
فان لها عليك ان ترحمها لانها اسيرك وتطعمها وتكسوها واذا جهلت عفوت عنها واما
حق مملوكك فان تعلم انه خلق ربك وابن ابيك وامك ولحمك ودمك لم تملكه لانك
صنعته دون الله ولا خلقت شيئا من جوارحه ولا اخرجت له رزقا ولكن الله عز
وجل كفاك ذلك ثم سخره لك وائتمنك عليه واستودعك اياه ليحفظ لك ما تاتيه من خير
اليه فاحسن اليه كما احسن الله اليك وان كرهته استبدلت به ولم تعذب خلق الله عز وجل
ولا قوة الا بالله العلي العظيم وحق امك ان تعلم انها حملتك حيث لا يحتمل احد احدا واطعمتك
[illegible] بجميع جوارحها ولم تبال ان تجوع وتطعمك [illegible] وتسقيك وتعرى وتكسوك وتضحى
وتظلك وتهجر النوم لاجلك ووقتك الحر والبرد لتكون لها فانك لا تطيق شكرها الا بعون
الله وتوفيقه واما حق ابيك فان تعلم انه اصلك فانك لولاه لم تكن فمهما رايت من نفسك
ما يعجبك فاعلم ان اباك اصل النعمة عليك فيه فاحمد الله واشكره على قدر ذلك ولا قوة الا بالله
واما حق ولدك فان تعلم انه منك ومضاف اليك في عاجل الدنيا بخيره وشره وانك مسؤول عما وليته
من حسن الادب والدلالة على ربه عز وجل والمعونة على طاعته فاعمل في امره عمل من يعلم
انه مثاب على الاحسان اليه معاقب على الاساءة اليه واما حق اخيك فان تعلم انه يدك وعزك وقوتك فلا
تتخذه سلاحا على معصية الله عز وجل ولا عدة للظلم لخلق الله ولا تدع نصرته على عدوه والنصيحة
له فان اطاع الله والا فليكن الله اكرم عليك منه ولا قوة الا بالله واما حق مولاك المنعم عليك فان تعلم
انه انفق فيك ماله واخرجك من ذل الرق ووحشته الى عز الحرية وانسها فاطلقك من اسر الملكة وفك عنك
قيد العبودية واخرجك من السجن وملكك نفسك وفرغك لعبادة ربك وتعلم انه اولى الخلق بك في حياتك
وموتك وان نصرته عليك بنفسك وما احتاج اليه منك ولا قوة الا بالله واما حق مولاك
الذي انعمت عليه فان تعلم ان الله عز وجل جعل عتقك له وسيلة اليه وحجابا لك من النار
في العاجل وميراثه ان لم يكن له رحم مكافاة لما انفقت من مالك وفي الاجل الجنة واما حق ذي المعروف
عليك فان تشكره وتذكر معروفه وتكسبه المقالة الحسنة وتخلص له الدعاء فيما بينك وبين
الله عز وجل فاذا فعلت ذلك كنت قد شكرته سرا وعلانية ثم ان قدرت على مكافاته يوما كافيته
وحق المؤذن ان تعلم انه مذكر لك ربك عز وجل وداع لك الى حظك وعونك على قضاء فرض الله عليك
فاشكره على ذلك شكر المحسن اليك وحق امامك في صلاتك فان تعلم انه تقلد السفارة فيما بينك وبين

ربك عز وجل وتكلم عنك اذا لم يتكلم عنه ودعا لك ولم تدع له وكفاك هول المقام بين يدي
ربك الله عز وجل فان كان نقص كان به دونك وان كان تماما كنت شريكه ولم يكن له عليك
فضل فوقي نفسك بنفسه وصلاتك بصلاته فتشكر له على قدر ذلك واما حق جليسك فان
تلين جانبك وتنصفه في مجاراة اللفظ ولا تقوم من مجلسك الا باذنه ومن يجلس اليك يجوز
له القيام عنك بغير اذنك وتنسى زلاته وتحفظ خيراته ولا تسمعه الا خيرا واما حق جارك
فحفظه غائبا واكرامه شاهدا ونصرته اذا كان مظلوما ولا تتبع له عورة فان علمت عليه سوءا سترته
عليه وان علمت انه يقبل نصيحتك نصحته فيما بينك وبينه ولا تسلمه عند شديدة
وتقيل عثرته وتغفر ذنبه وتعاشره معاشرة كريمة ولا قوة الا بالله واما حق
الصاحب فان تصحبه بالتفضل والانصاف وتكرمه كما يكرمك ولا تدعه يسبق الى
مكرمة فان سبق كافيته ولا تقصر كما يستحق وتزجره عما يهم به من معصية وكن
عليه رحمة ولا تكن عليه عذابا ولا قوة الا بالله واما حق الشريك فان غاب كفيته وان حضر
رعيته ولا تحكم دون حكمه ولا تعمل برأيك دون مناظرته وتحفظ عليه ماله ولا تخنه فيما عز
او هان فانه بلغنا ان يد الله على الشريكين ما لم يتخاونا ولا قوة الا بالله واما حق مالك فان لا تاخذه
الا من حله ولا تنفقه الا في وجهه ولا تؤثر على نفسك من لا يحمدك واعمل به بطاعة ربك ولا تبخل
به فتبوء بالحسرة والندامة مع التبعة ولا قوة الا بالله واما حق غريمك الذي يطالبك فان كنت مؤسرا
اعطيته وان كنت معسرا ارضيته بحسن القول ورددته عن نفسك ردا لطيفا وحق الخليط
لا تغره ولا تغشه ولا تخدعه وتتقي الله تبارك وتعالى في امره وحق الخصم المدعي عليك فان
كان ما يدعي عليك حقا كنت شاهده على نفسك ولم تظلمه واوفيته حقه وان كان ما يدعي باطلا
رفقت به ولم تأت في امره غير الرفق ولم تسخط ربك في امره ولا قوة الا بالله وحق خصمك الذي تدعي
عليه ان كنت محقا في دعواك اجملت مقاولته ولم تجحد حقه وان كنت مبطلا في دعواك
اتقيت الله عز وجل وتبت اليه وتركت الدعوى وحق المستشير ان علمت له رأيا
اشرت عليه وان لم تعلم له ارشدته الى من يعلم وحق المشير عليك الا تتهمه
… من رأيه فان وافقك حمدت الله عز وجل وحق المستنصح ان تؤدي اليه النصيحة وليكن
… الرحمة له والشفقة والرفق به
… جناحك وتصغي اليه بسمعك فان اتى بالصواب حمدت الله عز وجل وان
… رحمته ولم تتهمه وعلمت انه اخطأ ولم تؤاخذه بذلك الا ان يكون مستحقا
للتهمة فلا تعبأ بشيء من امره على حال ولا قوة الا بالله وحق الكبير توقيره لسنه
واجلاله لتقدمه في الاسلام قبلك وترك مقابلته عند الخصام ولا تسبقه الى طريق ولا تتقدمه
ولا تستجهله وان جهل عليك احتملته واكرمته بحق الاسلام وحرمته وحق الصغير رحمته في تعليمه و
العفو عنه والستر عليه والرفق به والمعونة له وحق السائل اعطاؤه على قدر حاجته وحق المسؤول ان
اعطى فاقبل منه بالشكر والمعرفة بفضله وان منع فاقبل عذره وحق من سرك لله تعالى ان تحمده
طلب فاولئك ما عليهم من سبيل وحق اهل ملتك اضمار السلامة والرحمة لهم والرفق بمسيئهم وتألفهم
واستصلاحهم وشكر محسنهم وكف الاذى عنهم وتحب لهم ما تحب لنفسك وتكره لهم ما تكره لنفسك
لهم

وان تكون شيوخهم بمنزلة ابيك وشبابهم بمنزلة اخوتك وعجائزهم بمنزلة …
… اولادك وحق الذمة ان تقبل منهم ما قبل الله عز وجل منهم ولا تظلمهم …
… باب الفرض على الجوارح قال امير المؤمنين عليه السلام في وصيته …
الحنفية رضي الله عنه يا بني لا تقل ما لا تعلم بل لا تقل كل ما تعلم فان الله تبارك و…
على جوارحك كلها فرائض يحتج بها عليك يوم القيامة ويسألك عنها وذكرها ووعظها وحذ…
وادبها ولم يتركها سدى فقال الله عز وجل ولا تقف ما ليس لك به علم ان السمع والبصر و…
كل اولئك كان عنه مسؤولا وقال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اركعوا واسجدوا واعبدوا ر…
وافعلوا الخير لعلكم تفلحون فهذه فريضة جامعة واجبة على الجوارح وقال الله عز وجل وان المسا…
لله فلا تدعوا مع الله احدا يعني بالمساجد الوجه واليدين والركبتين والابه…
وقال الله عز وجل وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم …
الفروج ثم خص كل جارحة من جوارحك بفرض ونص عليها ففرض على السمع ا…
الى المعاصي وقال عز وجل وقد نزل عليكم في الكتاب ان اذا سمعتم ايات الله يكفر بها
ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره انكم اذا مثلهم وقال تعالى واذا ر…
الذين يخوضون في اياتنا فاعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره ثم استثنى عز وجل موضع النسيا…
فقال واما ينسينك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين وقال عز وجل فبشر عبا…
الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه اولئك الذين هداهم الله واولئك هم اولو الالباب
وقال عز وجل واذا مروا باللغو مروا كراما وقال عز وجل والذين اذا سمعوا اللغو …
عنه … فهذا ما فرض الله عز وجل على السمع وهو عمله وفرض على البصر ا…
الله عز وجل عليه فقال عز من قائل قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويح…
ان ينظر احد الى فرج اخيه وفرض على اللسان الاقرار والتعبير عن القل…
فقال عز وجل قولوا امنا بالله وما انزل الينا الاية وقال عز وجل وقو…
حسنا وفرض على القلب وهو امير الجوارح الذي به تعقل وتفهم وقال
اكره وقلبه مطمئن بالايمان الاية وقال عز وجل حين اخبر عن قو…
بافواههم ولم تؤمن قلوبهم فقال تبارك وتعالى الذين قالوا امنا
قلوبهم وقال عز وجل فقال تبارك وتعالى الذين قالوا امنا بافواههم ولم
وجل الا بذكر الله تطمئن القلوب وقال عز وجل ان تبدوا ما في انفسكم
الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء وفرض على اليدين ان لا تمد
… عليه وان تستعملها بطاعته فقال عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا قمتم
… وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين وقال



وافضر بار كاب وفرض على الرجلين ان ينقلهما في طاعته ان لا تمشي بهما
فقال عز وجل ولا تمش في الارض مرحا انك لن تخرق الارض
الجبال طولا كل ذلك كان سيئه عند ربك مكروها وقال الله عز وجل اليوم
افواههم وتكلمنا ايديهم وتشهد ارجلهم بما كانوا يكسبون فاخبر عنهما
ان على صاحبهما يوم القيمة فهذا ما فرض الله تعالى على جوارحك
عملها بطاعته ورضوانه واياك ان يراك الله تعالى ذكره عند
[illegible] عند طاعته فتكون من الخاسرين وعليك بقراءة القران
فيه ولزوم ما فيه [illegible] بيه وحلاله وحرامه وامره ونهيه
[illegible] وتلاوته في ليلك [illegible] فانه عهد من الله تبارك وتعالى الى
واجب على كل مسلم ان [illegible] في كل يوم عهده ولو خمسين اية [illegible]
على عدد ايات القران فاذا كان يوم القيمة يقال لقارئ [illegible]
الجنة بعد النبيين والصديقين ارفع منه والوحيم [illegible]
[illegible]

وهو تمام طلاب شيعه اثنا عشرى

